

شرح كتاب التوحيد

للإمام المجدد شيخ الإسلام

محمد بن عبد الوهاب رحمه الله

شرح فضيلة الشيخ الدكتور

سامي بن عبد الرحمن النهابي

المدرس بالمعهد العلمي بعنيزة

المقدمة

● تعريف مختصر بالمؤلف والكتاب :

◊ الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي رحمه الله ولد في نجد ببلدة العيينة عام ١١١٥ هـ وتوفي عام ١٢٠٦ هـ وألّف عدة مؤلفات ومنها كتاب : (التوحيد الذي هو حق الله على العبيد).

◊ الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب يعتبر هو المجدد لهذه الدعوة الإسلامية وله أثر بالغ في إصلاح الحال والمآل فقد كانت الجزيرة العربية تعجُّ بالشركيات الصغرى والكبرى والبدع العملية والعلمية بعد ما توافق وتعاهد مع إمارة مُحَمَّد بن سعود على نشر الدعوة وإصلاح الفساد العقدي في البلاد فحصل منه الأمور العلمية والدعوية وحصل من الآخر الأمور السياسية والمتابعات الميدانية وعم الخير الكثير والنفع العظيم وهذا يدل على أنه إذا اجتمع العقل السياسي مع العقل العلمي والدعوي فإن النتائج تكون مثمرة وهذا ما نراه وراه الكثير على أرض الواقع .

◊ كتاب التوحيد يعتبر من أهم الكتب التي أَلَفَت في توحيد الألوهية ولا يخفى على الإنسان أن التوحيد أمر عظيم ومطلب كبير ولهذا بعث الرسل به قال تعالى: [وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ] {النحل: ٣٦} .

فالتوحيد أوجب الواجبات والشرك أعظم المحرمات وكان العرب في السابق يؤمنون بتوحيد الربوبية " بأن الله خالق رازق مدبر محي ومميت " .

لكن لما بعث إليهم النبي ﷺ أقرهم على توحيد الربوبية ولم يقرهم على توحيد الألوهية الذي هو إفراد الله تعالى بالعبادة وهذا الكتاب الذي معنا يدور حول توحيد العبادة الذي هو أفعال العباد .

◊ ألّف الشيخ مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى كتاب التوحيد لعدة أسباب:

أ- أن توحيد الألوهية يعتبر أهم أقسام التوحيد لأنه هو الذي حصل فيه النزاع مع الكفار كما تقدم .

ب- ما كان عليه المجتمع الذي حول الشيخ رحمه الله تعالى في تلك الفترة فقد كان يعجُّ بالبدع والشركيات ولهذا حرص رحمه الله على سلوك طريق الرسل باللسان والسنان والحجة والبرهان .

◊ هذا الكتاب لم يؤلف مثله فيما نعلم فهو خلاصة مركزة مرتبة في توحيد الألوهية ولهذا من عظم هذا الكتاب وقوة تأليفه وحسن صياغته ما قال الشيخ سليمان بن عبد الله بن الوهاب في كتاب التيسير : (هو كتاب فرد في معناه لم يسبق إليه سابق ولا لحقه فيه لاحق) .

وقال الشيخ سليمان بن سحمان عن هذا الكتاب العظيم : (هو كتاب بديع الوضع عظيم النفع لم أر من سبقه إلى مثاله أو نسج في تأليفه على منواله فكل باب منه يعتبر قاعدة من القواعد يبيّن عليها الواحد كثير من الفوائد وأكثر أهل زمانه قد وقعوا في الشرك الأكبر والأصغر واعتقدوه ديناً فلا يتاب منه ولا يستغفر فألفه رحمه الله عن خبرة ومشاهدة للواقع فكان لذلك الداء كالدواء النافع) .

◀ ما هو موضوع كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد ؟

كتاب التوحيد يدور حول بيان ما بعث الله به رسله من توحيد العبادة وبيان الأدلة على ذلك من الكتاب والسنة مع ذكر ما ينافي ذلك مما يتعلق بالشرك الأكبر أو الأصغر أو ما ينافي كمال التوحيد على الإطلاق .

◊ وتلاحظ هنا أن الكلام كله يدور حول توحيد الألوهية لأنه مفرق الطرق كما قال المقرئ رحمه الله في كتابه (تجريد التوحيد) : " توحيد الربوبية اجتمعت عليه الخلائق وأما توحيد الألوهية فهو مفرق الطرق بين المؤمنين والكافرين " .

◊ والمؤلف رحمه الله تعالى إذا نظرت في كتابه تجد أنه قسم كتابه تقسيماً بديعاً فريداً من نوعه حيث جعل كتابه أبواباً والنظر في هذه الأبواب يجد أنها سبع وستون باباً وتلاحظ أن الأبواب الأولى الستة تتكلم عن التوحيد وما بعدها من الأبواب وعددها إحدى وستين باباً تتكلم عن ما يناقض التوحيد أو ما ينقص كماله وهذا يدل على دقة في التأليف والتأسيس فهو يؤصل طالب العلم تأصيلاً راسخاً ثم يبين له نواقض هذا التأصيل والترسيخ لكي يحذرهما ونحن بحاجة كبيرة لتعلم هذا الأمر .

◀ وهل هناك أنواع لأقسام التوحيد ؟

عندنا عدة أنواع ذكرها أهل العلم للتوحيد فقال بعضهم إن التوحيد على نوعين :

أ- القصد والطلب و يقصدون به توحيد الألوهية (الإلهية) .

ب- المعرفة والإثبات و يقصدون به توحيد الربوبية و توحيد الأسماء والصفات .

وهذا التقسيم أكثر من يذهب إليه ابن تيمية و ابن القيم و شارح الطحاوية ابن أبي العز الحنفى وغيرهم .

وبعض أهل العلم يقسم التوحيد إلى ثلاثة أقسام :

أ- توحيد الربوبية (توحيد الله بأفعاله ، بمعنى إفراد الله بالخلق والملك و التدبير ونحو ذلك وهذا التوحيد هو الذي آمن به مشركي قريش دون غيره) .

ب- توحيد الألوهية (توحيد الله بأفعال العباد وهذا القسم هو الذي وقعت فيه الخصومة بين الأنبياء و بين أقوامهم ، و معناه إفراد الله تعالى بالعبادة) .

ج- توحيد الأسماء والصفات (توحيد الله بأسمائه وصفاته بمعنى أن نفرد الله تعالى بما سمى ووصف به نفسه و بما سماه ووصفه به رسول الله صلى الله عليه و سلم من غير تكييف ولا تمثيل ولا تحريف ولا تعطيل) .

﴿ فائدة : هذا التقسيم الأخير يدّعي الأشاعرة وبعض المبتدعة أنه بدع من القول أتى به هؤلاء العلماء وهذا غير صحيح لأنه سبقهم إليه علماء كبار كابن بطّة العكبري وابن منده وابن تيمية وابن خزيمة وغيرهم وكلا التقاسيم صحيحة وهي ناجمة عن تتبع ونظر واستقراء لما في الكتاب والسنة وآثار السلف الصالح وهناك رسالة قيمة فيها الرد على من أنكر هذا التقسيم واسمها : (القول السديد في الرد على من أنكر تقسيم التوحيد) للشيخ عبد الرزاق البدر .

واعلم أن هذه الأقسام متلازمة لا تنفك عن بعضها فإذا فقد أحدها نقص توحيد صاحبها .

كتاب التوحيد

وقول الله تعالى: (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) وقوله: (وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ) الآية. وقوله: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) الآية. وقوله: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) الآية. وقوله: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) الآيات.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد صلی الله علیه وسلم التي عليها خاتمة فليقرأ قوله تعالى: (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ) - إلى قوله - (وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا..) الآية.

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت رديف النبي صلی الله علیه وسلم على حمار فقال لي: "يا معاذ أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟" فقلت: الله ورسوله أعلم. قال: "حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً" فقلت: يا رسول الله أفلا أبشر الناس؟ قال: "لا تبشرهم فيتكلوا" أخرجاه في الصحيحين.

قال المؤلف رحمه الله (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)

البسملة تعتبر من أبلغ الثناء والذكر فلذا اقتصر عليها المؤلف رحمه الله تعالى ولم يعقبها بخطبة الحاجة أو الحمدلة و الصلاة على النبي صلی الله علیه وسلم فهو صنع كما صنع البخاري رحمه الله في كتابه .

وقال بعض أهل العلم وهذا ذكره الشيخ عبد الرحمن بن حسن في (فتح المجيد) أن لكتاب التوحيد خطبة حيث قال رحمه الله: "عندي نسخة بخط المؤلف فيها أنه بدأ هذا الكتاب بقوله الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم".

إذاً سواء قلنا أنه اكتفى بالبسملة لأنها أبلغ الثناء والذكر وفيها من توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات الشيء الكثير الظاهر في ألفاظها ومعانيها أو أنه سقطت هذه المقدمة دليل على أن المؤلف لم يهمل ذلك .

وأتى رحمه الله بالبسملة في بداية شرحه إقتداء بما ورد في الأحاديث كحديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال: (كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أتر) وفي رواية (فهو أقطع) .

لكن هذا الحديث ضعيف لكن تلقاه أهل العلم بالقبول كما قال النووي وابن الصلاح وغيرهم ولكن وردت عدة آثار عن النبي ﷺ تدل على أنه عليه الصلاة والسلام كان في مكاتباته للزعماء يقدم البسملة كما فعل ذلك مع هرقل وهذا الأثر ورد عند البخاري ومسلم .

قول المؤلف (كتاب التوحيد)

سمي الكتاب بهذا الاسم : لاجتماع الحروف فيه وهو بمعنى مكتوب أي مكتوب بالقلم .

وفي الاصطلاح : يطلق على ما يكتب من الألفاظ المتناولة لمعان متناسبة ويطلق على جملة من العلم وهو يشتمل غالبا على أبواب وفصول ومسائل .

والتوحيد في اللغة : هو مشتق من وحّد الشيء إذا جعله واحداً فهو مصدر وحّد يوحدّ توحيدا أي: جعل الشيء واحدا فإذا قلت مثلا : زيدٌ قائمٌ ، أثبت القيام لزيد ، و لكن لا تنفي القيام عن ما سوى زيد ، و إذا قلت : ما قام أحدٌ ، فأنت تنفي القيام عن الجميع ، أما إذا قلت : ما قام إلا زيدٌ ، نفى و إثبات ، فأنت تنفي القيام عن ما سوى زيد و تثبته لزيد .

و هذا هو التوحيد و هذا لا يتم إلا بنفي و إثبات .

وفي الاصطلاح : هو أفراد الله بما يستحقه من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله : " التوحيد المطلق: العلم والاعتراف بتفرد الرب بصفات الكمال، والإقرار بتوحيده بصفات العظمة والجلال ، وإفراده وحده بالعبادة" (انظر:القول السديد) .

وقول المؤلف هنا : (كتاب التوحيد) قال أهل العلم بأن الألف واللام في (التوحيد) للعهد الذهني والمراد به توحيد العبادة الذي هو توحيد الألوهية .

وهنا المؤلف رحمه الله يريد من هذه الترجمة أن يبين لنا وجوب التوحيد على العبد لهذا أتبع الترجمة بخمس أدلة تبين وجوبه علماً وعملاً على الجميع صغارا وكبارا ذكورا وإناثا .

وهذا الواجب لا يسقط عن العبد إلا في حالتين ذكرهما أهل العلم :

الحالة الأولى : حالة الإكراه ، لكن هذه الحالة مقيدة بشرطين وهما :

أ- طمأنينة القلب بالإيمان ، كما قال تعالى (إلا من أكره و قلبه مطمئن بالإيمان) فلا بد أن يكون باطنه مصداقاً موقناً بحقيقة التوحيد بمعنى أن التوحيد يسقط ظاهراً لا باطناً .

ب- أن يكون إكراهه ملجئاً وذلك بأن يضرب أو يسجن فيخشى على نفسه الضرر .

واختلفوا هل يدخل التهديد في الإكراه ؟

القول الأول : وهو قول جمهور العلماء أن التهديد كافي في سقوط التوحيد عن الشخص .

القول الثاني : أن التهديد لا يكفي فلا بد من الضرب والسجن .

القول الثالث : أنه يفرق بين الأشخاص والأحوال وهذا القول هو الأقرب .

ويدل عليه ما حصل من فتنه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله بمسألة خلق القرآن فقد كان يستطيع أن يستخدم (التورية) كغيره من العلماء عندما كانوا يذهبون إلى المأمون ويشيرون بأيديهم رافعين ثلاثة أصابع قائلين هذه الثلاثة مخلوقة فقد كان المأمون يلزم الناس بالقول بأن القرآن مخلوق والذي يخالف يعذب أو يقتل فهؤلاء العلماء استخدموا أسلوب التورية فيذهبون ويشيرون بثلاثة أصابعهم عند المأمون ويقولون هذه الثلاثة مخلوقة : (القرآن والتوراة والإنجيل) فكان أحمد بن حنبل يرى أن العلماء لا يجوز لهم استخدام التورية في مثل هذه المواقف لأن الأمة تنتظر كلام العلماء ولهذا عندما قيل للإمام أحمد بن حنبل وهو في السجن لماذا لا توري وتأخذ بالرخصة قال انظروا إلى النافذة فلما نظروا وجدوا الناس كلهم ينتظرون ماذا يقول الإمام أحمد رحمه الله فإن زل زلوا معه ولذلك أنكر الإمام أحمد على من أخذ بالرخصة، ولما جاء يحيى بن معين إلى الإمام أحمد في آخر حياته وكان على فراشه زائراً عرض عنه ولم يكلمه، فقال يحيى بن معين: حديث عمار وهو " أن المشركين أخذوا عمار بن ياسر فلم يتركوه حتى سب النبي ﷺ وذكر آلهتهم بخير ثم تركوه ، فلما أتى رسول الله ﷺ قال: (ما وراءك؟) قال: شر يا رسول الله ما تركت حتى نلت منك وذكر آلهتهم بخير قال: (كيف تجد قلبك؟) قال: مطمئن بالإيمان، قال: (إن عادوا فعد) ". رواه الحاكم في المستدرک، وقال الذهبي في (التلخيص): على شرط البخاري ومسلم ويقصد يحيى بن معين أي نحن نستدل به، فلم يرد عليه الإمام أحمد حتى خرج فقال: يستدلون بحديث عمار وقد قيل لهم سوف نضربكم وعمار ضربه. فالإمام أحمد يرى أن العالم يختلف عن العامي في مثل هذه الأزمات .

ولهذا قال عمر رضي الله عنه لزياد بن حدير: (يا زياد أتدري ما يهدم الإسلام قال الله أعلم ، ثم قال: يهدم الإسلام ثلاثة : حكم الأئمة المضلين وجدال المنافق بالقرآن وزلة العالم) .

وهي محل خلاف بين أهل العلم عل قولين :

القول الأول : أن الجهل عذر لترك التوحيد على الإطلاق بلا استثناء لقوله تعالى : [وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا] {الإسراء: ١٥} وقوله تعالى : [وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ] {التوبة: ١١٥} .

القول الثاني : أن الجهل ليس بعذر لمن كان يعيش بين المسلمين أو وصلته دعوتهم لقوله ﷺ في صحيح مسلم : (والذي نفسي بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلّا دخل النار) وقوله تعالى : [وَأَوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ] {الأنعام: ١٩} ومن بلغه القرآن فقد أُنذر لأن بلوغ القرآن كافي في إقامة الحجة ومن لا يعمل بعد قيام الحجة عليه فلا عذر له في شركه الذي وقع فيه لكن يستثنى من ذلك من كان حديث عهد بكفر أو نشأ في مكان نائي أو من بلغه القرآن ولم يفهمه، كأن يكون أعجميا و لا يمكنه أن يفهم اللسان العربي فهذا يعذر. وهذا القول هو الذي عليه أكثر المتقدمين من أهل العلم وهو ما عليه أئمة الدعوة النجدية وبه قال الشيخ عبد العزيز بن باز رحم الله الجميع .

لكن ينبغي أن يراعى في مسألة العذر بالجهل النظر إلى ثلاثة أمور :

١- المسألة . ٢- الشخص نفسه. ٣- المكان الذي فيه الشخص .

فمن المسائل ما هو خفيٌّ ومنها ما ليس كذلك، ومنها ما هو معلوم من الدين بالضرورة ومنها ما ليس كذلك، ومن الأمكنة ما هو بعيد عن العلم فيعم فيه الجهل ومنها ما ليس كذلك، ومن الأشخاص من هو حديث عهد بإسلام ومنهم من ليس كذلك .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (وقول الله تعالى: [وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ] {الذاريات: ٥٦})

ابتدأ المصنف رحمه الله تعالى كتابه مبيناً وجوب التوحيد بأول آية وهي قوله تعالى: [وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ] فالحكمة التي خلق من أجلها الجن و الإنس عبادة الله تعالى وحده .

ولهذا فإن اللام في قوله تعالى (إلّا ليعبدون) تسمى لام كي وهي لام التعليل ، فالمعنى لكي يعبدون ومن باب الفائدة لام كي ينكرها الأشاعرة لأنهم ينفون عن الله عز وجل أنه يفعل الفعل لعلة وحكمة .

و (الجن) عالم مستتر عن الأنظار .

و (الإنس) هم بنو آدم ،وسمي الإنسان إنسانا إما لأنه يؤنس به و إما لأنه يكثر نسيانه على خلاف الأول هو الأقرب .

و (إلا ليعبدون) أي: إلا ليوحّدون وهذا التفسير من تفسير الشيء ببعض أفرادهِ وهو من الأمور الجائزة والمشهورة وإلا فلفظ العبادة أعم من ذلك، إذ أنه طاعة الله تعالى التي من ضمنها توحيده ونفى ما يشرك به .

والعبادة في اللغة : هي الذل والخضوع وهي من عَبَدَ أي: تذلل ، يقال طريق معبَّد ، يعني مذل .

وأما في الاصطلاح فلها عدة تعاريف من أشهرها وعليه مآخذ : "إنها ما أمر به شرعاً من غير أطراد عرفي ولا اقتضاء عقلي" ومعنى هذا أن العبادة ليست على ما درج عليه عرف الناس وما اقتضته مقاييسهم العقلية .

وأما التعريف الجامع المانع الشامل وهو المشهور فهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية: "بأن العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة كالزكاة والصلاة ونحو ذلك".

وللعبادۃ شروط وأركان لا تتم إلا بها فأما الأركان فهي ثلاثة :

- [illegible]

وسمى شيخ الإسلام هذه الأركان الثلاثة تسمية عجيبة حيث قال بأنها: "محركات القلوب" (انظر: الفتاوى)

وأما شروط العبادة فهي :

- ١- الإخلاص لله عز وجل .
٢- المتابعة للنبي ﷺ .

وقد ذكر أهل العلم أن العبادات تنقسم إلى قسمين :

- ١- عبادة محضة ، وهي كل فعل لا يعلم إلا من الشارع .

- ٢- عبادة غير محضة ، وهي الأفعال والأقوال التي ليست بعبادات من أصل مشروعيتها لكنها تتحول بالنية الصالحة إلى عبادات مثل الأكل والشرب والسفر ونحو ذلك .

وذكر أهل العلم كابن القيم وغيره أن العبودية على قسمين :

١- عبودية عامة ، وهي عبودية الربوبية وهي لكل الخلق برّهم وفاجرهم ، مؤمنهم وكافرهم ، فهذه عبودية القهر والملك كما قال ابن القيم في (المدارج) وهذه خاضعة لأمر الله الكوني قال تعالى : [إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِيَ الرَّحْمَنِ عَبْدًا] {مريم:٩٣} .

٢- عبودية الخاصة ، وهي عبودية الطاعة والمحبة ، واتباع الأوامر وهذه خاضعة لأمر الله الشرعي قال تعالى : [وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا] {الفرقان:٦٣} وقال تعالى عن إبليس : [لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ] {ص:٨٢ - ٨٣} .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وقول الله تعالى : [وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ] {النحل:٣٦}) .

هذه الآية فيها دلالة واضحة على إجماع الرسل عليهم الصلاة والسلام على دعوة أقوامهم إلى التوحيد والتحذير من الشرك والطاغوت حال إرسالهم مع اختلافهم في المنهج والشرعة كما قال تعالى : [لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا] {المائدة:٤٨} .

وقوله (بعثنا) : أي أرسلنا .

وقوله (رسولاً) : الرسول اختلف في تعريفه اختلافا كبيرا وأشهر هذه التعاريف تعريف جمهور أهل العلم حيث قالوا : بأن الرسول هو من أوحى إليه بشرع وأمر بتبليغه وأما النبي فهو من أوحى إليه بشرع ولم يؤمر بتبليغه .

◀ مسألة : ما الحكمة من إرسال الرسل عليهم الصلاة والسلام ؟

١- إقامة الحجة على الناس لكي يعبدوا الله و لا يشركوا به شيئا قال تعالى : [رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ] {النساء:١٦٥} .

٢- الرحمة قال تعالى : [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ] {الأنبياء:١٠٧} .

٣- بيان الطريق الموصل إلى الله تعالى .

٤- المعذرة إلى الله تعالى قال تعالى : [وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذِرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ] {الأعراف:١٦٤} .

قوله [أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ] {النحل: ٣٦} هذا أمر وهو يدل على الوجوب ومعناه الأمر بالتوحيد والعبادة واجتناب الشرك والطاغوت .

والطاغوت كما قال ابن تيمية : "فعلوت من الطغيان" والواو والتاء يؤتى بها للمبالغة كما في جبروت وملكوت ورحموت وهو مشتق من الغليان يقال: غلا القدر إذا طاش والمراد مجاوزة الحد قال تعالى: [لَمَّا طَغَى الْمَاءُ] {الحاقة: ١١} أي تجاوز حده فكل من تجاوز الحد يقال غلا فيما أمر به ويقال طغى قال تعالى: [وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ] {طه: ٨١} "

قال ابن القيم رحمه الله : الطاغوت هو "كل ما تجاوز به العبد حده من معبود أو متبوع أو مطاع" ثم قال رحمه الله "وطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله ورسوله أو يعبدونه من دون الله أو يتبعونه على غير بصيرة من الله أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة " .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (قول الله تعالى: [وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا..] {الإسراء: ٢٣})

قوله [وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ] {الإسراء: ٢٣} هذا هو معنى لا إله إلا الله كما في قوله [إِلَّا لِيَعْبُدُونَ] {الذاريات: ٥٦} وقوله [أَنْ أُعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ] {النحل: ٣٦} وقوله [أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ] {الإسراء: ٢٣} هذا هو المعنى المراد تحقيقه وهو : (إثبات التوحيد ونفي الشرك) .

والمعنى الصحيح لـ (لا إله إلا الله) هو : لا معبود بحق إلا الله، ولهذا من الخطأ أن يقال بأن معنى لا إله إلا الله لا خالق إلا الله أو لا موجد إلا الله أو لا رازق إلا الله لأن هذا تعريف المشركين الذين آمنوا بتوحيد الربوبية فقط دون توحيد الألوهية الذي هو إفراد الله بالعبادة .

قوله (وقضى) أي أمر ووصى ربنا بهذا الشيء وذكر أهل العلم أن القضاء على نوعين :

١ - قضاء شرعي فهذا قد يقع وقد لا يقع وهو لا يكون إلا فيما يحبه الله تعالى كقوله تعالى : [وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ] {الإسراء: ٢٣} .

٢ - قضاء كوني فهذا لا بد من وقوعه وقد يحبه الله وقد لا يحبه وهو بمعنى المشيئة كقوله تعالى : ([فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ...] {فصلت: ١٢}) .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن الإحسان للوالدين على نوعين :

١- الإحسان القولي كالقول اللين والثناء البين والكلام الجميل ويدل عليه قوله تعالى: [وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا] {الإسراء: ٢٣} ، وقوله تعالى [وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا] {الإسراء: ٢٤} .

٢- الإحسان العملي كالنفقة والهدية والرفق بالخدمة والمعاملة قال تعالى [وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا] {البقرة: ٨٣} .

◀ مسألة : ما حكم طاعة الوالدين ؟

الجواب أنها واجبة إلا في معصية ، كما قال النبي ﷺ : (إنما الطاعة بالمعروف ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق) .

◀ مسألة : ما حكم طاعة الوالدين في الشبهات؟

الجواب : محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : يجب طاعتهم في الأمور المشتبهة لعموم الأدلة الدالة على وجوب طاعة الوالدين .

القول الثاني : لا يجب طاعتهم في الأمور المشتبهة لقوله ﷺ : (فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه) .

القول الثالث : رواية عن أحمد وهي الأقرب أنه يداريها (يعني ما يغضبهم ولا يقع في الشبهة) .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن طاعة الوالدين واجبة بشروط :

أ- ألا تكون الطاعة في معصية الله .

ب- ألا تتضمن طاعتها ضرراً عليه سواء كان هذا الضرر دينياً أو دنيوياً .

◀ مسألة : هل يجب استئذان الوالدين في السفر ؟

الجواب : قال أهل العلم أن السفر ينقسم إلى قسمين :

١- سفر واجب فهذا لا يجب فيه استئذان الوالدين لكن يستحب لقول تعالى : [قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ...] إلى أن قال [أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ...] {التوبة: ٢٤}) الآية ، وهذا مثل السفر لطلب العلم الواجب أو الحج الواجب أو الجهاد الواجب .

٢- سفر مستحب وهم بحاجة إليه فهذا يجب عليه أن يتأمر بأمرهما ويستئذنهما .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وقول الله تعالى [وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا] {النساء: ٣٦})

قوله (واعبدوا الله) أي أفردوه بالعبادة وهذا أمر بإثبات العبادة لله عز وجل .

قوله (ولا تشركوا به شيئاً) وهذا نفي بأن الإنسان لا يشرك مع الله غيره وهذا هو معنى لا إله إلا الله (واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً) .

قوله (ولا تشركوا به شيئاً) شيئاً تعتبر نكرة في سياق النهي فهي عامة عن كل شرك صغير و كبير .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (قول الله تعالى: [قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا]

{الأنعام: ١٥١}) هذه الآية إذا لاحظها الإنسان يجد أن الله عز وجل ذكر فيها جملاً كثيرة من المحرمات وهي آية (قل تعالوا أتْلُ ما حرم ربكم عليكم) وابتدأها بأعظم هذه المحرمات وهو الشرك بالله ، والنهي عنه يستدعي من الإنسان التوحيد وهذا بالإقتضاء وهذا يدل على أن التوحيد أوجب الواجبات وأن الشرك يعتبر أعظم المحرمات .

وقوله (ألا تشركوا به شيئاً) فيه تحريم للشرك ومن لازم تحريم الشرك وجوب التوحيد لأنه إذا لم يتحقق التوحيد فلا شك أن الإنسان سيقع في الشرك والعياذ بالله .

قال المؤلف رحمه الله : (قال ابن مسعود رضي الله عنه) : (من أراد أن ينظر إلى وصية محمد صلی الله علیه وآله وسلم التي عليها خاتمه فليقرأ قوله تعالى : [قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ...] الآية إلى قوله [وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ] {الأنعام: ١٥٣}) .

ما ورد عن ابن مسعود رواه الترمذي وقال حسن غريب مما يدل على ضعفه عنده لكن الناظر في نصه يجد أن معناه صحيحاً ومعناه أن من أراد أن ينظر إلى الوصية التي كأنها كتبت وختم عليها أي وقع عليها فلم تغير ولم تبدل ولم يُزَد فيها وينقص فليقرأ هذه الآيات فإنها متضمنة لوصية النبي صلی الله علیه وآله وسلم فإنه لم يوص إلا بكتاب الله كما قال : (وإني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله) رواه مسلم .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: "كنت رديف النبي صلی الله علیه وآله وسلم....)

فيه بيان أن الله أوجب على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وأن من فعل ذلك فقد فاز بالمكافئة وهي أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً فالتوحيد هو أول الواجبات التي أو جبها الله على العبد والشرك هو أعظم المحرمات التي حذر منها عباده وأما قول بعض المبتدعة بأن أول الواجبات النظر العقلي فهذا باطل .

قال المقرئ رحمه الله في تجريدہ: كلاماً هذا مختصره "واعلم أن الناس في الحكمة من العبادة على أربعة أصناف :

الصف الأول :الجبرية نفاة الحِكم والتعليل الذين يردون الأمر إلى نفس المشيئة ، فهؤلاء عندهم أن القيام بها ليس إلا لمجرد الأمر ومحض المشيئة من غير أن تكون سببا للسعادة ولا سببا للنجاة ، كما قالوا في الخلق بأنه لم يخلق لغاية ولا لعلة ، ولا لحكمة تعود إليه منه ، فليس في النار سبب للإحراق ، ولا في الماء قوة الإغراق ولا التبريد ، وهكذا الأمر عندهم سواء ، لا فرق بين الخلق والأمر ، ولا بين المأمور والمحذور ، ولكن المشيئة اقتضت أمره بهذا ونهيته عنه ، وهؤلاء غالبهم لا يجدون حلاوة العبادة ولا لذتها ولا يتنعمون بها ، ولهذا يسمون العبادات تكاليف، وأول من صدرت عنه هذه المقالة " الجعد بن درهم " والجعد هو إمام نفاة الأسماء والصفات.

الصف الثاني : القدرية النفاة الذين يثبتون نوعاً من الحكمة والتعليل لا يقوم بالرب ولا يرجع إليه بل يرجع لمحض مصلحة المخلوق ومنفعته ، فعندهم أن العبادات شرعت أثمانا لما يناله العباد من الثواب والنعيم ، وأنها بمنزلة استيفاء الأجير أجره ، قالوا ، ولهذا يجعلها سبحانه وتعالى عوضاً كقوله: [ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ] {النحل:٣٢}

الصف الثالث : الذين زعموا أن فائدة العبادة رياضة النفوس واستعدادها لفيض العلوم والمعارف عليها وخروج قواها من قوى النفس السبعية والبهيمية ، فلو عطلت العبادة لالتحقت بنفوس السباع والبهائم ... وهذا يقوله طائفتان :

إحدهما من الفلاسفة القائلين بقدم العالم وعدم الفاعل المختار .

والطائفة الثانية من تفلسف من صوفية الإسلام ويقرب إلى الفلاسفة ، فإنهم يزعمون أن العبادات رياضات لاستعداد النفوس للمعارف العقلية ومخالفة العوائد .

والصف الرابع : هم القائلون بالجمع بين الخلق والأمر والقدر والسبب فعندهم أن سر العبادة وغايتها مبني على معرفة حقيقة الإلهية ومعنى كونه سبحانه وتعالى إلهاً وأن العبادة موجب الإلهية وأثرها ومقتضاها وارتباطها كارتباط متعلق الصفات بالصفات ، وكارتباط المعلوم بالعلم والمقدور بالقدرة ، والأصوات بالسمع والإحسان بالرحمة والإعطاء بالجود وهؤلاء هم أهل السنة والجماعة)

وقوله (كنت رديف النبي ﷺ على حمار) الرديف هو الذي يركب خلف الشخص وهذا فيه إشارة إلى تواضع النبي ﷺ لركوبه الحمار مع الإرداف عليه ، وفيه جواز الإرداف على الدابة إذا كان لا يشق عليها .
قوله (حمار) في رواية أن هذا الحمار اسمه عفير .

قوله (أتدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله) هنا تلاحظ أن النبي ﷺ يستغل المواقف ويذكر طريقة في التربية والتعليم فقال أتدري وهذا أسلوب عجيب يثير عواطف الإنسان وانتباهه ليكون أوقع في النفس .

◀ مسألة : إذا سئل الإنسان عن شيء هل يقول الله أعلم أو يقول الله ورسوله أعلم ؟

محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : أن قول الله ورسوله أعلم خاص فقط في زمن النبي ﷺ وأما بعد وفاته فيقال الله أعلم .

القول الثاني : أن قول الله ورسوله أعلم عام في حياته ﷺ وبعد مماته لكن يفرق بين الأمور الشرعية والأمور الكونية ففي الأمور الشرعية يقال الله ورسوله أعلم لأن الرسول ﷺ حتى بعد الممات يعرف المسائل الشرعية وأما في الأمور الكونية فلا يجوز لأن الأمور الكونية لا يعلمها إلا خالقها والأحوط هو القول الأول لأن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يقولون هذا بعد وفاته ﷺ .

◀ مسألة : هل تقتضي الواو هنا المساواة في قوله (الله ورسوله أعلم) كما في قول الرجل : (ما شاء الله وشئت فقال النبي عليه السلام : أ جعلتني لله ندا؟) ؟

الجواب أن يقال هناك فرق فالمقصود بالواو في قوله : (الله ورسوله أعلم) الأمور الشرعية لأن النبي ﷺ يعلم الأمور الشرعية ؛ وأما الواو في قوله (ما شاء الله وشئت) فهي واو المساواة في المشيئة الكونية العامة والنبي عليه الصلاة والسلام لا شأن له في الأمور الكونية .

قوله (حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً) حق الله على العباد حق وجوب وتحتم وهو التوحيد الذي يريده الله من عباده بأن يوحدوه ولا يشركوا به شيئاً .

قوله (وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً) هذا الحق من الله حق تفضل ومنة وكرم لكنه حق واجب على الله أوجبه على نفسه بمنه وكرمه ولم يوجبه عليه أحد قال تعالى : [كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ] {الأنعام: ٥٤} بخلاف قول من ضل من المبتدعة كالمعتزلة الذين قالوا: بأنه حق عوض .

وما أحسن قول القائل :

ما للعباد عليه حق واجب كلا ولا سعي لديه ضائع

إن عذبوا فبعده أو نعموا فبفضله وهو الكريم الواسع

قوله (قلت يا رسول الله : أفلا أبشر الناس ؟ قال : لا تبشرهم فيتكلوا):

فيه استحباب بشارة المسلم بما يسره وتلاحظ هنا أن النبي ﷺ يخشى على الناس من الإعتماد على هذه البشارة فيتركون العمل وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على رحمته بالأمة وأن العلم يجوز كتمه إذا وجدت المصلحة .

وكنتم العلم على نوعين :

١ - كتمان تام : وذلك بأن يكتم العلم و لا يبلغه لأحد ، لغير مصلحة ، و هذا منهي عنه ، ويأثم فاعله قال ﷺ (من كتم علماً أجمه الله يوم القيامة بلجام من نار) .

٢ - كتمان لمصلحة و قصد ويدل عليه قوله : (لا تبشرهم فيتكلوا) وما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما (حينما سأله سائل فقال : هل للقاتل توبة فقال : لا ثم استغرب من عنده جوابه فسأله فقال : إني رأيت في عينيه شرراً فهو أتى يريد القتل)

إذن عند المصلحة يجوز كتم العلم مثل ما ذكر هنا النبي ﷺ لمعاذ بن جبل رضي الله عنه .

باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب

وقول الله تعالى : (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ) الآية .

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، والجنة حق ، والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل) . أخرجاه . ولهما في حديث عتبان : (فإن الله حرم على النار من قال : لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله) .

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : (قال موسى : يا رب ، علمني شيئاً أذكرك وأدعوك به . قال : يا موسى : قل لا إله إلا الله . قال : يا رب كل عبادك يقولون هذا . قال : يا موسى ، لو أن السموات السبع وعامرهن غيري ، والأرضين السبع في كفة ، ولا إله إلا الله في كفة ، مالت بهن لا إله إلا الله) [رواه ابن حبان ، والحاكم وصححه] .

وللترمذي وحسنه عن أنس رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (قال الله تعالى: يا ابن آدم؛ لو أتيتني

بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة).

في هذا الباب وضع المؤلف رحمه الله تعالى ترجمة وهذه الترجمة تتعلق بالكلام على فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب .

وتراجم الأبواب في هذا الكتاب على نوعين :

١- ترجمة صريحة بالمراد والحكم كقوله : باب من الشرك أو باب بيان فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب .

٢- ترجمة غير صريحة مثل قوله: باب ما جاء في لبس الحلقة..أو باب ما جاء في كذا وكذا .

قال رحمه الله: (باب بيان فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب)

الباب في اللغة : هو ما يدخل منه إلى غيره .

وأما في الاصطلاح: اسم الجملة مختصة من العلم تحته فصول ومسائل في الغالب .

لما ذكر المؤلف رحمه الله في الباب الأول وجوب التوحيد فإن النفوس إذا عرفت وجوب الشيء فإنها غالباً تتشوف إلى معرفة معانيه وفضائله فناسب هنا ذكر فضله وتكفيره للذنوب ترغيباً فيه وتحذيراً من الشرك فقال باب بيان فضل التوحيد...وسيدكر في هذا الباب رحمه الله خمس فضائل للتوحيد وهو بذكره لهذه الفضائل لا يقصد الحصر وإنما التمثيل وهذه الفضائل كالتالي : الأمن في الحياة الدنيا والآخرة، ودخول الجنة، وتحريم دخول النار، وثقل كلمة التوحيد، ومغفرة الذنوب لمن التزم بالتوحيد وأعرض عن الشرك.

وقوله هنا رحمه الله: (باب فضل التوحيد) لا يلزم من ذلك أن يكون التوحيد غير واجب بل إن ذكر فضل الشيء يعتبر من ثمار الشيء وآثاره ، إذ إن التوحيد يعتبر أوجب الواجبات والشرك أعظم المحرمات بل لا تقبل أعمال العبد إلا بالتوحيد .

وقوله: (وما يكفر من الذنوب) : هذا من باب عطف الخاص على العام فالتوحيد له فضائل كثيرة ومن ضمنها تكفيره للذنوب قال تعالى : [إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ] {هود: ١١٤} وقال النبي صلى الله عليه و سلم: (واتبع السيئة الحسنة تمحها) وكلما كانت الحسنة أعظم كان تكفيرها للذنوب أكثر ، وأعظم الحسنات حسنة التوحيد و(ما) هنا قيل: إنها موصولة ومعناها (وبيان الذي يكفره من الذنوب) وقيل: بأنها مصدرية وكلاهما

جائز ومعنى كونها مصدرية أي بيان تكفيره الذنوب وهذا هو الأرجح لأن الأول يوهم أن ثم ذنباً لا يكفرها التوحيد ورجح هذا الشيخ سليمان بن عبد الله في (تيسيره).

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذا الفضل بعدة آيات وأحاديث أولها .

قوله تعالى [الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ] {الأنعام: ٨٢}

هذه الآية لما نزلت شق ذلك على الصحابة عليهم السلام وقالوا يا رسول الله : أينما لم يظلم نفسه حيث ظنوا أن المقصود بالظلم هنا هو ظلم العبد نفسه وأنه لا أمن ولا اهتداء إلا بمن لم يظلم نفسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ليس الأمر كما تظنون إنما المراد بالظلم الشرك ، ألم تسمعوإ إلى قول لقمان لابنه وهو يعظه [يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ] {لقمان: ١٣} ")

فهان الأمر على الصحابة عليهم السلام وانتبهوا لهذا الأمر العظيم وهو أهمية تحقيق التوحيد والحذر من الشرك. فمن آمن واتبع أمر الله و لم يخلط إيمانه بظلم وهو الشرك استحق الأمن والهدى .

قوله (الذين آمنوا) الإيمان في اللغة: هو التصديق والإقرار كما قال تعالى [وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا] {يوسف: ١٧} أي مصدق لنا .

وأما في الاصطلاح : فهو اعتقاد بالجنان وقول باللسان وعمل بالأركان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية .

وقوله (ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) أي: لم يخلطوا إيمانهم بظلم والمراد به الشرك كما بينه النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد ذكر ابن رجب في (فتح الباري) أن الظلم على نوعين :

١ - الظلم الذي ينقل عن الملة كقوله تعالى: [وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ] {البقرة: ٢٥٤} .

٢ - الظلم الذي لا ينقل عن الملة كقوله تعالى: [فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ...] {فاطر: ٣٢} الآية .

وذهب بعض أهل العلم إلى ذكر تقسيم آخر للظلم وهو قريب من الأول وقالوا : إن الظلم على ثلاثة أنواع

١ - أعظم الظلم وهو الشرك بالله تعالى قال تعالى: [إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ] {المائدة: ٧٢} وقال تعالى: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ] {النساء: ٤٨} وقال ابن مسعود رضي الله عنه: سألت النبي صلى الله عليه وسلم، أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله ندا وهو خالقك»،

قلت: إن ذلك لعظيم، قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك»، قلت: ثم أي؟ قال: «ثم أن تزاني بحليلة جارك» رواه البخاري.

٢- ظلم الإنسان نفسه بالإسراف بالمعاصي والذنوب أو بعدم إعطائها حقها كأن يصوم ولا يفطر ، أو يقوم لا ينام ، أو لا يأكل ما أحل الله من الطيبات أو نحو ذلك .

٣- ظلم الإنسان غيره كأن يعتدي على شخص بغير حق كعامل أو زوجة أو نحوه بالضرب أو القتل أو أخذ مال .

وقوله (أولئك لهم الأمن وهم مهتدون) المقصود بالأمن هنا: الأمن من الزيغ والانحراف وسوء الخاتمة والأمن من العذاب لكن هذا الأمن مربوط بتوحيد الإنسان وعدم وقوعه بالشرك فعلى حسب توحيده يكون تمام الأمن فإن كان توحيده كاملاً كان أمنه كاملاً وإن كان توحيده ناقصاً كان أمنه ناقصاً ، ومن حافظ على التوحيد وتمسك به فقد سلك طريق الهدى والرشاد واستحق الأمن في الدارين، قال ابن كثير رحمه الله متكلماً عن هذه الآية: (الآمنون يوم القيامة هم المهتدون في الدنيا والآخرة) أما من وقع في الظلم وتوحيده باقي فهذا لا يمنع من الاهتداء والأمن على وجه التمام، لكن كلما وجد عنده شيء من الظلم منع من الاهتداء والأمن بقدر وجوده عنده ، فمن كانت معاصيه أكثر و ظلمه للناس أكثر ، كان حقه من الأمن والهداية أقل و من كانت معاصيه و ظلمه للناس أقل ، كان حقه من الأمن والهداية أكثر وأكبر. كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوي المجلد السابع عندما تكلم عن ظلم النفس .

قال المؤلف رحمه الله : عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه والجنة حق والنار حق أدخله الله الجنة على ما كان من العمل " أخرجاه

قوله (من شهد أن لا إله إلا الله) : أي من أذعن وأقر بلا إله إلا الله عارفاً لمعناها عاملاً بمقتضاها ظاهراً وباطناً استحق هذا الأجر الذي ذكره النبي ﷺ .

ومعنى (لا إله إلا الله) كالتالي:

(لا) نافية للجنس وهي حرف مبني يعمل عمل إن

(وإله) اسم لا مبني على الفتح في محل نصب وخبرها كما قالوا محذوف تقديره عند أهل السنة (حق) يعني لا إله حق إلا الله وغيره من المعبودات ليس بحق. كمال قال تعالى: [ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ] {لقمان: ٣٠} و كما قال تعالى: [فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ] {هود: ١٠١} فيكون معنى لا إله إلا الله يعني لا معبود حق إلا الله ، هذا هو معنى لا إله إلا الله عند أهل السنة والجماعة وخالف في هذا طوائف من أبرزها :

١ - الأشاعرة حيث قدروه بخالق ومخترع وهذا انحراف خطير له مفسدات كثيرة، منها أن هذا التفسير يصير توحيد الربوبية هو أول الواجبات، مما يؤدي إلى عدم الاعتناء بتوحيد الألوهية، بل هو نفس اعتقاد المشركين .

ولهذا النبي صلى الله عليه و سلم لما أرسله الله تعالى إلى المشركين ،وقال: (قولوا لا إله إلا الله تهنّدوا)، فقالوا: (أجعل الآلهة إلهاً واحداً) لا اعتقادهم بتوحيد الربوبية بأنه لا خالق إلا الله ، أما الألوهية فالمشركين يخالفون فيه ولهذا استنكروا قول النبي عليه الصلاة والسلام لهم ذلك فكان ردّهم استنكاراً: (أجعل الآلهة إلهاً واحداً) أي: هل يعبد مع الله غيره؟ فكانوا بذلك أفهم وأعلم ممن يقول : بأن لا إله بمعنى : لا خالق ، لعلمهم بأن معنى لا إله: لا معبود بحق .

٢ - الفلاسفة وأهل وحدة الوجود فيقدرونه بموجود يعني: لا موجود حق إلا الله وهذا أيضاً انحراف خطير لأنه لا شك أنه توجد معبودات كثيرة غير الله ، كما هو حال المشركين الذين بعث الله تعالى إليهم نبينا محمداً صلى الله عليه و سلم ، فقد كانوا يصرفون العبادة لغير الله تعالى ، كما قال تعالى: [فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمْ] {هود: ١٠١} يعني معبوداتهم التي يعبدونها فالقول بأن معنى لا إله إلا الله أي: لا معبود موجود إلا الله خطأ ظاهر بل المعنى لا معبود حق إلا الله ، أما الموجود فيوجد معبودات غير الله . ويلزم على هذا القول لوازم باطلة كثيرة منها: ألا يكون هناك مشرك، ومنها ما ينزه الخالق عنه كما قال ابن القيم رحمه الله في النونية :

يا أمة معبودها موطوؤها أين الإله وثغرة الطعان

قال المعلمي رحمه الله (في رفع الاشتباه): (اعلم أنني تتبعت عبارات أهل العلم في تفسير لفظ (إله) فوجدتهم كالمجمعين على أن معناها: معبود بحق وقال بعضهم: معبود)

وأما (إلا) فهي حرف أو أداة استثناء .

وأما (الله) فهو بدل عن مرفوع .

وأركان هذه الجملة ركنان:

١- النفي (لا إله) وفيه نفي العبودية عما سوى الله .

٢- الإثبات (إلا الله) إثبات العبودية لله وحده .

فإن عز وجل خاطب المشركين بهذه الكلمة الجامعة بين الإثبات والنفي إثبات العبادات لله وحده ونفي الشرك به جل وعلا فالخالق الرازق المحيي المميت هو المستحق للعبادة كما قال تعالى: [فَلَا تَجْعُلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ] {البقرة: ٢٢} أي: وأنتم تعلمون أنه الخالق الرازق فمن خلق ورزق وأعطى ومنع هو المستحق للعبودية دون غيره ، وهذه الكلمة لها شروط سبعة نظمها الشيخ حافظ الحكمي في سلم الأصول بقوله :

العلم واليقين والقبول والانقياد فادري ما أقول

والصدق والإخلاص والمحبة وفقك الله لما أحبه

و قد نظمها غيره بقوله :

علم يقين و إخلاص و صدقك مع محبة وانقياد و القبول لها

فلا إله إلا الله مفتاح الدخول للجنة لكن هذا المفتاح له أسنان وأسنان هذا المفتاح هي الشروط التي تقدم ذكرها ومعنى هذه الشروط كالتالي :

١- العلم بمعناها وضده الجهل بها .

٢- اليقين بمدلولها : فلا يشك بها الإنسان ، كما قال تعالى : [ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا] {الحجرات: ١٥} .

٣- الإخلاص بقولها والعمل بها فلا يكون بها الإنسان مشركا .

٤- الصدق في قولها وضده الكذب .

٥- المحبة لما تدل عليه وضدها الكراهية والبغض لمن يخالفها .

٦- الانقياد لها بالعمل وضده الإعراض والترك لها .

٧- القبول لها باطنا في قلبه وضده الرد لها .

وقوله (وَأَنْ تُحَدِّثَ عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ) المراد بذلك الإيمان الجازم بالنبي ﷺ وذلك يوجب خمسة أمور:

١- تصديقه فيما أخبر .

٢- طاعته فيما أمر .

٣- الانتهاء عما نهي عنه وزجر .

٤- أنه عبد من عبيد الله لا يعبد .

٥- أنه رسول لا يكذب بل يطاع ويتبع .

وقوله (وَأَنْ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) عيسى عليه السلام عبد الله ورسوله خلقه الله من تراب .

وهذا فيه رد على طائفتين :

١- طائفة غلت : وهم النصارى الذين يعتقدون أن عيسى هو الله أو ابن الله أو ثالث ثلاثة .

٢- طائفة جفت : وهم اليهود الذين يقولون أن عيسى ولد بغي وليس برسول ، عليهم من الله ما يستحقون .

وذكر النبي مع عيسى عليهما السلام من باب دفع الإفراط والتفريط ، ولهذا ذكر عيسى عليه السلام بهاتين الصفتين صفة العبودية والرسالة لتحذير الأمة من الوقوع فيما وقع فيه اليهود والنصارى مع عيسى عليه السلام .
وخص عيسى عليه السلام دون غيره من الأنبياء لأن في جزيرة العرب من يعتقد أن عيسى عليه السلام إله أو أنه ابن إله أو أنه ثالث ثلاثة .

قوله (وَأَنْ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ) في رواية أنه قال: وَأَنْ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَأُمَّتُهُ .

وقوله (وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه) ذكر الشيخ ابن قاسم رحمه الله في حاشيته أن معنى قوله: (وكلمته ألقاها إلى مريم) أي: أن الله خلقه من أنثى بلا ذكر بالكلمة التي أرسل بها جبريل عليه السلام إلى مريم فنفخ في جيب درعها قال تعالى: [إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ] {آل عمران: ٥٩} فخلقه الله تعالى بقوله (كن) وسمي كلمة لوجوده بقوله تعالى (كن) لكن ليس هو (كن) وإنما كان بكن فكن من الله قولاً وليس كن مخلوقاً فعيسى عليه السلام يعتبر روح من الأرواح التي خلقها الله عز وجل واستنطقها وهذا من إضافة المخلوق لخالقه .

وقد ذكر أهل العلم أن المضاف إلى الله على قسمين :

١- أن يكون المضاف إلى الله عيناً قائمة بنفسها كعيسى عليه السلام فمعنى روح منه أي: روح مخلوقة من الله وهنا يمتنع أن يكون عيسى عليه السلام صفة لله عز وجل وإنما هو من إضافة المخلوق لخالقه وهذا القسم على قسمين :

أ- إضافة تشريف وتكريم كبيت الله وروح الله .

ب- إضافة لا تقتضى التشريف كقوله تعالى (وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه) أي كائنة منه كونهما وأوجدتها سبحانه وتعالى .

٢- أن يكون المضاف إلى الله معنى لا يقوم بنفسه ولا بغيره من المخلوقات كالسمع والبصر وهذا يجب أن يكون صفة لله قائمة به فهي من باب إضافة الصفة إلى الموصوف ، فتكون من صفات الله تعالى .

وقوله (وروح منه) بداية هذه الروح من عند الله تعالى ومن هنا ليست تبعية وإنما هي بيانية فالمعنى يكون أن هذه الروح روح من الأرواح التي خلقها الله عز وجل واستنطقها .

وقوله (والجنة حق والنار حق) هذا فيه دليل على وجود الجنة والنار فمن شهد بأن الجنة حق أي ثابتة لا شك فيها، وشهد أن النار حق أي ثابتة لا شك فيها .

وقوله (أدخله الله الجنة على ما كان من العمل)

ذكر أهل العلم أن دخول الجنة على نوعين :

١- دخول لا يسبقه عذاب وهذا لتمام توحيد صاحبه وسلامته من الشرك والبدع و الذنوب .

٢- دخول يسبقه عذاب وهذا بسبب ذنوب أحاطت بالعبد مع بقاء توحيده وهذا النوع تحت المشيئة إن شاء الله عذب صاحبه وإن شاء غفر له قال تعالى: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا] {النساء: ٤٨} .

وقد اختلف فيه أهل العلم في معنى : (أدخله الله الجنة على ما كان من العمل) :

القول الأول: أنه يدخله الله الجنة مادام موحدًا لم يشرك بالله شيئًا على ما كان عليه من العمل سواء كان صالحًا أو فاسدًا .

القول الثاني: أنه يدخله الله الجنة مادام موحداً لم يشرك بالله شيئاً إلا أنه إن كان عمله الصالح كثيراً دخل أعلى الجنة ، وإن كان قليلاً فكان دون ذلك .

قوله (أخرجاه) أي البخاري و مسلم

فمن شهد بالخمس المذكورة في الحديث فإنه يستحق دخول الجنة. على ما كان من العمل لأن أهل التوحيد لا بد لهم من دخول الجنة ولكنهم يدخلونها على حسب أعمالهم فمنهم رفيع الدرجات ومنهم دون ذلك .

قال المؤلف رحمه الله: ولهما في حديث عتبان: (فإن الله حرم على النار من قال : لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله)

وقوله (فإن الله حرم على النار) أي: منع النار أن تصيبه .

وقوله (من قال: لا إله إلا الله) عالماً بمعناها عاملاً بمقتضاها واعلم أن العرب تطلق القول على العمل والفعل كقول عمار بن ياسر في الصحيحين لما وصف تيمم النبي صلى الله عليه و سلم قال : (ثم قال بيديه هكذا ، وضرب بيده الأرض). وحديث عائشة في الصحيح: (وقال بيده هكذا في الأرض) .

فالقول يطلق على قول اللسان و على عمل الجوارح ، فكلمة التوحيد ليست لفظ مجرد بل لفظ مربوط بالعمل لا كما يقتصر عليه أهل البدع من التلفظ بها فقط دون العمل بمقتضاها .

وقوله (يبتغي بذلك وجه الله)

جاء في رواية مسلم (غير شك) يعني بأن يكون جازم مستيقناً بقول لا إله إلا الله عاملاً بمقتضاها من غير شك وارتياح .

وهذا فيه إثبات صفة الوجه لله تعالى على ما يليق بجلاله جل وعلا لا كما تنفيه الفرق الضالة لأنهم نفوا هذه الصفة وقالوا المقصود بها ثواب الله عز وجل .

ففي حديث عتبان رضي الله عنه بيان واضح أن من قال كلمة التوحيد وقصد بها وجه الله تعالى ومرضاته وعمل بها فإن الله يكفر ذنوبه ويمنعه من دخول النار .

قال المؤلف رحمه الله : وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " قال موسى عليه السلام " يا رب علمني شيئاً أذكرك وأدعوك به) .

قوله (وأدعوك به) يقصد بالدعاء هنا دعاء المسألة والدعاء على نوعين :

أ- دعاء عبادة وهو ما يتعلق بالأذكار المعروفة والآيات المقروءة .

ب- دعاء المسألة وهو الذي يكثر عند الناس عندما يرفعون أيديهم لله عز وجل ويطلبون منه حوائجهم .

فقال الله عز وجل له : (قل يا موسى لا إله إلا الله ، قال كل عبادك يقولون هذا) المراد بعبادك هنا المؤمنين فقط لأن الكفار لا يقولون كلمة التوحيد .

وقوله (لو أن السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله) يعني ما فيهن من العمار أي عمار السكن والعبادة والمقصود هو الملائكة واستثنى ذاته سبحانه وتعالى لأنه الخالق .

كلمة لا إله إلا الله كلمة عظيمة لأنها تحمل في طياتها الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك ومذهب أهل السنة والجماعة يوجب على الموحّد أن يقر بلسانه ويعمل بمقتضى هذه الكلمة العظيمة فإن أقر بقلبه ونطق بلسانه ولم يعمل بها فهو مرجئي وإن نطق بها دون إقرار بالقلب والعمل فهو من الكرامية .

وقال ابن القيم رحمه الله في (المدارج) كلاما عجيبا عن هذه الكلمة فقال رحمه الله : "اعلم أن أشعة لا إله إلا الله تبدد من ضباب الذنوب وغيومها بقدر قوة ذلك الشعاع وضعفه، فلها نور، وتفاوت أهلها في ذلك النور - قوة وضعفا - لا يحصيه إلا الله تعالى ، فمن الناس من نور هذه الكلمة في قلبه كالشمس ، ومنهم من نورها في قلبه كالنجم الدري ، ومنهم من نورها في قلبه كالمشعل العظيم، وآخر كالسراج المضيء ، وآخر كالسراج الضعيف ، ولهذا تظهر الأنوار يوم القيامة بأيمانهم وبين أيديهم على هذا المقدار بحسب ما في قلوبهم من نور هذه الكلمة علما وعملا ومعرفة وحالا ، وكلما عظم نور هذه الكلمة واشتد أحرق من الشبهات والشهوات بحسب قوته وشدته "

◀ مسألة : ماالجواب عن ما جاء في بعض الأدلة الدالة على دخول النار لمن فعل بعض المحرمات كقوله ﷺ

في حديث أبي أمامة : (من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة فقال له رجل وإن كان شيئا يسيرا يا رسول الله قال وإن قضيبا من أراك) رواه مسلم حيث أن فيه معارضة لحديث عتبان ؓ ؟

الجواب: هناك خلاف في المسألة والراجح في ذلك أن تحمل أحاديث الوعد على ظاهرها وأنها سبب لدخول الجنة والبعد عن النار بشرط توفر الشروط وانتفاء الموانع وبه قال ابن تيمية وابن القيم وابن رجب وغيرهم .

◀ فإن قيل مادام أن هناك عقاب دلت عليه الأدلة لمن فعل ذلك فما الجواب عن ما ورد في صحيح مسلم من حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: (... ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قط) ؟

سلك أهل العلم في الجواب عن ذلك عدة مسالك منها :

المسلك الأول: أن المراد لم يعملوا خيرا قط على وجه الكمال والتمام لا على ما أوجبه عليهم وأمر وبه قال ابن خزيمة في (كتاب التوحيد)

المسلك الثاني: أن هذه اللفظة شاذة لا تثبت .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: وللترمذي وحسنه عن أنس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " قال الله تعالى يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا (أي دون الشرك) ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة "

هذا الحديث يعتبر من الأحاديث القدسية وقد قال أهل العلم أنه إذا انتهى سند الحديث إلى الله سمي حديثاً قدسياً وفضله وإذا انتهى إلى النبي ﷺ سمي مرفوعاً وإذا انتهى إلى الصحابي سمي موقوفاً وإذا انتهى للتابعي سمي مقطوعاً .

وهذا الحديث دليل على فضل الله عز وجل ومنه وكرمه على عباده وهو يدل أيضا على أهمية التوحيد والاهتمام به في الخطرات والألفاظ والأفعال التي تصدر من العبد لكي يظفر بهذا الفضل العظيم ولا يقع في محذور الشرك الخطير .

قوله (لا تشرك بي شيئا) شيئا هنا نكرة في سياق النفي فتعم كل شرك سواء كان أكبر أو أصغر .

قوله (بقرابها) بضم القاف وقيل بكسرهما لكن الضم أشهر والمعنى: ما يقارب ملاء الأرض وقيل: ملاءها كلها وهو الأقرب كما رجحه ابن الملقن لأن الكلام في سياق المبالغة .

قوله (مغفرة) اختلف في معنى الغفر فقيل: الستر وسمي المغفرة والغفار لما فيه من معنى الستر وهذا القول فيه قصور كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية ، وقيل : إن المغفرة معناها: وقاية شر الذنب بحيث لا يعاقب عليه وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن رجب " وأما مجرد ستره فقد يعاقب عليه في الباطن ومن عوقب على الذنب باطنا أو ظاهرا لم يغفر له " .

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله كلاماً متيناً في مدارج السالكين حول هذا الحديث فقال رحمه الله: "يدل هذا الحديث على أن من لم يشرك بالله شيئاً فذنوبه مغفورة ولكن ينبغي أن يُعلم ارتباط إيمان القلوب بأعمال الجوارح وإلا لم يفهم مراد النبي ﷺ ويقع الخلط والتخبط، فالنفي العام للشرك لا يصدر من مصر على معصية أبداً ، هذا من أعظم المحال ، فالإصرار على المعصية يوجب ما يصير به منغمساً في بحار الشرك ، فإن ذل المعصية لا بد أن يقوم بالقلب فيورثه خوفاً من غير الله وذلك شرك والعياذ بالله والمقصود أن من لم يشرك بالله شيئاً يستحيل أن يلقي الله تعالى بقراب الأرض خطايا مصرأ عليها غير تائب منها مع كمال توحيده الذي هو غاية الحب والخضوع والذل والخوف والرجاء للرب عز وجل ."

الإخلاص في العمل وأثره حتى في العمل الواحد :

قال ابن تيمية في منهاج السنة: "والنوع الواحد من العمل قد يفعله الإنسان على وجه يكمل فيه إخلاصه وعبوديته لله، فيغفر الله له به كبائر " وقال رحمه الله في نفس الكتاب معلقاً على حديث البغوي التي سقت الكلب فغفر لها : " فهذه سقت الكلب بإيمان خالص كان في قلبها فغفر لها، وإلا فليس كل بغوي سقت كلباً يغفر لها "

﴿ باب من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب ﴾

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾

عن حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ فقلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة، ولكني لدغت، قال: فما صنعت؟ قلت: ارتقيت قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي، قال وما حدثكم؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن الحصيب أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة. قال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع. ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: (عرضت علي الأمم، فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحد، إذ رفع لي سواد عظيم، فظننت أنهم أمتي، فقبل لي: هذا موسى وقومه، فنظرت فإذا سواد عظيم، فقبل لي: هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، ثم نهض فدخل منزله. فخاض الناس في أولئك، فقال بعضهم: فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ. وقال بعضهم: فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً، وذكروا أشياء، فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليه فأخبروه، فقال: (هم الذين لا يسترقون ولا يكتون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) فقام عكاشة بن محصن فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. قال: (أنت منهم) ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: (سبقك بها عكاشة).

أراد المؤلف رحمه الله في هذا الباب أن يبين أن من حقق التوحيد الخالص فإنه يدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب وأتى بهذا الباب بعد ما بين فضل التوحيد في الباب الذي قبله .

وقوله (من حقق التوحيد) المقصود بتحقيق التوحيد هو تخليصه وتصفيته من شوائب الشرك والبدع والمعاصي .

وقد ذكر أهل العلم أن تحقيق التوحيد ينقسم باعتبار الحكم إلى قسمين :

١ - تحقيق واجب وهو تخليصه من الشرك والبدع والمعاصي .

٢- تحقيق مستحب وهو تخلص القلب من التعلق بالخلقين وسؤالهم ما فيه منّة أو مذلة ودليله حديث ابن عباس رضي الله عنهما وضابط هذا القسم أن يترك الإنسان استعطاف الناس وسؤالهم الأمور المباحة .

ومن هنا نعرف أن الناس يتفاضلون في التوحيد، تفاضلاً عظيماً، فهم فيه على درجات بعضها أعلى من بعض، فمنهم من يدخل الجنة بغير حساب ولا عذاب، كما سيأتي في حديث الباب ومنهم من يدخل النار، وهم العصاة، ويمكثون فيها على قدر ذنوبهم، ثم يخرجون منها لأجل ما في قلوبهم من التوحيد والإيمان (الدرر السنية) وقوله (دخل الجنة بغير حساب)

حساب الله لعباده على نوعين :

١- حساب مهلكة ودليله قوله ﷺ (ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك) .

٢- حساب عرض والمراد بالعرض هنا عرض الأعمال ودليله قوله تعالى: [فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا] {الانشقاق:٨} وقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها (إنما ذلك العرض) رواه البخاري في صحيحه .

والأدلة على أن من حقق التوحيد دخل الجنة بغير حساب هي التي ذكرها المؤلف في هذا الباب فقد ذكر رحمه الله تعالى جملة من الآيات والأحاديث الدالة على ذلك .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : وقول الله تعالى: [إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ] {النحل:١٢٠} أثني الله عز وجل هنا على إبراهيم عليه السلام لكونه أمة فقد وصفه بهذه الصفة ووصفه بصفات أخرى في نفس الآية وهذه الصفات هي الغاية في تحقيق التوحيد :
فالصفة الأولى : أنه كان أمة أي قدوة وإماماً ومعلماً للخير .

والصفة الثانية : أنه كان قانتاً أي مداوماً على طاعة الله عز وجل .

والصفة الثالثة : أنه كان حنيفاً أي مقبلاً على الله عز وجل معرضاً عن كل ما سواه .

والحنيف هو المائل عن الشرك المقبل على التوحيد والطاعة .

والصفة الرابعة : أنه ما كان من المشركين لا في القول ولا في العمل ولا في الاعتقاد لصحة إخلاصه وكمال صدقه وبعده عن الشرك . قال تعالى : [أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَفْتَدِهِ] {الأنعام:٩٠} وقال تعالى : [قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ] {الممتحنة:٤} .

فهذه الآية فيها الأمر بالإقتداء بإبراهيم لكونه جمع تلك الصفات وهكذا باقي الأنبياء عليهم السلام لكونهم جمعوا من الصفات التي حباهم الله تعالى إياها ما لم يجتمع عند غيرهم .

ومناسبة هذه الآية لهذا الباب: أن الله عز وجل وصف إبراهيم عليه السلام بهذه الصفات التي هي أعلى مراتب تحقيق التوحيد فمن اتبع إبراهيم فيها دخل الجنة بغير حساب ولا عذاب .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: [وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ] {المؤمنون: ٥٩} أي لا يشركون برهم لا في القول ولا في العمل ولا في الاعتقاد سواء كان ذلك في الشرك الأكبر أو الشرك الأصغر ومناسبة هذه الآية للباب: أن هؤلاء المؤمنين دخلوا الجنة بسبب إخلاصهم في التوحيد وسلامتهم من الشرك .

وتلاحظ في دعوة الأنبياء لأقوامهم أنهم اتفقوا على الدعوة إلى التوحيد مع اختلافهم في الشرائع والمنهج كما قال تعالى: [لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا] {المائدة: ٤٨} .

قال المؤلف رحمه الله تعالى (عن حصين بن عبد الرحمن قال : " كنت عند سعيد بن جبير) .

مناسبة الحديث للباب: أن هؤلاء الموحدين الموصوفين بتلك الصفات دخلوا الجنة بغير حساب ولا عذاب لقوة توكلهم وتوحيدهم واعتمادهم على الله وحده .

قوله (حصين بن عبد الرحمن) هو أبو الهذيل السلمي وهو تابعي .

قوله (سعيد بن جبير) هو من كبار التابعين .

قوله (أيكم رأي الكوكب الذي انقض البارحة) القائل سعيد بن جبير .

والكوكب هو جزء من النجم وهل للكواكب فوائد ؟ نعم من فوائدها رمي الشياطين وهذا فيه دلالة على أن السلف كانوا يهتمون بالآيات الكونية ويعتبرون بها على ما جاء به الشرع .

والمراد بالبارحة : هي أقرب ليلة مضت .

قوله (فقلت أنا) القائل هو حصين بن عبد الرحمن .

قوله (ثم قلت) وهذا استدراك .

قوله (أما إني لم أكن في صلاة) قال هذا لخشيته أن يظن به خيراً من عبادة وقيام ليل فيحمد بما لم يفعل ولكي يبعد الرياء عن نفسه وفي هذا بيان حرص السلف الصالح على بعد هم عن المدح بما ليس فيه .

قوله (ولكني لدغت قال : فما صنعت ؟) اللدغة: هي اللسعة وتلاحظ هنا أنه كان مريضاً بسبب هذه اللسعة فهو مستيقظ تلك الليلة رحمه الله .

قوله (قلت: ارتقيت) الرقية: هي العوذة التي يُرقى بها صاحب الآفة كالحُمة والصرع ، وجاء في رواية لمسلم أنه قال: (استرقيت) أي طلبت من يرقيني وهنا تغير المعنى فقوله الأول: (ارتقيت) يعني رقيت نفسي وقوله: (استرقيت) أي طلبت من يرقيني وهنا تغير الوضع لأن الزيادة في المبني تدل على زيادة في المعنى .

قوله (فما حملك على ذلك ؟ قلت حديث حدثنا الشعبي) تلاحظ هنا أن سعيد سأل عن مستنده ودليله لهذا الفعل الذي فعله وهو الرقية يعني كيف فعلت هذا الفعل هل عندك دليل لأن من عادة السلف رحمهم الله تعالى أن لا يقدموا على أمر إلا ولهم فيه مستند ودليل ومستندات السلف وأدلتهم تدور حول ثلاثة أمور إما آية أو حديث عن النبي ﷺ أو فتوى عالم من أهل العلم كما قال تعالى: [فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ] {النحل: ٤٣} وأما غيرها فلا يقبل إلا إذا عُدَّت هذه الأشياء واستخدم الإنسان الاجتهاد والقياس على ما أصله أهل العلم في كتب أصول الفقه .

قوله (الشعبي) هو من التابعين.

قوله (عن بريدة بن الحصيب) هو من الصحابة رضي الله عنهم .

قوله (أنه قال : لا رقية إلا من عين أو حُمة) أي: لا رقية أنفع وأولى من رقية المصاب بالعين أو رقية من لدغته ذات الحُمة أي ذات (السم).

قوله (فقال سعيد: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع) هذا رد سعيد على حصين بن عبد الرحمن ومعناه:

أن من أخذ بما بلغه من العلم وعمل به ولم يدعه فقد أحسن لأنه أدى ما عليه وهذا بخلاف من يعمل بجهل أو لا يعمل بعلمه وهنا تلاحظ أن سعيداً لم يُخطأ حصيناً لأنه عمل بما عنده من الأدلة وهذا من الأدب مع الآخرين .

قوله (ولكن) حرف استدراك أتى به سعيد بن جبير ليضيف شيئاً جديداً فكأنه يقول بعد ما سمع منه وأثنى عليه لكن عندي زيادة علم في هذا الأمر وهذا من الأدب الجم واللباقة في الأسلوب فهو لم يثرب عليه ولم يتكلم عليه بسبب فعله .

قوله (حدثنا ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: عرضت علي الأمم) وفي رواية أن ذلك كان (ليلة الإسراء).

قوله (الرهط) هم الجماعة دون العشرة .

قوله (إذ رفع لي سواد عظيم) يعني رفع لي أشخاص لا يُدرى من هم ولهذا يقال ما رأيت سواده .

قوله (فظننت أنهم أمتي) أمة محمد ﷺ على قسمين :

القسم الأول : أمة دعوة وهذه تشمل كل الناس من بعد عهد النبي ﷺ ولهذا يقول عليه الصلاة والسلام (والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار) رواه مسلم .

القسم الثاني : أمة إجابة وهم المسلمون الذين سالموا وآمنوا بالنبي ﷺ .

قوله (فقل لي : هذا موسى وقومه) وقومه معطوف على موسى وهذا من باب عطف العام على الخاص

قوله (فنظرت فإذا سواد عظيم) هذا السواد كما قال أهل العلم أعظم من السواد الأول لرواية البخاري: (قد سد الأفق)

قوله (فقل لي : هذه أمتك) يعني أمة الإجابة .

قوله (ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب)

◀ مسألة : هل العدد مقصود أم غير مقصود ؟

محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : أن العدد مقصود يعني أنهم لا يزيدون ولا ينقصون عن سبعين ألف .

القول الثاني : أن العدد غير مقصود بل هم أكثر من ذلك كما في رواية أحمد والبيهقي وجود إسنادها ابن حجر في الفتح وهي : (فاستزدت ربي فزادني مع كل ألف سبعين ألف) وهذا القول هو الراجح ويستفاد بيان فضيلة هذه الأمة بالكم والكيف حيث أنهم أكثر الأمم تابعاً لنبیهم ﷺ .

قوله (ثم نخض فدخل منزله فخاض الناس في أولئك) يعني: تباحثوا وتناقشوا وتحاوروا من هم هؤلاء كل يتوقع شيء .

قوله (فقال بعضهم : فلعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ وقال بعضهم فلعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئاً وذكروا أشياء فخرج عليهم رسول الله ﷺ فأخبروه)

كون النبي ﷺ يذكر الفضل لهؤلاء السبعين ألف ثم يدخل كأن فيه إشارة إلى أن النبي ﷺ قصد ذلك لأجل إثارة الناس للتباحث حول هذا الأمر ومعرفة صفات هؤلاء الأشخاص ليكون قوله لهم بعد سؤالهم عنهم أوقع في النفس وهذا من حسن التعليم والذكاء في إيصال المعلومة لقلب المخاطب .

قوله (فقال:هم الذين لا يسترقون) يعني لا يسألون غيرهم أن يرقيهما إذا أصيبوا بمرض أو نحو ذلك مما قد يعتري الإنسان لأن عندهم قوة في الاعتماد على الله وعزة في نفوسهم عن التذلل للمخلوقين فهم فضلوا الصبر والاحتساب ورقى أنفسهم دون الطلب من أحد .

جاءت رواية في صحيح مسلم وهي (لا يرقون) وهذه الرواية اختلف فيها فبعض أهل العلم أثبتتها وبعضهم نفاهما والصحيح أنها شاذة ووهم من الراوي لأن الحديث رواه جماعة كبيرة من الصحابة رضي الله عنهم دون هذه اللفظة ولهذا البخاري في صحيحه أعرض عنها غير ما فيها من المخالفة للأدلة الأخرى ومقاصد الشريعة لأن الراقي في الأصل محسن لأخيه ولهذا فقد رقى رسول الله ﷺ أصحابه ورفاه جبريل عليه السلام .

◀ مسألة : هل هناك فرق بين الراقي والمسترقي ؟

نعم الراقي يعتبر محسن لأخيه ورافق به وأما المسترقي فهو سائل مستعطف ملتفت بقلبه إلى غير الله .

◀ وهل إذا طلب أحد منك أن يرقيك يفوتك الكمال ؟

الجواب لا لأن النبي ﷺ لم يمنع عائشة رضي الله عنها أن ترقيه .

وهنا مسائل أيضا :

◀ المسألة الأولى : اختلف أهل العلم في الاسترقاء على قولين :

القول الأول : أنه جائز وبه قال الجمهور بل نقل الاتفاق عليه ابن عبد البر .

القول الثاني : أنه مكروه وبه قال ابن تيمية وابن القيم واستدلوا على ذلك بحديث الباب و دلت الأدلة أيضا على الاستغناء عن الناس .

◀ المسألة الثانية : معنى الاسترقاء : السين والتاء تدل على الطلب كاستغفر أي طلب المغفرة .

وذكر الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن الاسترقاء على ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى : أن يطلب من يرقيه وهذا قد فاته الكمال .

المرتبة الثانية : أن لا يمنع من يرقيه وهذا لم يفته الكمال لأنه لم يسترق ولم يطلب .

المرتبة الثالثة : أن يمنع من يرقيه وهذا خلاف السنة لأن النبي ﷺ لم يمنع عائشة رضي الله عنها أن ترقيه .

◀ المسألة الثالثة : وهي تتعلق بشروط الرقية :

١- أن تكون بكلام الله جلّ وعلا أو بأسمائه وصفاته أو بما ورد عن النبي ﷺ .

٢- أن تكون باللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره .

٣- أن يعتقد الإنسان أن الشفاء من الله لا من غيره وأن الرقية تعتبر سبب من الأسباب لا غير .

٤- أن يكون الراقي ثقة فإن لم يكن ثقة فيلزم من المرقى أن يتحرى وينتبه لرقيته فإن كان الراقي غير معروف فإنه يتحرى فإن كان مثلاً يخفض صوته عند الرقية ويأتي بطلاسم وكلمات لا تعرف أو كان يطلب طلبات غريبة أو يسأل أسئلة كمثل ما اسم أمك؟ أو ما اسم فلان؟ أو أحضر لي ثوبه أو أحضر رأس ديك ونحو ذلك فالرجل إما ساحر أو كاهن أو نحو ذلك .

٥- أن لا يكون فيها محذور شرعي .

قوله (لا يكتون) أي لا يكونون أنفسهم ولا يطلبون من غيرهم أن يكويهم اعتمادا على الله تعالى واستسلاماً للقضاء وتلذذا بالبلاء واحتسابا للثواب وانقيادا للحث على الترك .

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : جاءت عدة أحاديث تتكلم عن الكي : منها الحاث عليه ومنها الناهي عنه وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن أحاديث الكي الواردة عن النبي ﷺ تضمنت أربعة أنواع :

النوع الأول : فعله ﷺ وهذا يدل على الجواز بدليل أنه عليه الصلاة والسلام : (كوى أسعد بن زرارة) رواه الترمذي وسنده صحيح .

النوع الثاني : عدم محبته له عليه الصلاة والسلام ويدل عليه قوله ﷺ في البخاري : (وما أحب أن أكتوي) لكن هذا لا يدل على المنع منه .

النوع الثالث : الثناء على من تركه ويدل عليه حديث الباب الذي معنا .

النوع الرابع : النهي عنه ويدل عليه ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً : (الشفاء في ثلاث : شربة عسل وشرطة محجم وكية نار وأنا أنهي أمتي عن الكي) رواه البخاري وفي لفظ (وما أحب أن أكتوي)

◀ المسألة الثانية : ما حكم الاكتواء عند أهل العلم ؟

الراجح أنه مكروه وتركه أولى وأسلم لتوحيد الموحّد وأكثر تعلقاً بالله عز وجل دون غيره وهذا القول قال به ابن حجر ومن المعاصرين ابن باز رحمه الله قالوا : لما فيه من الألم الشديد والخطر العظيم ، لكن لو اضطر إليه الإنسان فالمشروع له فعله .

◀ المسألة الثالثة : ما حكم التداوي بالمحرم كالخمر ولحم الخنزير ؟

للعلماء في هذه المسألة قولان :

القول الأول : وهو قول الجمهور وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية أنه محرم لما روى ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حرم عليهم) رواه ابن حبان والبيهقي لكن هذا الحديث في إسناده نظر ولهذا فالصحيح وقفه على ابن مسعود رضي الله عنه كما قال ابن حجر في (التلخيص الحبير) ويشهد له ما ورد أن طارق الجعفي رضي الله عنه " سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه أو كره أن يصنعها فقال : إنما أصنعها يا رسول الله للدواء فقال عليه الصلاة والسلام : إنه ليس بدواء ولكنه داء "

القول الثاني : وبه قال أبو حنيفة أن التداوي بالمحرم جائز لكن هذا القول ضعيف ولهذا قال ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى : (والذين جوزوا التداوي بالمحرم قاسوا ذلك على إباحة المحرمات كالميتة والدم للمضطر وهذا ضعيف لوجه :

الوجه الأول : أن المضطر يحصل مقصوده يقيناً بتناول المحرمات وأما الخبائث بل وغيرها فلا يتقين حصول الشفاء بها .

الوجه الثاني : أن المضطر لا طريق له إلى إزالة ضرورته إلا الأكل من هذه الأعيان وأما التداوي فلا يتعين تناول هذا الخبيث طريقاً لشفائه .

الوجه الثالث : أن أكل الميتة للمضطر واجب عليه عند الأئمة وأما التداوي فليس بواجب عند جماهير أهل العلم . (

◀ المسألة الرابعة : ما حكم التداوي بالمباح ؟

أولاً : نقل ابن القيم والبهوتي وغيرهم الإجماع على مشروعية التداوي .

ثانياً : اختلف أهل العلم في حكم التداوي بعد اتفاقهم على مشروعيته على أقوال ووصلت أقوالهم إلى خمسة أقوال :

القول الأول : أن التداوي مباح وفعله وتركه سواء وبه قال الجمهور واختاره ابن العربي وابن عبد البر قالوا: بقاء على الأصل .

القول الثاني : أن التداوي مباح وتركه أفضل وهو المشهور عند الحنابلة واختاره النووي ويدل عليه حديث المرأة السوداء في صحيح مسلم التي كانت تصرع فاخترت البلاء والجنة على الشفاء من المرض .

القول الثالث : أن التداوي مباح وفعله أفضل واختاره ابن القيم والبهوتي قالوا: لكون التداوي هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان يداوم عليه ولا يداوم إلا على الأفضل فقد قال: (تداووا فإن الله لم يضع داء إلا ووضع له دواء) لكن الحديث مختلف في صحته فالذهبي قال: إسناده ليس بقوي وأشار إلى ذلك الدارقطني وذهب بعض أهل العلم إلى صحة الحديث كسفيان بن عيينة حيث قال: (ما على وجه الأرض إسناده أجود منه) القول الرابع : أن التداوي مستحب وبه قال الشافعية .

القول الخامس : أن التداوي واجب لكن قال ابن تيمية عن هذا القول لست أعلم أحد من السلف أوجب التداوي وضعف هذا القول ابن مفلح وقال ابن تيمية (والتداوي غير واجب ومن نازع فيه خصمته السنة بالمرأة السوداء التي خيرها رسول الله ﷺ بين الصبر على البلاء ودخول الجنة وبين الدعاء بالعافية فاخترت البلاء والجنة ولو كان رفع المرض واجباً لم يكن للتخيير موضع...)

القول السادس : وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال إن التداوي منه ما هو محرم ومنه ما هو مكروه ومنه ما هو مباح ومنه ما هو مستحب وقد يكون الأمر على الوجوب لكن في حالات خاصة وهذا القول هو الأقرب .

قوله (لا يتطيرون) أي لا يتشائمون لا بمري ولا بمسموع ولا بمكان ولا بزمان.

قوله (وعلى ربحهم يتوكلون) أي يعتمدون عليه اعتماداً كاملاً في جلب المنافع ودفع المضار مع تفويض أمرهم إليه سبحانه وتعالى دون سواه مع اتخاذهم للأسباب المشروعة .

في قوله (وعلى ربحهم يتوكلون) قيل: بأنها هي الصفة الجامعة التي تفرع عنها ما قبلها ذلك أن التوكل هو حقيقة التوحيد وقيل: بأنها ليست الصفة الجامعة بل هي صفة رابعة .

قوله (فقام عكاشة بن محصن فقال للنبي ﷺ: ادع الله أن يجعلني منهم قال أنت منهم..) .

هذا يعتبر من المبادرة والمصارعة في أمور الخير ذلك أن عكاشة رضي الله عنه رجا أن يدركه هذا الفضل العظيم ولهذا بادر بالطلب وذلك توفيق من الله تعالى. وتلاحظ أنه قال ادع الله أن يجعلني ولم يقل أجعلني منهم لعلمه أن الأمر بيد الخالق لا بيد المخلوق.

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : في قوله: (...ثم قام رجل آخر فقال : ادع الله أن يجعلني منهم فقال : سبقك بها عكاشة)

للعلماء رحمهم الله عدة أقوال في هذا الرجل الذي طلب من النبي ﷺ أن يكون من السبعين ألف كما حصل لعكاشة ولم يتهيء له ذلك :

القول الأول : أن هذا الرجل كان منافقاً لكن اعترض على ذلك بأمرين :

الأمر الأول : أن الأصل في الصحابة عدم النفاق .

الأمر الثاني : أن هذا الطلب في الأصل لا يصدر من منافق لأن هذا الشيء لا يتطلع له أهل النفاق .

القول الثاني : أن النبي ﷺ يريد أن يغلق هذا الباب.

القول الثالث : أن النبي ﷺ علم بالوحي أنه يجاب بعكاشة ولم يقع ذلك في حق الآخر فأجاب بهذا الجواب وبه قال النووي .

القول الرابع : أن هذا وقت إجابة علمها النبي ﷺ واتفق أن الرجل قال قوله وطلب طلبه بعد ما انقضت هذه الساعة وبه قال السهيلي .

القول الخامس : أن هذا الرجل لم تتوفر فيه الصفات التي يستحق بها أن يكون من السبعين وبه قال القرطبي وهذا القول هو الراجح . ويستفاد من قوله عليه الصلاة والسلام : (سبقك بها عكاشة) حسن خلقه عليه الصلاة والسلام فهو لم يقل لست منهم فيقع في قلبه شيء ولكن قال : (سبقك بها عكاشة) . (فتح الله الحميد المجيد..)

◀ المسألة الثانية : ما حكم طلب الدعاء من الآخرين ؟

محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : وبه قال جمهور أهل العلم بل نقل النووي رحمه الله الاتفاق عليه أنه يستحب طلب الدعاء من الآخرين لقوله تعالى : [رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ] {الحشر: ١٠} ولفعل الصحابة رضي الله عنهم ذلك مع النبي ﷺ كفعل أم الدرداء مع صفوان كما في صحيح مسلم عندما عرفت أنه يريد الحج فقالت له : (فادع الله لنا بخير..) وفعل أنس رضي الله عنه مع من أتاه من أهل البصرة ليدعو لهم فدعا لهم كما في الأدب المفرد للبخاري وغيرها من الأدلة وأما قول النبي عليه الصلاة والسلام لعمر : (لا تنسنا يا أخي من دعائك) فلا يثبت .

القول الثاني : أنه لا يشرع طلب الدعاء من الآخرين إلا بشرط وهو نفع الداعي وبه قال ابن تيمية لعموم أدلة الاستغناء عن الناس والأقرب هو الاستحباب ما لم يؤد ذلك لمحذور شرعي كطلب التخصيص بالدعاء دون الغير أو تعظيم من طلب منه الدعاء أو نحو ذلك من المحاذير الواردة في كلام السلف وقد أشار الشاطبي رحمه الله في (الإعتصام) إلى ذلك .

باب الخوف من الشرك

وقول الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

وقال الخليل عليه السلام: (واجنبي وبني أن نعبد الأصنام) وفي حديث: (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر)، فسئل عنه فقال: (الرياء) وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار) [رواه البخاري]. ولمسلم عن جابر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار».

أراد المؤلف بهذا الباب أن يبين النصوص التي تدل على وجوب الخوف من الشرك والتحذير منه وما يترتب على الوقوع فيه من الخسران الأبدي والعذاب السرمدي لأن الشرك يعتبر أعظم ذنب عُصي الله به.

ووجه الخوف من الشرك عدة أمور منها :

١- أن الشرك فيه خفاء كما سيأتي في الحديث من أن الشرك في هذه الأمة أخفى من ديب النمل على الصفاة الصماء في ظلمة الليل والمراد بذلك شرك النيات والإرادات لا الشرك الظاهر وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن شرك النيات والإرادات هو البحر الذي لا ساحل له.

٢- أن الشرك لا يُغفر لمن مات عليه.

٣- أنه لا يكاد يسلم منه أحد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى): (وأما الشرك الخفي فهو الذي لا يكاد أحد أن يسلم منه).

فإن قلت كيف السلامة من هذا الشرك ؟

السلامة هي بأن يسلك الإنسان الصدق في الالتجاء إلى الله والاعتماد عليه والابتعاد عن هذا الشرك بقدر المستطاع مع دعاء الله تعالى ومعرفة هذا الشرك وطرقه ووسائله وذرائعه ليسلم الإنسان من الوقوع فيه.

قال المؤلف: (باب الخوف من الشرك)

مناسبة هذا العنوان لهذا الباب هو أن المؤلف رحمه الله لما ذكر معنى التوحيد وفضله وفضل تحقيقه ناسب أن يذكر ما هو ضده ولهذا يقال:

والضد يظهر حسنه الضد وبضدها تتميز الأشياء

فكون الإنسان يعرف الشيء وأضداده يكون جمع بين الأمرين وهما تحقيقه والحذر من الوقوع فيما ينقضه فإذا عرف التوحيد لا بد أن يعرف ما ينقضه وهو الشرك وكما قيل :

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه ومن لا يعرف الشر من الخير يقع فيه.

والشرك في اللغة : هو المساواة والمخالطة والمشاركة والمقارنة والنصيب وأما في الاصطلاح: فهو أن يجعل الإنسان لله نداً في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته وقيل : هو تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله .

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذا العنوان بأدلة تبين خطر الشرك ووجوب الحذر منه.

قال المؤلف رحمه الله : وقول الله عز وجل: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ] {النساء: ٤٨}

إذا كان الشرك لا يغفر لعبد لقي الله به فهذا يوجب على العبد شدة الخوف والحذر من الوقوع فيه أما ما دون الشرك من الذنوب فإن الله يغفره لمن شاء من عبادته، وإن شاء عذبه بها، فالأمر إلى الله تبارك وتعالى فيها .

قال المؤلف رحمه الله : وقال الخليل عليه السلام : [وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ] {إبراهيم: ٣٥}

مناسبة هذه الآية للباب: أنه إذا كان خليل الرحمن عليه السلام الذي كان يكسر الأصنام بيده اشتد خوفه على نفسه وعلى بنيه من الشرك فنحن لا شك أولى بذلك لضعف إيماننا .

و(الخليل): هو الذي تخللت محبته القلب ونفذت إليه مأخوذ من الخلطة وهي خالص المحبة .

وقوله (الأصنام) الصنم : هو ما كان على صورة إنسان أو حيوان وأما الوثن فهو أعم منه فقد يكون على صورة وقد يكون على غير صورة كالقبر والأشجار والمشاهد والحجر ونحوه فالوثن أعم من الصنم ويدل على ذلك قوله ﷺ: (اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد) رواه أحمد ومالك وصححه الألباني وقوله ﷺ لعدي بن حاتم لما رأى في عنقه صليبا من ذهب : (ألق هذا الوثن) رواه الترمذي والبيهقي وغيرهم

وقيل إنهما بمعنى واحد لكن قال الشيخ سليمان بن عبد الله: هذا غير صحيح إلا مع التجريد فأحدهما قد يعنى به الآخر وأما مع الإقتران فيفسر كل واحد بمعناه. (التيسير)

قال ابن القيم رحمه الله عن أصنام القلوب: " أن التوحيد واتباع الهوى متضادان فإن الهوى صنم ولكل عبد صنم في قلبه بحسب هواه وإنما بعث الله رسوله بكسر الأصنام وعبادته وحده لا شريك له وليس مراد الله سبحانه كسر الأصنام المجسدة وترك الأصنام التي في القلب بل المراد كسرها من القلب أولاً ، قال الحسن بن علي المطوعي صنم كل إنسان هواه فمن كسره بالمخالفة استحق اسم الفتوة وتأمل قول الخليل لقومه: [مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ] {الأنبياء: ٥٢} كيف تجده مطابقاً للتماثيل التي يهواها القلب ويعكف عليها ويعبدها من دون الله قال الله تعالى: [أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا] ﴿٤٣-٤٤﴾ " (روضة المحبين)

وقال الحسن البصري: " لكل أمة صنم يعبدونه وصنم هذه الأمة الدينار والدرهم ". (الآداب الشرعية)

وقول إبراهيم عليه السلام: [وَاجْتَنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ] {إبراهيم: ٣٥} علق على هذه الآية إبراهيم التيمي فقال: (ومن يأمن البلاء على نفسه بعد إبراهيم) فإذا كان إبراهيم عليه السلام يقول هذا الدعاء العظيم وهو إمام الحنفاء الذي جعله الله أمة وحده وابتلاه بكلمات فأتتهن وهو الذي كسر الأصنام بيده وهاجر في سبيل الله يخاف على نفسه وبنيه من الوقوع في الشرك فكيف يأمن من الوقوع في الشرك من هو دون إبراهيم عليه السلام بمراتب نسأل الله السلامة والعافية .

و هنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : هل الشرك والكفر بمعنى واحد أم أنهما يختلفان ؟

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أن الشرك والكفر بمعنى واحد لقوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ] {النساء: ٤٨} قالوا والكفر هو الشرك لأنه لا يكون داخلاً في مغفرة الله إذ هو ليس بأقل من الشرك .

القول الثاني : أنه يفرق بينهما لأمر منها :

١- أن الكفر هو الستر وأما الشرك فهو اتخاذ الشريك.

٢- قال تعالى: [لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ مُنْفَكِينَ] {البينة: ١} قالوا والعطف في قوله والمشركين يقتضي المغايرة وعلى هذا يقولون الشرك هو تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله وأما الكفر هو تبديل ديانة بديانة أخرى أو ترك الدين بالكلية فيكون كل شرك كفر وليس كل كفر شرك فالكفر أعم من الشرك وبه قال أبو حنيفة والنووي وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن حجر وعلى هذا من طاف بقبر فهو مشرك كافر ومن استهزأ بالدين فهو كافر ولا يسمى مشركاً لأنه لم يشرك مع الله غيره لكن مآل الكفر والمشرك في الآخرة إلى النار قال تعالى في حق الكافر: [إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا] {الأحزاب: ٦٤} وقال في حق المشرك: [إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ] {المائدة: ٧٢} وهذا القول هو الراجح .

◀ المسألة الثانية : وهي تتعلق بأقسام الشرك .

أقسام الشرك:

أولاً: ما يتعلق بالربوبية فيكون الشرك فيه بأن يعتقد العبد أن غير الله يخلق أو يرزق ، أو يشفي المرضى ، أو يدبر الأمور وهذا شرك في الربوبية، و شرك الربوبية لم يقع من المشركين الذين كانوا في وقت النبي عليه الصلاة والسلام ، و إنما وقع من مشركي هذا الزمن ، كاعتقاد بعض هؤلاء بأن بعض الأولياء و الموتى بيدهم إغاثة الملهوف و نجاة المكروب ، وشفاء المريض ، ورزق الولد لمن لا يلد الولد، واغناء الفقير إلى غير ذلك من الاعتقادات الفاسدة ، أما المشركون في الزمان الأول فلم يكونوا يعتقدون هذا في أصنامهم وأوثانهم ، ولذا قال الله تعالى عنهم : [فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ] {العنكبوت: ٦٥} أي في حال الشدة والكرب عندما يكونوا في السفن على البحر [فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ] {العنكبوت: ٦٥} أي لما وصلوا إلى البر و اطمأنوا أشركوا مع الله غيره ، و لما كانوا في الفلك علموا أن لا ينجيهم إلا الله ، و أيضاً ما ورد من أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لحصين : يا حصين كم تعبد؟ قال : سبعة ، ستة في الأرض و واحد في السماء، قال: فمن تجعل لرغبك و رهبك ؟ إذا أردت شيء أو خفت من شيء من تدعوا؟ قال : الذي في السماء، قال : يا حصين أسلم ، فأسلم رضي الله تعالى عنه . ففرق بين اعتقاد مشركي زماننا ومشركي ذاك الزمان .

ثانياً: ما يتعلق بالألوهية هو على قسمين :

القسم الأول : الشرك الأكبر وعرفه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأنه: من جعل لله نداً من خلقه فيما يستحقه الله عز وجل من الربوبية والألوهية .

وبعض أهل العلم قال: بأنه المساواة بين الله وبين خلقه في العبادة والمعامله ويدل على ذلك قوله تعالى: [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ] {البقرة: ١٦٥} وقول ابن مسعود رضي الله عنه: (يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ فقال أن تجعل لله نداً وهو خلقك) متفق عليه، والند هو المثل والشبيه والنظير وعلى هذا فمن صرف شيئاً من العبادات لغير الله فقد أشرك به شركاً يبطل توحيده لأنه شبه المخلوق بالخالق وجعله في مرتبته وقد أشار إلى ذلك الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن في (الدرر السنية).

واعلم أن الشرك الأكبر يسمى عند بعض العلماء كابن القيم بالشرك الظاهر، وبعضهم يسميه الشرك الجلي، والمعنى واحد، وكل ما جاء في النصوص أنه شرك و تضمن خروج الإنسان عن دينه فهو شرك أكبر.

القسم الثاني: الشرك الأصغر.

اختلف العلماء في تعريفه على مسلكين:

المسلك الأول: وهي طريقة ابن القيم وأئمة الدعوة النجدية حيث عرفوا الشرك الأصغر عن طريق المثل يعني يضرب الواحد منهم أمثلة يتبين للقارئ منها معنى الشرك الأصغر ولهذا قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن بعدما ضرب الأمثلة: (وهذا إنما يتبين بالتمثيل والعد لا بالحد)

المسلك الثاني: عرفوا الشرك الأصغر بالحد وقالوا: بأن الشرك الأصغر هو ما أتى في النصوص أنه شرك لكنه لم يصل إلى حد الشرك الأكبر أي لم يبلغ حد العبادة كقول النبي عليه الصلاة والسلام: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) فهنا سمي الحلف بغير الله شركاً مع أنه لا يصل لحد العبادة، فهذا يكون من باب الشرك الأصغر وهذا المسلك هو مسلك النووي وعبد الرحمن بن قاسم.

وذهب الشيخ السعدي إلى تعريف اشتهر به واختص به حيث قال: بأن الشرك الأصغر هو كل ما كان وسيلة إلى الشرك الأكبر من الأقوال والأعمال ولم يبلغ رتبة العبادة كالرياء والحلف بغير الله ونحوه.

وزاد بعض أهل العلم قسماً ثالثاً للشرك وهو الشرك الخفي فجعلوا الشرك على ثلاثة أقسام:

١- الشرك الأكبر ٢- الشرك الأصغر ٣- الشرك الخفي

وهذه الطريقة مشهورة عند أئمة الدعوة والذي يظهر أن تقسيمه إلى ثلاثة أقسام قريب من تقسيمه إلى اثنين فالصواب أن ليس هناك قسم ثالث وإنما هو داخل في الشرك الأصغر ولو كان خفياً.

ثالثاً: ما يتعلق بالأسماء والصفات كأن يسمي غير الله بما هو من خصائص الله أو يصف غير الله بصفة من الصفات الخاصة بالله عز و جل ونحو ذلك .

◀ المسألة الثالثة : وهي تتعلق بأنواع الشرك الأكبر .

ذكر أهل العلم أن الشرك الأكبر أنواع :

النوع الأول : شرك الدعوة كأن يدعو غير الله قال تعالى: [فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ] {العنكبوت: ٦٥}

النوع الثاني : شرك النية والإرادة والقصد وذلك بأن يقصد بعمله غير الله عز وجل قال تعالى: (من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف إليهم أعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون ، أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون) قال العلامة ابن القيم -رحمه الله - : "أما الشرك في الإرادات والنيات؛ فذلك البحر الذي لا ساحل له، وقل من ينجو منه، من أراد بعمله غير وجه الله، ونوى شيئاً غير التقرب إليه، وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيته وإرادته."

النوع الثالث : شرك الطاعة لقوله تعالى: [اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ] {التوبة: ٣١}

والمقصود بذلك طاعة العلماء والعباد بالمعصية لا دعاؤهم إياهم كما فسرهما رسول الله ﷺ لعدي بن حاتم لما سأله فقال: لسنا نعبدكم يا رسول الله فذكر له أن عبادتهم طاعتهم في المعصية (و قد عقد الشيخ محمد بن عبد الوهاب باباً في هذا الكتاب ، فقال : باب من أطاع الأمراء و العلماء في معصية الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله و له تفصيل سيأتي .

النوع الرابع : شرك المحبة لقوله تعالى: [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ] {البقرة: ١٦٥}

قال الناظم عن أنواع الشرك الأكبر الأربعة المتقدمة:

ومنه شرك دعوةٍ و قصدٍ كذاك طاعةٍ لظلم العبد

و مثله الإفراط في المحبة فأربعٌ ترديك للمزمة .

◀ المسألة الرابعة :

ذكر أهل العلم أن الشرك الأصغر قد يصل بحسب ما يقوم بقلب صاحبه إلى الشرك الأكبر قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن أن ابن القيم قد يكون عنى بذلك الحلف بغير الله كقول بعض الناس (وحياتي وحياتك والكعبة والنبي) شركاً أكبر بحسب ما قام بقلب قائله وقال بهذا أيضاً القاضي عياض من المالكية وهذا ظاهر لا يخفى إذا قصد تعظيم من حلف به كتعظيم الله عز وجل . (مدارج السالكين) (الدرر السنية)

◀ المسألة الخامسة : تتعلق بعلامات معرفة الشرك الأصغر الواردة عن السلف.

العلامة الأولى : أن يأتي منكراً غير معرف لأنه إذا جاء معرفاً فإنه يدل على أن المقصود به الشرك الأكبر المخرج من الملة ومثال الشرك الأصغر الذي يأتي منكراً كقوله ﷺ (إن الرقي والتمايم والتولة شرك) وقوله (الطيرة شرك) من حديث ابن مسعود مرفوعاً.

العلامة الثانية : أن يأتي منصوباً عليه كقوله ﷺ (أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر قالوا يا رسول الله وما الشرك الأصغر : قال الرياء)

العلامة الثالثة : ما فهمه الصحابة رضي الله عنهم من النص ويحكمون عليه بأنه شرك أصغر لا يصل للخروج من الملة قال ابن القيم رحمه الله في بيان أن الشرك ليس على درجة واحدة : (دل على ذلك الكتاب والسنة والفطرة وإجماع الصحابة رضي الله عنهم) كقول ابن مسعود: بعد قوله " (الطيرة شرك): وما منا إلا ولكن الله يذهب بالتوكل " (حكم تارك الصلاة لابن القيم)

العلامة الرابعة : ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم من وصف بعض الأمور بأنها من الشرك كقول عقبة بن عامر رضي الله عنه (موضع التميمة من الإنسان والطفل شرك) رواه ابن أبي شيبة.

◀ المسألة السادسة : الفرق بين الشرك الأصغر والأكبر :

١- الشرك الأكبر مخرج من الملة بعكس الشرك الأصغر فإنه لا يخرج من الملة .

٢- الشرك محبط للأعمال كلها كقوله تعالى: [وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ] {الأنعام: ٨٨} وهو بخلاف الشرك الأصغر فلا يبطل إلا ما خالط أصله أو غلب على العمل .

٣- الشرك الأكبر موجب للخلود في النار لقوله تعالى: (إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من) [إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ] {المائدة: ٧٢} وأما الشرك الأصغر فلا يوجب الخلود وإنما هو إما موجب لدخول النار أو هو تحت المشيئة .

٤ - الشرك الأكبر يُحل النفس والمال لقوله تعالى: [فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُواهُمْ وَاحْصِرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ] {التوبة:٥} بعكس الشرك الأصغر فلا يحل الدم والمال لأن صاحبه مسلم مؤمن لكنه ناقص الإيمان .

٥ - صاحب الشرك الأكبر يقال إنه مشرك وإنه من المشركين بخلاف صاحب الشرك الأصغر فيقال فيه شرك ولا يقال عنه من المشركين .

◀ المسألة السابعة :

أن الشرك الأصغر من الخطأ أن يتساهل فيه لأنه أكبر من الكبائر فلا يظن بأن لفظة أصغر أن الأمر فيه يسر وسهولة فيتهاون فيه الإنسان وإنما هو أصغر في مقابلة الأكبر وهذا هو كلام ابن القيم رحمه الله ولهذا كان السلف الصالح يشددون في ذلك فقد كان النبي ﷺ إذا رأى من بيده حلقة من صفر كان يشتد عليه ولهذا عندما رأى رجلاً وضع في يده حلقة من صفر قال : (ما هذه؟ قال : من الواهنة ، قال : انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً) ولهذا قال ابن القيم: " رتبة الشرك الأصغر فوق رتبة الكبائر " (مدارج السالكين) ، وقال الشيخ عبد الرحمن البراك : والظاهر أن قول السلف الشرك الأصغر أكبر من الكبائر يعني مما هو جنسه كالحلف فالحلف بغير الله أكبر من الحلف بالله كذباً كما في أثر ابن مسعود رضي الله عنه وجنس الشرك أكبر من جنس الكبائر .

◀ المسألة الثامنة : تتعلق بحكم الشرك الأصغر من حيث المغفرة .

محل خلاف بين أهل العلم

القول الأول : أنه تحت المشيئة إن شاء عفى الله عنه بفضله وإن شاء عذبه بعدله فهو عند هؤلاء من ناحية المغفرة بمنزلة الكبائر وما كان تحت المشيئة فقد يغفر بكثرة الحسنات والمصائب التي تصيب الإنسان وقد لا يغفر وهذا قول جمهور أهل العلم وبه قال ابن العربي ونسب لابن تيمية وهو ظاهر كلام ابن القيم في (إغاثة اللهفان) واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

١ - أن الآية خاصة بالشرك الأكبر لأن كل الألفاظ الواردة في القرآن يراد بها الشرك الأكبر عند ذكر الشرك فيكون الشرك الأصغر داخلاً في قوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ] {النساء:٤٨}

٢- ما ورد عن عبادة بن الصامت قال كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال: «تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب شيئاً من ذلك فستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه» رواه مسلم . قالوا إن قوله: (إن شاء عفا عنه وإن شاء عذبه) بعد ما قال في أول الحديث (أن لا تشرك) دليل على أنه تحت المشيئة .

القول الثاني : وهو قول لشيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (الرد على البكري) وكثير من أئمة الدعوة كالمجدد وعبد الرحمن بن حسن وصادق حسن وابن قاسم وغيرهم أن الشرك الأصغر لا يغفر لصاحبه وإن كان صاحبه يموت مسلماً لكن يعاقب عليه وإن دخل بعد ذلك الجنة لأدلة منها :

١- أن قوله تعالى (إن الله لا يغفر أن يشرك به) قالوا أن (إن) وما دخلت عليه تعتبر في تأويل مصدر فيكون المعنى (إن الله لا يغفر شركاً) فيكون لفظ : شركاً نكرة في سياق النفي فتعم الأصغر والأكبر.

٢- قول الله تعالى في الحديث القدسي: "...يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة" رواه الترمذي وحسنه قالوا: إن قوله: (لا تشرك بي شيئاً) نكرة في سياق النفي فتعم الأكبر والأصغر.

١- عن أنس وعائشة رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ (الدواوين عند الله عز وجل ثلاثة: ديوان لا يعبأ الله به شيئاً وديوان لا يترك الله منه شيئاً وديوان لا يغفره الله فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله قال الله عز وجل إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئاً فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه من صوم يوم تركه أو صلاة تركها فان الله عز وجل يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئاً فظلم العباد بعضهم بعضاً القصاص لا محالة) أخرجه الإمام أحمد في المسند والحاكم في المستدرک وغيرهم.

قالوا: الحديث في المسلمين ويدل على ذلك قوله: (ديوان لا يعبأ الله به) أي قد يغفره الله وهذا خاص بعصاة المسلمين لأن الكفار لا تغفر ذنوبهم والمراد بالشرك في قوله: (الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله) الشرك الأصغر.

لكن أجيب عنه: بأن الحديث لا يصح مرفوعاً عن النبي ﷺ والصحيح الوارد في هذا هو ما ورد عن قتادة أو الحسن أو كليهما قال: (الظلم ثلاثة ظلم لا يغفر وظلم لا يترك وظلم يغفر فأما الظلم الذي لا يغفر فالشرك

بالله وأما الظلم الذي لا يترك فظلم الناس بعضهم بعضاً وأما الظلم الذي يغفر فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه) أخرجه معمر في جامعه مع مصنف عبد الرزاق والمراد بالشرك الأكبر فقط .

ومما تقدم يتبين لنا أهمية الحذر من الوقوع في الشرك الأصغر لخفائه وقوة أدلة القائلين بعدم مغفرته نسأل الله السلامة والعافية .

قال المؤلف رحمه الله : (وفي الحديث " أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر فستل عنه ؟ فقال الرياء ؟)

راوي الحديث هو عمرو بن لبيد وتلاحظ هنا كيف أن النبي ﷺ يخاطب الصحابة رضي الله عنهم الذين رسخ الإيمان في قلوبهم وعلموا معاني التوحيد ومع ذلك يخاف عليهم من الوقوع في الشرك الأصغر مع كمال إيمانهم وهذا يوجب علينا الخوف من الشرك الأكبر والأصغر جميعاً لضعف إيماننا. وسبب الخوف من الشرك الأصغر هو أن فيه موافقة للنفس ومحبة لها وأسهل للنفوذ إليها .

(وقوله الرياء) الرياء قال ابن حجر: مشتق من الرؤية والمراد به إظهار العبادة لقصد رؤية الناس فيحمدوا صاحبها . وقال القرافي : "هو إيقاع القربة لقصد الناس" (الفتح، المفهم)

وهنا النبي ﷺ ذكر الرياء من باب التمثيل لا من باب الحصر والتحديد .

والرياء أمره خطير ونهايته الخسارة والفشل وهو مرتبط بإظهار العمل للناس لقصد حمدهم وثنائهم والله هو أهل ذلك والناس فقراء إليه فليحذر العبد من حب الظهور وليعتني العبد بتقديم عمله لربه مخلصاً نقياً فكم أفسد الرياء وحب الظهور من الأعمال الصالحة ومحققها قال ابن القيم رحمه الله: " لا يجتمع الإخلاص في القلب ومحبة المدح والثناء والطمع فيما عند الناس إلا كما يجتمع الماء والنار والضرب والحوت" (الفوائد)
فالتوفيق بالإخلاص والهلاك بحب الظهور والرياء والسمعة.

قال المؤلف رحمه الله : وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال " من مات وهو يدعو من دون الله نداً دخل النار " رواه البخاري .

أخبر ﷺ أن من أشرك بالله باتخاذ الأنداد وصرف شيء من العبادة لهم دون الله عز وجل ومات على ذلك ولم يتب فالنار مصيره ويُخرج قوله (من مات) من تاب قبل أن يموت. والند : هو الشبيه والمثيل، وعلاقة الحديث بالباب أنه جاء محذراً ومخوفاً من الشرك في أي نوع من أنواعه ومن ذلك دعوة غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله وهذا شرك أكبر .

◀ المسألة الأولى : تتعلق بقوله : (وهو يدعو من دون الله نداً)

ذكر أهل العلم أن اتخاذ الند على قسمين :

القسم الأول : أن يجعل الله شريكاً في أنواع العبادة أو بعضها كما تقدم وهذا يعتبر شركاً أكبر .

القسم الثاني : ما كان نوعاً من أنواع الشرك الأصغر كقول الرجل (ما شاء الله وشئت) وقوله (ولولا الله وأنت) وكيسير الرياء فهذا قد ثبت أن النبي ﷺ لما قال له الرجل : " ما شاء الله وشئت قال : أجعلني لله نداً بل ما شاء الله وحده " رواه أحمد وابن أبي شيبة .

◀ المسألة الثانية : هل الدخول للنار يعتبر أبدي أم أنه أمدي (أي : مؤقت) ؟

الجواب : هذا بحسب شرك الإنسان فإن كان شركه أكبر ومات عليه كان دخوله للنار أبدي سرمدي وإما إن كان شركه أصغر فيكون متوعداً بالنار فإن دخلها فسيخرج منها بعد ما يأخذ جزائه لأنه من أهل التوحيد، وهذه المسألة المتعلقة بالشرك الأصغر على الخلاف الذي تقدم الكلام عليه .

قال المؤلف رحمه الله : (ولمسلم عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة ومن لقيه يشرك به شيئاً دخل النار ")

قوله (من لقي الله لا يشرك به شيئاً) لقي الله أي واجهه وقابله وهذا اللقاء يكون يوم القيامة، ويفيد النفي في قوله (... لا يشرك به شيئاً) إثبات ضد المنفي وهو التوحيد أي لقي الله موحدًا

قوله (لا يشرك به شيئاً) شيئاً : نكره في سياق النفي فتعم كل شرك أكبر أو أصغر

واعلم أن الشرك الأصغر تارة يكون بالنيات وتارة يكون بالأقوال وتارة يكون بالأفعال كما تقدم بيان ذلك فالحذر الحذر من الوقوع أو التهاون فيه .

◀ مسألة : تتعلق بقوله : (من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة) لماذا اقتصر هنا على نفي الشرك فقط ولم يذكر التوحيد ؟

قال بعض أهل العلم اقتصر على نفي الشرك لاستدعائه التوحيد بالاقتضاء واستدعائه إثبات الرسالة بالضرورة لأن من كذب رسل الله فقد كذب الله تعالى ومن كذب الله تعالى فهو يعتبر مشركاً فالمراد أن من مات حال كونه

مؤمناً بجميع ما يجب الإيمان به إجمالاً في الإجمال وتفصيلاً في التفصيل يعني يجب أن يؤمن بكل شيء فإذا نفى الشرك فهنا يجب أن يكون موحدًا وإذا وحد وجب أن ينفي الشرك وهذا المعنى والجواب عن هذا الإشكال ذكره الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله .

باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله ﷻ

وقوله الله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ الآية.

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ، لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: (إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله . وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله . فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوك لذلك: فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله حجاب) أخرجاه.

ولهما عن سهل بن سعد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله، يفتح الله على يديه. فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها. فلما أصبحوا غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها. فقال: (أين علي بن أبي طالب؟) فقيل: هو يشتكي عينيه، فأرسلوا إليه، فأتى به فبصق في عينيه، ودعا له، فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية فقال: «انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً، خير لك من حمر النعم». يدوكون: يخوضون.

يريد المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الباب أن يبين أهمية الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى وأن من أعظم الدعوات وأبرزها الدعوة إلى التوحيد لأنها تعتبر من أوجب الواجبات على العبد المسلم وتلاحظ أن المؤلف رحمه الله تعالى

في هذا الباب يبين أهمية الدعوة إلى هذا التوحيد بعد ما ذكر وجوب التوحيد على العبد ثم انتقل بعده إلى فضل هذا التوحيد وما يكفر من الذنوب ثم انتقل بعده إلى أهمية تحقيق التوحيد سواء كان الواجب أو المستحب ثم انتقل بعده إلى ما يضاد ذلك وهو الخوف من الشرك ثم بين أهمية الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك فقال باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله وهذا يدل على عنايته رحمه الله بحسن ترتيب الكتاب وتربيته للمتلقي على التدرج في العلم والعمل والدعوة إليه. وهذا هو سبيل المؤمنين، كما قال تعالى في سورة العصر :
[وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ] فجعل الله تعالى كل إنسان في خسارة ، إلا من آمن و عمل صالحاً ودعا غيره إلى الحق .
وقوله (باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله)

اقتصر المؤلف رحمه الله على شهادة التوحيد ولم يقل: (وأن مُخِداً رسول الله) لماذا؟

الجواب: هو أن أهل العلم تعارفوا على أن الاختصار على شهادة التوحيد يدخل معها الشهادة الأخرى ولهذا قال ابن المنير: (قول لا إله إلا الله لقب جرى على النطق بالشهادتين شرعاً)

وقد جاء في رواية عند مسلم بلفظ "ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله"

واعلم أن الدعوة إلى الله واجبة كما ذكر أهل العلم لا سيما الدعوة إلى التوحيد والتحذير من الشرك وهذا هو أعظم مقصود في دعوة الأنبياء و الرسل ، فإنهم بعثوا لتحذير أممهم من الشرك وأمرهم بتوحيد الله تعالى و الإخلاص له ، ويدل على ذلك حديث معاذ رضي الله عنه في هذا الباب وأيضاً حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عندما قال له : " ثم ادعهم إلى الإسلام.. " فهو أمر والأمر يدل على الوجوب لكن هل الوجوب هنا عيني أم كفائي؟
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بأن : (الدعوة إلى الله تجب على كل مسلم لكنها فرض على الكفاية وإنما يجب على الرجل المعين من ذلك ما يقدر عليه إذا لم يقم به غيره) .

فالدعوة إلى التوحيد واجبة إلا في حالة واحدة تكون مندوبه وهي إذا ما غزا المسلمون الكفار وهؤلاء الكفار قد بلغتهم دعوة الإسلام ، فهنا لا يجب عليهم دعوتهم مرة أخرى للإسلام لكنه يستحب. و دليل ذلك أن النبي صلى الله عليه و سلم أغار على بني المصطلق وهم غارون (أي غافلون) لأنه قد بلغتهم الدعوة إلى الإسلام ، فلا يجب على الإمام أن يدعوهم إلى التوحيد قبل غزوهم ، أما في غير هذه الحالة فيجب على المسلم أن يدعو إلى التوحيد وجوباً كفايياً على حسب قدرته .

والدعوة إلى التوحيد هي مهمة الأنبياء والرسل عليهم السلام وسار عليها من بعدهم من أصحابهم وهي سبيل سلفنا الصالح ومن كان على طريقهم من أئمة الدعوة ومما جاء عن أئمة الدعوة في الدعوة إلى التوحيد ما ذكره الشيخ عبد الرحمن بن حسن: عن الشيخ المجدد مُحَمَّد بن عبد الوهاب رحمه الله: أنه كان في ابتداء دعوته إذا سمعهم يدعون زيد بن الخطاب رضي الله عنه يقول: "الله خير من زيد"

وأيضاً مما جاء من دعوة حمد بن عيسى للتمساني وكان التلمساني ممن درس في الأزهر ومن التجار فقد مكث حمد بن عيسى في مناقشة التلمساني ثلاثة أيام يدعو إلى التوحيد حتى شرح الله صدره إلى الحق ثم أصبح التلمساني من الدعاة إلى التوحيد حتى قال مُحَمَّد نصيف وهو من وجهاء جدة: فهداني الله على يد التلمساني (وأيضاً ما قام به الشيخ عبدالله القرعاوي وهو من علماء عنيزة من الدعوة إلى التوحيد في جنوب الجزيرة العربية حيث فتح أكثر من ألفي مدرسة ومن ثمراته الشيخ حافظ الحكمي وعلى منوال هذه الدعوة ما دعا به الشيخ ابن باز وابن عثيمين وغيرهم ومن سار على نهجهم من تلاميذهم وغيرهم في الدعوة إلى التوحيد في أقطار العالم والدعاة إلى الله تعالى كما ذكر أهل العلم على نوعين :

النوع الأول : داع إلى الله تعالى وهو الصادق المخلص الذي يأتمر بأمر الله جل وعلا ولا يغضب ويتعدى إذا لم يسمع الناس كلامه أو لم يجيبوا قوله وإنما يدعو لهم ويحترق قلبه ويبحث عن طريق أخرى لكي يدلهم على هذا الطريق السليم .

النوع الثاني : داع إلى نفسه ، هو في الظاهر يدعو إلى الحق لكن لهدف وهو أن يعظم بين الناس ولهذا تجده يغضب سريعاً إذا لم يفعل الناس ما أمر به وتجده يغضب على القليل والكثير ليس غيرة لله وإنما لأنه لم يسمع كلامه .

استدل المؤلف رحمه الله لترجمته لهذا الباب بأدلة:

قول الله تعالى: [قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ] {يوسف: ١٠٨} يقول الله تعالى: قل يا مُحَمَّد هذه الدعوة التي أدعو إليها والطريقة التي أنا عليها من الدعاة إلى توحيد الله وإخلاص العبادة له دون سواه هي طريقي أنا ومن سار على طريقي ندعوا على علم شرعي وبرهان عقلي منزها الله عن الشرك ومتبرئاً من المشركين .

ويستفاد من هذه الآية فوائد منها :

أ- أن الدعوة إلى الله هي دعوة إلى التوحيد .

ب- أن فيها تنبيهاً للداعية على أهمية الإخلاص فالله تبارك وتعالى قال: (أدعو إلى الله) ولم يقل أدعو على بصيرة فقط فالله جل وعلا ينبه نبيه ﷺ ومن سلك سبيله من الدعاة والمصلحين إلى أهمية الإخلاص لله تعالى في الدعوة إليه والبحث عن مرضاته سبحانه وتعالى ولا يكون الهدف من ذلك هدف مصلحي دنيوي تجعل فيه الدعوة جسرا للوصول إلى مآرب دنيوية ومصالح شخصية .

وقوله (على بصيرة) أي: على علم شرعي وبرهان عقلي والبصيرة للقلب كالبصر للعين فهذه الآية بينت أن الموحد لابد أن يتحلى في دعوته إلى الله جل وعلا بثلاثة أمور:

الأمر الأول : الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى لا إلى غيره .

الأمر الثاني : الإخلاص فيما يدعو إليه .

الأمر الثالث : العلم لقوله على (بصيرة) فلا دعوة بلا علم .

قال ابن القيم رحمه الله : (البصيرة نور يقذفه الله في القلب يرى به حقيقة ما أخبرت به الرسل كأنه يشاهده رأي عين) (مدارج السالكين).

وقال أيضاً : (البصيرة التي تكون نسبة المعلوم فيها إلى القلب كنسبة المرئي إلى البصر هي الخصيصة التي أختص بها الصحابة رضي الله عنهم عن سائر الأمة وهي أعلى درجات العلماء قال تعالى (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن أتبعني) (مدارج السالكين)

وفي قوله (أدعو إلى الله على بصيرة) أتى الله جل وعلى بحرف على لأن فيه علو واستعلاء وهذا لا يكون إلا لمن سلك طريق الهدى بخلاف من سلك طريق الردى قال ابن القيم رحمه الله في (مدارج السالكين): (فإن قلت فما الفائدة في ذكر حرف على في قوله هنا على بصيرة وكيف يكون المؤمن مستعليا على الحق وعلى الهدى قلت: لما فيه من استعلاءه وعلوه بالحق والهدى مع ثباته عليه واستقامته عليه قال وهذا بخلاف الضلال والريب فإنه يؤتى به بأداة في - يعني حرف في - الدالة على انغماس صاحبه وانقماعه وتدسسه فيه كقوله تعالى: [فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ] {التوبة: ٤٥} ولم يقل على ربهم وقوله: [وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا صُمْ وَبُكِّم فِي الظُّلُمَاتِ] {الأنعام: ٣٩} وقوله: [فَذَرَهُمْ فِي عَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ] {المؤمنون: ٥٤} وقوله: [وَأِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ]

{فَصَلَّتْ: ٤٥} وتأمل قوله تعالى: [وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ] {سبأ: ٢٤} فإن طريق الحق تأخذ علواً صاعدة بصاحبها إلى العلي الكبير وطريق الضلال تأخذ سُفلاً هاوية بسالكها في أسفل سافلين (وقوله (أنا ومن اتبعني) فيه بيان أن المتبعون للرسول ﷺ لابد لهم من الدعوة إلى الله عز وجل إذ هي ليست خاصة بالأنبياء بل بالأنبياء والمرسلين ومن سلك طريقهم .

وقوله (وسبحان الله وما أنا من المشركين) التسييح بمعنى تباعد يعني تباعد الله عن كل نقص وعيب فينزه الله عز وجل ويعظم أن يكون له ند وشريك .

وهذه الآية من آخر سورة يوسف عليه السلام وهذه السورة من أولها إلى آخرها في الدعوة إلى الله عز وجل فموضوعها الأساسي هو الدعوة إلى الله ولهذا جاءت قواعد مهمة في آخرها عن حال الدعاة وحال الرسل واستيئاسهم من النصر حتى يأتي الفرج الموعود الذي اختاره الله جل وعلا للمتقين كما قال في آيات كثيرة [وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ] [وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى] فلو أصاب الدعاة ما أصابهم من الهم والغم والتنكيل والتشديد واجتماع الناس عليهم فالنصر قريب لكن النصر لا يأتي إلا بعد تمحيص وابتلاء وصبر وضناء يرفع الله به أناساً ويضع به آخرين وهكذا.. فالنصر والتمكين بيد الله جل وعلا الذي له الحكم وإليه المرجع والمرد .

◀ وهنا مسألة : ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى أن مراتب الدعوة إلى الله تعالى على ثلاثة أقسام بحسب حال المدعو وهي مأخوذة من قوله تعالى: [ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ] {النحل: ١٢٥} وهذه المراتب كالتالي:

- ١- أن يكون ذكياً طالباً للحق راغباً فيه : فهذا يدعى بالحكمة ولا يحتاج إلى موعظة ولا جدال .
 - ٢- أن يكون معرضاً عن الحق مشغولاً بغيره تعثره الغفلة لكنه لو عرف الحق أثره على غيره واتبعه فهذا يحتاج مع الحكمة إلى الموعظة الحسنة وهي الأمر والنهي المقرون بالرغبة والرغبة.
 - ٣- أن يكون معانداً معارضا جاحداً فهذا يجادل بالتي هي أحسن فإن رجع إلى الحق وإلا انتقل معه من الجدال إلى الجلال (المناظرة) إن أمكن فلمناظرة المبطل فائدتان:
- أحدهما: رده عن باطله وإرجاعه إلى الحق.

الثانية: كف شره وعداوته وفضح باطله للناس. (انظر: الصواعق المرسلّة، ومفتاح دار السعادة)

◀ وهنا مسألة : اختلف أهل العلم في وسائل الدعوة إلى الله تعالى هل هي توقيفية أو اجتهادية على أقوال :
لكن قبل ذكر الأقوال لا بد أن تعلم أن الوسائل الدعوية على ثلاثة أقسام :

١- وسائل دعوية معتبرة شرعاً : وهي الوسائل الدعوية التي ورد نص شرعي خاص باعتبارها؛ كخطبة الجمعة،
والتعليم في المساجد، والوعظ فهذه الوسائل الدعوية باشرها رسول الله ﷺ والأمة من بعده.

٢- وسائل دعوية ملغاة شرعاً : وهي الوسائل الدعوية التي ورد نص شرعي خاص بإلغائها ؛ كالكذب في
الدعوة.

٣- وسائل دعوية مسكوت عنها : وهي الوسائل الدعوية التي لم يرد نص شرعي خاص باعتبارها أو إلغائها وهي
أكثر الوسائل الدعوية التي يستعملها الدعاة.

وأما الخلاف في المسألة فهو كالتالي:

القول الأول : أنها توقيفية .

القول الثاني : أنها اجتهادية .

والراجح أن كل وسيلة تؤدي إلى المقصود الشرعي بلا مخالفة فإنها مطلوبة. فوسائل الدعوة منها التوقيفية كخطب
الجمع ونحو ذلك ومنها الاجتهادي كالوسائل الحديثة التي استجدت كاستحداث الأشرطة الدعوية والقنوات
الفضائية الإسلامية ونحو ذلك مما فيه نفع للأمة وإيصال لرسالتها للبعيد والقريب .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : عن ابن عباس رضي الله عنهما : " أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال
: إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب)

وقوله (لما بعث معاذاً...) ذهب مع معاذ رضي الله عنه في هذا المبعث أبو موسى الأشعري رضي الله عنه وكان ذهابهم في السنة
العاشرة من الهجرة في ربيع الأول ذلك أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى صنعاء وأبي موسى إلى عدن وأمرهما بالتالي
كما في صحيح البخاري: (أن اجتهدا وتطاوعا ولا تفترقا ويسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا) .

وقوله (إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب)

هنا يمهّد النبي ﷺ لمعاذ و يحرصه ليكون متهيئاً مستعداً لمقابلة أهل الكتاب ومناظرتهم فإن عندهم كتاب يرون أنهم على إثارة من علم فيه، وليسوا كالمشركين ليس عندهم كتاب ولا حجة ، وهذا يبين أهمية استعداد الداعية قبل الدعوة إلى الله .

وأهل الكتاب هم اليهود والنصارى وسموا بذلك لأجل التعريف بهم حيث إن كتاب اليهود هو التوراة ونبیهم موسى عليه السلام وكتاب النصارى الإنجيل ونبیهم عيسى عليه السلام وأهل الكتاب على ثلاثة أنواع :

النوع الأول : ما كانوا قبل التحريف وهؤلاء يطلق عليهم أهل الكتاب وهم مسلمون وهؤلاء لم يعاصروا النبي ﷺ .

النوع الثاني : ما كانوا بعد التحريف (اقصد بالتحريف تحريف الكتاب سواء التوراة أو الإنجيل) وهم الذين يعملون بالمحرف فهؤلاء يطلق عليهم أهل الكتاب أيضا وهؤلاء عاصروا النبي ﷺ .

النوع الثالث : المنتسبون لأهل الكتاب اسماً وهم غير عاملين بالتوراة والإنجيل المحرفة وهؤلاء لا تحل ذبائحهم ولا الزواج منهم لأن التسمية لا تغير شيئاً إذا لم يصاحبها معتقداً .

وقوله (فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وفي رواية إلى أن يوحدوا الله)

قدم النبي ﷺ هنا الدعوة إلى التوحيد قبل كل شيء وهذا أمر مهم في الدعوة مع المدعو أن يبدأ معه بالمهم فالأهم ولذلك من الخطأ أن الداعية إذا دعا أناساً كفاراً أن يبدأ في دعوتهم في التحذير من الزنا بل أول ما يبدأ معهم بالتوحيد وشهادة أن محمدًا رسول الله ومثل ذلك لو زار عصاة المسلمين فيبدأ معهم بالصلاة قبل الكلام عن الموسيقى والأغاني فالإنسان يبدأ بالتدرج في الدعوة إلى الله سبحانه وتعالى ولهذا قال (فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وفي رواية إلى أن يوحدوا الله) فبدأ معهم بالتوحيد قبل كل شيء .

وقوله (وفي رواية إلى أن يوحدوا الله) هذه الرواية في صحيح البخاري وفيها التنبيه على معنى شهادة أن لا إله إلا الله فالمصنف رحمه الله أتى بالرواية الثانية ليفسر معنى شهادة أن لا إله إلا الله إذ معناها توحيد الله بالعبادة وترك عبادة ما سواه ولا شك أن هذا فقه من الإمام محمد بن عبد الوهاب وأيضاً فقه من رواة الحديث الذين روى هذا الحديث فبعضهم روى الحديث بشهادة أن لا إله إلا الله وبعضهم رواها بلفظ إلى أن يوحدوا الله وبعضهم رواها بلفظ فليكن أول ما تدعوهم إليها عبادة الله فالنقلة من الرواة من الصحابة رضي الله عنهم عرفوا أن المراد من شهادة أن لا إله إلا الله هو الإقرار بما علماً ونطقاً وعملاً خلاف لما يظنه بعض الجهال أن المراد من هذه الكلمة هو مجرد النطق بما أو الإقرار بوجود الله أو ملكه لكل شيء من غير شريك فإن هذا القدر قد عرفه عباد الأوثان

وأقروا به فضلاً عن أهل الكتاب ولو كان ذلك كذلك لما احتاجوا إلى الدعوة إليه كما بين ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله في (تيسير العزيز الحميد).

وفي قوله (فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله) يدل على أن الواجب على المكلف توحيد الله بشهادة أن لا إله إلا الله علماً وعملاً هذا هو قول أهل السنة وهذه المسألة من أعظم مسائل الخلاف في أمور الاعتقاد ، حيث أن بعض الفرق الضالة يرون أن أول واجب على المكلف هو النظر يعني التفكير و التأمل في الأدلة، و بعضهم يقول أول واجب الشك ونحو ذلك من الأمور الفلسفية والمقاييس العقلية الباطلة التي ينحوها المعتزلة ومن نحاً نحوهم .

وقوله (فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة)

المقصود هنا الصلوات الخمس المفروضة (الفجر - الظهر - العصر - المغرب - العشاء) والمراد أنهم إن استجابوا لك يا معاذ بالتوحيد فانتقل معهم إلى الأمر بالصلاة .

وقوله (فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم)

المقصود هنا بالصدقة الزكاة وسميت الزكاة صدقة للدلالة على صدق المزكي ،والفقراء جمع فقير والفقير هو الذي لا يجد شيئاً أو يجد نصف كفايته .

وقوله (وإياك وكرائم أموالهم) يعني: إياك ونفائس أموالهم فإذا أخذت الزكاة فلا تأخذها من أفضل المال إنما خذ من الأوسط.

وقوله (واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب)

في قوله (دعوة المظلوم) أي: اجعل بينك وبينها وقاية بالعدل وترك الظلم والألف واللام للعموم فيشمل ذلك حتى الكافر فالإسلام حذرنا من ظلم الناس حتى ولو كان المظلوم كافراً وقد جاء في ذلك حديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أنس رضي الله عنه (اتقوا دعوة المظلوم وإن كان كافراً فإنه ليس دونها حجاب) رواه أحمد لكنه حديث ضعيف .

وجاء أيضاً بلفظ آخر وهو ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجراً) رواه أحمد وهذا الحديث أيضاً ضعيف.

لكن حديث ابن عباس رضي الله عنهما الذي أتى به المؤلف يشمل حتى الكافر لما قلنا من أن الألف واللام للعموم في قوله : (واتق دعوة المظلوم) ولم يقل هنا دعوة المظلوم المسلم أو المؤمن أو الموحد وإنما أطلق عليه الصلاة والسلام.

◀ وهنا مسألة : لماذا اقتصر النبي ﷺ في دعوة هؤلاء على ثلاثة أمور فقط (الشهادتين والصلاة والزكاة) ولم يذكر الحج والصيام ؟

هذا الأشكال أجاب عنه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال إن الجواب عن ذلك بأحد ثلاثة أمور :

الأمر الأول : أن هذا تصرف من الرواة .

الأمر الثاني : أن باقي الأركان لم تفرض بعد .

الأمر الثالث : أن هذا حسب اقتضاء الحال وأن المرجع في هذا هو التدرج في الدعوة إلى الله عز وجل وهذا هو الأظهر فإن استجابوا ودخلوا في الإسلام أمروا بالأركان الأخرى .

قال المؤلف رحمه الله : (ولهما عن سهل بن سعد رضي الله عنه " أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر : لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله....)

قوله (يوم خيبر) هي الغزوة المشهورة المعروفة التي انتصر فيها المسلمون على اليهود وخيبر بلدة قريبة من المدينة النبوية وتبعد عنها حوالي ١٥٠ كيلو متر وهذه الغزوة كانت في السنة السابعة للهجرة .

وقوله (الراية) يعنى علم الحرب .

وقوله (يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله... فقال : أين علي بن أبي طالب ؟)

فيه دليل على إثبات صفة المحبة لله تعالى كما يليق بجلاله وعظمته خلافاً للمعطلة وغيرهم ممن أنكروها ، والمعطلة اسم يطلق على كل من أنكر الصفات أو أولها ، فيطلق على الجهمية و المعتزلة والاشاعرة والماتريدية وغيرهم.

◀ مسألة : هل ما ورد في الحديث من محبة الله أمر خاص بعلي رضي الله عنه دون غيره ؟

الجواب كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (منهاج السنة) بأن هذا الوصف ليس مختصاً بعلي رضي الله عنه ولا بالأئمة فإن الله ورسوله ﷺ يجبان كل مؤمن تقى يحب الله ورسوله...فإن قيل إذا كان هذا ليس من خصائص علي فلما إذا تمنى بعض الصحابة رضي الله عنهم أن يكون له ذلك الشرف ؟

الجواب : "أنه إذا شهد النبي ﷺ لمعين بشهادة أو دعا له بدعاء أحب كثير من الناس أن يكون له مثل تلك الشهادة كالشهادة بالجنة لثابت بن قيس والشهادة بمحبة الله ورسوله للذي ضرب في الخمر وسبب التعيين وكان تعيينه لذلك المعين من أعظم فضائله ومناقبه" يعني يُعرف عند الناس أن فلان يحب الله ورسوله وهما يجابانه فيكون له ميزة وخصيصة عند الناس .

وقوله (فبات الناس) البيتوتة هي المكث بالليل ولو لم يكن معها نوم .

قوله (يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها) يعني : يخوضون و يفكرون أيهم يعطاها ، وفي هذا دليل على أن الصحابة كانوا يتنافسون في أعمال الخير.

وقوله (فأرسلوا إليه) المرسل هو: سلمة بن الأكوع رضي الله عنه كما في رواية مسلم.

وقوله (فبصق في عينيه) يعني نفث فيهما وتفل.

وقوله (فبرأ كأن لم يكن به وجع) وهذا من المعجزات للنبي ﷺ التي حباها الله إياه.

وقوله (انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم) يعني امض على مهلك من غير عجلة حتى تنزل بساحتهم ، وساحة القوم ما قرب منهم.

وقوله (ثم ادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه) المراد بحق الله تعالى فيه: الإسلام وفرائضه وهذا هو الشاهد من هذا الحديث المتعلق بترجمة الباب. وفيه: مشروعية بعث الإمام الدعاة إلى الله تعالى للدعوة وأمرهم بالرفق من غير ضعف ولا انتفاض عزيمة.

وقوله (فو الله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم) فيه دليل على أن الهداية من الله والإرشاد والبيان من العبد ، وفيه أنه يجوز الحلف بدون استحلاف لكن هذا مقيد بما إذا كان هناك حاجة أو مصلحة أو ضرورة وإلا فكون الإنسان يطلق لسانه دائماً بالحلف فهذا مكروه لقوله تعالى: [وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ] {البقرة: ٢٢٤} .

وقوله (من حمر النعم) هي الإبل الحمر النفيسة الغالية وهي تعتبر أنفس الأموال العرب في ذلك الوقت ولهذا يضربون بها المثل في نفاسة الشيء ، واستدل بقوله هذا عليه الصلاة والسلام بأن أفضل العبادات هي ما كان النفع فيها متعددي للآخرين وقد فصل الإمام المقرئ في كتابه (تجريد التوحيد) في هذه المسألة فقال : " ثم أهل

مقام (إِيَّاكَ نَعْبُدُ) لهم في أفضل العبادات وأنفعها وأحقها بالإيثار والتخصيص أربعة طرق ، وهم في ذلك أربعة أصناف .

الصنف الأول : الذين يرون أن أنفع العبادات وأفضلها أشقها على النفوس وأصعبها ، قالوا: لأنها أبعد الأشياء من هواها إذ طبع النفوس...الإخلاق إلى الراحة وهذا الفعل عندهم حقيقة التعبد ، والأجر على قدر المشقة ، ورووا حديثا ليس له أصل ((أفضل الأعمال أحزمها)) ، أي أصعبها وأشقها ، وهؤلاء هم أرباب الجور على النفوس .

الصنف الثاني :الذين يرون أن أفضل العبادات وأنفعها التجرد والزهد في الدنيا والتقلل منها غاية الإمكان

الصنف الثالث : رأوا أن أفضل العبادات ماكان فيه نفع متعدد فأروه أفضل من النفع القاصر فأروا خدمة الفقراء والاشتغال بمصالح الناس وقضاء حوائجهم ومساعدتهم بالجاء والمال والنفع ورأى هؤلاء أن التفرغ لنفع الخلق أفضل من الجمعية على الله بدون ذلك

الصنف الرابع : قالوا : أفضل العبادات العمل على مرضاة الرب سبحانه وتعالى واشتغال كل وقت بما هو مقتضى ذلك الوقت ووظيفته ، فأفضل العبادات في وقت الجهاد الجهاد والأفضل في وقت حضور الضيف القيام بحقه والاشتغال به . والأفضل في وقت السحر الاشتغال بالصلاة والقرآن والذكر والدعاء ، والأفضل وقت الأذان ترك ما هو فيه من الأوراد والاشتغال بإجابة المؤذن...وهؤلاء هم أهل التعبد المطلق ، والأصناف التي قبلهم أهل التعبد المقيد ... وصاحب التعبد المطلق ليس له غرض في تعبد بعينه يؤثره على غيره بل غرضه تتبع مرضاة الله تعالى؛ إن رأيت العلماء رأيته معهم وكذلك مع الذاكرين ، والمتصدقين وأرباب الجمعية وعطوف القلب على الله، فهذا هو الغذاء الجامع للساير إلى الله في كل طريق والوفاد عليه مع كل فريق... فهذا كالغيث ، أين وقع نفع ، صحب الله بلا خلق ، وصحب الخلق بلا نفس ، إذا كان مع الله عزل الخلائق من البين ، وتخلي عنهم وإذا كان مع خلقه عزل نفسه من الوسط وتخلي عنها ، فما أغربه بين الناس وما أشد وحشته منهم ، وما أعظم أنه بالله وفرحه به ، وطمأنينته وسكونه إليه " .ولاشك أن خيرها كما قال المقريري وهو الذي ذهب إليه ابن القيم في (المدارج) الصنف الرابع نسأل الله أن يجعلنا من أهله.

◀ وهنا مسألة :ذكر أهل العلم أن موقف الإمام نحو أهل الكتاب عند المواجهة أن يخيرهم بواحد من الأمور الثلاثة على الترتيب : الإسلام فإن لم يرضوا فينتقل إلى الجزية فإن لم يرضوا فينتقل معهم إلى القتال ؛ وأما إن كانوا وثنيين فيخيرهم بواحد من أمرين : الإسلام فإن لم يوافقوا فالقتال وقيل: وهو الأقرب أن معاملتهم كأهل الكتاب

﴿ باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ﴾

وقول الله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ الآية وقوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٦٠﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ الآية. وقوله: ﴿اتَّخِذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾ الآية. وقوله: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ الآية. وفي (الصحيح) عن النبي ﷺ أنه قال: (من قال: لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله، حرم ماله ودمه، وحسابه على الله عز وجل)

وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب .

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هو أن النفوس لما علمت وجوب التوحيد وفضله كما في الأبواب المتقدمة فإنها ستتشوف لمعرفة معانيه وما يتعلق به وهذا الباب هو زيادة في الإيضاح والكشف لمعنى التوحيد والمؤلف رحمه الله تعالى قال باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله ، وهذين اللفظين (التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله) من المترادفات التي بمعنى واحد فالعطف كان بين مترادفين قال الشيخ ابن باز رحمه الله : " هذا من باب عطف الدال على المدلول لأن التوحيد هو شهادة أن لا إله إلا الله فعطف هذا التوحيد عطفًا يقتضي بيان معناها ومرادها الذي هو التوحيد المدلول هو التوحيد والدال هو شهادة أن لا إله إلا الله وجمع بينهما في الترجمة ليبين أن معناه واحد فالتوحيد هو لا إله إلا الله ولا إله إلا الله هي التوحيد.

والمراد بقوله: (تفسير التوحيد) هو الكشف والإيضاح عن معاني توحيد العبادة لأن (أل) في قوله: تفسير التوحيد للعهد .

استدل المؤلف رحمه الله على بيان معنى هذا التوحيد بعدة أدلة منها :

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ {الإسراء: ٥٧}

معنى هذه الآية: أن أولئك الذين يدعوهم أهل الشرك ممن لا يملك كشف الضر ولا تحويله من الملائكة والأنبياء والصالحين ونحوهم من المدعوين هم أنفسهم يطلبون القرب من الله تعالى ويخافون عذابه فتلك المعبودات التي تدعونها من دون الله من الملائكة والمسيح ونحوهم هم أنفسهم يرغبون إلى الله في طلب ما يقربهم إلى رحم

ويتنافسون على ذلك ليعلموا أيهم أقرب إليه سبحانه وتعالى بالطاعة والعبادة ويرجون رحمته كما يرجوها غيرهم فالله يستنكر على هؤلاء المشركين فعلهم ويقول كيف تجعلونهم آلهة لكم وهم يتسابقون بالتقرب إلى ويرجون رحمتي ويخافون عذابي فإذا كان من تعبدونهم من دون الله هم أنفسهم يتقربون إلى الله ، فأنتم أولى أن تتقربوا بأنفسكم إلى الله تعالى، ففي الآية الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين وأنه شرك أكبر.

وقوله (أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ) أي يعبدون وتعم كل من كان معبوده عابداً لله تعالى كما قال ابن عطية في (المحرر) وشيخ الإسلام ابن تيمية في (الاستغاثة) والشيخ عبد الرحمن السعدي في (تفسيره) .

وقوله (يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ) معنى يبتغون أي: يطلبون والوسيلة فهي كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه القيم (قاعدة جلية في التوسل والوسيلة) بأنها "أمر الله أن تبتغي إليه وأخبر عن ملائكته وأنبيائه أنهم يبتغونها إليه وهي ما يتقرب به إليه من الواجبات والمستحبات"

فالوسيلة هي القرية بالطاعة والعبادة لله سبحانه وتعالى كما ورد هذا عن كثير من أهل العلم كابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم كما ذكره عنهم الطبري في تفسيره بلا خلاف بينهم .

قال المؤلف رحمه الله: قال تعالى: [وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي فَإِنَّهُ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ] {الزُخْرَف: ٢٦- ٢٨}

في قوله إبراهيم عليه السلام لأبيه وقومه هذا إنني براء مما تعبدون إلا الذي فطرني فإنه سيهدين معنى لا إله إلا الله وهذا ظاهر فقوله: (إنني براء مما تعبدون) هذا معنى النفي بلا إله (إلا الذي فطرني) هو معنى إثبات العبادة لله وحده بلا الله والاستثناء في قوله (إلا) متصل كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية لأن قوم إبراهيم عليه السلام كانوا يعبدون الله عز وجل وغيره وهذا هو ما أشار إليه القرطبي في تفسيره قال قتادة : كانوا يقولون الله ربنا مع عبادة الأوثان .

فإن قيل لماذا لم يقل إبراهيم عليه السلام إلا الله وقال : (إلا الذي فطرني)

الجواب: لكي يستدل بتوحيد الربوبية على توحيد الألوهية وأن أقسام التوحيد متلازمة لا ينفك بعضها عن بعض

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في قوله إبراهيم عليه السلام: (إلا الذي فطرني) ولم يقل إلا الله فيها فائدتان:

الفائدة الأولى : الإشارة إلى علة إفراد الله عز وجل بالعبادة لأنه كما أنه منفرد بالخلق فيجب أن يفرد بالعبادة .

الفائدة الثانية : الإشارة إلى بطلان عبادة الأصنام لأنها لم تفطركم حتى تعبدوها ففيها تعليل للتوحيد الجامع بين النفي والإثبات وهذا من البلاغة التامة في تعبير إبراهيم عليه السلام .

قال المؤلف رحمه الله : [اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ] {التوبة: ٣١} الآية .

الأحبار هم: العلماء والرهبان هم: العباد .

ومناسبة ذكر هذه الآية في هذا الباب هو أن طاعة المخلوقين من الأحبار أو الرهبان في تحريم الحلال وتحليل الحرام من العبادة الباطلة فمن أطاع مخلوقاً في ذلك فقد عبده ذلك أن من التوحيد أفراد الله تعالى بالحكم والتدبير الشرعي نوع من أنواع توحيد الربوبية ، فمن صرف هذا التدبير لغير الله فقد أشرك في الربوبية ، وهذا الذي وقع منهم فلما أطاعوهم في تحريم الحلال و تحليل الحرام اتخذوهم أرباباً من دون الله وهذا شرك ينافي التوحيد .

قال المؤلف رحمه الله : [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا

لِللَّهِ...] {البقرة: ١٦٥} الآية ، في هذه الآية بيان لحال أهل الشرك وحال أهل التوحيد وكما قيل و بضدها تتبين الأشياء ، فالمشركون يحبون أندادهم كما يحبون الله فالضمير هنا عائداً على المتخذين الأنداد حيث كانوا يسوون بين الله تعالى وبين الأوثان في المحبة وهذا التفسير رجحه كثير من المفسرين واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم قالوا : لدلالة سياق الآية وظاهرها وإتيان نظائر لها قوله تعالى : [تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ] ﴿١٠٠﴾ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ] {الشعراء: ٩٧-٩٨} وقيل: إن المراد بالآية أنهم يحبون أندادهم كحب المؤمنين لله وهذا التفسير اقتصر عليه ابن جرير الطبري في تفسيره.

لكن قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله فإن هذا وإن احتمله اللفظ لكن السياق يأباه لأنه لو كان المعنى ذلك لكان مناقضاً لقوله تعالى فيما بعد: [وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ] وكانت محبة المؤمنين لله أشد لأنها محبة خالصة ليس فيها شرك فمحبة المؤمنين أشد من حب هؤلاء لله تعالى .

وقوله (ومن الناس) من هنا للتبويض أي بعض الناس .

وقوله (يحبونهم كحب الله) المحبة المراد بها التي تقتضي الذل والخضوع .

وتلاحظ أن الله عز وجل قال : [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ] {البقرة: ١٦٥} عز وجل يستنكر عليهم ويقول كيف يجعلونهم أمثالا ونظراء لي في المحبة والتعظيم وهذه

المساواة لا شك أنها من الشرك لأن المحبة العظمى لا تكون إلا لله عز وجل وكون العبد يساوي محبة الخالق بمحبة المخلوق فلا شك أن هذا من المشاركة الشركية التي لا تقبل على الإطلاق .

قال المؤلف رحمه الله : (وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال (من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل) رواه مسلم .

الحديث رواه أبي مالك الأشجعي عن أبيه

وقوله (من قال : لا إله إلا الله) قالها بلسانه وقلبه وجوارحه خلافاً لفرقة المرجئة الذين يقولونها فقط في قلوبهم وألسنتهم دون جوارحهم .

◀ مسألة: هل يلزم لمن أراد الدخول في الإسلام أن يقول أشهد أن لا إله إلا الله أو يكتفي بقول لا إله إلا الله؟

الصحيح أنه لو أتى بأحد اللفظين لحكم عليه بالدخول في الإسلام ولهذا قال ابن القيم رحمه الله في (الطرق الحكمية): " ولا تقتصر صحة الإسلام إلى أن يقول الداخل فيه أشهد أن لا إله إلا الله بل لو قال لا إله إلا الله محمد رسول الله كان مسلماً بالاتفاق "

قوله (من قال: لا إله إلا الله..) من قال كلمة التوحيد بلسانه موقناً بما قلبه عاملاً بما في جوارحه و أضاف لذلك ركناً آخر وهو الكفر بما يعبد من دون الله فالنتيجة قال: (حرم) أي عصم ماله ودمه فليس لأحد أن يسفك دمه ولا أن يأخذ ماله والله يتولى حسابه على الله عز وجل يوم القيامة وأما في الدنيا فليس لنا إلا ما ظهر منه .

إذن تتحقق العصمة للشخص إذا اجتمع عنده شيئان:

١ - توحيد الله تعالى .

٢ - والكفر بالطاغوت .

قال تعالى: [فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا] {البقرة: ٢٥٦}

واعلم أن الكفر بما يعبد من دون الله وهو ما يسمى بالكفر بالطاغوت يكون بتمام ثلاثة أشياء :

١ - الكفر بالقلب :يعني يبغض ما يعبد من دون الله ، كبغض الكفر و أهل الكفر ، و هذا واجب على كل مكلف لا يسقط على الإطلاق .

٢- الكفر باللسان: بأن يصرح بالعداوة لأهل الكفر و يصرح بتكفيرهم وبغضه لهم ، يصرح بأنه لا

يعبد هذه الآلهة و أنه يكفر من يعبدها ، و هذا واجب على كل مكلف لكنه يسقط بالإكراه.

٣- البغض بالأفعال : و ذلك بأن تجاهد أهل الكفر وتحاربهم وهذا راجع إلى التوقيت المناسب والنظر في المصالح والمفاسد على بينة من أهل العلم في أحكام الجهاد .

وعلاقة الحديث بالباب هو أنه لا يتم حقيقة تحقيق التوحيد إلا إذا كفر العبد بكل ما يعبد من دون الله عز وجل ووحيد العبادة لله وحده .

قال المؤلف رحمه الله : (وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب)

أي أن ما بعد هذا الباب من الأبواب الآتية فيه شرح للتوحيد وتوضيح لمعنى لا إله إلا الله وما يناقضها من أنواع الشرك الأكبر والأصغر وما دون ذلك من البدع وبعض المعاصي .

وهنا شبهة نختم بها شرح هذا الباب وهذه الشبهة يعتمد عليها كثير ممن يستغيث بغير الله وهي كالتالي :

يزعم القبوريون أن قوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ] {المائدة: ٣٥} أن المراد بالوسيلة في الآية هي التوسل بالنبي ﷺ بعد موته والاستغاثة به وهذا غير صحيح بل هو باطل لعدة أمور :

الأمر الأول : أن تفسير الوسيلة بما ذكر مخالف لتفسير الصحابة رضي الله عنهم فقد فسروها ومنهم ابن عباس رضي الله عنهما بأن الوسيلة هي: التقرب إلى الله تعالى بفعل الطاعات والقربات وعلى هذا يكون معنى الآية ابتغوا إليه الوسيلة أي القرية والطاعة وهذا هو تفسير من بعد ابن عباس رضي الله عنهما كمجاهد والحسن وقتادة وغيرهم فيما نقله عنهم الطبري رحمه الله بلا خلاف بينهم .

الأمر الثاني : أنه لو جاز لكل أحد أن يفسر الآية بما يشتهي ولو كان مخالفاً للصحابة رضي الله عنهم والتابعين لصار كل مبطل ومفسر يفسر القرآن على ما يوافق هواه وضلاله.

الأمر الثالث : أن الوسيلة في هذه الآية هي نظير الوسيلة المذكورة في قوله تعالى: [قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا] ﴿١٠٦﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا] {الإسراء: ٥٦-٥٧} وهذه الآية نزلت

فيمن يعبد الملائكة والأنبياء والأولياء فبين الله عز وجل أن هؤلاء المدعوين المعبودين من دون الله من الملائكة والأنبياء والأولياء هم أنفسهم يبتغون إلى الله عز وجل الوسيلة أي القرية والطاعة وعلى هذا فكيف يكونون هم الوسيلة وهم يبتغون إلى الله الوسيلة فهذا يبطل قولهم أن الوسيلة هي التوسل بالأنبياء والصالحين .

◀ مسألة : اعلم أن أبا جهل ومن كان على مثله من مشركي قريش أعلم من عباد القبور الذين في عصرنا بمعنى لا إله إلا الله لأنهم لم يقولوها ولهذا لما طلب منهم الرسول ﷺ أن يقولوا لا إله إلا الله فقالوا: [أَجْعَلِ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا] {ص:٥} فهم يعلمون أن لقول لا إله إلا الله مقتضى وهو العمل بما تدل عليه ولهذا لم يرضوا بالتلفظ بها وأما عباد القبور في عصرنا فيقولون لا إله إلا الله ولا يعملون بمقتضاها لجهلهم وعنادهم وهذه المسألة ذكرها الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب في رسالة (القواعد الأربع) .

باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع البلاء أو دفعه ﷺ

وقول الله تعالى: (قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ) الآية. عن عمران بن حصين رضي الله عنه : أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: (ما هذه)؟ قال: من الواهنة. فقال: «انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً، فإنك لو مت وهي عليك، ما أفلحت أبداً» رواه أحمد بسند لا بأس به. وله عن عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعاً: «من تعلق تيممة فلا أتم الله له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له» وفي رواية: (من تعلق تيممة فقد أشرك). ولا بن أبي حاتم عن حذيفة أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه ؛ وتلا قوله: ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾ .

قوله (من الشرك لبس الحلقة والخيط ...) حرف (من) هنا للتبعيض ومن لها معاني كثيرة فقد تأتي للتبعيض والتعليل لكن هي هنا للتبعيض . فالمصنف رحمه الله إذ قال : (من الشرك ..) فهو يريد أن يبين أن من الشرك ما هو أكبر ومنه ما هو أصغر وهذا يختلف باختلاف ما قام بقلب صاحبه . أما إذا قال : (باب ما جاء في كذا ..) فلا يدل غالباً على نوع من الشرك وإنما على نوع من أنواع البدع المحدثه أو الغلو المذموم الموصل إلى الشرك.

وذكر بعض أهل العلم أن المؤلف أراد بالترجمة الشرك الأصغر لينتقل من الأدنى إلى الأعلى وقدم التحذير رحمه الله تعالى من الشرك الأصغر لشدة البلوى به وكثرة وقوعه بحيث إذا علم ذلك من وقع فيه تحقق عنده عظمة الله سبحانه وتعالى وتحقق عنده أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر فيزداد حذره وتعظم خشيته .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله عن هذا الباب: " ومن هنا ابتدأ المصنف في تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله بذكر شيء مما يضاد ذلك من أنواع الشرك الأكبر والأصغر، فإن الضد لا يعرف إلا بضده.

كما قيل: وبضدها تتبين الأشياء ، فمن لا يعرف الشرك لم يعرف التوحيد وبالعكس، فبدأ بالأصغر الاعتقادي انتقلاً من الأدنى إلى الأعلى "

(لبس الحلقة) الحلقة هي قطعة مستديرة من حديد أو ذهب أو فضة أو نحاس أو نحو ذلك تلبس باليد أو تحلق على الرقبة أو نحو ذلك كان المشركون يجعلونها في عضودهم يزعمون أنها تحفظهم من العين والجن ونحو ذلك .

(والخيطة) معروف وهو ما كان من الصوف أو الكتان أو نحو ذلك.

(ونحوهما) مثل من يضع شيء من جلود الحيوانات كجلد الذئب على البيت أو الدكان لدفع العين أو من يضع مصحف بالسيارة لدفع البلاء أو يعلق شيئاً في بيته أو سيارته لدفع البلاء كتعليق حذاء الفرس أو نحو ذلك من الأشياء بهدف رفع البلاء أو دفعه.

ورفع البلاء هو إزالته بعد نزوله وأما دفعه فهو منعه قبل نزوله ، وكل هذه الأفعال تعتبر من الشرك وهذا الشرك على حسب ما يقوم بقلب صاحبه.

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذا الأمر بعدة أدلة لكن قبل الدخول في أدلة المؤلف الدالة على ترجمته نبين كلام أهل العلم في حكم وأحوال لبس الحلقة أو الخيط .

الحالة الأولى : إذا لبسها وهو يعتقد أنها ترفع البلاء أو تدفعه بذاتها فهذا شرك أكبر لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً آخر في الربوبية ولأن قلبه تعلق بغير الله طمعاً ورجاء وهذا شرك في الألوهية وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية قاعدة مفيدة في الفتاوى فقال: (الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد ومحو الأسباب بأن تكون أسباباً نقص في العقل والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع) .

الحالة الثانية : إذا لبسها وهو يعتقد أنها سبب من الأسباب والله هو المؤثر الحقيقي الدافع للبلاء والرافع له فهذا شرك أصغر لأنه اتخذ سبباً ليس بسبب شرعي ولا قدري وهذا أمر محرم وكذب على الشرع والقدر.

فأما الشرع فلأنه ينهى عن ذلك أشد النهي وما نهي عنه الشرع فلا يعتبر من الأسباب النافعة.

وأما القدر فليس هذا من الأسباب المعروفة والمجربة ولا من الأدوية المباحة النافعة وكونها من الشرك فلأن قلب فاعلها سيتعلق بها أشد التعلق وذلك نوع من الشرك ووسيلة إليه كما بين ذلك الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله وغيره. والقاعدة في هذا كما قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: "أن كل من اعتمد على سبب من الأسباب لم يجعله الله سبباً شرعياً ولا قدرياً فقد أشرك الشرك الأصغر".

الحالة الثالثة : إذا لبسها للعلاج وقد ثبت بالتجربة الظاهرة أنها علاج فهذه تركها أولى كما قال الشيخ ابن باز رحمه الله إلا إذا كان العلاج متوقف عليها وهذا نادر جداً وكوننا نقول تركها أولى فهذا سد لباب الذريعة الشريكية وحسماً لمادة الفتنة بها وتعلق النفوس بها وقد أباح الله لعباده غنية عما حرم عليهم واشتبه أمره ولهذا ثبت عن النبي ﷺ أنه قال (من اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات فقد وقع في الحرام

كالراعي يرمى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه) وأيضاً قال عليه الصلاة والسلام: (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) ولا ريب أن تعليق هذه الأشياء فيه إشكال غير ما تقدم من جهة التشبه بما يفعله أهل الجاهلية .

الحالة الرابعة : إذا لبسها من باب الزينة فهذا جائز ما لم تكن أحد أربعة أمور:

١- تشبهها بالنساء.

٢- تشبهها الكفار.

٣- تشبهها بالفساق .

٤- ثياب شهرة لأن النبي ﷺ (نهى عن لباس الشهرة) .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن الناس في اتخاذ الأسباب على أربعة أنواع :

النوع الأول : من نفى تأثير الأسباب بالكلية كالجبرية والأشاعرة ، وقد وصف العلماء هذا القول بأنه (نقص في العقل) وهذا النوع مخالف للكتاب والسنة والإجماع .

النوع الثاني : من أعرض عن الأسباب بالكلية: كفعل غالب الصوفية تحقيقاً للتوكل كما زعموا، فتركوا التكسب والعمل والاحتياط والتزود في السفر لأنهم يرون أن ذلك منافياً لحقيقة التوكل، وهذا النوع حكم عليه العلماء بأنه قدح في الشرع .

النوع الثالث: الالتفات إلى الأسباب بالكلية من غير نظر لمسببها: كالقدرية والماديين والعقلانيين وهؤلاء وقعوا في الشرك لأنهم أثبتوا خالقاً مع الله مستقلاً بالضر والنفع، وهذا باطل مخالف للكتاب والسنة والإجماع .

النوع الرابع: وهم أهل السنة والجماعة وهم من أثبتوا الأسباب الشرعية سواء كانت شرعية أم قدرية مع إيمانهم التام بأن المؤثر هو الخالق جل وعلا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) عن وصف من ضل في اتخاذ الأسباب: (الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب بأن تكون أسباباً نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع).

واعلم أن الأسباب لا بد فيها من ثلاثة أمور :

الأمر الأول : أن يثبت كونها سبباً في الشرع أو في القدر وذلك بأن يكون السبب ظاهراً.

الأمر الثاني : لا بد أن يعتقد أن السبب لا ينفع ولا يضر بنفسه إنما ينفع و يضر بإذن الله تعالى .

الأمر الثالث : أن يستعملها وهو يعتقد أنها سبب والنافع الضار هو الله تعالى .

قال المؤلف رحمه الله : وقول الله تعالى: [قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ] {الزمر: ٣٨} معنى الآية: أن الله أمر النبي ﷺ بأن يقول للمشركين أرايتم هذه الأصنام والآلهة التي تدعوها من دون الله لو أرادني الله بضر ومصيبة أو هم وغم هل هذه الأصنام تكشف هذا الضر الذي أراده الله بي وأيضا ولو أرادني الله برحمة وخير وعطاء هل هذه الأصنام التي تدعوها من دون الله قادرة على إمساك هذه الرحمة والعطاء ؟ لا شك أن الإجابة: لا لأن الله هو الذي بيده كل شيء لا يمنعه مانع ولا يردده راد ولهذا أمر الله نبيه بأن يتوكل عليه وحده لا شريك له وأمر المؤمنين بذلك .

وقوله (قل) أي: يا مُحَمَّد ،وقوله : (حسي الله) أي: كافيني الله .

ووجه الدلالة من الآية لهذا الباب أنه لا فرق بين اعتقاد المشركين في الأصنام والآلهة و الاعتقاد في الخيوط والحلق ونحوها مما يفعله الجاهل والمبتدعة وأن ذلك كله باطل وضلال لأن الله عز وجل هو الذي بيده الضر والنفع.

وتلاحظ أن هذه الآية في الشرك الأكبر وهذه طريقة السلف فقد كانوا يستدلون بما نزل من الآيات في الشرك الأكبر على الأصغر كما استدل حذيفة وابن عباس وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم كما بين ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله في كتابه (التيسير) وغيره وهذا يدل أيضا على دقة المؤلف وقوة استنباطه في الاستدلال والقياس .

قال المؤلف رحمه الله : (عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر فقال : ما هذه ؟ ...) الحديث رواه أحمد بسند لا بأس به .

الرجل الذي وضع الحلقة هو عمران بن حصين رضي الله عنه كما في رواية الحاكم .

وقوله (حلقة من صفر) الحلقة :قطعة دائرية والصفر نوع من المعدن معروف وهو النحاس فتكون حلقة دائرية نحاسية يضعونها بأيديهم يزعمون أن لها أثر بالشفاء .

وقوله (ما هذه) يحتمل أن الاستفهام للاستفسار يعني هل لبسها من باب التحلي أم لا ؟ ويحتمل أن يكون من باب الإنكار على اللابس وهذا هو الذي يظهر .

وقوله (من الواهنة) يعني أنه وضعها لدرء ومنع مرض الواهنة ومرض الواهنة: هو عرق يوهن الجسم لأنه ألمه في الكتف واليد .

قال أبو السعادات ابن الأثير : "الواهنة عرق يأخذ في المنكب وفي اليد كلها فيُرقى منها وقيل: هو مرض يأخذ في العضد وهي تأخذ الرجال دون النساء "

وقد كان العرب يعتقدون أن علاج الواهنة يكون بتعليق بعض الخرز وذلك بوضعها في سلك ثم يعلقونها على موضع الألم وتسمى عندهم خرز الواهنة وسميت بذلك لأن هذا المرض يوهن الجسم .
وقوله (انزعها فإنها لا تزيدك إلا وهناً) .

النزع: هو الجذب بقوة وهنا النبي ﷺ أمره بنزعها وأخبره بأن بقائها عليه ليس له أثر في البرء والشفاء وإنما لها أثر في ازدياد المرض فهي لا تنفعه بل تضره وتزيده ضعفاً والأمر بالنزع للوجوب وأن مثل هذا يجب إنكاره وإزالته ولا يصح بقاءه.

◀ وهنا مسألة : كيف قال عليه الصلاة والسلام لا تزيدك إلا وهناً وقد بين رسول الله ﷺ أنها لا تؤثر ؟

الجواب : أن هذا من باب العقوبة له على شركه لأنه وضعها لدفع الواهنة فعوقب بنقيض قصده من الله عز وجل . (تيسير العزيز الحميد) .

إذاً دليل عمران عليه السلام فيه دلالة واضحة على النهي عن تعليق هذه الحلق والخيوط ونحوها لعدم نفعها ولما تجر إليه من الإعتقادات الفاسدة المفضية للشرك والبدع.

وقوله (فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبداً) فيه بيان عظم الذنب الواقع بسبب هذا الاعتقاد لأنه نوع من أنواع الشرك الذي لا يغفر إلا بالتوبة، والفلاح: هو الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب والمطلوب هو الجنة والمرهوب هو النار.

فإن قيل: إن نفي الفلاح الكلي في العادة لا يكون إلا في حق الكافر ولبس الحلقة والخيط ونحوها من الشرك الأصغر في بعض حالاته فما الجواب عن ذلك إذا كان من الشرك الأصغر؟

هناك عدة أجوبة منها :

الجواب الأول: أن عامة السلف يقرون أحاديث الوعيد ويمرونها كما جاءت ويكرهون أن تتأول تأويلات تخرجها عن مقصود النبي ﷺ يعني يمرونها كما جاءت ولا يدخلون في التفاصيل .

الجواب الثاني: وهو يتعلق برواية أخرى في نفس الحديث أخرجها الخلال في (السنة) عن عمران بن حصين رضي الله عنه (رأى في يد رجل حلقة فقال : ما هذه فقال : من الواهنة فقال عمران رضي الله عنه : أما إنها لا تزيدك إلا وهنا ولو مت وأنت ترى أنها نافعتك لمت على غير الفطرة) ومقولة الصحابي رضي الله عنه (لمت على غير الفطرة) لها حكم الرفع على القول الراجح كما قرر هذا ابن حجر في (الفتح) فيحمل الوعيد المذكور في حديث الباب على من اعتقد في تلك الخيوط والحلق النفع والضرر بذاتها. (تعليق الشيخ عبد العزيز بن محمد آل عبد اللطيف في تعليقه على فتح المجيد) .

قال المؤلف: وله عن عقبه بن عامر مرفوعاً: (من تعلق تيممة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له) وقوله (وله) يقصد الإمام أحمد وأخرجه أيضاً الحاكم في المستدرک والحديث فيه ضعف .

وقوله (مرفوعاً) ذكر أهل العلم أن الحديث المرفوع على قسمين :

القسم الأول : المرفوع حقيقة وهو أن يصرح الصحابي رضي الله عنه بذكر النبي ﷺ .

القسم الثاني : المرفوع حكماً وهو أن يقول الصحابي رضي الله عنه أمرنا ، نُهِينا ونحو ذلك .

وقوله (من تعلق تيممة فلا أتم الله له) من علق تيممة عليه لن يتم الله له أمره و التعليق ليس خاصاً بالجسم بل يشمل تعلق القلب بها واعتقاد نفعها أو ضررها ولا يلزم أيضاً أن يكون معلقاً لها في جسمه بل لو وضعها تحت الوسادة أو علقها على سيارته أو في أي مكان آخر فهو داخل في الحكم وبين الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله في (الدرر السنية) أن هذا التعلق يدخل فيه أيضاً ما هو أولى منه كالتعلق بأرواح الموتى حيث قال: " أن التعلق بأرواح الأموات أعظم شركاً من تعليق التماثيل وهذا لا يخفى على من له بصيرة في الدين فإن الفتنة بها أعظم والتعلق بها أشد " .

والتيممة هي : خرزات يعلقها الجهال على أنفسهم أو على أولادهم يزعمون أنها ترد العين وتتم الشفاء فهي تعلق على بدن الإنسان وأيضاً قد تعلق على سيارته أو تجعل في بيته أو متجره أو مصنعه لدفع العين أو الجن أو نحو ذلك من جلب المنافع أو دفع المضار وكل هذا من الاعتقادات الفاسدة التي حاربها النبي ﷺ .

وقوله (.....فلا أتم الله له) هذا دعاء عليه من النبي ﷺ يعني أن من علق تيممة فأسأل الله ألا يتم له ما يريد وهذا وعيد شديد .

وقوله (ومن تعلق ودعة) الودعة هي : خرز أبيض يخرج من البحر يشبه الصدف يعلقونه غالباً على الصغار يتقون به العين .

وقوله (فلا ودع الله له) وهذا دعاء عليه من النبي ﷺ بأن لا يجعله في دعة وسكون وراحة وطمأنينة فالأمر خطير لأن النبي ﷺ يدعو على كل من علق هذه الأشياء .

قال المؤلف رحمه الله: (وفي رواية : من تعلق تيممة فقد أشرك) من تعلق بهذه الأشياء فإنه غالباً يقع بهذا الشرك لما يقوم بقلبه من التعلق بغير الله من جلب المنافع ودفع المضار.

قال ابن عبد البر رحمه الله : (إذا اعتقد الذي علقها أنها ترد العين فقد ظن أنها ترد القدر واعتقاد ذلك شرك) .

قال المؤلف رحمه الله : ولا بن أبي حاتم عن حذيفة: أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه وتلا قوله: [وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ] {يوسف: ١٠٦}

وقوله (خيط من الحمى) أي بسبب الحمى وهي المرض المعروف بارتفاع الحرارة .

وقوله (فقطعه) قطع الخيط من حذيفة رضي الله عنه فيه فائدة وهي جواز تغيير المنكر باليد إذا لم يترتب عليه مفسدة ؛ و تغيير المنكر على مراتب :

المرتبة الأولى : أن ينكر الإنسان المنكر فيزول .

المرتبة الثانية : أن ينكر الإنسان المنكر فيخف.

وكلا المرتبتين يجب فيهما الإنكار.

المرتبة الثالثة : أن ينكر الإنسان المنكر فلا يتغير لا زيادة ولا نقصاً وهذه محل اجتهد ونظر في المصالح والمفاسد .

المرتبة الرابعة : أن ينكر الإنسان المنكر فيزيد ويعظم فهذا يحرم فيه الإنكار.

ولهذا فإن شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عندما مر هو وطلابه على بعض شرط التتر وكانوا قد سكروا فقال الطلاب ألا ننكر عليهم قال : لا ، لا ننكر عليهم فهؤلاء لو أنكروا عليهم أفاقوا وتعدى شرهم وأذاهم للناس فكون منكرهم قاصر على أنفسهم أهون فتركوهم .

وقوله [وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ] {يوسف: ١٠٦} معنى الآية أن كثيراً من الناس لا يؤمن بالربوبية إلا وقد أشرك بتوحيد الألوهية فهو مؤمن بالله توحيد الربوبية و مع ذلك يشرك مع الله في الألوهية ، يعتقد أن الله تعالى هو الخالق الرازق دون غيره ، لكنه يصرف العبادة لغير الله سبحانه و تعالى .

◀ مسألة : الجهل في تعليق التماثل والخيوط والحلق على نوعين :

النوع الأول : ما يعذر فيه الإنسان وهذا بأن يكون الإنسان غير مفرط وغير متساهل .

النوع الثاني: لا يعذر فيه الإنسان وهذا بأن كان صاحبه قد فرط وتساهل فتجد أنه لم يسأل مع قدرته على السؤال ولم يعمل بما سمع فهذا لا يعذر فيه الإنسان .

- في مسائل كتاب التوحيد ذكر المصنف رحمه الله مسألة قد يفهم منها أن الشيخ لا يعذر بالجهل على الإطلاق فقال رحمه الله: "الثالثة: أنه لم يعذر بالجهالة" ومثلها قوله في (كشف الشبهات): "وقد يقولها وهو جاهل فلا يعذر بالجهل" وقابلهم فريق آخر فادعوا أن الشيخ يرى الإعذار بالجهل مطلقاً ، واحتجوا بقول الشيخ - في إحدى رسائله - : "وأما ما ذكره الأعداء عني أنني أكفر بالموالاة أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة ، فهذا بهتان عظيم" والناظر في مؤلفات الشيخ رحمه الله يجد أنه ممن يعذر بالجهالة ومن ذلك ما قاله رحمه الله: "وأما ما ذكر الأعداء عن أنني أكفر بالظن والموالاة أو أكفر الجاهل الذي لم تقم عليه الحجة فهذا بهتان عظيم يريدون به تنفير الناس عن دين الله ورسوله" (مؤلفات ابن عبد الوهاب (ص: ٢٥) وقال في موضع آخر: "وإنما نكفر من أشرك بالله في إلهيته بعد ما تبينه له الحجة على بطلان الشرك" (مؤلفات ابن عبد الوهاب (ص: ٦٠) وقال أيضاً: "وأما التكفير فأنا أكفر من عرف دين الرسول ثم بعد ما عرفه سبه ونهى الناس عنه وعادى من فعله فهذا هو الذي أكفره وأكثر الأمة ولله الحمد ليسوا كذلك" (مؤلفات ابن عبد الوهاب (ص: ٣٨)، وقال أيضاً: "وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم: إنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفر، ومن لم يقاتل، ومثل هذا، وأضعاف أضعافه، فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على قبر عبد القادر والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما؛ لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا أو لم يكفر ويقاتل، سبحانه هذا بهتان عظيم" (مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٩/ ١١) ، وقال عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن: "والشيخ محمد رحمه الله من أعظم الناس توقفاً وإحجاماً عن إطلاق الكفر، حتى أنه لم يجزم بتكفيره

الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر

تاركها" (منهاج التأسيس والتقديس (ص: ٩٩)

فإن قيل ما الجمع بين كلام المصنف في كتبه وفي المسألة الثالثة التي ذكرها ؟

ج/ الجمع يكون في عدة نقاط :

١- أن الشخص يعذر بجهله في المسائل الخفية، دون المسائل الظاهرة الجليلة كما بين ذلك الشيخ محمد رحمه الله بقوله: "إن الشخص المعين إذا قال ما يوجب الكفر، فإنه لا يحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة التي يكفر تاركها، وهذا في المسائل الخفية التي قد يخفى دليلها على بعض الناس وأما ما يقع منهم في المسائل الظاهرة الجليلة، أو ما يعلم من الدين بالضرورة فهذا لا يتوقف في كفره، ولا تجعل هذه الكلمة عكازة تدفع بها في نحر من كفر البلدة الممتنعة عن توحيد العبادة والصفات، بعد بلوغ الحجة ووضح المحجة" (الدرر السنية ٢٤٤/٨، وانظر: فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم ٧٣/١، ٧٤) وقوله: "إن الذي لم تقم عليه الحجة هو الذي حديث عهد بالإسلام والذي نشأ ببادية، أو يكون ذلك في مسألة خفية مثل الصرف والعطف فلا يكفر حتى يعرف" (مجموعة مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ١١/٣ الفتاوى)

٢- أن الشخص لا يعذر بالجهل إذا كان مفرطاً ومقصراً في التعليم فكل جهل يمكن للمكلف دفعه لا يكون حجة للجاهل وأما من كان عاجزاً فلم يقصر أو يفرط فإنه يعذر بالجهل حتى تقوم عليه الحجة ، كمن أسلم حديثاً. (انظر : شرح كشف الشبهات للشيخ محمد بن عثيمين ص ٣٥)

٣- التفريق بين أحكام الباطن وأحكام الظاهر، وعدم الخلط بين عدم الإعذار بالجهل في الشرك وبين إعذار المعين الذي تلبس ببعض الأعمال الشركية في الظاهر، فيحمل كلامه في عدم الإعذار بالجهل على أحكام الباطن، وأن من عبد غير الله فهو مشرك، لأنه لا يمكن أن يجهل المسلم أن العبادة إنما تكون لله وحده ولا يمكن أن يكون له في ذلك شبهة، ومن جهل ذلك أو كان له فيه شبهة لم يكن مسلماً أصلاً. كما يحمل كلامه في الإعذار بالجهل على أحكام الظاهر، لأن ذلك إنما يتعلق بأمور جزئية قد يجهل المسلم أنها شرك، فلا يحكم بكفره بمجرد تلبسه بها ما لم تقم عليه الحجة الرسالية فيها خصوصاً. (منحة الحميد في تقريب كتاب التوحيد ١٤٤)

◀ مسألة : دائماً ما نسمع بعض أهل البدع يقول بأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله يأتي ببعض الأدلة وبعض الآثار الضعيفة في كتاب التوحيد فكتابه مبنى على أدلة ضعيفة أو آثار ضعيفة

الجواب : أن يقال أن هذا الكلام عار عن الصحة فإن ما يأتي به الشيخ رحمه الله إما أن يكون منها أحاديث عنده صحيحة وعند غيره ضعيفة وإما أن يكون ما يأتي به من بعض الأحاديث والآثار الضعيفة قد عضدها وقواها وأسندها ودعمها عدة أمور منها : أحاديث أخرى صحيحة أو قواعد شرعية عامة مستنبطة من الكتاب والسنة أو آثار ثابتة عن الصحابة رضي الله عنهم أو علل عقلية مبنية على القياس الصحيح الوارد في كتاب الله جل وعلا .

باب ما جاء في الرقى والتمايم

في (الصحيح) عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فأرسل رسولاً أن لا ييقن في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الرقى والتمايم والتولة شرك» [رواه أحمد وأبو داود] .

وعن عبد الله بن عكيم مرفوعاً : «من تعلق شيئاً وكل إليه» . [رواه أحمد والترمذي] .

التمايم : شيء يعلق على الأولاد من العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن، فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه، ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود رضي الله عنه .

والرقى : هي التي تسمى العزائم، وخص منه الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من العين والحممة .

والتولة : شيء يصنعونه يزعمون أنه يحب المرأة إلى زوجها، والرجل إلى امرأته .

وروى أحمد عن رويفع قال : قال لي رسول الله ﷺ : «يا رويفع ! لعل الحياة تطول بك، فأخبر الناس أن من عقد لحيته، أو تقلد وترأ، أو استنجدى برجيع دابة أو عظم، فإن محمدًا بريء منه» .

وعن سعيد بن جبير رضي الله عنه ، قال : «من قطع تيممة من إنسان كان كعدل رقبة» [رواه وكيع] . وله عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون التمايم كلها، من القرآن وغير القرآن .

المؤلف هنا رحمه الله لم يقل باب من الشرك كالباب الذي قبله وإنما أطلق الترجمة لأن هناك رقى شرعية ورقى شرعية وهناك تائم شرعية ومحرمة وتائم مختلف فيها بين أهل السنة والجماعة فلهذا لم يقل المؤلف باب من الشرك لأن في ذلك تفصيلاً وبياناً وهذا من فقه المؤلف رحمه الله ودقة تصنيفه وشدة ورعه في إطلاق الأحكام الشرعية ، وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد هو أن تعليق التائم يعتبر من الشرك إذا قصد معلقها دفع الضر أو جلب النفع وهذا مما ينافي أصل التوحيد وكمال الإخلاص الذي هو معنى لا إله إلا الله لأن الأصل في المخلص أن لا يلتفت قلبه لطلب نفع أو دفع ضر من ما سوى الله عز وجل فكمال التوحيد لا يحصل إلا بتعلق قلب العبد بخالقه مع اتخاذ الأسباب المشروعة وعدم الالتفات لغيره .

و(الرقى) : جمع رقية وهي آيات وأذكار وأدعية تقرأ على المريض مع النفث عليه وغالباً تقرأ على الناس لكي يزال ما بهم من عين أو مس أو نحو ذلك وقد تقرأ على غير المريض كأن يقرأ الإنسان على نفسه لأجل أن لا يصيبه البلاء ، ولهذا فقد كان النبي عليه الصلاة والسلام كل ليلة قبل أن ينام ، ينفث في يده و يمسح على بدنه .

و(التائم) : جمع تيمة وهي ما يعلق لدفع البلاء أو رفعه وذلك عن طريق أوراق أو جلود أو أقمشة يكتب فيها كتابات معينة وتعلق على الأولاد وغيرهم .

وقد ذكر أهل العلم أن الرقى على نوعين :

النوع الأول: رقى جائزة وهي التي تجردت من الشرك ويدل عليها قوله ﷺ في صحيح مسلم (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) واشترط أهل العلم في هذه الرقى ثلاثة شروط :

الشرط الأول : أن تكون بلسان عربي .

الشرط الثاني : أن تكون بكلام الله عز وجل أو أسمائه وصفاته أو كلام النبي ﷺ .

الشرط الثالث : أن يعتقد أنها لا تؤثر بعينها وإنما المؤثر الله جل وعلا وهي سبب من الأسباب .

النوع الثاني : رقى محرمة وهي التي فيها شرك قال عليه الصلاة والسلام: (إن الرقى والتائم والتولة شرك) والمراد بالرقى في هذا الحديث الرقى الشركية .

واستدل المؤلف رحمه الله على هذه الترجمة بأدلة منها قوله رحمه الله : (في الصحيح عن أبي بشير الأنصاري رضي الله عنه : " أنه كان مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره)

هذا الحديث أخرجه أصحاب الصحيحين البخاري ومسلم عن أبي بشير واسمه قيس كما ذكر ابن حجر في (الإصابة) ، فيقول إن النبي عليه السلام أمر ألا يبقى في رقاب الدواب شيئاً من الأوتار المقلدة إلا ويجب قطعه حماية للشريعة وحراسة للعقيدة من الشراكيات والمعتقدات الفاسدة كاعتقادهم بأن هذه الأوتار تدفع العين وترد القدر.

وقوله : (قلادة من وتر) و (من) هنا بيانية تبين المراد بهذه القلادة وهي أنها من وتر والوتر: مفرد أوتار ، وهو الذي يوضع على القوس ليرمى به السهم ويصنع من عصب الشياه فإذا بليت هذه العصبة و لم تعد تنفع في رمي السهام علقوها على دوابهم اعتقاداً منهم أنها تدفع العين فيعتقدون أنه إذا نظر الإنسان إلى هذا الوتر البالي ذهب عينه فيه فهنا النبي ﷺ أراد أن يبطل هذا الاعتقاد فقال : (أن لا يبقين في رقبة بغير قلادة من وتر إلا قطعت) .

وقوله (أو قلادة إلا قطعت) و (أو) هنا شك من الراوي يعني هل قال : (قلادة من وتر) أو قال (قلادة) على الإطلاق ولم يقيد ويؤيد الأول كما قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن ما روي عن مالك أنه سئل عن القلادة فقال : (ما سمعت بكرايتها إلا في الوتر) وعند أبي داود (ولا قلادة) يعني بغير شك وقال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: أن في قوله: (قلادة من وتر أو قلادة) شك من الراوي والأولى أرجح وهي لفظة (قلادة من وتر) لأن القلائد كانت تتخذ من الأوتار ويعتقدون أن ذلك يدفع العين عن البعير .

◀ مسألة : اختلف أهل العلم في سبب أمر النبي ﷺ أبي بشير رضي الله عنه بأن يقطع هذه الأوتار من الدواب :

وتقدم أن الراجح أنها من أجل أنهم كانوا يعتقدون فيها دفع العين لكن نذكر الأقوال الواردة عن أهل العلم القول الأول : ومال إليه أبو عبيد القاسم بن سلام ومحمد بن الحسن أن النهي عن تعليق الأوتار على الدواب لكي لا تتسبب باختناق الدواب عندما تعلق بالأشجار .

القول الثاني : وذهب إليه الإمام الخطابي أنهم كانوا يعلقون الأجراس على الدواب فنهوا عن ذلك .

القول الثالث : وذهب إليه النضر بن سويد وأبو عبيدة الهروي أن المراد بالأوتار هي الثارات التي كانت بينهم في الجاهلية وأخذوا ذلك من قوله ﷺ (من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله) .

القول الرابع : وهو الراجح وذهب إليه الإمام مالك وابن عبد البر و الزمخشري وابن الأثير وهو الذي رجحه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أن النهي من أجل أنهم كانوا يعلقونها لدفع العين ورد الضرر .

وأما علاقة الحديث بهذا الباب فهو أن الأمر بقطع الأوتار دليل على تحريم تعليق الأوتار على هذه الدواب على وجه العموم لأن تعليقها من اعتقادات المشركين الباطلة التي بظنهم أنها تؤثر في دفع العين أو المس .

قال المؤلف رحمه الله : (عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول: (إن الرقى والتماائم والتولة شرك) رواه أحمد وأبو داود ؛ تعليق التماائم محرم لكن إذا كان المعلق من القرآن فهو محل خلاف بين أهل العلم وسنذكر تفصيلا من خلاله يتبين حكم تعليق التماائم فنقول تعليق التماائم على أقسام :

القسم الأول : إذا كانت التماائم من غير القرآن كما تقدم من الودعة والوتر والخرز ونحو ذلك فهذه اتخذها شرك ومثل ذلك التماائم التي من الخيوط والحروز والطلاسم مما يعلقه الجهال هذا كله من الشرك وهذا إما أن يكون شركاً أكبر وإما أن يكون شركاً أصغر فإذا اعتقد متخذها أنها تنفع بذاتها أو كان فيها استغاثة بالشياطين أو المخلوقين فهذا يعتبر شركاً أكبر ويكون شركاً أصغر إذا اعتقد أنها سبب نافع لكن الله هو المؤثر وسبب كونها شرك أصغر لأنه اتخذ سبباً لم يجعله الله سبباً لا شرعي ولا قدري .

القسم الثاني : إذا كانت التماائم من القرآن أو أسماء الله وصفاته أو غيره من الأدعية المشروعة فهذه محل خلاف بين أهل العلم .

القول الأول : أنها محرمة وبه قال ابن مسعود وحذيفة والحسن وكثير من الصحابة رضي الله عنهم وهذا قول جمهور المتأخرين من أهل العلم كالشيخ ابن باز وابن عثيمين وغيرهم واستدلوا على ذلك بأدلة :

١. عموم أدلة النهي

٢. كونها ذريعة إلى التماائم الشركية .

٣. أن فيها امتهان للقرآن الكريم فقد يدخل الناس لقضاء الحاجة وهي عليهم و لا يؤمن أن تعلق على صبي و تصيبه النجاسة أو يضعها هو على النجاسة .

٤. أنها خلاف هدي النبي ﷺ فلم يعرف عنه بدليل صريح ثابت الأمر بها أو إقرارها .

٥. أن تعليقها يضعف جانب إنكار المنكر بحيث إذا رآها الإنسان على من علقها فإنه لا ينكر لشكه بها أو ينكر فيكذب عليه بأنها من القرآن وهي تيمة شركية

القول الثاني : أن تعليقها مباح وبه قال عبد الله بن عمرو وعبيد الله بن عمرو وسعيد بن المسيب وابن الزبير والشعي والمالكية والحنفية والحنابلة وهو اختيار الباجي والبيهقي والنووي وابن حجر واستدلوا على ذلك بأدلة :

١- قالوا إن الله عز وجل لما قال : (ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين) لم يذكر الوسيلة التي يتوصل بها للاستشفاء بهذا القرآن فدل على أن كل وسيلة يتوصل بها إلى ذلك فهي جائزة .

٢- أن من علقها يعتبر قد علق صفة من صفات الله وليست من مخلوقات الله تبارك وتعالى .

٣- استدلووا بأحاديث أخرى لكن فيها ضعف .

القول الثالث : أنها مباحة لكن بشرط نزول البلاء فإذا نزل البلاء أويحت وقبل نزوله فلا تباح وهذا القول رواية عن أحمد وهو قول الطحاوي وإسحاق وابن عبد البر واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

١- ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : (ليست بتميمة ما علق بعد البلاء) رواه الحاكم والطحاوي.

٢- أن اتخاذها قبل نزول البلاء دليل على التشاؤم والتطير فلا يشرع .

لكن الراجح فيما يظهر لي هو القول الأول وقول عائشة رضي الله عنها إن صح فتدخله الإحتمالات وما دخله الإحتمال فيسقط به الإستدلال .

قال المؤلف رحمه الله : (والرقى هي التي تسمى العزائم) الرقى: جمع رقية وهي العوددة، والعوددة كلام يستشفى به من كل عارض .

والرقى لها أحوال من حيث الحكم الشرعي :

الحالة الأولى : أن تكون شركاً أكبر إذا اعتقد فاعلها أنها تنفع بذاتها أو كانت الرقية يدعى بها غير الله عز وجل ويطلب الشفاء من غيره كالرقى بأسماء الجن أو أسماء الملائكة أو الأنبياء أو الصالحين لأنه دعاء واستغاثة بغير الله عز وجل .

الحالة الثانية : الرقى المحرمة والتي فيها أسماء وكلمات لا يفهم معناها فهذه محرمة لأنها تجر إلى الشرك ما لم يثبت أنها شرك فإن ثبت فإنها تنتقل من التحريم إلى الشرك والعياذ بالله قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ((عامة ما بأيدي الناس من العزائم والطلاسم والرقى التي لا تفقه بالعامية فيها ما هو شرك بالجن، ولهذا نهى علماء المسلمين عن الرقى التي لا يفهم معناها لأنها مظنة الشرك وإن لم يعرف الراقي أنها شر وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن الأشجعي قال (كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال: اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) وفي رواية (ما لم تكن شركاً))

الحالة الثالثة : أن تكون الرقية من كتاب الله عز وجل أو من سنة النبي ﷺ أو الكلام الحسن المعروف فهذه جائزة بإجماع العلماء كما قال ابن عبد البر والنووي .

لكن هذه الحالة الثالثة هل تستحب أو تكره ؟ يعني إذا كانت الرقية سليمة فهل يستحب للإنسان أن يرتقي ؟
القول الأول : أن الرقية مكروهة وقادحة في التوكل وبه قال الظاهرية ودليل هذا القول قوله ﷺ في السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب : (هم الذين لا يسترقون) وقوله ﷺ (من اكتوى أو استرقى فقد براء من التوكل) رواه أحمد والحديث فيه كلام .

القول الثاني : أن الرقية مباحة وتركها أفضل وبه قال أكثر أهل العلم وهو اختيار ابن عبد البر واستدلوا على ذلك بقوله ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) رواه مسلم وقوله ﷺ : (من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل) رواه مسلم وأيضاً بفعله ﷺ فإنه كان عليه الصلاة والسلام إذا أتى مريضاً أو أتى به إليه قال : (اذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاءك لا يغادر سقماً) رواه البخاري ومسلم

القول الثالث : أن الرقية مستحبة وبه قال الخطابي والنووي وابن مفلح واستدلوا على ذلك بعموم الأدلة الدالة على الحث على نفع المسلمين والرقية الشرعية .

القول الرابع : وهو قول شيخ الإسلام بن تيمية وابن القيم واختاره السعدي وهو الراجح أن الرقية مستحبة بحق الراقي لأنها من باب الإحسان والرفق به، ومكروهة في حق المسترقي الذي يطلبها لأنها مؤثرة في موضوع التوكل لقوله ﷺ في الحديث المتقدم : (هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) .

◀ وهنا مسألة وهي تتعلق في حكم الرقى باعتبار كیفيتها وهي على أحوال :

الحالة الأولى : إذا كانت القراءة على المريض مباشرة يعني لا يكون ذلك عن طريق الماء ولا عن طريق النفث فحكمها جائزة بالإجماع كما نقله ابن عبد البر والبغوي وابن حجر .

الحالة الثانية : إذا كانت القراءة على الماء ثم يشربه المريض فهذه حكمها الجواز وهو قول أكثر أهل العلم وبه قال الشيخ ابن إبراهيم وابن باز وابن عثيمين وفعله الإمام أحمد وابن القيم لعموم قوله ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) ولنفته عليه الصلاة والسلام على نفسه عند نومه كما ورد ذلك في صحيح البخاري .

الحالة الثالثة : أن تكتب بداخل الإناء بزعفران مثلاً ثم يوضع الماء عليه ويشرب أو يمسح به فهذه محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أنها جائزة وهو قول عائشة وعطاء وبه قال الأوزاعي وهو مذهب الحنابلة وبعض أئمة الشافعية والمالكية والحنفية وهو اختيار شيخ الإسلام بن تيمية وابن القيم وابن مفلح لعموم الأدلة كقوله ﷺ : (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) وعموم قوله ﷺ : (من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل) رواه مسلم .

وأيضاً ماورد عن أم سلمة رضي الله عنها أنه كان عندها جلجل من فضة فيه شعيرات لرسول الله ﷺ فكانت إذا جاء المريض تضع الشعرات في الماء للاستشفاء) وورد في هذا أثر لكنه فيه ضعف (أن النبي ﷺ نفث في ماء وصبه على ثابت بن قيس) رواه أبو داود .

القول الثاني : وذهبت إليه اللجنة الدائمة أن تركها أولى وأسلم .

القول الثالث : وذهب إليه الحسن والنخعي والعز بن عبد السلام أنها محرمة .

القول الرابع : أنها بدعة وهذا ذهب إليه بعض أهل العلم ، لكن الراجح هو القول الأول القائل بالجواز .

◀ مسألة : استدل أهل العلم على الراجح بجواز الرقية بغير القرآن أو الأدعية الشرعية إذا ثبتت بالتجربة وخلت من الشرك : بما ورد عن جابر رضي الله عنه : (أن النبي ﷺ رخص لآل عمرو بن حزم في رقية الحية) رواه مسلم . والحية هي كل ذات سم .

وعن عوف بن مالك قال : (كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال : لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك) رواه مسلم . فهذه الأدلة تدل على جواز الرقية بالكلام العربي المعروف الخالي من الشرك وإن لم يكن من الكتاب والسنة . كأن يدعوا بدعوات أو كلمات فيها تعظيم للباري مثل أن يقول : بسم الله الشافي ، بسم الله المعافي الله يشفيك ، الله يعافيك ، فهذه الألفاظ لم ترد عن النبي عليه الصلاة والسلام ، لكن ما دامت معروفة المعنى و ليس فيها شرك فلا بأس بها على الراجح لكن الأولى كونها مما جاء به الشرع .

قال المؤلف رحمه الله : (والتولة شيء يصنعونه يزعمون أنه يحب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته)

التولة: نوع من الشرك وهي التفريق بين المرء وزوجه ومنه ما يجمع بين المرء وزوجه وكلاهما سحر ، وقد أجمع العلماء على أن استخدام التولة نوع من أنواع الشرك والعياذ بالله وإنما كانت من الشرك لما يراد بها من جلب المنافع ودفع المضار من غير الله تعالى . وهي ليست بسبب شرعي ولا قدرتي يستعان به .

ومثل التولة كما قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله: ما يسمى بالدبلة وهي ما يلبسها بعض الأزواج يعتقدون أن بقائها سبب لبقاء المودة بين الزوجين وخلعها سبب لفراق المرأة عن زوجها فإذا وجدت هذه النية بحيث أنه إذا

خلع الدبلة انفكت العلاقة وإذا بقيت الدبلة بقيت العلاقة فهذا من الشرك الأصغر لأنه جعل فيها اعتقاد التأثير وهذا ليس بسبب شرعي ولا قدري وإذا لم يكن هناك اعتقاد ففيها تشبه بالنصاري فتركها متعين والبعد عنها أسلم .

قال المؤلف رحمه الله: وعن عبد الله بن حكيم مرفوعاً: (من تعلق شيئاً وكل إليه) التعلق يكون بالقلب ويكون بالفعل ويكون بهما معاً والمعنى أن من تعلق بشيء و اعتمد عليه في طلب خير أو دفع شر وكله الله إلى ذلك الشيء الذي اعتمد عليه وتعلق به .

وقد ذكر أهل العلم أن التعلق بغير الله على أقسام :

القسم الأول : التعلق بالأشياء التي ليست لها تأثير بالنفع والضرر كتعلق عباد القبور بمن فيها عند حلول المصائب وهذا ينافي أصل التوحيد وهو من التعلق الشرطي المخرج من الملة .

القسم الثاني : التعلق بالسبب وهو على نوعين :

النوع الأول : أن يتعلق بسبب شرعي صحيح مع الغفلة عن المسبب وهو الله وهذا نوع من الشرك الأصغر لأن هذا التعلق فيه غفلة عن الخالق فهو مما ينافي كمال التوحيد والسبب في كونه شركاً أصغر وليس بأكبر هو أنه اتخذ سبباً جعله الله سبباً .

النوع الثاني : أن يتعلق بسبب شرعي صحيح تعلقاً مجرداً ولم يغفل فيه عن المسبب وهو الله سبحانه وتعالى بل هو متوكل عليه معتمداً عليه وهذا جائز لا حرج فيه .

قال المؤلف : رحمه الله : وروى أحمد عن رويفع قال : قال لي رسول الله ﷺ : "يا رويفع لعل الحياة تطول بك ..."

هذا علم من أعلام النبوة فقد طالت برويفع الحياة وبلغ مائة سنة كما قال ابن حجر في (الإصابة) ورأى هذه الأشياء التي أخبر بها النبي عليه السلام .

وقوله (من عقد لحيته) قال الملا علي القاري رحمه الله: قال أكثر أهل العلم أن المراد بعقد اللحية: "معالجتها حتى تتعقد وتتجدد وهذا مخالف للسنة التي هي تسريح اللحية" أما عن سبب فعلهم ذلك فقليل: كانوا يعقدونها في الحرب زمن الجاهلية فأمرهم النبي ﷺ بإرسالها لما في عقدها من التأنث والتشبه بالنساء .

وقيل: لأن ذلك من عادة العجم فنهوا عنه لأنه تغيير لخلق الله .

وقيل: كان من عادة العرب بأن من له زوجة واحدة عقد في لحيته عقدة واحدة صغيرة ومن كان له زوجتين عقد عقدتين.

وقيل لدفع العين ؛ وقيل غير ذلك لكن الغالب أنهم يفعلونها في الحروب .

وعقد اللحية له ثلاثة أسباب غالباً في ذلك الوقت الأول: التكبر . والثاني: التشبه بالكفار . والثالث: الاعتقاد وذلك بهدف إبعاد العين ودفع الضرر ولا شك أن كلها باطلة مخالفة لهدي الإسلام .

وقوله (أو تقلد وترأ) أي سواء في عنقه أو عنق دابته وكل هذا شرك حيث وجه فاعله الاعتقاد لغير الله .

وقوله (أو استنجى برجيع دابة أو عظم) الاستنجاء المراد به هنا هو الاستجمار ولهذا ورد في الآثار أن العظام طعام الجن والروث طعام بهائمهم والرجيع هو الروث وسمي بذلك لأنه ترجع بعد دخوله إلى جوف البهيمة ثم يرجع إلى الأرض .

وقوله (فإن مُجَدَّأ برئ منه) يعنى يتبرأ منه وهذا من الوعيد الشديد الذي يدل على أن فعل ذلك من الكبائر .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن سعيد بن جبير قال : " من قطع تيممة من إنسان كان كعتق رقبة " رواه وكيع)

كيف صار كعتق رقبة قالوا: لأن الإنسان عندما كان معلق التيممة كان عبداً للشيطان فحينما قطع التيممة تحرر من هذه العبودية إلى عبودية رب الشيطان ورب الخلق أجمعين .

وقوله (رواه وكيع) يقصد هنا: وكيع بن الجراح .

قال المؤلف رحمه الله : (وله عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون التمايم كلها من القرآن وغير القرآن) يقصد بإبراهيم هنا إبراهيم النخعي رحمه الله وهو من التابعين .

وقوله (كانوا يكرهون التمايم كلها من القرآن وغير القرآن) والمراد بالكراهة هنا كراهة التحريم والمراد بقوله: كانوا هم أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه وتقدم الخلاف في التمايم .

◀ مسألة : أنواع الرقية باعتبار المحل :

النوع الأول : رقية القراءة .

النوع الثاني : رقية الكتابة كأن يكتب لك قرآن ثم تضعه في ماء ثم تشرب منه كما قلنا في الزعفران .

فأما رقية القراءة فعلى نوعين :

النوع الأول : القراءة على المريض مباشرة .

النوع الثاني : القراءة على الإناء وفيه ماء وهذه فيها خلاف والصحيح الجواز وذكر ابن القيم أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يرى جوازها.

وأما طريقة القراءة فإما أن تكون قراءة مباشرة على المريض وينفث الإنسان في الوجه أو الصدر أو الأذن أو الجميع .

الثانية : ليس فيها نفث وإنما المسك على موضع الألم مع القراءة وهذه لا تكون إلا مع الرجال أو النساء المحارم فقط وأما غير المحارم فلا تجوز حرمة مس المرأة من الأجنبي .

الثالثة : أن يقرأ على اليدين ثم يمسح بيديه على جسده .

الرابعة : أن يقرأ في الماء ثم يشربه المريض أو يغتسل به وغير ذلك من الطرق وكلها ثابتة عن النبي ﷺ .

وذكر أهل العلم أن من الوسائل الشرعية لدفع العين :

١ - القراءة فقد رأى رسول الله ﷺ في وجه جارية سفع يعنى - سواد - فقال : (استرقوا لها فإن فيها النظرة) .

٢ - الإستغسال من ماء العائن كما أمر النبي ﷺ عامر بن ربيعة رضي الله عنه .

٣ - التعوذ عليه كما كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين .

٤ - ترك الزينة من غير تشويه كما قال بعض السلف عندما رأى غلاماً فيه جمال فقال: دسموا نونته يعني - ضعوا عليه شيء من الدهن أو السواد في بعض مواضع وجهه - ويقصد بالنونة هنا هي ما كان أسفل الشفة السفلى في الوجه من اللحية وهي النغزة .

باب من تبرك بشجرة أو حجر ونحوهما

وقول الله تعالى: [أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى] {النَّجْم: ١٩} الآيات.

عن أبي واقد الليثي، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر، وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط، فمررنا بسدرة فقلنا: يا رسول الله أجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال رسول الله ﷺ: (الله أكبر! إنها السنن، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى: [اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ] (لتركن سنن من كان قبلكم) . [رواه الترمذي وصححه].

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هو أن التبرك بالأشجار والأحجار والقبور من جنس عبادة المشركين لهذه الأصنام فمن فعل ذلك فقد شابههم في فعلهم ومن تشبه بقوم فهو منهم ولهذا استدل المؤلف رحمه الله على هذه الترجمة بقوله تعالى: [أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى] وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ﴿٢٢﴾ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَى ﴿٢٣﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى [النَّجْم: ١٩-٢٢] فعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد هو أن مما ينافي أصل التوحيد أو تمامه التبرك بهذه الأشياء وهذا الباب لو دقق الإنسان فيه النظر لوجد أنه شبيهه بالبابين السابقين حيث أن مؤداها الاعتقاد بغير الله عز وجل من طلب النفع ودفع الضرر فيما لم يجعله الله سبحانه وتعالى سببا لا كونياً ولا قدرياً يشرع للإنسان اتخاذه.

لكن البابين السابقين ذكر المصنف فيهما الشرك الذي يكون على بدن الإنسان كلبس الحلقة والخيط والتمايم والرقى وأما في هذا الباب ففي أمر آخر وهو التبرك بالأشجار والأحجار ونحوهما .

وحرف (من) في قوله : (من تبرك...) اسم شرط والجواب محذوف تقديره : فقد أشرك بالله تعالى يعني: من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما فقد أشرك بالله تعالى.

وقوله (ونحوهما) المراد به غير ما ذكر في الترجمة مثل البقعة والغار والقبر والمشاهد فمراد المؤلف العموم في كل شيء مما لم يرد فيه الدليل حتى ولو كان فاضلاً كمقام إبراهيم عليه السلام وحجرة النبي ﷺ وصخرة بيت المقدس وغيرها من البقع فالتبرك بهذه الأشياء لا يصح إلا إذا ثبت دليل يدل على بركتها .

والتبرك في اللغة : هو طلب البركة واعتقادها ورجاءها والبركة طلب كثرة الخير وثبوته وهي مأخوذة من البركة وهي مجمع الماء المستقر .

والتبرك في الاصطلاح الشرعي هو: طلب البركة بفعل أو بالاعتقاد.

استدل المؤلف رحمه الله بقول الله تعالى : [أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ] {النَّجْم: ١٩} الآيات .

و(اللات) على قراءة الآية بتخفيف التاء صخرة بيضاء بالطائف عليها بيت وأستار وكانت تعظمها ثقيف بعث إليها النبي صلى الله عليه وسلم المغيرة بن شعبة فهدمها ودمرها .

وعلى قراءة الآية بتشديد التاء فاللات رجل صالح كان يلت السوق للحاج فلما مات عكفوا على قبره وغلوا فيه حتى عبدوه .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله في (التيسير): " ولا تخالف بين القولين، فإن من قال: إنها صخرة لم ينف أن تكون صخرة على القبر أو حواليه فعظمت وعبدت تبعاً لا قصداً، فالعبادة إنما أرادوا بها صاحب القبر، فهو الذي عبدوه بالأصالة ؛ فتأمل فعل المشركين مع هذا الوثن، ووازن بينه وبين بناء القباب على القبور والعكوف عندها ودعائها، وجعلها ملاذاً عند الشدائد."

وقد اشتقوا اسم اللات من اسم الله عز وجل قال ابن جرير رحمه الله تعالى : (اشتقوا اسمها من اسم الله عز وجل فقالوا اللات يعنون مؤنثة منه تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً) .

و(العزى) شجرة في وادي نخلة ووادي نخلة بين مكة والطائف أرسل إليها خالد بن الوليد رضي الله عنه فقطعها .

وأما (مناة) فقليل بأنها صخرة بين مكة والمدينة كان الأوس والخزرج يعظمونها فأرسل إليها علي بن أبي طالب رضي الله عنه فهدمها عام الفتح وهي مشتقة من المنان أو من (منى) لكثرة ما يبنى عندها من الدماء .

قال السعدي رحمه الله في تفسيره : (وهذه الأنداد التي سموها بهذه الأسماء زعموا أنها مشتقة من أوصاف هي متصفة بها فسموا اللات من الإله المستحق للعبادة و العزى من العزيز ومناة من المنان إلحاداً في أسماء الله وتجريراً على الشرك به) .

ومناسبة الآية لهذا الباب: أن التبرك بالشجر والحجر والقبور من جنس عبادة المشركين لهذه الأصنام فمن فعل ذلك فقد شابههم في فعلهم ومن تشبه بقوم فهو منهم .

قال المؤلف رحمه الله : عن أبي واقد الليثي قال: ((خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر)) الحديث .

خرج الصحابة ﷺ مع النبي عليه السلام إلى حنين وحنين هو موضع بين مكة والطائف حصلت فيه غزوة وذلك بعد فتح مكة ، يقول أبو واقد : (ونحن حدثاء عهد بكفر). أي: قاربوا عهد بكفر أي: لم يتمكن الإسلام بعد في قلوبهم.

قال الشيخ سليمان بن عبد الله : " فيه دليل أن غيرهم لا يجهل هذا، وأن المنتقل من الباطل الذي اعتاده قلبه لا يأمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادات الباطلة ، وهو ما أشار إليه المصنف رحمه الله في مسأله".

قال: (وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم) كان للمشركين شجرة من سدر النبق يعكفون عندها و العكوف هو: الزوم وطول المكث فكانوا يلازمونها وينوطون بها أسلحتهم أي يعلقون بها أسلحتهم من باب التبرك والتعظيم فكانوا يعتقدون أنها إذا علقت على هذه الشجرة تكون السيوف أقوى و أمضى ، تقطع الشديد و تنفع عند الجلاء، قال ابن إسحاق : "كانوا يأتونها كل سنة" وهذا يعتبر من التبرك الحولي .

(فقلنا : يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط) القائل لهذه العبارة مسلمين وسبب قولهم هذا هو الجهل فهم ظنوا أن هذا أمر محبوب عند الله فقصدوا التقرب إلى الله بذلك وإلا فهم أجل قدرا من أن يقصدوا مخالفة النبي صلى الله عليه وسلم فلما طلبوا هذا قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : (الله أكبر إنها السنن..) وهذا التكبير منه ﷺ عند التعجب ، و هو من السنة فيسن عند التعجب من الشيء أو عند إكباره أو استنكاره أن يكبر الإنسان أو يسبح ، ثم قال عليه الصلاة والسلام : (قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى : اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة) لما نجى الله بني إسرائيل من فرعون وقومه مروا في طريقهم وهم مع موسى عليه السلام على قوم يعكفون على أصنام لهم فقالوا يا موسى : (اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة) فقال موسى: (إنكم قوم تجهلون) وهنا النبي عليه السلام شبه الشرك الواقع في طلب التبرك الذي طلبوه بالشرك الحاصل لبني إسرائيل وإن اختلف اللفظان وهذا التشبيه من جنس مطلق مشابهة المشركين لا أن فيه مماثلة لنفس الشرك .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (فأنكر النبي ﷺ مجرد مشابھتهم للكفار في اتخاذ شجرة يعكفون عليها، معلقين عليها سلاحهم فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابھتهم المشركين، أو هو الشرك بعينه ؟). (اقتضاء الصراط المستقيم)

وقال الشاطبي : (فإن اتخاذ ذات أنواط يشبه اتخاذ الآلهة من دون الله، لا أنه هو بعينه) (الاعتصام).

ثم قال صلى الله عليه و سلم : (لتركبن سنن من كان قبلكم) أي لتتبعن طريقة من قبلكم من الأمم الكافرة وقوله : (السنن)و(سُنن): جاءت على روايتين بضم السين ويكون المعنى: لتتبعن طرق من كان قبلكم وجاءت بفتحتها ويكون المعنى : لتتبعن طريقة .

ويؤخذ من الحديث: أن ما ذم الله به اليهود والنصارى في القرآن أنه ذم لنا إذا عملنا مثل عملهم.

◀ مسألة : هل طلبهم هذا من باب الشرك الأكبر أو من باب الشرك الأصغر؟

حل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أن طلبهم من باب الشرك الأصغر وهذا ظاهر قول النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية و الشاطبي ومُحمَّد بن عبد الوهاب لأنهم طلبوا من النبي ﷺ مجرد مشابهة المشركين في تعليق أسلحتهم على شجرة يتخذونها لذلك ومشابهة الكفار تعتبر منهى عنها قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الاقتضاء) : (فأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم مجرد المشابهة للكفار باتخاذ شجرة يعكفون عليها معلقين عليها سلاحهم فكيف بما هو أعظم من ذلك من مشابهتهم المشركين أو الشرك بعينه).

القول الثاني : أن طلبهم هذا من باب الشرك الأكبر وهذا ظاهر قول ابن القيم وقول آخر للشيخ مُحمَّد بن عبد الوهاب في (كشف الشبهات) وقول الشيخ ابن باز .

قال الشيخ ابن باز : (ليس ما طلبوه من الشرك الأصغر ولو كان منه لما جعله النبي ﷺ نظير قول بني إسرائيل (اجعل لنا إلهاً) وأقسم على ذلك بل هو من الشرك الأكبر كما أن ما طلبه بنو إسرائيل من الشرك الأكبر وإنما لم يكفروا بطلبهم، لأنهم حدثاء عهد بكفر)

وذكر الشيخ عبد العزيز آل العبد اللطيف في تعليقه على (فتح المجيد) أن الخلاصة في حال أهل قصة ذات أنواط: " أنه إن كان مجرد مطلق المشابهة بين الفريقين فهذا لا يخرج من الملة - كما لا يخفى - وإن كان شركاً أكبر فهم لم يكفروا لأنهم لم يفعلوا أو لأنهم كانوا حدثاء عهد بكفر فلا يكفرون لقرب عهدهم بالإسلام"

واعلم أن التبرك فيها تشعبات وخلاف ونقاش خصوصاً مع أهل البدع والضلال لأنهم عندهم من التأويلات الفاسدة والأدلة الضعيفة والموضوعة ما الله به عليم وهذه الأدلة والتأويلات صارت جسراً للأمور البدعية والشركية .

ونستطيع تلخيص أنواع التبرك بما يلي :

النوع الأول : وهو التبرك الشركي وهو على أنواع :

أ- أن يكون التبرك بالأشجار والأحجار والقبور والبقاع وغير ذلك عن اعتقاد بأن يتمسح بها أو يتمرغ عليها أو الالتصاق معتقدا نفعها بذاتها وأنها تدفع عنه الضرر فهذا يعتبر شرك أكبر مخرج من الملة لأنه اتخذ آلهة دون الله تعالى.

ب- أن يكون التبرك بالأشجار والأحجار ونحوها من باب اتخاذ الوساطة عند الله وهذا أيضا من الشرك الأكبر لأن هذا هو كفر عابدي الأصنام قال تعالى: **[وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى]** {الزمر: ٣} وقد اتفق أهل العلم على أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم فقد كفر لأن هذا كفر عابد الأصنام ، قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: " ولا فرق في هذا بين أن يعتقد الفاعل لذلك أنهم مستقلون في تحصيل مطالبه، أو متوسطون إلى الله، فإن المشركين يقولون: **[مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى]** {الزمر: ٣} **[وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ]** {يونس: ١٨} .

فمن زعم أنه لا يكفر من دعا أهل القبور حتى يعتقد أنهم مستقلون بالنفع ودفع الضرر، وأن من اعتقد أن الله هو الفاعل وأنهم وسائط بين الله وبين من دعاهم واستغاث بهم لم يكفر، من زعم ذلك فقد كذب ما جاء به الكتاب والسنة، وأجمعت الأمة من أن من دعا غير الله فهو مشرك كافر في الحالين المذكورين، سواء اعتقدهم مستقلين أو متوسطين. وهذا معلوم بالضرورة من دين الإسلام."

النوع الثاني : التبرك البدعي وهو أن يطلب التبرك بهذه الأشياء من غير دليل لكن تبركه هذا من غير أن يعتقد أنها مؤثرة بذاتها أو أنها وسائط عند الله تعالى فهذا محرم بالاتفاق كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية والسعدي وهو أيضا يعتبر من الشرك الأصغر وليس من الشرك الأكبر وبهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية "أما التمسح بالقبر وتقبيله وتبريغ الخد عليه يعني قبر النبي ﷺ منهي عنه بالاتفاق بل هو من الشرك قال تعالى: **[وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ]** {نوح: ٢٣} "

ويدل على أن هذا التبرك من الشرك الأصغر عدة أمور :

- ١- أن التبرك ذريعة وطريق إلى الشرك الأكبر.
- ٢- أن كل من أثبت سبباً لم يجعله الله سبباً شرعياً ولا قدرياً فقد وقع في الشرك الأصغر كما ذكر ذلك الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

٣- ما دل عليه حديث ابن مسعود رضي الله عنه عندما قال: (حي على الطهور المبارك والبركة من الله)

رواه البخاري. وثبت في صحيح البخاري عن النبي ﷺ أنه قال (البركة من الله)

فإذا كانت البركة من الله أي بما جاء به الدليل على أنه مبارك، فطلبها من غير الله شرك وهذا الشرك على حسب الاعتقاد فإن اعتقد أن ما يتبرك به مؤثر بذاته فهذا شرك أكبر وإن اعتقد أنه سبب و الله تعالى هو المؤثر فهذا شرك أصغر.

والتبرك البدعي على أنواع :

أ- التبرك بالأمكنة والجمادات كال تبرك بالمقام والقبور والأماكن التاريخية كمكان مولد النبي ﷺ وغار حراء وثور ونحو ذلك مما لا دليل عليه .

ومن ذلك التبرك بالأماكن والأشياء الفاضلة على غير ما ورد به الشرع كال كعبة المشرفة ، والمساجد الثلاثة ونحوها والتبرك بهذه الأشياء يكون على ما جاء به الشرع لا بخلافه ،ومن فعل هذا فقد خالف المشروع ، ووقع في المحذور ، ومن ذلك التبرك بجدران الكعبة بتقيلها أو مسحها ، أو يتمسح بمقام إبراهيم أو بالحجر المسمى حجر إسماعيل ، أو بأستار الكعبة ، أو بجدران المسجد الحرام ، أو المسجد النبوي وأعمدتهما ونحو ذلك ، فهذا كله محرم ، وهو من البدع المحدثه ، وقد اتفق أصحاب النبي ﷺ وسلف هذه الأمة على عدم مشروعيته ، ومثله أن يتبرك بأحجار أو تراب شيء من المواضع الفاضلة بالتمرغ عليه أو بجمعه والاحتفاظ به .

لكن لتعلم أنه يستثنى من التمسح بجدران الكعبة التمسح بالركنين اليمانيين وهذا التمسح بهما من باب التعبد وليس من باب التبرك والدليل على ذلك قول عمر رضي الله عنه : (إني أعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك) رواه البخاري ومسلم.

ب- التبرك بالأزمنة مثل التبرك بمولد النبي ﷺ وليلة الإسراء وليله النصف من شعبان وبعض الليالي التاريخية . ومثله التبرك بالأزمنة الفاضلة كليلة القدر ويوم عرفة ونحوه على غير ما جاء به الشرع .

ت- التبرك بذوات الصالحين وقد وردت أدلة كثيرة تدل على مشروعية التبرك بجسد وآثار النبي ﷺ ، كشعره وعرقه وثيابه وغير ذلك .

أما غير النبي صلى الله عليه وسلم من الأولياء والصالحين فلم يرد دليل صحيح صريح يدل على مشروعية التبرك بأجسادهم ولا بآثارهم ، ولذلك لم يرد عن أحد من أصحاب النبي ﷺ ، ولا عن أحد من التابعين أنهم تبركوا بجسد أو آثار أحد من الصالحين فلا يجوز أن يُقاس على رسول الله عليه الصلاة والسلام أحد من البشر.

وما ورد عن بعض المتأخرين من استحباب التبرك بآثار الصالحين كشرب سؤرهم، والتمسح بهم أو بثيابهم، وحمل المولود إلى أحد منهم ليحنكه بتمرة حتى يكون أول ما يدخل جوفه ريق الصالحين، والتبرك بعرقهم ونحو ذلك، كما حصل من النووي في "شرح مسلم" وغيره فهذا خطأ صريح لوجوه ذكرها الشيخ سليمان بن عبد الله وهي كالتالي:

١ - عدم المقاربة فضلاً عن المساواة للنبي ﷺ في الفضل والبركة.

٢ - عدم تحقق الصلاح فإنه لا يتحقق إلا بصلاح القلب، وهذا أمر لا يمكن الاطلاع عليه إلا بنص كالصحابة الذين أثنى الله عليهم ورسوله أو أئمة التابعين ومن شهر بصلاح ودين كالأئمة الأربعة ونحوهم من الذين تشهد لهم الأمة بالصلاح وقد عدم أولئك أما غيرهم فغاية الأمر أن نظن أنهم صالحون فنرجو لهم

٣ - أنا لو ظننا صلاح شخص فلا نأمن أن يختم له بخاتمة سوء والأعمال بالخواتيم فلا يكون أهلاً للتبرك بآثاره .

٤ - أن الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك مع غيره لا في حياته، ولا بعد موته، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، فهلا فعلوه مع أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ونحوهم من الذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة، وكذلك التابعون، هلا فعلوه مع سعيد بن المسيب وعلي بن الحسين وأويس القرني، والحسن البصري ونحوهم ممن يقطع بصلاحهم، فدل أن ذلك مخصوص بالنبي ﷺ.

٥ - أن فعل هذا مع غيره ﷺ لا يؤمن أن يفتنه، وتعجبه نفسه، فيورثه العجب والكبر والرياء، فيكون هذا كالمدح في الوجه بل أعظم. (تيسير العزيز الحميد)

ومن أنواع التبرك المحرم بالصالحين:

١ - التمسح بهم ولبس ثيابهم أو الشرب بعد شربهم طلباً للبركة .

٢ - تقبيل قبورهم ، والتمسح بها ، وأخذ ترابها طلباً للبركة.

فكل هذا يُعتبر من " التبرك البدعي " حيث لم يرد عن أحد من أصحاب النبي عليه السلام ولا عن أحد من التابعين أنهم تبركوا بأحد من الصالحين لا بأبي بكر الصديق رضي الله عنه ولا بغيره من العشرة المبشرين بالجنة ، ولا بأحد من أهل البيت ولا غيرهم ، ولو كان خيراً لسبقونا إليه لحرصهم الشديد على فعل البر والخير .

والخلاصة في التبرك الممنوع أنه على قسمين :

أ - ما ينافي أصل التوحيد : وذلك بأن يعتقد في الأسباب الشرعية والغير شرعية بأنها مؤثرة بذاتها دون الله جل وعلا وهذا شرك أكبر .

ب - ما ينافي كمال التوحيد : وذلك حين يعتقد بأن الله هو المؤثر ولكنه يجعل ما ليس سبباً سبباً .

النوع الثالث : التبرك الشرعي وهو على أنواع منها :

أ- التبرك بذات النبي ﷺ وآثاره فقد ثبت أن الصحابة رضي الله عنهم تبركوا بذاته وآثاره الحسية المنفصلة منه في حياته ، وقد أقرهم الرسول عليه السلام على ذلك ولم يُنكر عليهم وهذا خاص بحياته ﷺ أما آثاره التي بعد موته فالأصل جواز التبرك بها عند الثبوت لكن هيئات فقد انقضت كل آثاره عليه السلام بعد عهد الصحابة رضي الله عنهم وعلى هذا فما يذكر من آثاره لا يمكن تصديقه ولا يجوز التبرك بها .

ب- التبرك بأمر حسي عملي معلوم مثل التعليم والدعاء والدعوة إلى الله والدروس العلمية ونشر الخير فهذا تبرك شرعي كالرجل يتبرك بعلمه ودعوته إلى الخير فيكون هذا بركة منه على الناس لأنهم نالوا منه هذا الخير قال أسيد بن حضير رضي الله عنه : (ما هذا بأول بركتكم يا آل أبي بكر).

ت- أقوال أفعال إذا جاء بها العبد حصلت له البركة والخير الكثير كقراءة القرآن لقوله تعالى: [كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ] {ص: ٢٩} فمن بركته أن الحرف الواحد بعشر حسنات وأن الله تعالى جعل في قراءته شفاءً للمؤمنين سواء من الأمراض الحسية أو المعنوية، ومن بركته شفاعته لأصحابه يوم القيامة ونحو ذلك .

ث- بعض الأماكن المباركة كالمسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى ونحو ذلك والمراد ببركة المكان هي البركة المعنوية لا الذاتية ، بمعنى أن البركة فيها تكون بتعلق القلوب بهذه الأماكن وبكثرة الخير والأجر لمن جاءها وتعبّد الله بها. فهذه هي البركة المقصودة .
فالكعبة بذاتها مثلاً: لا تخلق البركة لكن الله تعالى شرفها بالبركة بما يناله المسلمون من الأجر العظيم حول الطواف بها والصلاة عندها واتخاذها قبله .

ج- أزمنا دلت الأدلة على بركتها كرمضان وعشر ذي الحجة ونحو ذلك مما ثبتت بركتها بمضاعفة أجور الأعمال فيها.

ح- أطعمة دلت الأدلة على بركتها كالعسل والحبة السوداء وماء زمزم وزيت الزيتون ونحوها من جهة شربها رجاء الصحة والعافية من الأمراض ونحو ذلك .

ومما تقدم نستطيع أن نذكر قواعد ذكرها أهل العلم في أمر التبرك :

القاعدة الأولى : أن يقوم دليل شرعي صحيح على أن هذه الأعيان والأوصاف مباركة لأن التبرك عبادة ، والعبادة توقيفية قال ﷺ : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) متفق عليه .

وقال في صحيح مسلم : (أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها

وكل بدعة ضلالة) .

القاعدة الثانية: أن يعتقد العبد أن البركة كلها من الله تعالى ، كما أن الرزق والنصر والعافية من الله ، فلا تُطلب هذه البركة إلا من الله ، وطلبها من غير الله شرك.

القاعدة الثالثة : أن البركة لا تحصل إلا إذا حصل سببها المشروع لا الممنوع والسبب المشروع هو ما كان شرعياً أو قدرياً .

القاعدة الرابعة : أن ما ورد في الشرع من حصول البركة فيه من الأعيان ، والأقوال ، والأفعال ، إنما هو سبب للبركة وليس هو مصدرها.

◀ مسألة : ما حكم قول (هذا من بركاتك يا فلان) ؟

تقدم الجواب على هذا لكن يقال على وجه الاختصار البركة على نوعين:

١- بركة ذات وهذه خاصة بالنبي ﷺ كما تقدم .

٢- بركة عمل وهذه تتعلق بعمل الخير كالتعليم وإصلاح ذات البين وهذه الأشياء تكون من بركات أهل الصلاح وأهل الخير وأهل العلم كما تقدم.

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن التبرك بالكعبة وغيرها مما لم يرد فيه دليل على بركته من جهة التمسح فيه تفصيل : إن اعتقد هذا المتبرك أن الله عز وجل جعل في هذه الأشياء بركة فهذا بدعة وإن اعتقد أن البركة من ذات الكعبة فهذا شرك أكبر ودليل هذا التفصيل قصة أبي واقد الليثي رضي الله عنه المتقدم .

◀ مسألة : تتبع آثار النبي ﷺ كقبره عليه الصلاة والسلام أو ما مسته يده ﷺ لأجل التبرك فهذا لا شك أنه محرم وهو بدعة لا دليل عليها لأمر:

١- أن هذا النوع من التبرك لم يكن في عهده ﷺ ولم ينقل لنا فيه شيء لا بسند صحيح ولا ضعيف ولا

حسن فإذا لم ينقل مع توافر الدواعي على نقله علم أنه لم يكن في زمانه عليه الصلاة والسلام .

٢- أن بركة ذوات الأنبياء لا تتعدى الأمكنة الأرضية وإلا لزم أن تكون كل أرض وطئها النبي عليه السلام أو جلس عليها أو أي طريق مر بها يتبرك بها وهذا لازم باطل قطعاً.

٣- أن التبرك بالآثار المكانية بلا دليل وسيلة إلى ما هو أعظم من تقديسها والاعتقاد فيها وهذا أمر محذور. (كتاب: دعاوى المناوئين لشيخ الإسلام ابن تيمية).

◀ مسألة : ما حكم قول هذا من بركات فلان ؟

الجواب : لا بأس بها لحديث أسيد الذي رواه البخاري وحديث عائشة رضي الله عنها (ما رأيت امرأة أعظم بركة على قومها من جويرية) رواه أبو داود

وغالب الناس الذين عندنا في الجزيرة يقصدون بركاته العلمية وبركاته التبرعية وبركاته النفعية وأما الأشياء الذي تتعلق بذات المخلوق ك لحمه وجلده وبشرته أي أنها هي التي أصدرت هذه البركة فنقول لا شك أن هذا لا يجوز ومحرم لكن غالب الناس يقصدون بهذا البركات النفعية ولا يقصدون ذات الشخص .

◀ ما حكم قول (تبارك) للمخلوق كقول: (تباركة علينا يا فلان) ؟

الجواب: أولاً معنى تبارك هو: تعاضم وعلا وارتفع.

والبركة كما قال ابن القيم رحمه الله على نوعين:

" أحدهما: بركة هي فعله، والفعل منها بارك، والمفعول منها مبارك، وهو ما جعل فيها ذلك، فكان مباركاً بجعله سبحانه.

والثاني: بركة تُضافُ إليه إضافة الرحمة والعزة، والفعل منها تبارك، ولهذا لا يُقال لغيره ذلك ولا يصلح إلا له سبحانه، فهو المتبارك ورسوله مبارك. كما قال المسيح: (وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتُ) فمن بارك الله فيه وعليه فهو المبارك، وأما صِفَتُهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- (تبارك) فمختصة به -سُبْحَانَهُ-، كما أطلقها على نفسه بعدة آيات منها قوله تعالى: (تبارك الله رب العالمين) (تبارك الذي بيده الملك) (تبارك الله أحسن الخالقين)". (بدائع الفوائد / ١٨٥)

وما ذهب إليه ابن القيم رحمه الله من المنع من إطلاق لفظ (تبارك على المخلوق) واختصاصها بالله هو ما اختاره الشيخ ابن إبراهيم في الفتاوى (٢٠٧/١) والشيخ ابن باز في شرحه للبلوغ في كتاب الجامع والشنقيطي في الأضواء في أول سورة الفرقان.

وذهب الشيخ بكر أبو زيد إلى أنه لفظ لا محذور فيه (أنظر: معجم المناهي اللفظية ص ٢٢٨) وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: قول العامة (تباركت علينا) لا يريدون بهذا ما يريدونه بالنسبة إلى الله عز وجل وإنما يريدون أصابنا بركة من مجيئك والبركة يصح إضافتها إلى الإنسان قال أسيد بن حبير لما نزلت آية التيمم بسبب عقد عائشة الذي ضاع منها قال: " ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر " (المناهي اللفظية)

وعلى كل حال فإن البعد عن هذا اللفظ أسلم للمسلم وأما قول: فلان مبارك أو فيه خير وبركة أو يدعى له بالبركة كقول برك الله فيه أو قول هذا ببركة فلان فهذا جائز إستنادا لقول أسيد بن حضير رضي الله عنه عند ضياع عقد عائشة رضي الله عنها: ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر.

باب ما جاء في الذبح لغير الله ﷻ

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠٨﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ الآية، وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾. وعن علي رضي الله عنه قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: «لعن الله من ذبح لغير الله، لعن الله من لعن ووالديه. لعن الله من آوى محدثاً، لعن الله من غير منار الأرض» [رواه مسلم]. وعن طارق بن شهاب، أن رسول الله ﷺ قال: «دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب» قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟! قال: «مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجوزه أحد حتى يقرب له شيئاً، فقالوا لأحدهما قرب قال: ليس عندي شيء أقرب قالوا له: قرب ولو ذباباً، فقرب ذباباً، فخلوا سبيله، فدخل النار، وقالوا للآخر: قرب، فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله عز وجل، فضربوا عنقه فدخل الجنة» [رواه أحمد].

عقد المؤلف رحمه الله هذا الباب ليبين أن من أجل أنواع العبادات وأفضل القربات المالية الخاصة بالله تبارك وتعالى التقرب إليه بالذبح وصرف ذلك لغير الله شرك أكبر مخرج من الملة كمن يذبح لقبر أو شجرة أو حجر أو ملك أو نبي أو جني أو نحو ذلك وقد كان هذا منتشراً في زمن المؤلف وإلى الآن في بعض بلدان المسلمين وهذا كله منافي لأصل التوحيد وسيأتي زيادة إيضاح وتقسيم لهذه المسألة في ثنايا هذا الشرح بإذن الله لكن مراد المؤلف هنا في الذبح لغير الله هو ما كان شركاً أكبراً مخرجاً من الملة.

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: " اعلم أن من أعظم نواقص الإسلام العشرة الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له والدليل قوله تعالى (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) ومنه الذبح لغير الله كمن يذبح للجن أو القباب ونحو ذلك " (الدرر السنية) .

ومناسبة هذا الباب لما قبله من الأبواب هو ما قاله الشيخ عثمان بن منصور قال رحمه الله : (لما ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب ما يتبرك به من الشجر والحجر ذكر الذبح لغير الله لأن من عادة أهل الابتداع وعباد الأصنام أنهم يعقبون ذلك بالذبح لما يتبركون به أو يدعونه من دون الله عز وجل) (فتح الحميد)

إذاً هذا ما يتعلق بعلاقة الباب بكتاب التوحيد وعلاقة الباب بما قبله من الباب الذي يتعلق بالتبرك فكأنه يقول أن من عادة المتبركين أن يعقبون تبركهم بالذبح لهذا المتبرك به .

والذبح في اللغة العربية : هو الشق أو ما دل عليه .

وفي الاصلاح الشرعي : هو إزهاق الروح وإخراج الدم لأمر مخصوص على طريقة مخصوصة .

واستدل المؤلف رحمه الله على هذا الترجمة بأدلة آيتين وحديثين :

الأولى : قوله تعالى [قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ...] [الأنعام: ١٦٢]

فهذه الآية تدل على وجوب الإخلاص لله عز وجل في جميع الأعمال من صلاة وذبح وحيات وممات وغيرها والأمر بها دليل على أنها عبادة لا يجوز صرفها لغير الله .

وقوله (صلاتي) أي: دعواتي وكل عباداتي لله رب العلمين لا شريك له .

وقوله (نسكي) أي ذبحي ويطلق النسك على التعبد لكن على وجه الإجمال، لكن المراد به هنا الذبح على وجه التقرب والعبادة ويدل على أن المراد بالنسك الذبيحة هو أن النسك في القرآن جاء بمعنى الذبح قال تعالى: [فَقَدْ نِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ] [البقرة: ١٩٦] .

قال الزجاج : " النسك كل ما تقرب به إلى الله ، إلا أن الغالب عليه أمر الذبح " .

وقوله [وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي] [الأنعام: ١٦٢] أي ما أحيأ عليه وأموت من العبادة كلها خالصة لله رب العالمين لا شريك له .

وقوله [لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ] [الأنعام: ١٦٢] اللام في لفظ الجلالة للاستحقاق هذا بالنسبة للصلاة والنسك ، وأما بالنسبة للحياة والممات فهي للملك .

وقوله [وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ] [الأنعام: ١٦٣] أي أول من دخل الإسلام في هذه الأمة ، لأن إسلام كل نبي متقدم على إسلام أمته، والأنبياء كانت دعوتهم أن يعبد الله وحده لا شريك له وهذه دعوة الإسلام.

فالمراد من الآية : هو أن الله تعالى تعبد عباده بأن يتقربوا إليه بالذبح كما تعبدهم أن يتقربوا إليه بالصلاة وصرفهما لغيره شرك في عبادته ولهذا قال تعالى في الآية : [لَا شَرِيكَ لَهُ ...] {الأنعام: ١٦٣} قال المؤلف رحمه الله وقوله تعالى: [فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ] {الكوثر: ٢} هذه الآية تدل على أن الصلاة والنحر عبادة لله عز وجل بدليل الأمر بها وكل ما أمر الله به فهو عبادة يتعبد بها العبد لربه سبحانه وصرف هذه العبادات لغير الله شرك ينافي التوحيد.

ونقل الشيخ سليمان في (التيسير) عن شيخ الإسلام ابن تيمية في هذه الآية قوله في (الفتاوى): ("أمره الله أن يجمع بين هاتين العبادتين، وهما: الصلاة والنسك الدالتان على القرب والتواضع والافتقار، وحسن الظن، وقوة اليقين، وطمأنينة القلب إلى الله، وإلى عدته، عكس حال أهل الكبر والنفرة، وأهل الغنى عن الله الذين لا حاجة لهم في صلاتهم إلى ربهم يسألونه إياها، والذين لا ينحرون له خوفاً من الفقر. ولهذا جمع بينهما في قوله: [قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ...] {الأنعام: ١٦٢} الآية. والنسك: الذبيحة لله تعالى ابتغاء وجهه، فإنها أجل ما يتقرب به إلى الله، فإنه أتى فيهما بالفاء الدالة على السبب، لأن فعل ذلك سبب للقيام بشكر ما أعطاه الله من الكوثر، وأجل العبادات البدنية الصلاة، وأجل العبادات المالية النحر، وما يجتمع للعبد في الصلاة لا يجتمع له في غيرها، كما عرفه أرباب القلوب الحية وما يجتمع له في النحر إذا قارنه الإيمان والإخلاص من قوة اليقين، وحسن الظن أمر عجيب. وكان النبي ﷺ كثير الصلاة، كثير النحر".

وقال غيره: أي: فاعبد ربك الذي أعزك بإعطائه، وشرفك وصانك، من منن الخلق مراغماً لقومك الذين يعبدون غير الله، وانحر لوجهه وباسمه إذا نحرت مخالفاً لهم في النحر للأوثان. انتهى. وهذا هو الصحيح في تفسيرها). قال المؤلف رحمه الله : عن علي رضي الله عنه قال : "حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: لعن الله من ذبح لغير الله ، لعن الله من لعن والديه ، لعن الله من آوى محدثاً ، لعن الله من غير منار الأرض " رواه مسلم . في هذا الدليل عدة وقفات :

الوقف الأولى : في قوله : (لعن الله من ...) هل المراد الإخبار بأن الله لعن من فعل هذا الأشياء أو أن هذا إنشاءً يعني الدعاء عليه من النبي ﷺ ؟

كلا الأمرين محتمل فرما المراد الإخبار فيكون اللعن من الله والنبي عليه السلام أخبر بذلك واللعن من الله هو الطرد والإبعاد عن رحمته وربما المراد هو الإنشاء أي الدعاء عليه باللهم العن من ذبح لغير الله ، وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

الوقفة الثانية : في قوله (لعن الله من ذبح لغير الله) ذكر أهل العلم أن الذبح من حيث الحكم الشرعي على أقسام وهنا تعرف مدى دقة المؤلف في اختياره لتراجم الأبواب فقد قال : "باب ما جاء في الذبح " ولم يقل "باب من الشرك الذبح لغير الله" ولا شك أن بين اللفظين فرق .

أما أقسام الذبح من حيث الحكم الشرعي فهي كالتالي:

القسم الأول : ذبح عبادة وهو الذي يكون لله عز وجل فيما ورد أنه قرينة وطاعة وهذا يدور بين بالوجوب والاستحباب .

القسم الثاني : ذبح مباح وهو ما كان من باب العادات مثل الذبح للضيف تقديراً واحتراماً له وهو يدور بين الاستحباب والإباحة وقد يكون في أحيان قليلة للوجوب.

القسم الثالث : ذبح بدعي وهو الذي يكون لله لكن طريقته على غير مراد الله كذبح بمكان أو زمن يعتقد فيه البركة على غير ما ورد في الشرع وهذا مما ينافي كمال التوحيد .

القسم الرابع : ذبح شركي وهو الذبح لغير الله تقرباً وتعظيماً كمن يذبح للأولياء عند القبور تقرباً وتعظيماً أو يذبح للجن أو لنبي من الأنبياء أو نحو ذلك وهذا مما ينافي أصل التوحيد. واعلم أن الذبح لغير الله لا يكون منه شرك أصغر أبداً بل كله شرك أكبر لأنه عبادة محضة ، لا يجوز صرفها لغير الله .

وفي حديث علي عليه السلام تلا حظ أن النبي عليه الصلاة والسلام قدم الشرك بالذبح لغير الله على لعن الوالدين وإيواء المحدث وتغيير منار الأرض لأن الشرك أعظم الذنوب وأقبح الأفعال .

وذكر أهل العلم صوراً أخرى للذبح لغير الله منها :

- ما يذبح للجن عند نزول البيت خوفاً من أذاهم

- ما يذبح للحم ويذكر عليه غير اسم الله وكلتا النوعين شرك بالله تعالى.

- ما يذبح تعظيماً للمخلوق عند وصوله من السفر في المكان الذي يستقبل به من باب التحية .

وهذا الذبح لا يخلو من ثلاث حالات:

أ- أن يكون الذبح للقادم من باب التقرب له وهذا شرك أكبر.

ب- أن يكون الذبح تقرباً لله عند قدومه : فهذا فعل بدعي محرم.

ج- أن يذبح كرماً وضيافة فهذا مستحب ما لم يصل إلى الإسراف والتبذير .(إعانة المستفيد)

◀ مسألة : ما حكم الذبح لطلعة السلطان ؟

الجواب : قال النووي رحمه الله (في شرحه على صحيح مسلم): "ذكر الشيخ إبراهيم المروذي من أصحابنا أن ما ذبح عند استقبال السلطان تقرباً إليه أفى أهل بخارى بتحريمه لأنه مما أهل به لغير الله ، قال الرافعي: هذا إنما يذبحونه استبشاراً بقدومه، فهو كذبح العقيدة لولادة المولود ومثل هذا لا يوجب التحريم"

قال الشيخ سليمان بن عبد الله معلقاً: "إن كانوا يذبحون استبشاراً كما ذكر الرافعي فلا يدخل في ذلك، وإن كانوا يذبحونه تقرباً، إليه فهو داخل في الحديث"

لكن الشيخ سليمان الحمدان علق على كلام الرافعي وكلام الشيخ سليمان بن عبد الله قائلاً: "وإني لأعجب من كلام الرافعي وقياسه الذبح للسلطان تقرباً إليه وتعظيماً له عند قدومه الذي هو شرك أكبر على العقيدة التي هي سنة نبوية، وأعجب منه موافقة الشارح له على ذلك وهذا القياس إنما يصح لو كانت العقيدة مشروعة عند وضع المولود وهي إنما تشرع في اليوم السابع من الولادة فما بعده، اللهم إنا نعوذ بك من سوء الفهم وانقلاب الحقائق".(الدر النضيد)

◀ مسألة: ما حكم أكل ما ذبح لغير الله ؟

الجواب: أنه هذا محرم لأنه مما أهل لغير الله قال تعالى: [حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ] {المائدة:٣} قال النووي رحمه الله : " لا تحل هذه الذبيحة سواء أكان الذابح مسلماً أو نصرانياً أو يهودياً فإن قصد مع ذلك تعظيم المذبح له غير الله، والعبادة له، كان ذلك كفراً فإن كان الذابح مسلماً قبل ذلك صار بالذبح مرتداً " (شرح مسلم للنووي).

وقوله (لعن الله من لعن والديه) سواء لعنهما مباشرة أو كما ذكر في الحديث وهو ما ورد في الصحيحين أن النبي ﷺ قال : (من الكبائر شتم الرجل والديه ف قيل يا رسول الله : هل يسب الرجل والديه ؟ قال نعم يسب أبا الرجل فيسب أباه ويسب أمه فيسب أمه) فاللعن على من لا يستحقه محرم فكيف بوالديه اللذين هما سببا وجوده فلاعنهما ملعون نسأل الله السلامة والعافية وقد جاء التحذير من اللعن في عدة أدلة منها ما ورد عند مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: (إن اللعانين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة) .

وقوله (لعن الله من آوى محدثاً) لفظة محدثاً تروى بكسر الدال وفتحها على الفاعل أو المفعول ومعنى محدثاً بالكسر هو من يستحق العقوبة الشرعية من المجرمين ومعنى محدثاً بالفتح فهو الأمر المبتدع نفسه الذي ليس معروفاً في السنة ومعنى الإيواء : الرضا به والصبر عليه فإنه إذا رضي الإنسان بالبدعة وأقر فاعلها ولم ينكرها عليه فقد آواه ونصره وستره إن كان مستترا . (شرح السيوطي لسنن النسائي، والنهاية لابن الأثير).

قال الشيخ ابن باز رحمه الله : قوله من آوى محدثاً معناه: الذي يؤوي أهل البدع والمعاصي وينصرهم يكون ملعوناً والعياذ بالله ومن يحمي كذلك عن إقامة الحدود على الزنا أو اللواط أو غيرها كما ذكر هذا النووي في شرح على صحيح مسلم (التعليقات البازية على كتاب التوحيد) .

وقوله (لعن الله من غير منار الأرض) المراد بمنار الأرض هي : المراسيم وهي على نوعين:

- ١ - العلامات واللوحات التي في الطرق وتدل الناس على جهات معينة كاللوحات والعلامات التي توضع للمسافرين ليعرفوا أماكن ومسافات البلدان أو القرى أو أماكن المياه أو محطات الراحة والبنزين أو نحو ذلك.
- ٢ - المراسيم والعلامات التي تفصل بين الناس في الأراضي حتى لا يدخل أحدهما إلى الآخر وهي الأحجار التي تسمى (المرسام) وهي تبين حدود الأراضي.

وعلى هذا لو جاء إنسان وقدم (المرسام) لكي يأخذ جزء ولو شبراً من صاحبه أو غير شيئاً من علامات الطرق فهو ملعون داخل في هذا الحديث نسأل الله السلامة والعافية.

واعلم أن اللعن ينقسم إلى قسمين :

- ١ - لعن تام: وهذا خاص بأهل الشرك ويكون بإبعادهم من رحمة الله مطلقاً و خلودهم تمام الخلود في النار ومن ذلك شرك من ذبح لغير الله .

- ٢ - اللعن الناقص :وهو الطرد و الإبعاد عن رحمة الله إذا شاء الله ذلك فترة معينة بالتعذيب والعقاب حتى يحصل التطهير ثم بعده تشمله رحمة الله وهذا يكون لمن وقع في الكبائر دون الشرك.

قال المؤلف رحمه الله : وعن طارق بن شهاب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب...) رواه أحمد.

قوله (دخل الجنة رجل في ذباب) في هنا سببية يعني بسبب الذباب .

وقوله (لهم صنم) الصنم هو ما نحت على صورة تمثال .

وقوله (لا يجوز أحد حتى يقرب له شيئاً) يعني لا يتعداه أحد ولا يتجاوز أحد حتى يقرب له شيئاً .

وقوله (ليس عندي شيء أقرب) هو اعتذر لأنه ليس معه شيء يقربه ولم ينكر ذلك فطمعوا فيه .

وقوله (قرب ولو ذباباً فقرب ذباباً) فيه بيان على أنه قرب من باب الطوعية لا الكراهية ولهذا لما خلوا سبيله دخل النار .

وقوله (رواه أحمد) هذا الحديث فيه كلام من جهة الصحة والضعف والنسبة فالمؤلف رحمه الله نسب لطارق بن شهاب مرفوعاً عند أحمد في المسند والصحيح أنه في كتاب الزهد للإمام أحمد يرويه طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي رضي الله عنه موقوفاً عليه وجوّد إسناده موقوفاً ابن باز رحمه الله .

وهذا الأثر إن صح فيه أن التقرب للصنم بالذبح ولو كان المذبح شيئاً يسيراً كالذباب سبب للدخول في النار فكيف بالتقرب إليه بما هو أعظم .

وهنا مسائل تتعلق بهذا الباب :

◀ المسألة الأولى : هذا الرجل حُكِمَ عليه بالنار مع أنه مكره فهل لا يُعذر بالإكراه ؟

الجواب على ذلك عدة أجوبة :

أ - هذا الحديث ضعيف مرفوعاً ولهذا لا يؤخذ منه حكماً .

ب - أنه لو قيل بصحته فيقال إن هذا الحكم خاص بشرع من قبلنا وقد جاء ما يخالفه في شرعنا كما في قوله تعالى : [إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ] {النحل: ١٠٦} .

ت - أن هذا الحديث ليس فيه إكراه حيث أن القوم قتلوا الرجل لأنه أهان صنمهم بقوله ما كنت لأقرب لأحد شيئاً دون الله فهو لو لم يقل ذلك لخلوا سبيله وتركوه يرجع من حيث أتى فهم خيروه بين أن يذبح ويتجاوز أو لا يذبح ويعود من حيث أتى .

ث - أن الرجل ترك الرخصة وأخذ بالعزيمة لقوة إيمانه ويقينه ، وأقوى الأجوبة الجواب الأول والثاني .

◀ المسألة الثانية : ما الحكم إذا أكره الإنسان على الكفر ؟

الجواب : أن ذلك لا يخلو من ثلاث حالات :

أ - أن يوافق ظاهرا وباطنا فلا يجوز وهو ردة.

ب - أن يوافق ظاهرا لا باطنا بقصد التخلص من الإكراه وهذا جائز.

ج - أن لا يوافق ظاهرا ولا باطنا وإنما يصبر ويناله العقاب فهذا جائز حتى لو كان العقاب قتلا.

لكن ما هو الأفضل أن يوافق في الحالتين الأخيرتين ؟

هذا راجع للشخص فان كان في موافقته الظاهرة ضرر على دين العامة فيجب عليه الصبر وعدم الموافقة في الظاهر كما فعل الصحابة عليهم السلام أول الأمر وما حصل أيضا من الإمام أحمد رحمه الله في المحنة وإن لم يكن هناك ضرر عليهم فالأولى له أن يوافق في الظاهر لاسيما إن كان في بقاءه مصلحة للناس. (القول المفيد)

◀ المسألة الثالثة: وتتعلق بحالات اللعن:

الحالة الأولى : أن يلعن الكفار على وجه العموم فهذا جائز لأمرين :

أ- أن الإجماع دل عليه كما حكاه ابن عبد البر والنووي في (الأذكار) وابن قدامة وغيرهم .

ب- ما ورد في الأدلة من لعن أهل الأوصاف العامة المذمومة كقوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ]

{الأحزاب: ٦٤} وقوله صلى الله عليه وسلم (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) رواه البخاري

ومسلم

وقال ابن كثير رحمه الله : (وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومن بعده من الأئمة يلعنون الكفرة في القنوت وغيره)

الحالة الثانية : أن يلعن المسلم المصون وهو الذي لم يرتكب الكبائر ولم يجاهر بالمعاصي ويدع إليها وهذا محرم لأمرين :

أ- أن الإجماع دل على تحريمه ومما نقل الإجماع النووي في (الأذكار) وشيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) .

قال النووي في الأذكار (ص ٥٠٦) : فصل : اعلم أن لعن المسلم المصون حرام بإجماع المسلمين ١.١هـ.

ب- قوله صلى الله عليه وسلم من حديث ثابت بن الضحاك: (لعن المؤمن كقتله) رواه البخاري ومسلم.

وحكم هذا اللعن أنه من الكبائر كما قال القرطبي والذهبي وابن القيم وغيرهم بدليل ما رواه سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال: «كُنَّا إِذَا رَأَيْنَا الرَّجُلَ يَلْعَنُ أَخَاهُ، رَأَيْنَا أَنْ قَدْ أَتَى بِأَبَاً مِنَ الْكِبَائِرِ».

الحالة الثالثة : أن يلعن بعض عصاة المسلمون على وجه العموم مثل :لعن الله السراق ، لعن الله المعتصبين ، لعن الله القتلة أو الظلمة فهذا جائز لأمرين :

١ - أن هذا دل عليه الإجماع كما نقله ابن العربي والهيتمي وغيره أنظر: (أحكام القرآن لابن العربي)(الزواجر عن اقتراف الكبائر).

٢- قوله ﷺ: (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده) رواه البخاري ومسلم.

٣- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لعن النبي ﷺ من مَثَّلَ بالحيوان» رواه البخاري
لكن ليس معنى ذلك أن يكثر منه بل الأولى أن لا يلعن إلا إذا حصلت مصلحة أو مناسبة أو نحو ذلك لأن النبي ﷺ لم يكن لعاناً ولا شتاماً .

الحالة الرابعة : لعن المسلم العاصي المعين (أي باسمه) فهذا اختلف فيه أهل العلم على ثلاثة أقوال :

القول الأول : المنع وبه قال النخعي والإمام أحمد بن حنبل والقاضي عياض والنووي وشيخ الإسلام ابن تيمية والصنعاني والشوكاني وحكى ابن العربي الإجماع عليه لنهي النبي ﷺ الرجل عن لعن الذي كان يشرب الخمر كما في الصحيحين. وسيأتي أن أهل هذا القول مختلفين في المراد بالمنع هل هو للتحريم أم للكرهية.

القول الثاني : الجواز وبه قال ابن الجوزي والبلقيني وهو قولٌ عند الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة لكن ليس هو القول المشهور عندهم واستدلوا على ذلك بقوله ﷺ: (إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت فبات عليها غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح) رواه البخاري ومسلم.

القول الثالث : جواز اللعن إذا لم يُقَمَّ عليه الحد فإن أقيم عليه الحد منع من ذلك لأن الحد قد كفر عنه الذنب المذكور وبه قال ابن بطّال واستدل على ذلك بما ورد في قصة الذي كان يؤتى به سكران فيقام عليه الحد فقد أخرج الإمام البخاري في صحيحه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله وكان يلقب حماراً، وكان يُضحك رسول الله ﷺ، وكان ﷺ قد جلده في الشراب(الخمر) فأُتِيَ به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم العنه، ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ: (لا تلعنوه، فو الله ما علمت -أي لقد علمت- أنه يحب الله ورسوله).

والذي يظهر لي هو القول الأول وهو المنع من لعن المسلم العاصي المعين

أما المراد بالمنع والخلاف فيه هل هو للتحريم أم الكراهة كما ذكرنا في القول الأول ؟ فهو كالتالي :

القول الأول : أن المنع للكراهة وهذا هو المشهور في مذهب الإمام أحمد بن حنبل وهو ظاهر تبويب البخاري في صحيحه حيث قال : (باب ما يكره من لعن شارب الخمر وأنه ليس خارجاً من الملة) .

القول الثاني : وذهب إليه ابن حجر وهو أن اللعن هنا إن كان على وجه السب فهو مكروه وإن كان على المعنى الأصلي وهو الطرد والإبعاد فهو محرم وهذا القول هو الأقرب وترك اللعن على الإطلاق إلا بما فيه مصلحه أو دفع مفسده هو الأولى بالمسلم .

الحالة الخامسة : أن يلعن الكافر الحي المعين وهذا فيه خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : المنع من ذلك وبه قال جمهور الفقهاء واختارتها اللجنة الدائمة برئاسة ابن باز واستدلوا بأدلة :

١- أننا لا نعلم بماذا يختم الله لهذا الرجل فهو ربما يسلم فيموت وهو مقرباً عند الله ثم كيف نلعنه وقد قال تعالى : (إن الذين كفروا وماتوا وهم كفار أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) والآية قيدت استحقاق اللعن بالوفاة على الكفر وهذا لا نعرف بما يختم له.

٢- أن النبي ﷺ لما لعن أقواماً نزل قوله تعالى : (ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فإنهم ظالمون) وهؤلاء الثلاثة ثبت أنهم دخلوا في الإسلام فيما بعد والله الحمد .

٣- أن النبي ﷺ لم يكن لعاناً ولا شتاماً .

٤- أن اللعانين كما ورد في الحديث : (لا يكون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة) .

القول الثاني : أن لعن الكافر الحي المعين جائز وهو قول ابن العربي في (أحكام القرآن) وهو قول عند الشافعية ورواية عن الإمام أحمد واستدلوا على ذلك بأدلة :

١- أن الكافر المعين ليس له حق وعرضه غير مصان ولأن معنى اللعن طلب الطرد والإبعاد من رحمة الله وهذا متحقق في الكافر .

٢- ما جاء عند البخاري في قصة الذي كان يؤتى به سكران فيحده رسول الله فقل رجل : لعنه الله ما أكثر ما يؤتى به فقال عليه الصلاة والسلام: (لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله) قالوا مستدلين بهذا الأثر فسبب المنع أنه يحب الله ورسوله وهذا يدل على أن من لا يحب الله ورسوله فإنه يجوز لعنه .

القول الثالث : وذهب إليه بعض المعاصرين كالشيخ عبد الرحمن البراك أنه يجوز لعنه عند الحاجة مثل من آذى المسلمين لقنوت النبي ﷺ في صلاة الفجر على أولئك الثلاثة وكانوا من رؤوس الكفر فيقول : (اللهم العن فلان و فلان) ويسميهم فأنزل الله قوله تعالى: [لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ] {آل عمران: ١٢٨} .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (مختصر الفتاوى المصرية): " ولعن الكفار مطلقا حسن لما فيهم من الكفر وأما لعن المعين فينهى عنه وفيه نزاع وتركه أولى".

الحالة السادسة : أن يكون الكافر المعين ممن ورد النص بلعنه كإبليس فهذا ذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن مفلح والإمام القرطبي والشيخ محمد بن عبد الوهاب كما في رسالة الأصول الثلاثة إلى جواز لعنه بعينه لأدلة:

١- قوله تعالى: [إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا] لَعَنَهُ اللَّهُ {النساء: ١١٧- ١١٨}

٢- أنه لم يرد دليلٌ صحيحٌ على المنع . وإنما جاء ذلك في حديثٍ صححه الألباني رحمه الله في الصحيحة وهو حديث أبي هريرة مرفوعاً : (لا تسبوا الشيطان وتعوذوا بالله من شره) وقد أعل الدارقطني رحمه الله هذا الحديث بالوقف كما في (العلل) .

القول الثاني: إنه لا يجوز لعنه لقوله ﷺ: (لا تلعنوه فإنه يتعاضم) ولو أن الإنسان استعاذ منه لخرج من الخلاف في المسألة وفعل ما أمر الله به كما قال الله تعالى: [وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ] {الأعراف: ٢٠٠} وقال تعالى: [وَأِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ] {فصلت: ٣٦}

الحالة السابعة: أن يكون الكافر المعين ممن ورد النص بأنه مات على الكفر كفرعون وأبي جهل فهذا يجوز لعنه عند جمهور أهل العلم و شيخ الإسلام ابن تيمية واستدلوا ذلك بما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أبو جهل عليه لعنة الله للنبي ﷺ تبا لك سائر اليوم فنزلت: [تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ]

الحالة الثامنة : أن يكون الكافر المعين ممن مات على الكفر وثبت ذلك يقيناً فهذا يجوز لعنه على وجه التعيين كما قال جمهور أهل العلم وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية.

الحالة التاسعة : لعن من عاش على الكفر ومات لكن لم يتيقن موته على الكفر فهذا أيضاً جائز لعنه ولكن بالتقييد فيقال : لعنه الله إن كان مات كافراً

قال ابن كثير في رجل نصراني أنشأ قصيدة يسب فيها الإسلام والمسلمين : " لعنه الله إن كان مات على الكفر "

باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله ﷻ

وقول الله تعالى: [لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ...] {التوبة: ١٠٨} الآية. وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه، قال: نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة، فسأله النبي ﷺ فقال: (هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد)؟ قالوا: لا. قال: (فهل كان فيها عيد من أعيادهم)؟ قالوا: لا. فقال رسول الله ﷺ: (أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم) [رواه أبو داود، وإسناده على شرطهما].

أراد المؤلف رحمه الله تعالى بهذا الباب أن يبين أهمية سد الوسائل والطرق المفضية إلى الشرك الأكبر وأن من سلك هذه الوسائل فقد وقع في الحرام ومن هذه الوسائل التقرب إلى الله بالذبح في مكان يذبح فيه لغير الله لما في ذلك من مشابهة المشركين من فعل ذلك في أماكنهم التي يذبحون فيها لغير الله وهذا النهي الذي ذكره المؤلف ليس مختصاً بالأمكنة فقط عندما قال: (باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله) فهذا من باب التمثيل فقط لا على سبيل الحصر ولهذا سيأتينا في الأبواب المتقدمة كـ (باب ما جاء من التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده) حكم تحري الدعاء والصدقة والطواف والصلاة عند القبور وحكم التقرب بها عند القبور ومن ذلك ما ذكره الشيخ سعد بن عتيق رحمه الله في (الدرر السنية) من الذبح عند الأشخاص الذين جرت العادة بالذبح عندهم لغير الله "كما كان يفعله بعض الجهلة والعامة فقد كانوا يذبحون للجن إذا مرض الشخص أو أصابه داء مزمن أو جنون يذبحون عند هذا الشخص كبش أو غيره وكثير منهم والعياذ بالله يصرح بأن هذا الذبح من أجل الجن ويزعمون أن الجن أصابته بسبب حدث منه فيذبحون عنده ذبيحة للجن يقصدون تخليصه مما أصابه من ذلك الداء فهذا الذبح للجن هو عين الشرك بالله الذي لا يغفره الله"

إذاً قوله هنا (بمكان) من باب التمثيل وليس من باب الحصر وعلى هذا فلا يجوز أن يذبح لله أو يتعبد لله بأي عبادة في زمان أو مكان قد اتخذها المشركون موطناً لعبادتهم .

فإن قيل ما الجواب عن ما وردت به الآثار عن بعض الصحابة عليهم السلام كابن عمر رضي الله عنهما وغيره ومن التابعين كالشعبي والنخعي وعمر بن عبد العزيز والأوزاعي وغيرهم من الرخصة في الصلاة في الكنيسة حيث تعبدوا لله في مكان يكفر فيه بالله تعالى ؟

الجواب على هذا من وجوه :

١ - أن كيفية الصلاة تخالف صلاة أهل الكنيسة، فلا يكون الإنسان متشبهاً بهذا العمل، بخلاف الذبح في مكان يذبح فيه لغير الله، فإن الفعل واحد بنوعه وجنسه، ولهذا لو أراد إنسان أن يصلي في مكان يذبح فيه لغير الله لجاز ذلك، لأنه ليس من نوع العبادة التي يفعلها المشركون في هذا المكان. (القول المفيد).

٢ - أن ما ورد عن الصحابة عليهم السلام يحمل على الضرورة كالموافقة في السفر أو نحو ذلك.

فالذبح بمكان يذبح فيه لغير الله من المحرمات والمعاصي ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الاقتضاء) : (أن الذبح بمكان عيدهم ومحل أوثانهم معصية من المعاصي) وقد قرر أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ محمد بن عبد الوهاب والشيخ عبد الرحمن السعدي وغيرهم أن الذبح بمكان يذبح فيه لغير الله من وسائل الشرك وإذا لم يكن من الشرك الأصغر فأقل أحواله أنه محرم من المحرمات.

◀ مسألة : ما لحكمة من النهي عن ذلك ؟

١ - ما تقدم من أن ذلك وسيلة إلى الشرك .

٢ - أن فيه تشبهاً بفعل الكفار وقد نهينا عن التشبه بهم لأن الموافقة في الظاهر تدل على الموافقة في الباطن.

٣ - أن فعل ذلك قد يؤدي إلى الإقتداء بالفاعل ففسد لهذا الباب جاء المنع.

◀ مسألة : ما حكم الأكل من هذه الذبائح التي ذبحت لله في مكان يذبح فيه لغير الله ؟

الجواب : ذكر ابن كثير رحمه الله في تفسيره عند قوله تعالى : (وما ذبح على نصب) قال : " نهى الله المؤمنين عن هذا الصنيع وحرم عليهم أكل هذه الذبائح التي فُعلت عند النصب حتى ولو كان يذكر عليها اسم الله تعالى

في الذبح عند النسك من الشرك الذي حرمه الله ورسوله وينبغي أن يحمل هذا على هذا لأنه قد تقدم تحريم ما أهل به لغير الله).

ونقل أيضاً شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) المنع من الأكل مما ذبح عند القبور قال رحمه الله: (ولا يذبح عند القبور أضحية ولا غيرها فإن في سنن أبي داود عن النبي ﷺ أنه نهى عن العقري عند القبر حتى كره أحمد الأكل مما ذبح عند القبر لأنه يشبه ما يذبح على النصب فإن النبي ﷺ قال: (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يحذر ما فعلوا وفي لفظ ما صنعوا) وثبت عنه في الصحيح أنه قال (لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها) وقال عليه الصلاة والسلام (الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام) فنهى عن الصلاة عندها لئلا يشبه من يصلي لها وكذلك الذبح عندها يشبه من ذبح لها) .

وعلاقة هذا الباب بكتاب الوحيد هو أن من وسائل الشرك الذبح لله في مكان يذبح فيه لغير الله لأن مشابهة المشركين في الظاهر تؤدي إلى موافقتهم في الباطن حتى ولو قصد الذابح وجه الله لأنه إحياء للمحل الشركي ومن المعلوم أن سد الذرائع الشرعية من أهم ما جاء به الشريعة الإسلامية وكل هذا يرجع لأصل في السنة النبوية وهو قوله ﷺ: (من تشبه بقوم فهو منهم) وغيره من الأدلة.

واستدل المؤلف رحمه الله لهذه الترجمة بعدة أدلة منها :

وقول الله تعالى: [لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ...] {التوبة: ١٠٨} الآية هذا الخطاب موجه للنبي ﷺ عندما دُعي أن يصلي في مسجد الضرار الذي أقامه بعض المنافقين لأهداف خبيثة ومن هذه الأهداف :

١ - كفرا بالله ورسوله.

٢ - مضارة ومحادة لمسجد قباء.

٣ - تفريقاً للمؤمنين وإضعافاً لشوكتهم وعددهم .

٤ - ليكون ملجأ للكفار تنطلق منه أفكارهم وتروج فيه دعوتهم.

وزعموا أنهم بنوه للضعفاء والمساكين ليقبهم من المطر والبرد والحر وسألوا النبي ﷺ أن يصلي فيه فنزلت هذه الآية في خبر المسجد، فبعث إليه الرسول ﷺ جماعة فهدموه. ومرجع الضمير في قوله: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ إلى مسجد الضرار. ومعنى ﴿لَا تَقُمْ﴾: لا تصلي فيه. (الجامع الفريد)

وهذه الآية ليست خاصة بمسجد الضرار بل في كل من كان قصده كقصده هؤلاء المنافقين لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وفي آخر الآية إثبات صفة المحبة لله عز وجل على ما يليق به سبحانه وتعالى وهي في قوله: [وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ] {التوبة: ١٠٨} .

ومناسبة هذه الآية للبَاب أن هذا المسجد الذي نهي النبي عليه السلام من الصلاة فيه لما أعد لمعصية الله صار محل غضب لأن المعصية كما يقول الشيخ عبد الرحمن بن حسن في (قرة عيون الموحدين): "صيرته محلاً خبيثاً وأثرت فيه بالنهي عن العبادة فيه" وما كان كذلك فلا تجوز الصلاة فيه لله تعالى فكذلك الأماكن المعدة للذبح لغير الله لا يجوز فيها الذبح لله تبارك وتعالى ويؤيد ذلك أيضاً حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه الذي سيأتي به المؤلف رحمه الله.

وما أحسن اتباع المؤلف رحمه الله هذا الباب بالذي قبله فالباب الذي قبله كما ذكر الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في (القول السديد): "أنه في المقاصد التي تتعلق بالشرك الأكبر وهذا الباب في وسائل الشرك القريبة"

◀ وهنا مسألة متعلقة بهذه الآية ما المراد بالمسجد المذكور في قوله تعالى: [لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى...]

{التوبة: ١٠٨} هل هو مسجد قباء أم المسجد النبوي ؟

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أن المراد بذلك كلا المسجدين إلا أن مسجد النبي ﷺ هو الأحق بهذا الوصف فسياق الآية يدل على أن مسجد قباء مؤسس على التقوى من أول يوم وأما ما رواه مسلم أيضاً من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سئل من المسجد المؤسس على التقوى فقال : " هو مسجدي هذا " فهذا لا ينافي ما جاء في وصف مسجد قباء أنه مؤسس على التقوى لأنه إذا كان مسجد قباء أسس على التقوى فمسجد النبي ﷺ أولى بذلك وأثبت في الفضل منه وهذا القول ذهب إليه ابن عبد البر وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن كثير وغيرهم .

القول الثاني : وبه قال الطحاوي والقاضي عياض والنووي والقرطبي والعيني أن المسجد المؤسس على التقوى هو المسجد النبوي لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه المتقدم والأرجح هو القول الأول .

قال المؤلف رحمه الله: عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال : (نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة...) رواه أبو داود وإسناده على شرطهما

وقوله : (نذر رجل) النذر لغة : هو الإيجاب .

واصطلاحاً : إلزام المكلف نفسه شيئاً يتقرب به إلى الله وهو لم يجب عليه بأصل الشرع.

وقوله : (ببوانة) موضع أسفل مكة وقيل هي هضبة من وراء ينبع قريبة من ساحل البحر الأحمر .

وقوله : (هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ ...) في سؤاله ﷺ عن الوثن سؤال عن الشرك وسؤاله عن أعياد المشركين سؤال عن وسائل الشرك فالسؤال الأول عن الشرك والثاني عن وسائله.

وفي سؤاليه عليه الصلاة والسلام هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ وهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ فيه دلالة على المنع من الوفاء بالنذر إذا كان في المكان وثن من الأوثان أو كان فيه عيد من أعياد الجاهلية حتى ولو كان ذلك بعد زوالهما.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " هذا يدل على أن الذبح بمكان عيدهم ومحل أوثانهم معصية لله، من وجوه:

أحدها: أن قوله: «فأوف بنذر» تعقيب للوصف بالحكم بحرف الفاء، وذلك يدل على أن الوصف هو سبب الحكم؛ فيكون سبب الأمر بالوفاء: وجود النذر خالياً من هذين الوصفين (أي خلو المكان من أوثان الكفار وأعيادهم)، فيكون الوصفان مانعين من الوفاء، ولو لم يكن معصية لجاز الوفاء به.

الثاني: أنه عقب ذلك بقوله: «لا وفاء لنذر في معصية الله» ولولا اندراج الصورة المسئول عنها في هذا اللفظ العام، وإلا لم يكن في الكلام ارتباط، والمنذور في نفسه وإن لم يكن معصية لكن لما سأله النبي ﷺ عن الصورتين قال له: «فأوف بنذر» ، يعني: حيث ليس هناك ما يوجب تحريم الذبح هناك، فكان جوابه صلى الله عليه وسلم فيه أمراً بالوفاء عند الخلو من هذا، ونهى عنه عند وجود هذا .

الثالث: أنه لو كان الذبح في موضع العيد جائزاً لسوغ ﷺ للنادر الوفاء به، كما سوغ لمن نذرت الضرب بالدف أن تضرب به، بل لأوجب الوفاء به؛ إذا كان الذبح بالمكان المنذور واجباً، وإذا كان الذبح بمكان عيدهم منهيًا عنه، فكيف الموافقة في نفس العيد بفعل بعض الأعمال التي تعمل بسبب عيدهم ؟ " وقوله : (عيد من أعيادهم) .

نقل صاحب ابن منظور في (لسان العرب) عن ابن الأعرابي قوله: " سمي عيداً لأنه يعود كل سنة بفرح مجدد " .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (اقتضاء الصراط المستقيم) : (العيد اسم جنس يدخل فيه كل يوم أو مكان لهم فيه اجتماع وكل عمل يحدثونه في هذه الأمكنة والأزمنة فليس النهي عن خصوص أعيادهم بل كل ما يعظمونه من الأوقات والأمكنة التي لا أصل لها في دين الإسلام وما يحدثونه فيها من الأعمال يدخل في ذلك

وكذلك حريم العيد وهو ما قبله وما بعده من الأيام التي يحدثون فيها أشياء لأجله أو ما حوله من الأمكنة التي يحدث فيها أشياء لأجله أو ما يحدث بسبب أعماله من الأعمال حكمها حكمه فما يفعل شيء من ذلك فإن بعض الناس قد يمتنع من إحداث أشياء في أيام عيدهم، كيوم الخميس والميلاد، ويقول لعياله: إنما أصنع لكم هذا في الأسبوع أو الشهر الآخر وإنما المحرك له على إحداث ذلك وجود عيدهم ولولا هو لم يقتضوا ذلك، فهذا من مقتضيات المشابهة. لكن يحال الأهل على عيد الله ورسوله ويقضي لهم فيه من الحقوق ما يقطع استشرافهم إلى غيره، فإن لم يرضوا فلا حول ولا قوة إلا بالله، ومن أغضب أهله لله أرضاه الله وأرضاهم، وليحذر العاقل من طاعة النساء في ذلك، ففي الصحيحين عن أسامة بن زيد قال: «قال رسول الله ﷺ: " ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء » . وأكثر ما يفسد الملك والدول طاعة النساء) .

وقال رحمه الله في نفس الكتاب: (موافقتهم في أعيادهم لا تجوز من طريقين :

الطريق الأول: هو ما تقدم من أن هذا موافقة لأهل الكتاب فيما ليس في ديننا، ولا عادة سلفنا ، حتى لو كان موافقتهم في ذلك أمراً اتفاقياً، ليس مأخوذاً عنهم، لكان المشروع لنا مخالفتهم؛ لما في مخالفتهم من المصلحة ومن جهة أنه من البدع المحدثه، وهذه الطريق لا ريب أنها تدل على كراهة التشبه بهم في ذلك، فإن أقل أحوال التشبه بهم: أن يكون مكروهاً، وكذلك أقل أحوال البدع: أن تكون مكروهة)

وقال ابن رجب رحمه الله في (لطائف المعارف) : (لا يشرع أن يتخذ المسلمون عيداً إلا ما جاء في الشريعة باتخاذ عيداً وهو يوم الفطر ويوم الأضحى وأيام التشريق وهي أعياد العام ويوم الجمعة وهو عيد الأسبوع وما عدا ذلك فاتخاذ عيداً وموسماً بدعة لا أصل له في الشريعة) .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن الأعياد على قسمين :

القسم الأول : الأعياد المكانية والمراد بها ما يتكرر المجيء إليه .

القسم الثاني : الأعياد الزمانية وهي ما يعود إلى الزمان مع التقرب إلى الله فيه .

فأما الأعياد المكانية فهي على قسمين :

القسم الأول : أعياد مكانية شرعية كالمسجد الحرام والمسجد النبوي ومنى وعرفات ومزدلفة ونحو ذلك فهذه قد جاء الشرع بها فلذلك صارت أعياد مكانية شرعية.

القسم الثاني : أعياد مكانية بدعية وهي ما تكرر العود إليها بقصد القرية والطاعة بلا مستند شرعي كمن يذهب كل جمعة إلى قبر النبي ﷺ بقصد الطاعة والقرية لا بقصد الزيارة الشرعية فهذا التكرار المعين لزيارة قبر النبي لم يرد بنص شرعي ولم يفعله الصحابة رضي الله عنهم.

وأما الأعياد الزمانية فهي على قسمين :

القسم الأول : أعياد زمانية شرعية كالجمعة وعيد الفطر والأضحى ورمضان وعشرة ذي الحجة ونحو ذلك مما دل الدليل عليه .

القسم الثاني : أعياد زمانية بدعية كالأهتمام بيوم معين كصيام النصف من شعبان والأعياد الوطنية ويوم المولد ونحو ذلك مما ليس عليه دليل صحيح .

وقوله في الحديث : (أوف بنذك ...) قال النبي ﷺ هذه الإجابة بعد ما علم أن هذا المكان لا يقام فيه الشرك ولا وسائله ولو كان يقام فيه لمنعه من ذلك عليه الصلاة والسلام .

ومعنى قوله : (ولا فيما لا يملك ابن آدم) أنه إذا غلق النذر على شيء لا يملكه الآدمي سواء كان هذا التعليق شرعياً كأن يقول الله علي نذر إن شفى الله مريضاً أن أعتق عبد فلان أو كان حسياً كما لو نذر أن يطير في الهواء ونحوه مما يستحيل فهذا النذر لا وفاء فيه ولا يجوز لعدم الملكية.

◀ مسألة : هل هناك فرق بين النذر المشروع ونذر الشرك ونذر المعصية ؟

الجواب : نعم هناك فرق يتبين من خلال التالي:

١- النذر المشروع هو ما جمع بين أمرين: الإخلاص لله تعالى والمتابعة للنبي ﷺ قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (والنذر الذي يجب الوفاء به لا بد فيه من الأصلين أن يكون المندور لله وأن يكون طاعة لله ورسوله) (نظرية العقد).

٢- نذر الشرك هو ما كان لغير الله تعالى كالنذر للأصنام والأولياء قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (منهاج السنة) : (فمن نذر لغير الله فهو مشرك كمن صام لغير الله وسجد لغير الله).

٣- نذر المعصية وهو ما خالف الشرع وليس بطاعة كندره بأن يشرب الخمر أو أن يقتل النفس المعصومة أو أن يقتل نفسه قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (نظرية العقد) : (وما نُذر لله فقد يكون طاعة وقد يكون طاعة لله وقد لا يكون طاعة فلا يجب الوفاء إلا بما كان لله وكان طاعة)

وخلاصة الباب أنه لا يجوز للإنسان ، أن يتشبه بالمشركين ، فيتعبد الله بمكان يتعبدون فيه لغير الله، ولا يذبح الله بمكان يذبحون فيه لغير الله . لأن هذا يدعو إلى الوقوع في الشرك ومن خلال الواقع نجد أن من أعتاد التشبه بالمشركين وقع فيما وقعوا فيه.

باب من الشرك النذر لغير الله ﷻ

وقول الله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالْأَنْذَرِ﴾ وقوله: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذْرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ وفي (الصحيح) عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه».

علاقة هذا الباب بكتاب التوحيد هي أن من الشرك الأكبر المنافي للتوحيد النذر لغير الله تعالى لأن النذر عبادة لا يجوز صرفها لغير الله تعالى .

النذر لغة : هو التزام فعل شيء .

وفي الشرع: الزام المكلف نفسه فعل طاعة لم تجب عليه بأصل الشرع تعظيماً للمندور له مثل أن يقول أن شفى الله مريضى فله علي نذر أن أذبح شاة والنذر الشركي كأن يقول إن شفى مريضى فنذر للولي الفلاني أن أذبح شاة أو إن أتاني مولود فعلي نذر للقبر الفلاني أن أقدم طعاما ونحو ذلك وهذا لا شك أنه شرك أكبر مخرج من الملة .

◀ مسألة : جاء عن شيخ الإسلام ابن تيمية أن ما نذر لغير الله فهو بمنزلة أن يحلف بغير الله من المخلوقات فهل يفهم من كلامه أن النذر لغير الله ليس بشرك ؟
الجواب : أنه ليس هذا مراد ابن تيمية لأمر:

١- أن شيخ الإسلام ابن تيمية قد قرر في عدة مواطن أن النذر لغير الله شرك. (الفتاوى ١١/٥٠٤)، (منهاج السنة ٢/٤٤٠)

٢- أن قوله بأن هذا بمنزلة الحلف بغير الله هو من جهة اشتراكهما بالإمتناع عن الوفاء وانتفاء الكفارة وهذا أمر بين في العبارة التي تلي العبارة السابقة حيث قال: والخالف بالمخلوقات لا وفاء عليه ولا كفارة وكذلك الناذر للمخلوقات ولذا قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: تشبيه النذر بالحلف من جهة الكفارة وعدمها لا من جهة أخرى. (منهاج التأسيس).

٣- أن النذر لغير الله ليس كالحلف بغير الله ولهذا فرق بينهما شيخ الإسلام رحمه الله بأن النذر التزام بالله بقصد التقرب للمندور له رجاء نفعه وخوف ضره وأما الحلف فلا يقصد به التقرب إلى الله وإنما يراد به حض النفس أو منعها أو حض الغير أو منعه من الفعل أو القول. (نظرية العقد ٢٥ ، ٣٠ ، ٧٥) ، (الدرر السننية ٩٢/١٢).

ومن هنا نعرف خطأ من خطأ الشيخ محمد بن عبد الوهاب وقال إنه خالف ابن تيمية وجعل النذر لغير الله شرك بخلاف شيخ الإسلام الذي لم يجعله شركا كما زعموا.

استدل المؤلف رحمة الله على أن النذر لغير الله من الشرك بأدلة فقال :

وقوله الله تعالى : **[يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا]** {الإنسان:٧} في الآية بيان لحال المؤمنين وذكر بعض صفاتهم المحبوبة عند الله وهي أنهم يؤدون ما ألزموا به أنفسهم من النذور ويخشون يوم القيامة الذي من صفاته استطارة شره أي: انتشاره بين الناس إلا من رحم الله كما قال ابن كثير ، وفي الآية دليل على أن النذر عبادة من العبادات التي يحب الله تعالى الوفاء بها وصرف العبادة لغير الله تعالى شرك أكبر مخرج من الملة .
◀ مسألة : إن قيل إنه قد ورد عن بعض أهل العلم القول بكراهة النذر أو تحريمه فكيف يجرمون ما أثني الله عز وجل عليه ممن وفى نذره من المؤمنين ؟

الجواب على ذلك أن يقال : أنهم لا يريدون بذلك الوفاء بالنذر لأن هذا ليس بمكروه أو محرم بنظرهم بل إن الوفاء به أمر محمود وإنما المحرم أو المكروه عندهم هو عقد النذر و الابتداء به لورود بعض الأدلة التي ظاهرها النهي عنه كقوله ﷺ " لا تنذروا فإن النذر لا يغني عن القدر شيئا " رواه مسلم

قال المؤلف رحمه الله : وقوله تعالى : **[وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهَا]** {البقرة: ٢٧٠}

معنى **(يَعْلَمُهَا)** أي يحصيه ويجازي عليه ، وذكر أهل العلم أن تعليق الشيء بعلم الله تعالى كما في الآية دليل على أنه محل جزاء إذ لا نعلم فائدة لهذا الإخبار بالعلم إلا لترتب الجزاء عليه ومن ذلك النفقة والنذر بل إن اقتران النذر والنفقة في الآية دليل على أنهما عبادة لا يجوز صرفهما لغير الله.

واعلم أن الشرع قد نهى عن النذر حتى ولو كان شرعيا لحكم عظيمة منها :

١- أن الناذر إذا نذر قرينة صارت لازمة عليه فهنا يؤديها وهو مستثقل لها .

٢- أنه بنذره كأنه جعل بينه وبين الله معاوضة بالبيع والشراء فكأنه يقول يا رب أني فعلت كذا فأنا أفعل كذا وإن ما حصل فلن أفعل .

٣- أن الناذر لم يخلص في الحقيقة نيته لله تعالى بدليل أنه لو لم يشف مريضه لم يفعل ما نذر من صيام أو صلاة أو صدقة .

٤ - أن النذر فيه فتح باب على بعض الجهلة حيث يظنون أن النذر له علاقة بتغيير القدر وهذا باطل ولا يصح. قال المؤلف رحمه الله : وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها إن رسول الله ﷺ قال : (من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه) ، النذر طاعة و أمره صلى الله عليه و سلم، بأداء الطاعة المنذورة دليل على أن النذر عبادة يجازى فاعلها ، و هذا يكفي في إثبات كونها عبادة وصرف العبادة لغير الله شرك أكبر والنذر لا يأتي بخير وإنما يستخرج من البخيل ولهذا نهي عنه ﷺ ومن هذا النهي أخذ بعض العلماء تحريمه أو كراهته فالإنسان في عافية عن النذر فلماذا يلزم نفسه به ومما يدل على قوة القول بعدم مشروعيته حال الناذر فكأنه غير واثق بالله عز وجل حيث يعتقد أن الله عز وجل لا يعطيه ما أراد من الشفاء ونحوه إلا بمقابل وأيضا ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه ان النبي ﷺ قال : (لا تنذروا فإن النذر لا يغني عن القدر شيئا " رواه مسلم .

وقوله ﷺ : (إنما يستخرج من البخيل) فالإنسان ينبغي له أن يحتنب النذر، لكي يبرأ نفسه و لا يقع بإحراج نفسه ولكي يخرج من الخلاف في المسألة .

والنذر الذي يجب الوفاء به هو ما كان لله عز وجل وكان طاعة له سبحانه وتعالى كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية فإذا فقد الإنسان شرط الإخلاص فهو نذر شركي وإذا فقد الإنسان شرط المتابعة فهو نذر بدعي .
◀ مسألة : ذكر أهل العلم بأن أقسام النذر ستة :

القسم الأول : ما يجب الوفاء به، وهو نذر الطاعة فإذا لم يستطع فعلها وشقت عليه فعله كفارة يمين للأدلة المتقدمة ومنها حديث عائشة رضي الله عنها .

القسم الثاني : ما يحرم الوفاء به وهذا بالإجماع وهو نذر المعصية ونقل الإجماع على هذا ابن حجر في (فتح الباري) لكن هل فيه كفارة أم لا ؟
ذهب جمهور الفقهاء أنه لا كفارة فيه.

والقول الثاني وهو المذهب عند الحنابلة وهو الراجح: أن فيه الكفارة لحديث عائشة " لا نذر في معصية الله وكفارته كفارة يمين " أخرجه أحمد وأصحاب السنن وفيه مقال لكن له شواهد . ولهذا احتج به الإمام أحمد .
القسم الثالث : ما يجري مجرى اليمين، وهو نذر المباح، فيخير بين فعله وبين أن يكفر كفارة يمين مثل لو نذر أن يلبس هذا الثوب فهو الآن مخير بأن يلبسه وبين أن يكفر كفارة يمين ولا يلبسه .

القسم الرابع : نذر اللجاج والغضب مثل لو قال: حصل اليوم كذا فقال الآخر: لم يحصل، فقال: إن كان حاصلًا، فعلي لله نذر أن أصوم سنة فإذا تبين أنه حاصل، فالناذر مخير بين الصوم والكفارة. ودليل ذلك قوله ﷺ : (لا نذر في غضب وكفارته كفارة يمين) رواه النسائي .

القسم الخامس : نذر المكروه وهذا يكره الوفاء به لكن على صاحبه كفارة يمين إذا فعله مثل إنسان نذر أن يفعل فرقة الأصابع في الصلاة ففعل فلا شيء عليه لكن فعله مكروه ولهذا الأولى له أن لا يفعل وأن يكفر كفارة يمين

القسم السادس : النذر المطلق مثل أن يقول : لله علي نذر من غير تسمية فهذا كفارته كفارة يمين كما قال صلى الله عليه وسلم : "كفارة النذر إذا لم يسم كفارة يمين"

باب من الشرك الاستعاذة بغير الله ﷻ

وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ {الجن: ٦}

وعن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك) [رواه مسلم].

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد أن الاستعاذة بالله نوع من أنواع العبادة وصرف العبادة لغير الله شرك ينافي التوحيد .

وقوله (من الشرك) من هنا تبعية يراد بها أنه من أنواع الشرك الإستعاذة بغير الله والمراد بالشرك في ترجمة المصنف هو الشرك الأكبر كما ذكر هذا الشيخ عبد الرحمن السعدي وابن قاسم والشيخ ابن باز وغيرهم .

والاستعاذة في اللغة : الالتجاء والاعتصام والتحرز والألف و السين والتاء تدل على الطلب فإذا دخلت على الكلمة دلت على الطلب ، فاستعاذة أي طلب الإعانة .

وأما في الاصطلاح فهي : الالتجاء إلى الله والتمسك به من شر كل ذي شر وبالمعنى العام هي : طلب الحماية من المكروه.

وتحت هذا التعريف مسألتان :

- ◀ المسألة الأولى : الفرق بين العياذ و اللياذ فأما العياذ فهو ما كان لدفع الشر وأما اللياذ فهو ما كان لطلب الخير ؛ قال الشاعر: يا من ألوذ به فيما أومله ومن أعوذ به مما أحاذره
- ◀ المسألة الثانية : الفرق بين الدعاء والاستعاذة :

الاستعاذة نوع من أنواع الدعاء كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية لكن الاستعاذة تكون لكشف الضر الحاضر لقوله ﷺ (أعوذ بالله من شر ما أجد وأحاذر) رواه مسلم.

وتكون الاستعاذة أيضاً لمنع ضرر يتوقع وقوعه ويدل عليه قوله ﷺ " أعوذ بالله من جهنم " ومعنى أعوذ بالله أي استجير بالله والمستعبد يطلب منع المستعاذ منه أو رفعه كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

وأما الدعاء فهو أعم من ذلك ولهذا هو يشمل حصول المنفقة ودفع المضرة .

قال المؤلف رحمه الله: وقوله تعالى: **[وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا]**

{الجن: ٦} سبب نزول هذه الآية هو أن الرجل من العرب في الجاهلية كان إذا نزل أو أمسى بوادٍ خالٍ وخاف على نفسه قال: أعوذ بسيد هذا الوادي من سفهاء قومه - يقصد كبير الجن - يعني أنهم يعوذون بسيد و زعيم الجن من سفهاء أتباعه الذين يُخيفون الإنس فلما رأت الجن أن الإنس يعوذون بهم زادوهم رهقاً - أي: ذعراً وخوفاً -

ومعنى يعوذون أي: يلتجئون ويعتصمون .

وقوله (فزادوهم رهقاً) أي تكبراً وطغياناً وهذا في ذات الجن وخوفاً وذعراً في الإنس .

◀ مسألة : ما حكم الاستعانة بالجن ؟

هذه المسألة من شقين :

الشق الأول: أن تكون الاستعانة بهم في أمر محرم وهذا لا يجوز بالاتفاق ويدل على ذلك قوله تعالى: **[وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ]** {المائدة: ٢} .

الشق الثاني : أن تكون الاستعانة بهم في الأمور المباحة والجائزة وهذه محل خلاف بين أهل العلم .

فالقول الأول : أن الاستعانة بهم في الأمور الجائزة مباح ويجوز وقد نسب هذا لشيخ الإسلام ابن تيمية واختاره الشيخ ابن عثيمين واستدلوا على ذلك بما رواه أحمد من طريق سالم بن عبد الله في فضائل الصحابة أنه قال : "راث على أبي موسى الأشعري خبر عمر وهو أمير البصرة، وكان بها امرأة في جبتها شيطان يتكلم، فأرسل إليها رسولا فقال لها: مري صاحبك فليذهب فليخبرني عن أمير المؤمنين، قال: هو باليمن يوشك أن يأتي، فمكثوا غير طويل، قالوا: اذهب فأخبرنا عن أمير المؤمنين، فإنه قد راث علينا، فقال: إن ذاك لرجل ما نستطيع أن ندنو منه، إن بين عينيه روح القدس، وما خلق الله عز وجل شيطانا يسمع صوته إلا خر لوجهه".

القول الثاني : أن الاستعانة بهم في الأمور المباحة لا تجوز وهذا هو ظاهر قول الإمام أحمد وقول الشيخ ابن

إبراهيم وابن باز وابن جبرين وعبد العزيز الراجحي وهذا القول هو الأقرب لأدلة :

١. أن الله عز وجل حرم علينا الاستمتاع بالجن قال تعالى: **[وَقَالَ أُولِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا**

بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا الَّذِي أَجَلْتَنَا] {الأنعام: ١٢٨} قال شيخ الإسلام ابن تيمية وفي الجملة استمتاع الإنس

بالجن والجن بالإنس يشبه استمتاع الإنس بالإنس وأشار لهذا المعنى بعض أهل العلم كسليمان بن عبد الله حيث قال: "الآية تدل على المنع عموماً سواء كانت الاستعانة في الشرك الأكبر أو الأمور الأخرى" .

٢. أن الشريعة الإسلامية حرصت على حمايتنا من الجن والشياطين وعدم القرب منهم .

٣. أن النبي ﷺ لم يرد عنه على الإطلاق أنه استعان بالجن .

٤. أن من سد ذرائع الشرك ترك الاستعانة بالجن وقد جاء النهي عن الذبح عند القبر والصلاة عنده والبناء على القبر لأنها من وسائل الشرك فالنهي عن الاستعانة بالجن من باب أولى أو مثلها .

٥. أن خدمة الجن للإنس من خصائص سليمان عليه السلام لحديث السارية .

٦. جهالة حال الجن لقوله ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه : (صدقك وهو كذوب) .

وأما الجواب عن دليل أهل القول الأول فيقال :

أ- أن الحديث لا يثبت لأن فيه تدليس وفيه كلام في بعض رجاله فسالم بن عبد الله لم يذكر له سماع من أبي موسى ، والوليد بن مسلم مدلس ولم يصرح بالتحديث ، وابن يمان متكلم في روايته عن الثوري قال الإمام أحمد عن ابن يمان : " حدث عن الثوري بعجائب " .

ب- أن الخبر ليس فيه بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد علم بفعل أبي موسى لكي يقره .

ج- أن سؤال الجني الوارد في الأثر لو قلنا بصحته هو من باب الخبر القابل للصدق والكذب وليس من باب الاستعانة والمعاونة ذلك أن الجن لا يعرف صدقهم من كذبهم .

وأما الجواب عن ما ينسب لشيخ الإسلام ابن تيمية من جواز ذلك فهو محل نظر لأن ظاهر كلامه أنه ذكر ذلك من باب الواقع لا من باب الحكم الشرعي ولهذا الشيخ ابن باز رحمه الله شكك في صحة نسبة جواز الاستعانة بالجن لشيخ الإسلام ابن تيمية وقال : " إن صح هذا فهو خطأ وكل يؤخذ من قوله ويرد "

قال المؤلف رحمه الله : وعن خولة بنت حكيم قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من نزل منزلاً ...) رواه مسلم . هذا الدعاء قال عنه القرطبي : (هذا خبر صحيح وقول صادق علمنا صدقه دليلاً وتجربة فأني منذ سمعت هذا الخبر عملت عليه وفيه فلم يضرنني شيء إلى أن تركته فلدغتنني عقرب بالمهدية ليلاً فتفكرت في نفسي فإذا بي قد نسيت أن أتعوذ بتلك الكلمات) ذكره في تفسيره .

فمن نزل منزلاً وقال هذا الدعاء لم يضره شيء بإذن الله و سواء كان هذا النزول دائماً كمن نزل وسكن في بيت أو كان النزول مؤقتاً طارئاً ، كمن جلس في مكان في رحلة أو لعارض ونحوه فحديث النبي ﷺ عام لأن قوله : (من) في قوله : (من نزل منزلاً) أداة شرط ، ومنزلاً نكرة ، و النكرة في سياق الشرط تفيد العموم ، وهذا يدل على أن من نزل أي منزل فقال هذا الدعاء فإنه لا يضره شيء بإذن الله .

وكلمات الله هي الكلمات الكونية والشرعية فإما الكونية فهي أوامره التي يقضي بها في أقداره سبحانه وتعالى كالنذير والإحياء والإماتة والرزق وأما الشرعية فهي أوامره ونواهيه .

والمراد بالتامات أي الكاملة التي لا يلحقها نقص ولا عيب كما يلحق كلام البشر .

وقيل: بأن معناها الكافية الشافية، وكلا المعنيين صحيح لأن هذا من تفسير التنوع لا من تفسير التضاد.
وتامها: بالصدق في الإخبار والعدل في الأحكام كما قال تعالى: [وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا] {الأنعام: ١١٥}
ومخلوقات الله جل وعلا على ثلاثة أنواع :

١ - مخلوقات شرها محض كالنار وإبليس باعتبار ذاتيهما، أما باعتبار الحكمة التي خلقها الله من أجلها فهي خير .

٢ - مخلوقات خيرها محض كالجنة والرسول و الملائكة .

٣ - مخلوقات فيها شر وخير كالإنس والجن و الحيوان . (القول المفيد)
والإنسان يستعيز من شر كل ذي شر .

قوله (لم يضره شيء) كلمة شيء نكرة في سياق النفي فتعم كل شيء وهذا يدل على فضلها وأهمية العمل بها، وتلاحظ هنا أنه قال " لم يضره شيء " ولم يقل لم يصبه شيء والفرق : أن عدم الإصابة تقتضي عدم البلاء مطلقا، أما الضرر فيقتضي أن البلاء قد يقع لكن لا يؤثر ولا يضر .

وأيضاً في قوله (أعوذ بكلمات الله) التوسل بصفة من صفات الله عز وجل وهو من التوسل المشروع وبهذا استدل السلف رحمهم الله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في (الفتاوى): على أن كلام الله غير مخلوق لأنه لا يجوز الاستعاذة بغير الله أو صفاته من المخلوقات فدل الحديث على أن الكلام صفة من صفات الله وصفات الله غير مخلوقة .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (استدل الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة على أن كلام الله غير مخلوق لقوله ﷺ (أعوذ بكلمات الله التامات) وقالوا : والاستعاذة لا تحصل بالمخلوق لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك . وذكر أهل العلم أن الاستعاذة بالصفة أو السؤال بها جائز فأما الاستعاذة بالصفة فمثل قوله ﷺ (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق) وقوله ﷺ (أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر) وكلمات الله هنا هي آيات الله في كتابه وآياته كلامه وهو من صفاته جل وعلا .

وأما السؤال بالصفة كأن يقول : اللهم برحمتك أستغيث ويدل عليه ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ لفاطمة رضي الله عنها : " ما يمنعك أن تسمعي ما أوصيك به أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمسيت : يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين " . رواه النسائي والبخاري بإسناد صحيح والحاكم وقال: صحيح على شرطهما . وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب .

و أما المحرم ويعد من الشرك كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية فهو سؤال الصفة كأن يقول يا رحمة ارحمني .
وقد ذكر أهل العلم أن الاستعاذة بغير الله على حالين :

الحالة الأولى : أن يستعيز بال مخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله وهذه حكمها التحريم باتفاق أهل العلم لأن هذا يعتبر من الشرك الأكبر حيث أن الاستعاذة عبادة وصرفها لغير الله شرك .

الحالة الثانية : أن يستعيز بال مخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه وهذه محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : أن ذلك لا يجوز وبه قال الإمام أحمد واختاره الشيخ عبد الرحمن بن حسن وغيرهم واستدلوا على ذلك: بقوله ﷺ : (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق) قالوا: إن الاستعاذة لا تحصل بال مخلوق فهي خاصة بالله عز وجل أو صفاته ولهذا لم يرد أن النبي عليه السلام استعاذ بمخلوق .

القول الثاني : أنه يجوز الاستعاذة بال مخلوق فيما كان يقدر عليه وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ سليمان بن عبد الله صاحب (تيسير العزيز الحميد) وابن باز وابن عثيمين ويسمون ذلك بالاستجارة واستدلوا على ذلك بأدلة :

١. قوله تعالى: [وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ] {التوبة: ٦}

٢. ما رواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنه أن امرأة من بني مخزوم سرق فأُتي بها إلى النبي ﷺ فعادت بأمر سلمة زوج النبي ﷺ فقال رسول الله : (والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها! فقطعت) فهنا النبي ﷺ لم ينكر عليها الاستعاذة .

٣. ما ثبت عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين أن النبي ﷺ قال: (ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي ومن يشرف لها تستشرفه ومن وجد ملجئاً أو معاذاً فليعذ به)

٤. ما ثبت في قصه أسامة رضي الله عنه في قتله للذي قال لا إله إلا الله عندما قال له رسول الله ﷺ : (لماذا تقتله ؟ قال : إنما قالها تعوذاً) .

٥. قصة غلام ابن مسعود عندما استعاذ بالنبي ﷺ لما ضربه سيده .

٦. ما ورد عن إبراهيم النخعي أنه كان يرخص أن يقول الرجل أعوذ بالله ثم بك .

ولاشك أن القول الثاني هو القول الراجح ومما يجب التنبيه له على هذا القول أن الاستعاذة بال مخلوق تكون من باب فعل الأسباب لا من باب الاعتماد والتعلق بالقلب لكن لو تعلق قلبه بها فإنه نوع من الشرك لأن الالتفات للأسباب شرك كما قرر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية .

والخلاصة فيما تقدم أن الاستعاذة بالخالق والمخلوق والصفة على أقسام :

١- الاستعاذة بالله تعالى : وهذه عبادة من العبادات التي يثاب عليها فاعلها ، لأن الله تعالى أمر نبيه بها

فقال : [قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ] {العلق: ١} . وقال : [قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ] {الناس: ١} .

٢- الاستعاذة بصفة من صفات الله تعالى : كأن يقول كما ورد في الحديث : (أعوذ بكلمات الله التامات) أو يقول : (أعوذ بعزة الله و قدرته من شر ما أجد و أحاذر) ونحو ذلك فهذا مشروع لكن لا يدعو الصفة لأن دعاء الصفة شرك كما قال ابن تيمية وإنما يستعيذ بها .

٣- الاستعاذة بالأموات أو بالأحياء الغير القادرين أو الغير الحاضرين ، وهذا شرك أكبر ، لأنه صرف للعبادة لغير الله تعالى .

٤- الاستعاذة بالحى الحاضر القادر ، وهذه جائزة لكن لا بد من هذه القيود الثلاثة يكون حى و حاضر و قادر على الإعادة فإذا اجتمعت هذه الشروط ، فيجوز للمسلم هنا أن يستعيذ .

﴿ باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره ﴾

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنْ الظَّالِمِينَ﴾ وَإِنْ يَمْسَسُكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴿الآية. وقوله: ﴿فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ﴾ الآية. وقوله: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ الآيتان. وقوله: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ﴾

وروي الطبراني بإسناده أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين، فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق. فقال النبي ﷺ: «إنه لا يستغيث بي، وإنما يستغيث بالله ﷻ».

الاستغاثة هي طلب الغوث وإزالة الشدة وهذا معنى ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في (الرد على البكري) بأن الاستغاثة هي: "طلب الإغاثة والتخلص من الكربة والشدة" والمؤلف رحمه الله تعالى في قوله: (باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعو غيره) يريد بذلك الشرك الأكبر كما بين هذا الشيخ عبد الرحمن السعدي وابن قاسم وغيرهم.

لكن هل هناك فرق بين الاستغاثة والدعاء ؟

الجواب: نعم وهو أن الاستغاثة لا تكون إلا من المكروب وأما الدعاء فيكون في المكروب وغيره فمن أنواع الدعاء الإستغاثة ، فإذا دعوت الله في حال الشدة بأن ينجيك من الهلاك كان استغاثة ودعاء ، وإذا كان في غير الشدة والكرب كان دعاءً فقط ، فالإستغاثة جزء من الدعاء و لذا فتبويب المؤلف هنا من باب عطف العام على الخاص .

العام هو: الدعاء والخاص هو: الإستغاثة وعلى هذا فكل استغاثة دعاء وليس كل دعاء استغاثة فالدعاء أعم . وهل هناك فرق بين الاستعاذة والاستغاثة ؟

فرّق بينهما بعض أهل العلم فقال:

الاستعاذة هي: أن تطلب من الله أن يعصمك ويمنعك من المكروه قبل وقوعه.

أما الاستغاثة : فهي أن تطلب من الله إزالة المكروب بعد وقوعه.

وقال ابن تيمية: (في الرد على البكري): بأنها كلها ألفاظ متقاربة لأنها نوع من أنواع الدعاء.

وعلاقة الباب بكتاب التوحيد:

هي أن الاستغاثة والدعاء عبادتان وصرفهما لغير الله شرك ينافي التوحيد ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (من استغاث بميت أو غائب من البشر بحيث يدعوه في الشدائد والكربات ويطلب منه قضاء الحوائج فيقول مثلاً يا سيدي الشيخ فلان أو أن يقول أنا في حسبك وجوارك فإن هذا ضال مشرك عاصٍ لله باتفاق المسلمين فإنهم متفقون على أن الميت لا يدعى ولا يطلب منه شيء) ذكره في كتاب (جامع المسائل) .

واعلم أن المراد بالدعاء في ترجمة الباب هو دعاء المسألة لا دعاء العبادة ذلك لأن المشركين يزعمون أن العبادة هي مجرد الصلاة والصوم ونحو ذلك من العبادات وأما دعاء المسألة فليس بعبادة عندهم فالمصنف رحمه الله هنا أراد أن يثبت أن دعاء المسألة عبادة وأن صرفه لغير الله شرك أكبر وهذا من أسباب قرن المؤلف رحمه الله بين الدعاء والاستغاثة في الترجمة ليبين أن الدعاء لا يصرف لغير الله لا في الرخاء ولا في الشدة .

وقد ذكر المؤلف رحمه الله ستة أدلة منها خمسة من كتاب الله ودليل من سنة رسول الله ﷺ وهذه الأدلة كلها دالة على أن الاستغاثة بغير الله ودعاء غيره من الشرك الأكبر و أول هذه الأدلة:

قول الله تعالى: **[وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ۚ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ]** {يونس: ١٠٦-١٠٧} المراد بالآية: يخاطب الله جل وعلا نبيه محمد ﷺ ويقول: لا تدع في الدنيا ولا في الآخرة ما لا قدرة له على نفعك فترجوه ولا قدرة له على ضررك فتخشاه، من هذه الآلهة والأصنام بل وجه دعائك لله وحده الذي بيده النفع والضرر فإن خالفت ذلك ودعوتها من دون الله فإنك إذاً من الظالمين أي من المشركين لأن الشرك هو الظلم العظيم .

وهذا من باب الافتراض وإلا فمحال أن يحصل ذلك من النبي عليه الصلاة والسلام ومثله قوله تعالى: **[وَلَقَدْ أَوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ]** {الزمر: ٦٥} وقال أهل العلم إن الله تعالى لم يقل من المشركين لأجل أن يبين أن الشرك ظلم عظيم لأن كون الداعي مشركاً إذا دعا غير الله هذا أمر بين لكن كونه ظالم قد لا يكون هذا من المعلوم فقوله (من الظالمين) يعني من المشركين الظالمين فالشرك يعتبر أظلم الظلمات عند الله فدللت الآية على أن الله هو المالك للضر والنفع وحده لا شريك له فمن طلب كشف الضر أو جلب النفع من غير الله فقد وقع في أظلم الظلم وهو الشرك بالله وخرج من ملة الإسلام .

الآية الثانية وهي قوله: **[وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ]** {يونس: ١٠٧}

معنى الآية: أنه إن يمسسك يا محمد - والخطاب له ولأمته - ضر من فاقة أو مرض أو مصيبة أو هم فإنه لا كاشف له إلا الله وإن قدر لك من الله رزق وصحة وعافية ونحو ذلك فلا راد لفضل الله لأن الله يصرف الكون بما شاء

يعطي ويمنع من شاء إذا شاء بحكمته ورحمته وعدله وتوفيقه. قال عامر بن عبد قيس رحمه الله : "ثلاث آيات من كتاب الله عز وجل اكتفيت بهن عن جميع الخلائق : أولهنَّ : [وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ] {يونس: ١٠٧} " .

◀ مسألة : لماذا في الآية قال في الخير (يُرِدْكَ) وفي الشر (يَمْسَسْكَ) ؟

ذكر أهل العلم أن هناك فرق معنوي وهي أن الأشياء المكروهة لا تنسب إلى إرادة الله بل تنسب إلى فعله كما جاء في الحديث: (والشر ليس إليك) فلمس من فعل الله والضر من مفعولاته فالله لا يريد الضر لذاته بل يريد له غيره لما يترتب عليه من الخير والحكم البالغة وفي الحديث القدسي: (إن من عبادي من لو أغنيته أفسده الغنى) وأما الخير فهو مراداً لله لذاته ومفعولاً له ويقرب من هذا ما في سورة الجن قال تعالى: [وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا] {الجن: ١٠} وقد أشار إلى هذا المعنى شيخنا ابن عثيمين رحمه الله . ومناسبة الآية التي ذكرها المؤلف رحمه الله للباب :

أن فيها الدلالة الواضحة على أن الله وحده هو المالك للضر والنفع فمن طلب كشف الضر أو جلب النفع من غيره فقد أشرك به .

الآية الثالثة: قال المؤلف رحمه الله : وقوله تعالى: [فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ] {العنكبوت: ١٧} الرزق بيد الله ومن طلب الرزق من غير الله سواء بالدعاء أو الاستغاثة كما حصل من عباد الأصنام فقد وقع في الشرك الأكبر ولهذا خاطب الله المشركين بقوله: [إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ] {العنكبوت: ١٧} قال: (فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ) ولم يقل: فابتغوا الرزق عند الله بل قال: (عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ) "لأن تقديم الظرف يشعر بالإختصاص والحصر كأنه قال لا تبتغوا الرزق إلا عند الله " كما قال ابن تيمية رحمه الله في (العبودية) فبين الله للمشركين أن هذه الآلهة التي تعبد من دون الله لا يملكون لهم رزقا ولا نفعا ولهذا أمرهم بطلب الرزق ممن بيده كل شيء دون غيره ولهذا قال (وَاشْكُرُوا لَهُ) مرجع الضمير على الله تعالى وهذا فيه تنبيه على أهمية الإخلاص في القصد فهو قال (واشكروا له) ولم يقل: (واشكروا وإليه ترجعون) بل قال (له) يعني أخلصوا طلب الرزق والعبادة والشكر له سبحانه وتعالى دون غيره .

فإن قيل: لم نكر الرزق في الآية أولا، ثم عرّفه ثانيا في قوله: (فابتغوا عند الله الرزق) ؟ فالجواب: لأن النكرة في سياق النفي تدل على العموم فالمراد نفي قدرة الأصنام على جلب الرزق حتى ولو كان قليلا. وأما تعريف الرزق بعد ذلك فليبان أن الرزق كله من الله وتحت يده فابتغاء الرزق منه يقتضي تخصيصه بالعبادة دون غيره كما دل عليه عطف (واعبدوه واشكروا له). (يتأكد منها)

الآية الرابعة: قال المؤلف رحمه الله: قال تعالى: [وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴿٦٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ] {الأحقاف: ٥-٦}

يعني: كيف تدعون هذه الأصنام و الأوثان ، وأصحاب القبور من دون الله وهم لا يستجيبون لكم مطلقا إلى يوم القيامة وهم أيضاً: (عن دعائكم غافلون) لا يعلمون أصلاً أن هؤلاء يدعونهم و يسألونهم و يستنجدون بهم ، ثم يوم القيامة (إذا حشر الناس كانوا لهم أعداء) صار هؤلاء الذين يستغيثون بهم و يسألونهم و يدعونهم ينكرون أنهم سمعهم و ينكرون عبادتهم ، فهم لهم أعداء ويكونون بالعبادة التي أتوا بها كافرين متبرئين منها كما قال تعالى: [إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ] {البقرة: ١٦٦} فالموحد يوجه استغاثته ودعائه وطلبه لله وحده لا شريك له .

الآية الخامسة: وهي قوله تعالى: [أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ] {النمل: ٦٢} في الآية احتجاج على المشركين الذين يتخذون آلهة من دون الله وإذا أصابتهم المصيبة وشارفوا على الهلاك ووقعوا في حال الشدة والإضطرار توجهوا بالدعاء إلى الله جل وعلا دون آلهتهم فالله عز وجل يحتج عليهم بأفعالهم ويقول كيف في وقت الشدة والضرورة تلجئون إلي لأكشف ما بكم وفي وقت الرخاء تذهبون إلى غيري أفلا تذكرون . ومناسبة الآية للباب:

أن من بيده كشف الضر وإجابة المضطر حال الشدائد والمصائب هو أحق من يدعى ويعبد دون غيره ممن لا يملك ذلك ومن خالف وفعل غير ذلك فقد وقع بالشرك والعياذ بالله. الدليل السادس : وروى الطبراني بإسناده : (أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين ، فقال بعضهم : قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق ، فقال النبي ﷺ : إنه لا يستغاث بي ، وإنما يستغاث بالله) وقوله (منافق) في رواية ابن حاتم: أن هذا المنافق هو عبد الله بن أبي بن سلول . وقوله (فقال بعضهم) القائل هنا أبو بكر كما ورد عند أبي حاتم والطبراني .

وقوله (قوموا بنا نستغيث...) يعني اذهبوا بنا إليه ليصد عنا شر هذا المنافق لأنه يقدر على كف أذاه . وقوله (إنه لا يستغاث بي ، وإنما يستغاث بالله) أنكر النبي ﷺ الاستغاث به في حياته مع أنه قادر على ذلك وسبب الإنكار حماية للتوحيد وسداً لوسائل الشرك وأدباً وتواضعاً مع ربه عز وجل وتحذيراً للأئمة من وسائل الشرك في الأقوال والأفعال .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله في (التيسير): " فإذا كان هذا كلامه ﷺ في الاستغاثه به فيما يقدر عليه، فكيف بالاستغاثه به أو بغيره في الأمور المهمة التي لا يقدر عليها أحد إلا الله كما هو جار على السنة كثير من الشعراء وغيرهم؟! وقُلَّ من يعرف أن ذلك منكراً، فضلاً عن معرفة كونه شركاً".

وفي قوله (إنه لا يستغاث بي) للعلماء قولان في النفي:

القول الأول : وبه قال الشيخ سليمان بن عبد الله في (التيسير) وعبد الرحمن بن حسن في (فتح المجيد) وهو ظاهر اختيار الشيخ ابن عثيمين في (القول المفيد) .

وهو أن النفي من باب التأدب في اللفظ وليس من باب الممنوع عنه لأن نفي الاستغاثه بالنبي ﷺ ليس على إطلاقه بل تجوز فيما يقدر عليه .

ولهذا قال الشيخ سليمان بن عبد الله في (التيسير) : " فإن قلت: ما الجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: [فَاسْتَغَاثُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ] {القصص: ١٥} فإن ظاهر الحديث المنع من إطلاق لفظ الاستغاثه على المخلوق فيما يقدر عليه، وظاهر الآية جوازه ؟ قيل: تحمل الآية على الجواز، والحديث على الأدب والأولى ."

القول الثاني : وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الرد على البكري، والفتاوى) وهو قول الشوكاني في (الدر النضيد) وهو أن المنفي هو الاستغاثه الخاصة بالله وهي فيما لا يقدر عليه إلا الله، لكن القول الأول هو الأظهر. ◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن الاستغاثه على أنواع :

١ - النوع الأول : استغاثه واجبة وهي التي تطلب من الله عز وجل فيما لا يقدر عليه إلا هو سبحانه وتعالى وهذا دأب الأنبياء والمرسلين، وسبيل المفلحين الصادقين فإنهم كانوا يستغيثون بالله تعالى عند الكربات والشدائد؛ قال تعالى: [إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبَ لَكُمْ] {الأنفال: ٩} .

النوع الثاني : الاستغاثه بالمخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله ومعنى آخر أن يستغيث بالأموات أو الأحياء غير الحاضرين أو غير القادرين : وهذه شرك أكبر مثل : من يستغيثون بالأموات كمن يقول عند البلاء يا رسول الله أغثنى ، أو بالأحياء الغير حاضرين كمن يقول عند الغرق : يا بدوي أنقذني ، أو يقول : يا ابن عربي أنجديني ، أو يا حسين خلصني أو يا مولانا فلان ساعدني ، فهذه الاستغاثه شرك أكبر مخرج من الإسلام لأنها صرف عبادة لغير الله و العبادة لا تصرف إلا لله وحده وهذا القسم شرك باتفاق أهل العلم .

النوع الثالث : الاستغاثه بالمخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه لكن مع الاعتماد على المخلوق وهذا شرك أصغر لأنه اعتمد على غير الله مثل أن يقول استغيث بالله وبك لكن إن اعتقد مساواة المنزلة بين الخالق والمخلوق فهو شرك أكبر .

النوع الرابع : الاستغاثة بالمخلوق الحي الحاضر فيما يقدر عليه مع الاعتماد على الله بصيغة جائزة وهذه جائزة لا حرج فيها كما وقع للإسرائيلى مع موسى عيه السلام، لكن يجب الاعتقاد بأن المخلوق سبب والله هو المؤثر .
وأما دعاء المخلوق الذي بمعنى العبادة فلا تفصيل فيه لأنه يعتبر من الشرك الأكبر على الإطلاق سواء كان فيما يقدر عليه المخلوق أو كان فيما لا يقدر عليه إلا الله لأن الدعاء كله عبادة فالدعاء كما ذكر الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله له معنى خاص في الهيئة والكيفية ويكون معه حب المدعو وتعظيمه والرغبة إليه وإظهار الافتقار واعتقاد قدرته وإجابته على الإعطاء بخلاف المستغيث فقد تستغيث بإنسان بدون أن يكون في قلبك محبة له وتعظيم وعلى هذا تقدم أن من دعا غير الله فقد كفر بالإجماع كما ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية أما الدعاء الذي هو بمعنى المنادة فلا يدخل في هذا .

◀ مسألة : ما حكم من طلب الدعاء من الميت ؟

طلب الدعاء من الميت على قسمين :

القسم الأول : إذا دعاه أن يجلب له نفعاً أو يدفع عنه ضرراً فهذا يعتبر مشكراً شركاً أكبر بإجماع المسلمين كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الهادي .

القسم الثاني : إذا طلب من الميت أن يدعو له فهذا بالاتفاق فعل محرم وبدعة من البدع كما قال ابن تيمية . وقد اختلفوا في هذا القسم هل هو من الشرك الأكبر أو لا ؟

على قولين :

القول الأول : أن هذا لا يعتبر شرك أكبر لأن طلب الدعاء من المخلوق ليس مما اختص به الله عز وجل لأنه يجوز طلب الدعاء من الحي فلو كان طلب الدعاء مما اختص به الله لما جاز طلبه من الحي وذهب إلى هذا القول بعض أهل العلم كالألوسي والسهسواني وبكر أبو زيد وغيرهم .

القول الثاني : وبه قال عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن وعبد الرحمن بن حسن أن طلب الدعاء من الميت من الشرك الأكبر لأنه لم يطلب من الميت أن يدعو له إلا وهو يعتقد فيه اعتقاداً يساوي منزلة الله عز وجل . من باب الفائدة : نسب لشيخ الإسلام ابن تيمية من بعض أهل العلم أنه لا يرى طلب الدعاء من الميت وأنه من الشرك بناءً على ما نقل عنه أنه قال: إن طلب الدعاء من الميت بدعة .

لكن يجاب عن ذلك بأنه جاء عن شيخ الإسلام ابن تيمية ما يدل على أنه يرى أن طلب الدعاء من الميت شرك حيث قال في (اقتضاء الصراط المستقيم): "إذا كان النبي ﷺ قد نهى عن الصلاة التي تتضمن الدعاء لله وحده خالصاً عند القبور لئلا يفضي ذلك إلى نوع من الشرك بربه فكيف إذا وجد ما هو عين الشرك من الرغبة إليهم سواء طلب منهم قضاء الحاجات وتفريج الكربات أو طلب منهم أن يطلبوا ذلك من الله عز وجل " .

واعلم أن الدعاء على نوعين :

النوع الأول : دعاء عبادة وهذا صرفه لغير الله شرك وهو المقرون بالرهبة والرغبة والحب والخضوع (وهو التقرب لله بالأعمال الصالحة التي شرعت للعبادة) .

النوع الثاني : دعاء مسألة وهو طلب الدعاء مثل أن يقول اللهم ارحمني اللهم اغفر لي .
وصرف كلا النوعين لغير الله شرك مخرج من الملة.

أما دعاء المخلوق الذي لا يقع عبادة وهو بمعنى المناذرة له فهذا جائز قال عليه الصلاة والسلام: (من دعاكم فأجيبوه) وأيضاً قال: (إذا دعاك فأجبه)

◀ مسألة : ما حكم الدعاء بجاه النبي ﷺ ؟

لا يجوز الدعاء بذلك وهو من الأمور المبتدعة لأن جاه النبي ﷺ خاص به وحده ولا ينتفع به غيره لأنه ليس من عمله .

◀ مسألة : ما حكم الدعاء بحق السائلين : كأن يقول أسألك بحق السائلين إليك ؟

الجواب : تركه أولى لأن فيه إيهام لكن لو دعا به الانسان فلا بأس وهذا كلام شيخنا ابن عثيمين رحمه الله كما في (الفتاوى) وعلل ذلك بأن للسائلين حق أوجهه الله على نفسه في قوله: [وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ] {البقرة: ١٨٦} وقول الله تعالى عند نزوله إلى السماء الدنيا: (من يدعوني فأستجيب له من يسألني فأعطيه) وهذا من فعل الله والتوسل إلى الله بفعله لا بأس به وأما الحديث الوارد فيه عن أحمد وابن ماجه وغيرهم فلا يصح لأن فيه رجل يقال له (عطية العوفي) وهو رجل ضعيف.

◀ مسألة : وتتعلق بعض الشبه الذي يأتي بها بعض القبورىون فيما يتعلق بالاستغاثة .

الشبهة الأولى : يستدل القبورىون بحديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : عندما توفيت أم علي رضي الله عنها وهي فاطمة بنت أسد أنه قال: (اللهم اغفر لأمي فاطمة ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء من قبلي) رواه الطبراني.

استدلوا بهذا الدعاء على جواز التوسل بالأموات وهذا باطل من وجوه :

أ- أن هذا الحديث لا يصح من جهة الاسناد لأنه تفرد به رجل يقال له: (روح بن صلاح) عن سفيان الثوري وروح هذا ضعيف الحديث كما بين هذا الدارقطني وابن عدي انظر: (ميزان الاعتدال) .

ب- أن النبي ﷺ لم يأمر بهذا ولا فعله الصحابة رضي الله عنهم ونحن مأمورون باتباع سنة النبي ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم .

الشبهة الثانية : يستدل القبوريون على جواز الاستغاثه بالأموات بقوله : [فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ] {القصص:١٥} ومحدث الشفاعة الطويل يوم القيامة الذي فيه أن الناس يستغيثون بالنبي صلى الله عليه وسلم ليشفع لهم عند الله تعالى وأيضاً قول هاجر عليها السلام في قصتها مع إبراهيم عليه السلام التي في صحيح البخاري: (إن كان عندك خير أو غوث)

والجواب على هذه الشبهة من وجوه:

أ- أن الآية: [فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ...] {القصص:١٥} أنها من باب الإخبار فقط وهذا الإسرائيلي لا حجة في أفعاله كيف وقد قال له موسى عليه السلام : [إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ] {القصص:١٨} ومثله أيضاً قول هاجر فإنه ليس بحجة في الشرع لأن شرعنا قد أتى بخلافه هذا إذا قلنا من المنع بالإستغاثه بمن كان حاضرا حيا قادرا .
ب- أن هذه الاستغاثه إنما تكون في حال الحياة والحضور لا في حال الموت والغيبة فإن استغاثه الإسرائيلي بموسى عليه السلام كانت بعدما رآه وكذلك هاجر عندما سمعت صوتاً وكذلك استغاثه الناس بالنبي صلى الله عليه وسلم في عرصات القيامة في حضرته وقدرته على دعاء الله والشفاعة لهم والتسوية بين حال الحياة والموت من أبطل الباطل وهذا أمر معلوم فطرة وعقلاً وشرعاً .

الشبهة الثالثة : يستدل أصحاب القبور على جواز الاستغاثه بالنبي ﷺ وطلب الدعاء منه بما روى خازن عمر رضي الله عنه قال : أصاب الناس قحط في زمن عمر رضي الله عنه فجاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال يا رسول الله : استسق لأمتك فإنهم قد هلكوا فأُتي الرجل في المنام ف قيل له : أنت عمر وأخبره أنكم تسقون فبكى عمر رضي الله عنه (رواه ابن أبي شيبه والبيهقي في (الدلائل) .

لكن أجيب عن هذه الشبهة من وجوه :

أ- أن هذه القصة غير ثابتة ولا تصح لأن خازن عمر رضي الله عنه رجل مجهول الحال لا يعرف ولهذا قال المنذري في (الترغيب والترهيب) : لا أعرفه

ب- أنه إذا كان الرجل الذي أتى القبر مجهولاً لا يعرف فكيف يعول عليه في هذه القصة خصوصاً أنها مخالفة للإجماع المنعقد على مقتضى النصوص الواردة فيما يشرع عند وجود القحط من التوبة والاستغفار وطلب السقيا من الله .

وأما ما قيل من أن الرجل المجهول هو الصحابي (بلال بن الحارث) فلا يصح لأن من ذكرها عنه قد ضعفه الأئمة (ميزان الاعتدال) .

ج- أن هذه القصة مخالفة لفعل الصحابة رضي الله عنهم فقد ثبت عن عمر رضي الله عنه أنه كان يستسقي بدعاء العباس رضي الله عنه وهذا يدل على ضعف ونكارة هذه القصة .

د- أن هذه القصة منكورة في المتن لمخالفتها ما ثبت في الشرع من استحباب إقامة صلاة الاستسقاء في مثل هذه الحالات كما تقدم .

الشبهة الرابعة : يستدل القبوريون على جواز الاستغاثة بالنبي ﷺ بأنه حي في قبره بل ويدعون الإجماع على هذا واستدلوا على حياته في قبره بعدة أدلة :

١- قوله ﷺ: (ما من رجل يسلم عليَّ إلَّا رد الله عليَّ رُوحِي حتى أَرُد عليه) رواه أحمد وأبو داود ، قالوا وهذا يدل على حياته .

٢- أن الشهيد حي في قبره مستدلين بقوله تعالى: [وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ] {آل عمران: ١٦٩} قالوا: والأنبياء أكمل منهم وهذا يدل على ثبوت حياتهم في قبورهم.

٣- قوله ﷺ: (الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون) رواه أبو يعلى والبخاري .

٤- قوله ﷺ: (أتيت - وفي رواية (مررت)- على موسى ليلة أسري بي عند الكتيب الأحمر وهو قائم يصلي في قبره) رواه مسلم. قالوا: وهذا دليل على حياته في قبره ورسولنا ﷺ أكمل منه .
والجواب على هذه الشبهة من طريقين :

الطريق الأول : إبطال استدلالهم بالأدلة فنقول إن استدلالهم بحديث رد السلام فمردود من وجوه :

الوجه الأول : أن هذا الحديث غاية ما فيه أن روح النبي ﷺ ترد عليه برد التسليم فترة السلام عليه فقط وليس أنها مستقرة باقية في جسده كل وقت وحين .

الوجه الثاني : أن رد الروح على الميت ليرد السلام ليس خاص بالنبي ﷺ بل هو لكل أحد لما روى ابن عبد البر والبيهقي أن النبي ﷺ قال: (ما من أحد يمر بقبر أخيه المسلم كان يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام) فهل يقتضي هذا حياة الناس جميعاً في قبورهم وجواز الاستغاثة بهم جميعاً ؟ ومثله أيضاً أن الميت يسمع قرع نعال أصحابه إذا ولوا عنه بعد دفنه كما في الصحيح .

وأما استدلالهم بحياة الشهيد فباطل من وجوه :

الوجه الأول: أن الله سبحانه وتعالى نهي عن دعاء غيره والاستغاثة به فقال: [فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا] {الجن: ١٨} الوجه الثاني : أن الذي في الآية أن الشهداء يُرْزَقُونَ ولا يُرْزَقُونَ أي: أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يرزقهم من خيرات الجنة فكيف يطلب منهم الرزق ونحوه وهم لا يرزقون أنفسهم .

وأما استدلالهم برؤية النبي ﷺ لموسى عليه السلام وهو يصلي في قبره فيقال: إن هذا ليس خاصاً بموسى عليه السلام حيث ورد أن النبي ﷺ قال: (إذا دخل الميت القبر مثلث له الشمس عند غروبها فيقول دعوني أصلي)

رواه ابن حبان في صحيحه ثم إن رواية رؤية النبي ﷺ لموسى في قبره يصلي في المعراج قد ضعفها بعض العلماء كالدارقطني وإن كان مسلم قد رواها .

إذاً هذا هو الرد الأول من جهة الاستدلال

الطريق الثاني:

١- أن قولهم أن حياة النبي ﷺ في قبره كحياته الدنيوية مصادم لقوله تعالى: [إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ]

{الزمر: ٣٠} وقوله تعالى: [وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ] {الأنبياء: ٣٤}

وقوله: [كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ] {الأنبياء: ٣٥} وهذا إطلاق يشمل النبي ﷺ وغيره .

٢- أنه لو كان النبي ﷺ حياً يسمع السائل ويجب الداعي لأراح الأمة الإسلامية في مسائل كثيرة سواء كانت

هذه المسائل إيمانية أو فقهية أعتت الصحابة رضي الله عنهم وغيرهم فكيف يشهد اختلافهم وقتالهم عليه الصلاة

والسلام هذا إذا قلنا إنه حي ولا يحل ويفصل خصامهم وإشكالاتهم بل القول بأنه يعلم حالهم ولا يحل

إشكالهم فيه إتهام للنبي ﷺ بعدم الرحمة والشفقة على الأمة وهذا يناقض قوله تعالى: [وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا

رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ] {الأنبياء: ١٠٧} ففي هذا دليل على إثبات وفاته ﷺ .

٣- أنه لم يعرف أن الصحابة رضي الله عنهم إذا حصل بينهم شقاق واختلاف أنهم يأتون إليه عند قبره ويستترشدون به

ويستغيثون من أجل أنه حي كما يزعمون هؤلاء في قبره .

٤- أن الوارد عن الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا إذا قحطوا ونقص عليهم المطر يستسقون بدعاء العباس رضي الله

عنه ولو كان النبي ﷺ حياً في قبره لأتوا إليه يستسقون بدعائه خصوصاً أنه بجانبهم وقريباً منهم وهذا دليل

على بطلان ما ذهبوا إليه .

﴿ باب قول الله تعالى : (أشركون ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون . . .) ﴾

قال تعالى: ﴿أَشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئاً وَهُمْ يُخْلِقُونَ﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا الآية. وقوله: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ﴾ الآية.

وفي (الصحيح) عن أنس قال: شَجَّ النبي ﷺ يوم أحد وكسرت ربايعيته، فقال: (كيف يفلح قوم شَجُّوا نبيهم)؟ فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ وفيه عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر: (اللهم العن فلاناً وفلاناً) بعدما يقول: (سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد) فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية وفي رواية: يدعو على صفوان بن أمية، وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام، فنزلت ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾، وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال: (يا معشر قريش أو كلمة نحوها اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً، يا صفية عمة رسول الله ﷺ لا أغني عنك من الله شيئاً، يا فاطمة بنت محمد سليني من مالي ما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً) .

أراد المؤلف رحمه الله تعالى في هذه الآية التي جعلها ترجمة لهذا الباب أن يبين أن البراهين الشرعية والأدلة العقلية دلت على أنه لا يجوز صرف شيء من العبادة لغير الله تعالى ، وهذه الآية توبيخ للمشركين وإنكار عليهم في عبادتهم مع الله ما لا يخلق شيئاً وهم يخلقون ولا يستطيعون لهم نصراً ولا أنفسهم ينصرون سواء أكانوا ملائكة أو أنبياء أو صالحين أو أصنام فكيف يشرك هؤلاء في عبادة الله والله قد خلقهم لها وكيف يشركون معه من لا يستطيع نصر أنفسهم ولا نصر غيرهم ممن يعبدوهم قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاستَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣] وقريب من هذا أيضاً من يدعو النبي ﷺ أو يستغيث به كما يفعله بعض مبتدعة الصوفية الذين يظنون أن النبي ﷺ ينفع ويلبي الحاجات ويفيد يوم القيامة قال البوصيري في قصيدته المشهور (البردة):

يا أكرم الخلق مالي من ألوذ به سواك عند حلول الحادث العمم

إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي وإلا فقل يا زلة القدم

فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

وهذا من أكبر الشرك حيث يقول لا ينقذ يوم القيامة إلا الرسول ﷺ ولا يخرج من النار إلا الرسول ﷺ وأن الدنيا والآخرة كلها بيد الرسول وجوده ومن علومه علم اللوح والقلم فهو يقول أن الرسول ﷺ يعلم الغيب وهذا والعياذ بالله شرك وضلال وعلى هذا فلا بد للإنسان أن ينظر إلى الآيات ويفكر بعقله ويعرف الصواب من الخطأ فإذا فكر الإنسان ولو بعقله مع النظر لواقعه فإنه يصل إلى أن الخالق هو الذي يستحق للعبادة وحده لا شريك له وأن النبي ﷺ بدلالة الآيات ودلالة العقل والواقع لا ينفع ولا يضر ولا يقدم ولا يؤخر لأحد شيئاً قال تعالى: [قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا] {الجن: ٢١} فالله هو الذي بيده النفع والضرر، والتأييد والنصر، والمنع، والإعطاء .

يروى أن بعض المشركين كان له صنم من الأصنام يتقرب إليه بالعبادة وفي غيبته في أحد الأيام جاء ثعلب وبال على صنمه فلما جاء ورآه تعجب وفكر وقدر ثم قال:

أرَبْتُ يبول الثعلبان برأسه لقد هان من بالت عليه الثعالب

فترك عبادة هذه الأصنام .

وأيضاً ما ذكره ابن هشام في (السيرة النبوية) وابن كثير في (البداية والنهاية) عن قصة إسلام عمرو بن الجموح رضي الله عنه فقد كان اتخذ في داره صنماً من خشب، يقال له: مناة، وكان يعظمه ويطهره، فلما أسلم فتيان من بني سلمة وهما: معاذ بن جبل، وابنه معاذ بن عمرو (بن الجموح)، كانوا يدجون بالليل على صنم عمرو ذلك، فيحملونه ويطرحونه في حفرة من حفر بني سلمة، التي كانت توضع فيها أعدار الناس، ويجعلونه منكساً على رأسه، فإذا أصبح عمرو، ولم يجده قال: ويلكم! من عدا على آلهتنا هذه الليلة؟ ثم يغدو يلتمسه، حتى إذا وجده غسله وطره وطيبه، ثم قال: أما والله لو أعلم من فعل هذا بك لأخزيتك. فإذا أمسى ونام، عدوا عليه مرة أخرى، ففعلوا به مثل ذلك، فإذا قام وبحث عنه يجده في مثل ما كان فيه من الأذى، فيغسله ويطهره ويطيبه، ثم يعدون عليه إذا أمسى، فيفعلون به مثل ذلك. فلما أكثروا عليه، استخرجوه من حيث ألقوه يوماً، فغسله وطره وطيبه، ثم جاء بسيفه فعلقه عليه، وقال: إني والله ما أعلم من يصنع بك ما ترى، فإن كان فيك خير فامتنع، فهذا السيف معك، فلما أمسى ونام عمرو، عدوا عليه، فأخذوا السيف من عنقه، ثم أخذوا كلباً ميتاً فقرنوه به بجبل، ثم ألقوه في بئر من آبار بني سلمة، التي فيها أعدار الناس، ثم غدا عمرو بن الجموح فلم يجده في مكانه الذي

كان به .

فخرج يتبعه حتى وجده في تلك البئر منكسا مقرونا بكلب ميت، فلما رآه وأبصر شأنه، علم حينئذ أنه لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا، ولا يستطيع لنفسه نصرا فشرح الله صدره إلى الإسلام، وحسن إسلامه. فقال حين أسلم وعرف من الله ما عرف، وهو يذكر صنمه ذلك وما أبصر من أمره، ويشكر الله تعالى الذي أنقذه مما كان فيه من العمى والضلالة:

والله لو كنت إلهًا لم تكن ... أنت وكلبٌ وسط بئر في قرن

أفٍّ لملقائك إلهًا مستدن ... الآن فتشناك عن سوء الغبن

الحمد لله العلي ذي المنن ... الواهب الرزاق ديان الدين

هو الذي أنقذني من قبل أن ... أكون في ظلمة قبر مرتحن

فهذا عمرو ابن الجموح رضي الله عنه كان يعتقد في صنمه النفع والضرر ولا يرغب أن يمسه أحد إلهه بسوء ، فإذا بنور

الإسلام يدخل قلبه ويتغير اعتقاده ويحمد الله أن أنجاه الله تعالى من أن يكون من الخاسرين.

وإذا تأملت في هذه الآية الكريمة: [أَيْشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ] ❀ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسُهُمْ يَنْصُرُونَ] {الأعراف: ١٩١-١٩٢} تجد أن الله تعالى بين أن ما عبد من دون الله لا يصلح أن يكون معبودا لأمر أربعة :

١- أنهم لا يخلقون شيئا.

٢- أنهم مخلوقون مربوبون .

٣- أنهم لا يستطيعون لهم نصرا.

٤- أنهم لا ينصرون حتى أنفسهم .

فإذا كان هذه حالة من عبد من دون الله من الوصف بالعجز والضعف فكيف يليق بعاقل أن يتخذ معبودا دون الله تعالى ولهذا ضمنت الآية بالاستفهام الإنكاري على من فعله.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد أن من دلائل وجوب توحيد الألوهية وبطلان الشرك أن الله تعالى متفرد بكمال الربوبية بخلاف المخلوق فلا يملك من الربوبية شيئا لا خلقا ولا رزقا ولا تدبيرا ولا منعا ولا إعطاء ولا غير ذلك لذا لا يستحق شيئا من العبادة لاتصافه بالنقص والعجز والحاجة...ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الفتاوى): (إن توحيد الربوبية الذي يقتضي أنه سبحانه وتعالى هو الذي يُسأل ويدعى ويتوكل عليه هو

سبب لتوحيد الإلهية ودليل عليه كما يحتج به في القرآن على المشركين) وقال ابن القيم رحمه الله في (طريق المهجرتين): (توحيد الربوبية أعظم دليل على توحيد الإلهية ولذلك وقع الاحتجاج به في القرآن أكثر مما وقع بغيره لصحة دلالاته وظهورها وقبول العقول والفطر لها ولاعتراف أهل الأرض بتوحيد الربوبية وكذلك كان عباد الأصنام يقررون به).

وأما علاقة هذا الباب بالذي قبله فهو لما ذكر المصنف رحمه الله فيما سبق أمثلة للشرك بغير الله كالاستعانة والاستغاثة ذكر البراهين الدالة على بطلان الشرك ووجوب التوحيد وبيان أن أدلة توحيد الربوبية دالة لازمة على توحيد الألوهية .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (وقوله: [وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِنَّ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ] {فاطر: ١٣- ١٤}

يخاطب الله عز وجل الكفار فيقول: إن الذين تدعون من دون الله من الأصنام والأوثان لا تملك حتى القطمير وهي: اللقافة التي تكون على ظهر النواة. والذي لا يملك شيئاً لا يُعبد فهذه الآلهة والأصنام لا تملك قليلاً ولا كثيراً بما يدل على عجزهم وضعفهم فقد انتفت عنهم الأسباب التي تكون في المدعو وهي الملك وسماع الدعاء والقدرة على الاستجابة فهم إن تدعوها لا يسمعوها دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم - أي ينكرونكم ويتبرؤون منكم ومثله قوله تعالى: [وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴿٨١﴾ كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا] {مريم: ٨١- ٨٢} وقوله (ولا ينبئك مثل خبير) أي لا أحداً أخبر من الله تعالى بهذا الحال لأنه الخبير بمآلات الأمور، العالم ببواطنها .

قال المؤلف رحمه الله: (وفي الصحيح عن أنس قال : "شج النبي ﷺ يوم ...)

وقوله (في الصحيح) أي أخرجه مسلم في صحيحه موصولاً وأخرجه البخاري في صحيحه معلقاً بصيغة الجزم .
وقوله (شج) الشج: هو الشق وهو الجرح في الرأس والوجه خاصة .

وقوله (يوم أحد) أحد هو الجبل المعروف شرقي المدينة وهو الذي حصلت عنده الغزوة المشهورة بين المسلمين وكفار قريش وتسمية اليوم بالمكان أو الحال مما لا حرج فيه ما لم يكن في الاسم سبباً أو تنقص كأن يقال من باب الإنشاء اليوم الأسود ونحوه وأما إن كان من باب الإخبار عن اليوم والحال فلا بأس كأن يقال هذا (يوم عصيب) كما ورد في كتاب الله عز وجل .

وقوله: (وكسرت رباعيته) الرباعية هي الأسنان التي بعد الثنايا والإنسان كما قال النووي رحمه الله: له أربع رباعيات والذي كسر رباعية النبي ﷺ وجرح شفته السفلى هو عتبة بن أبي قاص، وقيل عبد الله بن قمئة فبادر مالك بن سنان ﷺ ومص الدم من وجه رسول الله ﷺ ثم ازدرده - أي ابتلعه - فقال له: "لن تمسك النار". قال ابن حجر والمراد بكسر رباعيته: أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم تقلع من أصلها .

وقوله (فقال: كيف يفلح قوم شجوا نبیهم...) القائل هو النبي ﷺ بعد ما أصابه ما أصابه منهم

قال ابن عطية: "كان النبي ﷺ لحقه في تلك الحال يأس من فلاح كفار قريش، فمالت نفسه إلى أن يستأصلهم الله، ويريح منهم. فقليل له: بسبب ذلك [لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ] أي: عواقب الأمور بيد الله فامض أنت لشأنك، ودم على الدعاء لربك".

لأن الله جل وعلا عنده علم الغيب وما سيحصل في قادم الأيام.

وما يستفاد من هذا أنه إذا كان النبي ﷺ لم يملك جلب النفع أو دفع الضر عن نفسه فكيف بمن دونه في المنزلة من المدعوين من دون الله كالأوثان والأولياء ونحوهم .

قال المؤلف رحمه الله : وفيه عن ابن عمر رضي الله عنهما : "أنه سمع النبي ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع ...". هذا الحديث والرواية الذي بعده كلها أخرجها البخاري في صحيحه.

بعد ما أعتدي على النبي ﷺ في معركة أحد بكسر رباعيته وشج وجهه وجرح شفته السفلى قنت بالدعاء بعد الغزوة على أناس معينين كان يريد لهم شيئاً لكن الله كان له شأنٌ آخر وأمر آخر غير ما أراده النبي ﷺ في الدعاء على هؤلاء ولهذا أنزل الله عليه بعد الدعاء عليهم: [لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ] لأن الله علام الغيوب ولهذا فإن هؤلاء الثلاثة الذين دعا عليهم النبي ﷺ أسلموا فيما بعد وحسن إسلامهم بل إن بعضهم كان له الأثر البالغ في ثبات قومه على الإسلام يوم الردة فإذا كان النبي ﷺ قد قصر علمه في هذا فكيف بمن دونه من الخلق وكيف يقال بأن من علومه علم اللوح والقلم نسأل الله السلامة والعافية.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي عن هذه الآية وعن فعل النبي ﷺ في (تفسيره): " فيها ما يدل على أن اختيار الله عز وجل غالب على اختيار العباد وإن العبد وإن ارتفعت درجته وعلا قدره قد يختار شيئاً وتكون الخيرة والمصلحة في غيره وإن النبي ﷺ إذا كان ليس له من الأمر شيء فغيره من باب أولى ففيها أعظم رد على من تعلق بالأنبياء أو غيرهم من الصالحين وأن هذا شرك في العبادة نقص في العقل) .

واللام في قوله: (ليس لك) تفيد الاختصاص والتصرف والمراد في قوله (من الأمر) أي أمر الله وهو أمر التصرف والحكم وأل هنا للعهد أي: أمر التصرف بأمر الربوبية لأنه من خصائص الله عز وجل دون غيره حتى ولو كان النبي ﷺ.

فكيف إذا يعبد ويدعى ويستغاث بغيره وهو الأولى بذلك سبحانه فكل العبادة لله تعالى وحده دون غيره.

وفي الحديث: بيان أن الأنبياء بشر يحصل لهم ما يحصل للناس من البلاء والمصائب كما تقدم من شج رأس الرسول ﷺ وكسر ربايعته .

وقوله (يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة من الفجر...) ظاهر السنة أن القنوت يشرع في النوازل التي تكون من غير الله عز وجل مثل إيذاء المسلمين والتضييق عليهم وأما ما كان من فعل الله كالكسوف فإنه يشرع له ما جاءت به السنة من صلاة الكسوف ومثل ذلك الزلازل فإنه يشرع لها أيضا صلاة الكسوف كما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما وقال: "هذه صلاة الآيات: وأما الجذب فالمشروع لها صلاة الاستسقاء كما قال أهل العلم .

وقوله: (اللهم العن فلاناً وفلاناً) يعني صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام كما بينه في الرواية التي بعدها وفيه جواز الدعاء على المشركين في الصلاة، وتسمية المدعو عليهم ولهم بأسمائهم في الصلاة، وأن ذلك لا يضر الصلاة. (التيسير)

وأصل اللعن كما قال أبو السعادات ابن الأثير: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والدعاء.

القول الثاني وقال به الشيخ سليمان في (التيسير): الظاهر أنه من الخلق طلب طرد الملعون وإبعاده من الله بلفظ اللعن، لا مطلق السب والشتيم .

ومعنى (سمع الله لمن حمده): أجاب الله من حمده وتقبله والحمد ضد الذم وهو الإخبار عن محاسن المحمود مع حبه وتعظيمه وإجلاله.

وقوله (فأنزل الله) فيه إثبات صفة العلو لله تعالى كما يليق به بخلاف بعض الفرق الضالة كالأشاعرة وغيرهم حيث ينفون صفة العلو عن الله تعالى وهذا ضلال مبين مخالف لما جاء في الكتاب والسنة.

ففي هذا الحديث مثلاً قال: (فأنزل الله) والإنزال لا يكون إلا من علو .

◀ مسألة : ما حكم الدعاء على الكافر ؟

الجواب على ذلك بأن يقال: أما على وجه التعميم فلا خلاف فيه بين أهل العلم لما ورد في الصحيحين أن أبا هريرة لما قال لأقرن بكم صلاة رسول الله: فكان يدعو للمؤمنين ويلعن الكافرين لكن ينبغي تقييد ذلك بالظالمين أو المعتدين أو المجرمين هذا هو الأولى .

وأما على وجه التعيين فمحل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أنه يجوز ذلك وهو اختيار المصنف محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لأن النبي ﷺ دعا على رعل وذكوان وعصية وورد أنه لعن أبا جهل وعقبة والوليد وطائفة من أئمة قريش .

القول الثاني: أنه لا يدعو على الكافر على وجه التعيين .

وقد تقدم التفصيل في ذلك في (باب ما جاء في الذبح لغير الله) .

◀ مسألة : ما حكم الدعاء للكافر ؟

هذه المسألة على نوعين :

النوع الأول : الدعاء له بالهداية وهذا جائز ومستحب لقوله ﷺ : (اللهم اهْدِ دوساً) ولقوله ﷺ : (اللهم اهْدِ أحب العمرين إليك) .

النوع الثاني : الدعاء له بالرحمة والجنة والغفران وهذا لا يجوز لقوله تعالى: [مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ] {التوبة: ١١٣}

وجاء في الصحيح أن النبي ﷺ استأذن ربه بالدعاء لأمه فُمنع من ذلك.

◀ مسألة : من هو الذي يقنت ؟

محل خلاف :

القول الأول : أن الذي يقنت فقط هو الإمام الأعظم وهو قول الحنابلة .

القول الثاني : أن الذي يقنت هو كل إمام مسجد وهو رواية عند الحنابلة .

القول الثالث : أن الذي يقنت هو كل مصلي وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وهو الأقرب

◀ مسألة : هل يلزم الإذن في القنوت ؟

القول الأول : يلزم إذن الإمام في القنوت .

القول الثاني : لا يلزم إذن الإمام في القنوت وهو قول ابن باز رحمه الله لأنه ورد عن خمسة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم قنتوا بعد وفاة النبي ﷺ وهم ليسوا بأئمة ولا نوابا للإمام كأبي هريرة والبراء ومعاوية في الشام ، لكن الأولى للإنسان أن ينظر في هذا للمصالح والمفاسد.

قال المؤلف رحمه الله : وفي رواية "يدعو على صفوان بن أمية وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام " فنزلت (ليس لك من الأمر شيء) ، فهؤلاء الثلاثة الذين دعا عليهم الرسول ﷺ أسلموا فيما بعد كما تقدم بل إن بعضهم كان سبباً في ثبات قومه على الإسلام يوم حرب الردة كسهيل بن عمرو وسبب دعاء النبي ﷺ على هؤلاء الثلاثة لأنهم كانوا رؤساء الكفار يوم أحد لكن حكمة الله وعلمه لا يتقدم عليها أحد ولهذا أمر النبي عليه السلام بالإمساك عن الدعاء عليهم .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال "قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: [وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ] {الشعراء: ٢١٤} " .

لما أنزل على النبي عليه الصلاة والسلام [وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ] قام خطيباً في الصفا وبدأ يندب الناس عموماً وأقاربه خصوصاً بأن يشتروا أنفسهم بتوحيد الله وتخليصها من عذاب الله بالطاعة له فيما أمر والانتهاز عما نهى عنه وزجر لإنقاذ أنفسهم من النار الموعودة التي سببها الوقوع في الشرك وظلماته والنجاة منها بالتوحيد وأنواره وأن شرف النسب والقربا من الله حتى ولو كان أقرب قريب - من الأبناء و البنات أو الأعمام و العمات أو الآباء و الأمهات - لا تغنيهم من الله شيئاً.

والمراد بالإنذار: الإعلام بأسباب المخافة والتحذير منها، وعشيرة الرجل: هم بنو أبيه الأدنون أو قبيلته. والمعشر: الجماعة .

قوله (أو كلمة نحوها) في صحيح البخاري أنه قال : يا بني عبد مناف والظاهر أنه عم ثم خصص

وقوله (لا أغني عنكم من الله شيئاً) أي: أنه لا ينجي من عذاب الله إلا الإيمان به والعمل الصالح فإذا كان قرابة النبي ﷺ لا ينفعهم إلا العمل الصالح فغيرهم من باب أولى وإذا كان النبي ﷺ لا يقدر على منع العذاب من أقاربه أو دفعه عنهم فكيف يُعبد أو يُتقرب إليه وهو لا يملك لهم شيئاً قال تعالى: [قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ] {الأعراف: ١٨٨}

وفي الحديث: الرد على عباد القبور فيما يعتقدونه في النبي عليه السلام أو بمن دونه في المنزلة من الأولياء والصالحين من أنهم ينفعون من دعاهم ويمنعون من لاذ بجاههم وهذا هو الضلال المبين لأن الذي بيده النفع والضرر هو الله تعالى وحده.

◀ مسألة : هل في قوله (لا أغني عنكم من الله شيئاً) معارضة لنفعه الناس عليه الصلاة والسلام يوم القيامة بالشفاعة ؟

الجواب: أنه لا تعارض بينهما ولا تناقض فالشفاعة بأمر الله وإذنه ابتداء وليس للنبي اختيار فيها وهي فضل ومنّة من الله على النبي عليه السلام وعلى الخلق أجمعين، فليس للنبي عليه السلام الشفاعة دون إذن الله وأمره، ولهذا كان عليه الصلاة والسلام يعلم أصحابه ﷺ أن يدعو له بأن يبعثه الله بالمقام المحمود.

◀ مسألة : هل يسمع الأموات السلام ويردونه على من يسلم عليهم ؟

قيل لا يسمعون لقوله تعالى: [وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ] {فاطر: ٢٢} وقيل: يسمعون ومن أدلتهم ما رواه البخاري عن أنس رضي الله عنه: (من أن المشيعين إذا انصرفوا سمع الميت قرع نعالهم) ولما ورد في الحديث من: (أن الإنسان إذا سلم على شخص يعرفه في الدنيا رد الله عليه روحه فرد السلام) والحديث صححه ابن عبد البر وأقره عليه ابن القيم لكن الراجح هو أن السماع مقيد بما جاءت به الأدلة الشرعية .

﴿ باب قول الله تعالى : (حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ . . .) ﴾

قال الله تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ﴾

وفي (الصحيح) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعاناً لقوله، كأنه سلسلة على صفوان ينفذهم ذلك. حتى إذا فُزِّعَ عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق وهو العلي الكبير فيسمعها مسترق السمع ، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض - وصفه سفيان بكفه فحرفها وبدد بين أصابعه- فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من

تحتة ، حتى يلقيها عن لسان الساحر أو الكاهن فرما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه، فيكذب معها مائة كذبة فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا: كذا وكذا فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء).

وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي أخذت السماوات منه رجفة أو قال رعدة شديدة خوفاً من الله عز وجل، فإذا سمع ذلك أهل السماوات صعقوا وخرروا سجداً. فيكون أول من يرفع رأسه جبريل، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل على الملائكة، كلما مر بسماء سألها ملائكتها: ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل. فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله ﷻ».

عقد المصنف هذا الباب لبيان حال الملائكة خاصة وكيف تكون هيبتهم وخوفهم من الله مع ما أوتوا من القوة والعظمة والهيبة فقد ورد في الأدلة وصفهم ومن ذلك ما رواه جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله تعالى من حملة العرش، ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة سنة" رواه أبو داود، وعن ابن مسعود مرفوعاً "رأيت جبريل له ستمائة جناح كل جناح منها سد الأفق" رواه مسلم. ومع ذلك قال الله عن حالهم عند كلام الله بالوحي: [حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ..] {سبا: ٢٣} فإذا كانت هذه هيبة وخوف أقوى وأعظم خلق الله فكيف يُدعون من دون الله أو يتخذون وسائط وإذا كانوا لا يدعون فكيف يُدعى من دونهم في الخلق والقوة من الأصنام والأولياء والصالحين ونحوهم وهذا فيه رد على جميع أهل الضلال من المشركين لأن الذي يخاف ويفزع لا يصلح أن يكون إلهاً من دون الله . وقوله (حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ) أي إذا زال وجلِّي الفزع عن قلوب الملائكة والفزع هو: الخوف المفاجئ لأن الخوف المستمر لا يسمى فزعا .

و(عن) هنا في الآية: حرف جر يدل على المجاوزة أي: حتى تجاوز أو جاوز الفزع قلوبهم .

◀ وهنا مسألة : ما هو سبب ذلك الفزع ؟

سبب هذا الفزع هو ما قال الإمام أحمد رحمه الله : " بأن الملائكة لم يسمعوا صوت الوحي في المدة التي كانت بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام وهذه المدة كانت ستمائة سنة فلما أوحى الله إلى محمد عليه الصلاة والسلام سمع الملائكة صوت الوحي كوقع الحديد على الصفا وظنوا أنه أمر من أمر الساعة ففزعوا وخرروا على وجوههم سجداً " .

فهذا السماع لكلام الله بالوحي الذي كأنه جر سلسلة الحديد على الصفا هو الذي جعلهم يفزعون .

◀ مسألة : من هم الذين فزع عن قلوبهم ؟

هذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أنهم المشركين عند الاحتضار ، ويوم القيامة إذا استيقظوا مما كانوا فيه من الغفلة في الدنيا ، ورجعت إليهم عقوبتهم يوم القيامة واستدلوا على ذلك بأن هذا هو دلالة السياق في الآية وبه قال مجاهد والحسن (تفسير ابن كثير) .

القول الثاني : أنهم الملائكة وذهب إلى هذا القول ابن جرير الطبري وابن كثير وأبو حيان . قال أبو حيان : تظاهرت الأحاديث عن النبي ﷺ أن قوله تعالى: (حتى إذا فزع عن قلوبهم) إنما هي في الملائكة .

وقال ابن كثير في (تفسيره): "وهذا هو الحق الذي لا مرية فيه لصحة الأحاديث فيه والآثار".

وقوله (الحق) الثابت عن الله عز وجل الذي لا مرية فيه .

وقوله (العلي الكبير) العلي الكبير أي: في ذاته وصفاته سبحانه وتعالى .

واعلم أن هذه الآية التي أتى بها المؤلف مع ما قبلها وهي قوله تعالى: [قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ] {سبا: ٢٢} قال عنها الشيخ محمد بن عبد الوهاب في مسائل الكتاب: "بأن فيها من الحجة على إبطال الشرك خصوصاً من تعلق بالصالحين وهي الآية التي قيل: بأنها تقطع عروق شجرة الشرك من القلب" .

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في (قرة عيون الموحدين): "وهذه الآيات تقطع عروق الشرك بأربعة أمور :

١- أنهم لا يملكون مثقال ذرة مع الله والذي لا يملك مثقال ذرة في السموات والأرض لا ينفع ولا يضر فهو تعالى هو الذي يملكهم ويدبرهم ويتصرف فيهم وحده .

٢- قوله (وما لهم فيهما من شرك) أي في السموات والأرض أي وما لهم شرك مثقال ذرة من السموات والأرض .

٣- قوله (وما له منهم من ظهير) الظهير هو المعين فليس لله معين من خلقه بل هو الذي يعينهم على ما ينفعهم لكمال غناه عنهم وضرورتهم إلى ربهم فيما قل وكثر من أمور دنياهم وأخراهم .

٤- قوله (ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له) فلا يشفع عنده أحد إلا بإذنه وأخبر تعالى أن من اتخذ شافعاً من دونه حرم شفاعته الشفعاء .

قال المؤلف رحمه الله: في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إذا قضى الله الأمر في السماء ...)

وقوله (إذا قضى الله الأمر في السماء) المقصود بالقضاء هنا القضاء الكوني لأن سياق الحديث يدل على أن ذلك كان قبل البعثة فقوله إذا قضى الله الأمر أي: إذا تكلم الله بالأمر الذي يوحيه لجبريل عليه السلام . وأمر الله تعالى على قسمين :

القسم الأول : أمر شرعي وهذا لا يعلمه إلا جبريل عليه السلام فقط من أهل السماء فهو من الله إلى جبريل إلى النبي ﷺ ، إذاً هذا الأمر اختص به جبريل عليه السلام من بين الملائكة .

القسم الثاني : أمر قدرى وهذا ليس خاص بجبريل بل قد يعلمه أهل السماء مفصلاً وهذا الأمر هو الذي قد يسمعه مسترق السمع .

وقوله (خضعاناً لقوله) بفتح الخاء والضاد وهو من الخضوع وفي رواية بضم أوله وسكون ثانيه بمعنى : خاضعين أي لقول رب العزة جلا وعلا لأن الضمير يرجع إلى أقرب مذكور .

وقوله : (كأنه سلسلة على صفوان) السلسلة هي حلق الحديد يدخل بعضها في بعض وأما الصفوان فهو الحجر الأملس ؛ والضمير في قوله (كأنه) اختلف فيه على أقوال:

القول الأول : أن هذا هو صوت الرب عز وجل فتكون الكاف للتشبيه وهذا لا يصح.

القول الثاني : أنه يرجع إلى ضرب الملائكة بأجنحتها .

القول الثالث : أنه يرجع إلى تشبيه ما يحصل في الملائكة من الفزع عندما يسمعون كلام الله بفزع من يسمع سلسلة على الصفوان .

القول الرابع : أنه يرجع على السماع فيكون تشبيه السماع بالسماع لأن الضمير في قوله (كأنه سلسلة) يعود

على الصوت المسموع أي كأن الصوت المسموع سلسلة على صفوان فهو كما قال ابن قدامة في (تحريم النظر في كتب أهل الكلام) هو تشبيه السماع بالسماع لا المسموع بالمسموع وهذا كقول النبي عليه السلام لما سئل: "هل نرى ربنا؟ قال : نعم ترونه كما ترون القمر ليلة البدر ليس بينكم وبينه سحاب " فهنا شبه الرؤية في وضوحها برؤية القمر وقت تمامه وليس المراد تشبيهه لله تعالى بالبدر لأن الله [لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ]

{الشورى: ١١} وهذا القول ذهب إليه سليمان بن عبد الله وعبد الرحمن بن حسن وابن قاسم وغيرهم وهذا أقرب الأقوال لحديث أبي داود أن النبي ﷺ قال: (إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات صلصلة كصلصلة الجرس) وهذا فيه دلالة أيضا أن كلام الله تعالى حقيقي وبصوت مسموع؛ قال عبد الله ابن الإمام أحمد: " سألت أبي رحمه الله عن قوم يقولون: لما كلم الله عز وجل موسى لم يتكلم بصوت فقال أبي: «بلى إن ربك عز وجل تكلم بصوت هذه الأحاديث نرونها كما جاءت» وقال أبي رحمه الله: «حديث ابن مسعود رضي الله عنه إذا تكلم الله عز وجل سمع له

صوت كجر السلسلة على الصفوان " قال أبي: وهذا الجهمية تنكره وقال أبي: هؤلاء كفار يريدون أن يموهوا على الناس، من زعم أن الله عز وجل لم يتكلم فهو كافر، ألا إنا نروي هذه الأحاديث كما جاءت".
وقوله (ينفذهم ذلك) بفتح الياء أي: يدخل ذلك القول ويمضي في قلوب الملائكة حتى يفرغوا منه .
وقوله (حتى إذا فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير) .
سبب الفرع سماع الملائكة لكلام الله سبحانه وتعالى .

وقوله (فيسمعها مسترق السمع ...) إذا تكلم الله بالوحي وقضى بالأمر وسمع الملائكة ذلك وتناقلوه بينهم جاء مسترقوا السمع من الشياطين وقد ركب بعضهم بعضا للوصول إلى السماء الدنيا لكي يسترقوا السمع من أصوات الملائكة فإذا سمعوا انطلقوا مباشرة إلى الكهان ليخبروهم بهذا السماع.
ومعروف أن هؤلاء الشياطين يكذب بعضهم بعضاً ويرسلون ذلك إلى الكاهن فيكذب معها الكذبات كما سيأتي في الحديث، وقد وصف سفيان بن عيينة طريقة مسترقوا السمع من الشياطين عند ركوب بعضهم فوق بعض فقال في وصفه: (فحرفها وبدد بين أصابعه) يعني: أمال يده وفرق بين أصابعه .
فإن قيل ما هو مصدر السماع ؟
الجواب: هناك احتمالان:

- ١- يحتمل أنهم يسمعون من ملائكة السماء الدنيا بلا مجاوزة لها لأنها سقف محفوظ
 - ٢- ويحتمل أنهم يسمعون من ملائكة العنان وهو السحاب وهو الأقرب لما ورد عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن الملائكة تنزل في العنان: وهو السحاب، فتذكر الأمر قضي في السماء، فتسترق الشياطين السمع فتسمعه، فتوحيه إلى الكهان، فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم"
- ◀ مسألة : هل هناك فرق بين الساحر والكاهن ؟

الكاهن: هو الذي يدعي علم الغيب ، وأما الساحر: فهو الذي يخرج الباطل في صورة الحق بعمل السحر وهو كاهن وزيادة فهو يفرق بين الزوج وزوجته ويسعى لهلاك الناس كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية .
وقوله (فرمما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها) الشهاب هو جزء من النجم لأن النجم لو نزل على الأرض لأحرقها فالشهاب هو الذي يُرمى به فرمما أدرك الساحر قبل إلقاء مسترق السمع ما سمع عليه وربما ألقاها قبل أن يدركه الشهاب لحكمة لا يعلمها الله وإلا فالله لا يعجزه شيء. والرجم بالشهب كان موجودا في الزمن الجاهلي
لحديث "ما كنتم تقولون إذا كان مثل هذا في الجاهلية قالوا: نقول ولد عظيم أو مات عظيم" رواه البيهقي .
◀ مسألة : اختلف العلماء هل مسترقوا السمع انقطعوا عن الاستراق بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم إلى الأبد أم أنهم انقطعوا في وقته فقط ؟

الأقرب أنهم انقطعوا في وقته فقط حتى لا يلتبس كلام الكهان بالوحي لقوله: [فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا] {الجن: ٩} ثم بعد موت النبي عليه السلام زال السبب الذي من أجله انقطعوا فعادوا وعادت الشهب وقد أشار لذلك شيخنا ابن عثيمين رحمه الله في (القول المفيد) .

وقوله (فيكذب معها مائة كذبة) الكذب هو الاخبار بخلاف الواقع ومرجع الكذب هنا له احتمالان:

الأول: أن الكاهن أو الساحر يكذبون مع الكلمة التي ألقاها إليهم وليهم من الشياطين مائة كذبة.

الإحتمال الثاني: أن يكون الكذب من الشيطان فيكذب مع الكلمة التي استرقها مائة كذبة، ويخبر وليه من الإنس بالجميع فما جاؤوا به على وجهه فهو صدق، وما خلط فيه فهو كذب، وعلى كلا الإحتمالين الكذب حاصل ومع هذا فيفتن الناس بالساحر والكاهن، ويفتن الساحر أو الكاهن بوليّهما من الشياطين، ويقبلون ما جاؤوا به من الصدق والكذب، لكونهم قد يصدقون فيما يأتون به من خبر السماء. (التيسير)

وقوله: (فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا كذا؟ فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء) والمعنى أن الذين يأتون الكهان يصدقونهم في كذبهم، لأنهم صدقوا معهم في أحيان نادرة فيما سمعوه من الوحي كما في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: "يا رسول الله: إن الكهان كانوا يحدثونا بالشيء فنجد حقا، قال: "تلك الكلمة الحق يخطفها الجني فيقذفها في أذن وليه، ويزيد فيها مائة كذبة"، ويستفاد من ذلك: ما ذكره المصنف من قبول النفوس للباطل، وكيف أنهم يتعلقون بواحدة، ولا يعتبرون بمائة كذبة؟!

(وعن النواس بن سمعان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا أراد الله تعالى أن يوحى بالأمر...") الحديث أخرجه ابن خزيمة في (التوحيد) وأبونعيم في (الحلية) والطبراني في (مسند الشاميين) وغيرهم لكن الحديث فيه مقال لكن له شواهد ومنها الحديث الذي قبله.

المراد بالردة والرجفة الشديدة هي: الإرتجاف والهزة والإضطراب الشديد .

والمراد بالصعق الذي يصيب أهل السموات هو الغشيان، والصعق هنا يكون قبل السجود فإذا أفاقوا خروا لله سجداً .

وبين في هذا الحديث حال الملائكة وكيف أنهم يصعقون عند سماع الوحي وأن أول من يرفع رأسه جبريل عليه السلام فيكلمه الله بما أراد من الوحي وفي طريقه إلى الأرض كلما مر بسماء من السماوات السبع يسأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل فيقول قال: الحق وهو العلى الكبير.

ومناسبة هذا الحديث لكتاب التوحيد هي أن من دلائل وجوب التوحيد وبطلان الشرك أنه إذا كانت الملائكة التي هي من أعظم وأقوى مخلوقات الله تعالى تخضع لكبرياء الله وعظمته سبحانه وتعالى عند سماعهم لكلامه فهذا أكبر دليل على كمال ذات الله وصفاته ووحدانية سبحانه وتعالى بالعبادة دون ما سواه، وإذا عُرف هذا فكيف

يُدعى هؤلاء الملائكة من دون الله وهم لا يملكون شيئاً بل كيف يدعى من هو دونهم من الأنبياء والأولياء ونحوهم ؟ فعلى المرء أن الذي عرف هذا أن يوجه عبادته لله تعالى الذي بيده كل النفع والضر ولا يصرفها لأحد سواه ولو من الملائكة الذين أهم أعظم خلق الله .

◀ مسألة : كيف يسمع المسترقون الكلمة وعندما يسأل الملائكة جبريل يجابون بقال الحق فقط ؟
الجواب: أن الوحي لا يعلمه أهل السماء بل هو من الله إلى جبريل إلى محمد ﷺ وأما الأمور القدريّة التي يتكلم الله عز وجل بها فليست خاصة بجبريل بل ربما يعلمها أهل السماء مفصلة ثم يسمعها مسترقوا السمع . (القول المفيد).

ومن فوائد الحديثين غير ما تقدم:

١ - إثبات علو الله على خلقه بأنواعه الثلاثة: علو الذات، وعلو القدر، وعلو القهر، فله العلو الكامل من جميع الوجوه سبحانه وتعالى.

٢ - إثبات صفة الكبر لله فهو الكبير المتعال الذي لا أكبر منه.

٣ - إثبات صفة الكلام لله وأنه لم يزل متكلماً متى شاء إذا شاء بكلام تسمعه الملائكة.

٤ - فضل جبريل عليه السلام حيث خصه الله بكلامه ووحيه.

باب الشفاعة ﷺ

وقول الله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ وقوله: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا﴾ وقوله: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ وقوله: ﴿وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَىٰ﴾ وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ﴾ الآيةين.

قال أبو العباس: نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ملك أو قسط منه،

أو يكون عوناً لله، ولم يبق إلا الشفاعة، فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب، كما قال تعالى: ﴿وَلَا

يشفعون إلا لمن ارتضى﴾ ، فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون، هي منتفية يوم القيامة كما نفاها القرآن،

وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده، لا يبدأ بالشفاعة أولاً، ثم يقال له: ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعط، واشفع تُشفع.

وقال له أبو هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ قال: «من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه» فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله، ولا تكون لمن أشرك بالله.

وحقيقته: أن الله سبحانه هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع ليكرمه وينال المقام المحمود، فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك، ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع، وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص. انتهى كلامه.

الشفاعة في اللغة : مأخوذة من الشفع وهو ضد الوتر فكأن الشافع ضم سؤاله إلى سؤال المشفوع .
وأما الشفاعة في الاصطلاح الشرعي فهي: التوسط للغير في جلب منفعة أو دفع مضرة وبعضهم يقول هي: طلب الخير للغير .

وسميت بذلك: لأن صاحب الحاجة كان منفرداً ثم انضم إليه شافع فصارا شفعاً.
وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد هو أن من أنواع الشفاعة الشفاعة الشركية وهذه تنافي التوحيد لأن شرك الشفاعة فيه تشبيه الخالق بالمخلوق وتشبيه المخلوق بالخالق كما ذكر هذا ابن تيمية (الفتاوى ١١/٥٢٦) ولهذا كان المشركون يجعلون الأصنام والآلهة شفعاء لهم عند الله فإذا أنكر عليهم قالوا: "هؤلاء شفعاؤنا عند الله" فقاسوا الله بخلقه في الوصول إلى الحاجات ولهذا قالوا عن فعلهم: [مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى] {الزمر: ٣} .
وعلاقة باب الشفاعة بالباب الذي قبله وهو باب قوله تعالى [حَتَّىٰ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ...] {سبا: ٢٣} هو ما ذكره الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله حيث قال : (إنما ذكر المصنف الشفاعة في تضعيف هذه الأبواب لأن المشركين يبررون شركهم ودعائهم للملائكة والأنبياء والأولياء بقولهم نحن ندعوهم مع علمنا أنهم مخلوقون مملكون ولكن حيث أن لهم عند الله جاهاً عظيماً ومقامات عالية ندعوهم ليقربونا إلى الله زلفى وليشفعوا لنا عنده كما يتقرب إلى الوجهاء عند الملوك والسلاطين ويجعلوهم وسائط لقضاء حاجاتهم وإدراك مآربهم وهذا المقصود).

وقد ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله في (التيسير) إشكالين وأجاب عليهما (وهما باختصار) قال:
"إن قلت: إن من اتخذ شفيعاً عند الله، قصده تعظيم الرب تعالى لظنه أنه لا يتوصل إلى الله إلا بالشفعاء كحال ملوك الدنيا، فلم كان هذا الفعل شركاً مع أن الهدف هو التعظيم؟! "

الجواب: أنه ليس كل من قصد التعظيم يوفق لمقصود، فكم من شخص يقصد التعظيم لشخص وهو في الحقيقة يُنقص تعظيمه بفعله، لأن اتخاذ الشفعاء والأنداد من دون الله هضم لحق الربوبية، وتنقص للعظمة الإلهية، وسوء ظن برب العالمين ؛ وهذه هي التسوية التي أثبتتها المشركون بين الله وبين آلهتهم ولهذا لما عرفوا ضلالهم وهم في النار خاطبوا معبوداتهم فقالوا: [تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ] ﴿٩٧﴾ [الشعراء: ٩٨-٩٧] وهذه التسوية منهم ليست تسوية لمعبوداتهم بذات الله وصفاته وأفعاله ولا ادّعوا أنها خلقت السماوات والأرض وأنها تحيي وتميت ونحو ذلك وإنما ساووه في المحبة والتعظيم والعبادة . والسبب في كون الإستشفاع بالآلهة والأولياء فيه هضمًا للربوبية، وتنقصًا لعظمة الإلهية، وسوء ظن برب العالمين عدة أمور:

- ١- إما أن يظن أن الله سبحانه يحتاج إلى مَنْ يدبر أمر العالم معه من وزير أو ظهير أو معين، وهذا أعظم التنقص لمن هو غني عن كل ما سواه بذاته، وكل ما سواه فقير إليه بذاته .
 - ٢- وإما أن يظن أن الله سبحانه إنما تتم قدرته بقدرة الشفيع .
 - ٣- وإما أن يظن أن الله لا يعلم حتى يعلمه الشفيع، أو لا يرحم حتى يجعله الشفيع يرحم، أو لا يجيب دعاء عباده حتى يسألوا الشفيع أن يرفع حاجتهم إليه، كما هو حال ملوك الدنيا. وهذا أصل شرك الخلق.
 - ٤- أو يظن أنه لا يسمع حتى يرفع الشفيع إليه ذلك.
 - ٥- أو يظن أن للشفيع عليه حقًا، فهو يقسم عليه بحقه، ويتوسل إليه بذلك الشفيع، كما يتوسل الناس إلى الأكابر والملوك بمن يعز عليهم، ولا تمكنهم مخالفتهم، وكل هذا تنقص للربوبية، وهضم لحقها.
- فإن قلت : أن الحكم بالشرك على من عبد الشفعاء أما من دعاهم للشفاعة فقط دون عبادة فلا يكون ذلك شركًا.

الجواب: إن مجرد اتخاذ الشفعاء يلزم منه الشرك، لأن الدعاء عبادة، بل هو مخ العبادة، فإذا دعاهم للشفاعة، فقد عبدتهم وأشرك في عبادة الله شاء أم أبى .

و قد ذكر أهل العلم أن الشفاعة على نوعين :

النوع الأول : شفاعة مثبتة في الكتاب والسنة ولها شروط :

الشرط الأول : إذن الله تعالى للشافع أن يشفع .

الشرط الثاني : رضا الله تعالى عن المشفوع وذلك بأن يكون من أهل التوحيد، وبعضهم يجعل كونه من أهل التوحيد شرطاً ثالثاً .

والحكمة من هذه الشفاعة هي : إكرام الله للشافع بظهور فضله على المشفوع وعلو منزلته عند ربه جل وعلا.

النوع الثاني : الشفاعة المنفية وهي ما تضمنت أحد أمرين :

الأمر الأول : أن تكون شركية وهي التي تطلب من غير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله.

الأمر الثاني : ما انعدم فيها شرطاً الشفاعة .

وقد استدل المؤلف على هذه الترجمة بأدلة وهذه الأدلة تدور على أن الشفاعة لله جميعاً يوم القيامة وأن ليس لأحد أن يشفع على الإطلاق إلا بالشروط التي تقدمت وهي إذن الله للشافع أن يشفع ورضاه عن المشفوع بأن يكون من أهل التوحيد .

وأول هذه الأدلة قول المؤلف رحمه الله تعالى : [وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُخْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ] {الأنعام: ٥١}

قوله (وأنذر به الذين يخافون) الإنذار هو : الإعلام مع التخويف وقوله : (به) أي : كتاب الله .

والمعنى : أنذر يا محمد أمتك المؤمنة بكتاب الله عز وجل لأنهم الذين هم من خشية ربهم مشفقون وهم من ينتفع بكتاب الله تعالى بخلاف من تعلق بالأولياء والشفعاء فهذا غير خائف ولا متق لربه لسكون نفسه لوليه وشفيعه . وهذا الإنذار فيه بيان أنه ليس للإنسان ولي ولا شفيع يوم القيامة دون الله تعالى فإذا كان هذا الإنذار للمؤمنين الذي يخافون ربهم يوم الحشر، وليس لهم من دونه ولي ولا شفيع، فمن باب أولى أن يخافه من وقع في الشرك قال الشيخ سليمان بن عبد الله : " فنفي سبحانه وتعالى عن المؤمنين أن يكون لهم ولي أو شفيع من دون الله كما هو دين المشركين، فمن اتخذ من دون الله شفيعاً، فليس من المؤمنين، ولا تحصل له الشفاعة " والآية دلت على نفي شفاعة من لم تتوفر فيه شروط الشفاعة المتقدمة، أما من توفرت فيه فهي ثابتة في حقه كما هو ظاهر قوله [لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ] .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : وقوله تعالى : [قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا] {الرؤم: ٤٤} اللام هنا في لفظ الجلالة للملك فالله مالك الشفاعة جميعاً ويده التوفيق إليها وإعطائها من شاء فإذا كانت ملك لله فكيف تطلب ممن لا يملكها كما يفعله بعض الناس حيث يطلبون الشفاعة من الأولياء وأصحاب القبور والصالحين وغيرهم . وقد أنكر الله تعالى على المشركين طلبهم الشفاعة من دون الله في أول الآية فقال تعالى [أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ قُلْ أُولَئِكَ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ] {الرؤم: ٤٣} فقوله : [أَمْ اتَّخَذُوا] أي : بل اتخذ المشركون من دون الله شفعاء؟ والهمزة للإنكار أي : أتشفع لهم عند الله بزعمهم كما قال : [وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ] . {يونس: ١٨}

ومناسبة هذه الآية للباب : هي أن الشفاعة ملك لله ولا تنال إلا بإذنه ورضاه .

◀ مسألة : ما حكم طلب الشفاعة من الحي القادر ؟

الجواب على ذلك أن يقال : طلب الشفاعة من الحي القادر على أنواع :

النوع الأول : أن تطلب منه أمراً مباحاً يقدر عليه فهذا جائز وهذا يعتبر من التعاون الحمود ويدل عليه قوله

تعالى :[مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا] {النساء:٨٥}

النوع الثاني : أن تطلب منه ما لا يقدر عليه لوجود مانع عنده كالعجز والضعف فهذا يعتبر نوع من السفه ونقص العقل .

النوع الثالث : أن تطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله وهذا شرك أكبر مخرج من الملة .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : وقوله تعالى :[مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ] {البقرة:٢٥٥} هذه الآية والتي

بعدها فيها بيان أن الله عز وجل لا يعطي الشفاعة إلا لأهل التوحيد بالشرطين السابقين وهما: إذن الله للشافع أن يشفع ورضاه عن الشافع والمشفوع وهذا الرضا مقيد بأن يكونا من أهل التوحيد .

وهذه الآية فيها الرد على الخوارج الذين ينكرون الشفاعة إذ أن الله أثبتها لمن شاء من عباده.

قال المؤلف رحمه الله تعالى : وقوله تعالى :[وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى] {النجم:٢٦}

وقوله (وكم من ملك) أي: ما أكثر الملائكة الذين في السماء ومع ذلك لا تغني شفاعتهم لأحد شيئاً إلا من بعد يأذن الله لمن يشاء ويرضى .

وتلاحظ هنا أن هذه الآية جمعت شروط الشفاعة في قوله :[إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى] فإن

قال المشرك :اعلم أنهم لا يشفعون إلا بإذن الله لكن ادعوهم ليأذن الله لهم في الشفاعة لي فما الجواب عن ذلك ؟

الجواب : أن الله لم يجعل الشرك به ودعاء غيره سبباً لإذنه ورضاه، بل ذلك سبب لغضبه ولذا نهى عن دعاء غيره فقال:[وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ] {يونس:١٠٦} فدعاء

الصالحين من الملائكة والأنبياء وغيرهم شرك لا يرضاه الله بل وهو عين ما كان يفعله المشركون الأولون حيث

كانوا يدعونهم ليشفعوا لهم عند الله، فأنكر الله عليهم ذلك، وأخبر أنه لا يرضاه، ولا يأمر به كما قال تعالى:[وَلَا

يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَاباً أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ] {آل عمران:٨٠} وقال

تعالى:[إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ] {البقرة:١٦٦} (تيسير

العزیز الحمید)

ومناسبة الآية للباب: أنه إذا كانت الملائكة المقربون لا تغني شفاعتهم شيئاً إلا من بعد أن يأذن الله ويرضى

فكيف تشفع الأصنام لمن عبدها (تيسير العزیز الحمید).

قال المؤلف رحمه الله تعالى: وقوله تعالى: [قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٣﴾] وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ] {سبا: ٢٣}

في الآية بيان أن كل من دعاهم المشركون من الآلهة الأصنام والأولياء وزعموا أنهم يملكون نفعهم ويدفعون ضررهم هم في الحقيقة لا يملكون مثقال ذرة من الخير والشر والمراد بالذرة: صغار النمل ويضرب بها المثل غالبا في القلة. فهم لا يملكون مثقال ذرة من خير ولا شر في السموات ولا في الأرض (وما لهم) أي: الأصنام (فيهما) أي: السموات والأرض (من شرك) أي: مشاركة مع الله (وما له) أي: الله (منهم) أي: من الأصنام (من ظهير) أي: معين ونصير فالله سبحانه وتعالى غني عن كل الخلق فهذه الآلهة والأصنام لا تنفع الإنسان وليس لها شراكة ولا أي علاقة في الخلق لا بالإعانة ولا بالنصرة ولا بالشفاعة ولا غير ذلك فالله هو الغني عن كل شيء وييده ملكوت السموات والأرض لإله غيره ولا رب سواه .

قال ابن القيم رحمه الله عن هذه الآية بأنها: "قطعت شجرة الشرك من القلوب" وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية عن هذه الآية بأنها نفت أربعة أشياء :

الشيء الأول : في قوله: (لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ) فهي نفت الملك حيث يظنون أنهم يملكون شيئا والله هو المالك وحده .

الشيء الثاني : في قوله: (وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍَ) نفت الشريك حيث يظنون أنهم شركاء لله .

الشيء الثالث : في قوله: (وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ) نفت المعين فالمراد بالمظاهرة هنا المساعدة والمعاونة مع الله وهذا كله باطل .

الشيء الرابع : في قوله: (وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ) نفت الشفاعة فهؤلاء يظنون أن آلهتهم تشفع لهم وتقربهم وهذا كله باطل لا يقبل .

وقال ابن القيم معلقا على هذه الآية: "فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يعتقد أنه يحصل له به من النفع، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع إما مالك لما يريده عباده منه، فإن لم يكن مالكا كان شريكا للمالك، فإن لم يكن شريكا له كان معينا له وظهيرا، فإن لم يكن معينا ولا ظهيرا كان شفيعا عنده.

فنفي سبحانه المراتب الأربع نفيا مترتبا، منتقلا من الأعلى إلى ما دونه، فنفي الملك، والشركة، والمظاهرة، والشفاعة، التي يظنها المشرك، وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك، وهي الشفاعة بإذنه. فكفى بهذه الآية نورا، وبرهانا ونجاة، وتجريدا للتوحيد، وقطعا لأصول الشرك وموداه لمن عقلها" (مدارج السالكين)

قال المؤلف رحمه الله تعالى : قال أبو العباس : نفى الله عما سواه كل ما يتعلق به المشركون فنفي أن يكون لغيره ملك أو قسط منه أو يكون عوناً لله ولم يبق إلا الشفاعة فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب كما قال : [وَلَا

يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى [{الأنبياء: ٢٨}] فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة كما نفاها القرآن وأخبر النبي ﷺ "أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده - لا يبدأ بالشفاعة أولاً- ثم يقال له : ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعط ، واشفع تشفع" وقال له أبو هريرة ؓ : " من أسعد الناس بشفاعتك ؟ قال : من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه " . فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله ولا تكون لمن أشرك بالله وحقيقته أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع ليكرمه وينال المقام المحمود فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص .

هذا الكلام ذكره أبو العباس وهو شيخ الإسلام ابن تيمية في رسالته: (الكلام على حقيقة الإسلام) وكلامه رحمه الله سبق الإشارة إليه .
وقوله (أو قسط منه) أي جزء منه .

وفي خبر النبي ﷺ "أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده - لا يبدأ بالشفاعة أولاً- ثم يقال له : ارفع رأسك ، وقل يسمع ، وسل تعط ، واشفع تشفع" بيان أنه "إذا كان الرسول -ﷺ- وهو أعظم الناس جاهاً عند الله لا يشفع إلا بعد أن يحمد الله ويثني عليه بمحامد عظيمة يفتحها الله عليه لم يكن يعلمها من قبل، ويطول سجوده؛ فكيف بهذه الأصنام؛ هل يمكن أن تشفع لأصحابها ؟ " (القول المفيد، فتاوى ابن عثيمين)

والحكمة من هذه الوساطة كما قال رحمه الله: ليكرمه وينال المقام المحمود ولو شاء الله سبحانه وتعالى لغفر لهم بلا شفاعة لكن الله عز وجل أراد بيان فضل هذا الشافع وإكرامه أمام الناس فهذه منزلة عالية فيكون إكرام الله للشافع من وجهين: إكرام للشافع بقبول شفاعته وظهور منزلته وشرفه عند الله وبيان ذلك عند الناس . وذكر أهل العلم أن المراد بالمقام المحمود هو شفاعته ﷺ كما تقدم في أهل الموقف أن يقضى بينهم .
و أما عن حديث أبي هريرة ؓ فقد قال ابن القيم رحمه الله في (مدارج السالكين) عنه:

" وتأمل قول النبي ﷺ لأبي هريرة - وقد سأله من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول الله؟ - قال «أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه» كيف جعل أعظم الأسباب التي تنال بها شفاعته تجريد التوحيد، عكس ما عند المشركين أن الشفاعة تنال باتخاذهم أولياءهم شفعاء، وعبادتهم وموالاتهم من دون الله، فقلب النبي ﷺ ما في زعمهم الكاذب، وأخبر أن سبب الشفاعة هو تجريد التوحيد، فحينئذ يأذن الله للشافع أن يشفع " .

والناس في إثبات الشفاعة طرفان ووسط :

الأول : من غلا منهم في إثبات الشفاعة حتى أثبتوا شفاعة الأصنام والأوثان وهم المشركون ومن وافقهم من مبتدعة الأمة الذين جعلوها لأصحاب القبور كالصوفية ونحوهم .

الثاني : من ينكر بعض الشفاعات كالخوارج والمعتزلة حيث أنهم ينكرون الشفاعة لأهل الكبائر .

الثالث : وهم من توسطوا وسلكوا السبيل المستقيم وهم أهل السنة والجماعة فهم يثبتون الشفاعة المثبتة في الكتاب والسنة وينفون ما نفاه الكتاب والسنة .

وقد ذكر أهل العلم أن الشفاعة على أقسام :

القسم الأول : شفاعة خاصة بالنبي ﷺ .

القسم الثاني : شفاعة عامة له عليه الصلاة والسلام ولغيره من المؤمنين .

أما الشفاعة الخاصة بالنبي ﷺ فهي أنواع:

١ - الشفاعة العظمى وهي شفاعته عليه الصلاة والسلام في أهل الموقف بعد ما يتعذر جميع الأنبياء لأهل

الموقف إلا النبي ﷺ وهي التي تسمى بالمقام المحمود الذي ناله النبي ﷺ عندما يشفع للناس .

٢ - شفاعته عليه الصلاة والسلام لأهل الجنة أن يدخلوها .

٣ - شفاعته عليه الصلاة والسلام في تخفيف العذاب عن عمه أبي طالب .

وأما الشفاعة العامة التي له عليه الصلاة والسلام ولغيره من المؤمنين فهي أيضاً أنواع :

١ - الشفاعة فيمن استحق النار من أهل التوحيد ألا يدخلها وهذه محل خلاف بين أهل العلم لكن ممن ذهب

إلى إثباتها شيخ الإسلام ابن تيمية .

٢ - الشفاعة فيمن دخل النار من أهل التوحيد أن يخرج منها وهذه متفق عليها بين أهل العلم .

٣ - الشفاعة في رفع درجات بعض المؤمنين وهذه محل خلاف بين أهل العلم لكن أثبتها شيخ الإسلام ابن تيمية

٤ - الشفاعة في دخول الجنة بغير حساب وهذه فيها خلاف بين أهل العلم والأقرب عدم ثبوتها كما قال الحافظ

في (الفتح) وابن كثير في (البداية النهاية) وما ورد من أدلة إثباتها فلا تثبت وهي محل نظر وتحرير .

◀ مسألة : وهي تتعلق بحديث الأعمى المشهور وهو أن رجلاً جاء للنبي ﷺ فقال : ادع الله أن يعافيني فقال له

النبي ﷺ : إن شئت دعوت لك فبرئت وإن شئت صبرت فهو خير لك فطلب منه الدعاء فقال : توضعاً ثم قل

اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد (رواه الترمذي وغيره

هذا الحديث ضعفه بعض أهل العلم لاضطرابه في السند والمتن وبعضهم حسنه لكن لو قلنا بأنه حسن فيجيب

عنه بأمور :

١ - أن قوله أتوجه إليك بنبيك المقصود فيه دعاء نبيك لأول الحديث .

٢- أننا لو قلنا بصحة هذا الدعاء على هذه الكيفية لقلنا بأنه خاص بذلك الأعمى بدليل عدم استعمال الصحابة عليهم السلام له وعدم إرشاد النبي ﷺ لهم بذلك وأما الرواية التي عند الطبراني وفيها أن الصحابي عثمان بن حنيف رضي الله عنه أرشد إلى استعمال ذلك الدعاء بعد وفاة النبي ﷺ فهي ضعيفة وفيها مجاهيل وليست بحجة بل ذكر العلماء أنها زيادة منكرة .

٣- أن قول أتوجه إليك بنبيك ليس استغاثة بالنبي ﷺ بل هو توجه به فالمستئول هو الله سبحانه وتعالى لا النبي ﷺ .

٤- أنه لو كان التوسل بذات النبي ﷺ جائزاً لما احتاج الأعمى إلى أن يذهب إلى النبي ﷺ ولكن بوسعه أن يدعو في بيته فلما لم يفعل ذلك وتكلف بالذهاب إلى النبي ﷺ وطلب منه الدعاء دل على أن التوجه الوارد في الحديث هو التوسل بدعاء النبي ﷺ لا بجاهه وذاته .

٥- أن التوسل بذات النبي ﷺ لو كان جائزاً بعد موته لفعله الصحابة رضي الله عنهم فلما تركوه مع قدرتهم عليه ووجود المقتضي بذلك دل على أنه بدعة محدثة ولذلك استسقى الصحابة عليهم السلام بالعباس واستسقى معاوية بيزيد بن الأسود لما قحطوا يعني استسقوا بدعائه .

﴿ باب قوله تعالى (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ) ﴾

قال الله تعالى: [إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ] {القصص: ٥٦}

وفي (الصحيح) عن ابن المسيب عن أبيه قال: «لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ وعنده عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل، فقال له: «يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله» فقالا له: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فأعاد عليه النبي ﷺ، فأعادا فكان آخر ما قال: هو على ملة عبد المطلب وأبي أن يقول: لا إله إلا الله. فقال النبي ﷺ: «لأستغفرن لك ما لم أنه عنك» فأنزل الله ﷻ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ﴾ الآية. وأنزل الله في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ .

في هذا الباب أراد المؤلف رحمه الله تعالى أن يرد على عباد القبور الذين يعتقدون في الأنبياء والصالحين أنهم ينفعون أو يضرّون من خلال هذه الآية والحديث الذي بعدها أنه إذا كان النبي ﷺ وهو أفضل الخلق وأقربهم إلى ربه قد حرص وحاول وبذل نفسه لهداية عمه أبي طالب عند موته لكنه لم يتيسر له ذلك ثم إنه دعا له أيضاً بعد موته لكن الله عز وجل نهاه عن ذلك وهذا فيه بيان أنه ﷺ لا يقدر إلا على ما أقدره الله تبارك وتعالى فإذا كان هذا النبي ﷺ وهذا قدره ومنزلته عند الله لم يستطع أن ينفع أبا طالب فكيف بمن هو دونه من الأنبياء والصالحين فهم لا يملكون ضراً ولا نفعاً لأن الأمر كله بيد الله تعالى فإذا كان النبي عليه الصلاة والسلام لا يستطيع أن ينفع أقرب الناس إليه فغيره من باب أولى.

وقوله [إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ] {القصص: ٥٦} المراد: أنك يا محمد لا تملك هداية من أحببت هدايته ولو كان أقرب قريب وإنما عليك البلاغ لأن هداية التوفيق والقبول بيد الله يضعها حيث يشاء بحكمته وفضله وهو أعلم بمن يستحق الهداية دون غيره .

فالمنفي هنا هداية التوفيق والقبول لأنها بيد الله وحده عليه دون غيره وأما الهداية المذكورة في قوله تعالى: [وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ] {الشورى: ٥٢} فإنها هداية الدلالة والبيان والإرشاد وهذه يملكها الأنبياء والرسل ومن سار على نهجهم من الدعاة المصلحين .

اختلف أهل العلم في المراد بالحبّة في الآية على قولين ؟

القول الأول: أن المراد من أحببته لقرابته والمراد بذلك المحبة الطبيعية كما يحب الإنسان قريبه كأخيه وأمه ونحو ذلك .

القول الثاني: أن المراد بالآية من أحببت هدايته وهذا هو الذي يدل عليه السياق وبه قال ابن جرير الطبري والبعوي والسعدي والشنقيطي وهو الراجح.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد هي أن المشرك لا يستحق الشفاعة حتى ولو شفع له الأنبياء عليهم السلام من باب الافتراض لقوله تعالى: [مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ] {غافر: ١٨} وأعظم الظلم الشرك فلا يُشفع إلا لأهل التوحيد.

قال الشيخ عبد اللطيف بن حسن بن عبد الرحمن في قوله تعالى: [وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ] {الزُّخْرَف: ٨٦} قال أصح الأقوال في هذه الآية أن الاستثناء يرجع إلى المشفوع فيهم وأن الشفاعة لا تكون إلا لمن كان من أهل التوحيد ومن معه أصل الإيمان المنافي للشرك ؛ ويستدل على هذا بحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك قال: أسعد الناس بشفاعتي من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه " (مصباح الظلام) .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: في الصحيح عن ابن المسيب عن أبيه قال: " لما حضرت أبا طالب الوفاة....." هذا الحديث رواه البخاري ومسلم وراويه سعيد ابن المسيب عن أبيه وأبيه قد أسلم والله الحمد وسعيد يعتبر من أحد كبار التابعين .

وقوله (لما حضرت أبا طالب الوفاة) المراد بحضور الوفاة هنا علامات الوفاة ومقدماتها وأسبابها وليس المراد الغرغرة وهذا قول أكثر أهل العلم ويدل عليه المحاورة التي حصلت عند أبي طالب وإلا فلو كانت الغرغرة فلا ينفعه الإيمان لو آمن كما قال الله تعالى: [وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا] {النساء: ١٨} وقوله (جاءه رسول الله ﷺ وعنده عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل)

يستفاد من هذا جواز عيادة المشرك لكن هذا بشرطين :

أ- وجود المصلحة . ب- عدم المحبة القلبية .

فأبو طالب جاءه رسول الله ﷺ ليدعوه دعوة خاصة عند قرب أجله وقد دعاه قبل ذلك كثيراً لكنه لم يستجب مع أنه يعلم أنه حق لكن لا يريد أن يجلب المسبة لقومه على زعمه ولذلك قال في شعره:

ولقد عملت بأن دين محمدًا من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أوحذار مسبة لوجدتني سمحا بذاك مبينا .

ولقد رآه النبي ﷺ بعد موته في غمرات من النار فشفع فيه حتى صار في ضحضاح من النار يغلي بها دماغه وأما من قال بأنه أسلم فهذا قول لا أصل له على الإطلاق.

ففي الحديث بيان أن النبي ﷺ لا يملك هداية أحد من الخلق ولو كان قريبه فكيف بغيره .

وقوله (وعنده عبد الله بن أبي أمية) وهذا قد أسلم بعد ذلك والله الحمد .

وقوله (وأبو جهل) وهذا فرعون هذه الأمة .

وقوله (فقال له ياعم قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله ...)

القائل هو النبي ﷺ وانظر كيف تطف النبي ﷺ بالعبرة وحسن المعاملة مع قريبه بقوله: (ياعم) مع أنه كافر

لكنه فعل ذلك رجاء هدايته أولاً وتقديراً واحتراماً لقربته وسنه ثانياً

قال له: قل لا إله إلا الله كلمة أحاج لك بها عند الله يعني أشهد لك بها عند الله كما في الرواية الأخرى وفيه

دلالة على أن الأعمال بالخواتيم .

فقالا له يعني عبد الله بن أبي أمية وأبوجهل أترغب عن ملة عبدالمطلب وهذا الاستفهام منهم إنكاري مرادهم منه

إشعال فتيل حمية الجاهلية وتذكيره بالحجة الشيطانية التي يتعلق بها المشركون من الأولين والآخرين، ويردون بها

على الرسل، وهي تقليد الآباء والكبراء، قال تعالى: **[وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ]** {الزُخْرَف: ٢٣}

وفي الحديث دلالة على أن أبا جهل ومن معه كانوا يعرفون مراد النبي ﷺ إذا قال للرجل قل لا إله إلا الله فقبح

الله من أبي جهل أعلم منه بأصل الإسلام وكلمة التوحيد (تيسير العزيز).

لأن قول لا إله إلا الله يتستلزم العمل بمقتضاها ومدلولها وليس مجرد نطق بالألفاظ دون نظر للمقتضى والإعتقاد

كما يفعل بعض أهل زماننا من عباد القبور فلا يكفي أحدهما دون الآخر، إذ لابد من إقتراضهما قلباً وقالباً فمن

قالها بلسانه ولم يعتقدها بقلبه حقنت دمه في الدنيا فقط، ومن اعتقدها بقلبه ولم ينطقها لسانه لم يدخل في

الإسلام .

وقوله (فأعاد عليه النبي ﷺ فأعاداً) وفائدة إعادة دعوته من النبي ﷺ هي أن الإنسان يحرص على هداية

الكافر ويصبر على ذلك لاسيما إذا كان هذا الكافر ممن يعين المسلمين ويحسن معاملتهم فهذا يُحْرَص عليه أكثر

من غيره طلباً لهدايته ورداً لجميله. وتكرار إعادتهما خوفاً من إسلامه ومن هنا نعرف الخطر الحاصل بمصاحبة

رفقة السوء، وكيف أن لهم أثر في الصد عن سبيل الله والثني عن طريق الحق وسلوك سبيل الضلال.

وقوله (فكان آخر ما قال) هنا تلاحظ أن الراوي غير في الأسلوب استقباحاً للفظ القادم ذكره وهذا يعتبر من

التصرفات الحسنة كما ذكر الحافظ بن حجر في (فتح الباري) .

وقوله (هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله فقال النبي ﷺ: لأستغفرن لك ما لم أنه عنك) قال هو على ملة عبد المطلب وملته هي الشرك بتوحيد الألوهية . ومن هنا تعرف أنه إذا كان النبي ﷺ لم يستطع على هدايته، ولا على تخليصه من عذاب الله، بل سبق فيه القضاء المحتوم، واستمر على كفره دلالة على أنه لو كان عند النبي ﷺ من هداية القلوب، وتفريج الكرب شيء، لكان أحق الناس بذلك وأولاهم عمه الذي الذي كان يحوطه ويحميه وينصره ويؤويه ، وفي الحديث الرد على من زعم من الرافضة وغيرهم إسلام عبد المطلب . (التيسير)

وقوله (فأنزل الله :[مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى]

{التوبة:١١٣})

لفظ ما كان أو ما ينبغي أو لا ينبغي إذا جاء في الكتاب والسنة فالمراد إمتناع ذلك غاية الامتناع من استغفار النبي عليه الصلاة والسلام لعمه أبي طالب واستغفار الصحابة رضي الله عنهم لأبائهم المشركين ومثله قوله تعالى: [مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ] {مريم:٣٥} وقوله ﷺ (إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام) فكلها تدل على المنع وهذا أشار إليه ابن القيم رحمه الله في كتابه (أعلام الموقعين) ففي الآية النهي الشديد عن الإستغفار والدعاء للمشركين وموالاتهم ومحبتهم ولو كانوا أولي قربى لأنه إذا حرم الاستغفار لهم فموالاتهم ومحبتهم أولى .

◀ مسألة : أبو طالب توفي في مكة بالاتفاق كما حكاه ابن حجر وقوله تعالى:[مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ] {التوبة:١١٣} نزلت بالمدينة وهذا إشكال ؟

الجواب من عدة أوجه:

الوجه الأول: أن الآية نزلت بعد وفاة أبي طالب بمدة كما ذكر هذا الحافظ بن حجر في (الفتح) .

الوجه الثاني: أن من عادة الصحابة رضي الله عنهم أنهم يعبرون باستدلأهم بالآية إذا كانت مناسبة لحديث ما بنزل معين فهم بدلاً من أن يقولوا أن هذا الحديث تدل عليه هذه الآية يقولون إن هذا الحديث نزلت فيه هذه الآية .

لكن بإجماع المفسرين كما ذكر ذلك الزجاج وابن حجر أن الآية نزلت في أبي طالب .

ومن باب الفائدة فقد ذكر العجلي بأنها من أشد الآيات على القدرية لأن القدرية يعتقدون أن العبد خالق فعل نفسه فكيف يخلق فعل نفسه والهداية بيد الله تعالى .

والخلاصة أن هذا الباب يدور كله حول خطأ تعظيم عباد القبور لأصحابها وأنهم لا يقدمون ولا يؤخرون ولو كانوا يقدمون أو يؤخرون لكان أولى الناس تقديماً لقربته هو النبي ﷺ فإذا كان لا يملك غيره من باب أولى .

باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو في الصالحين

وقول الله عز وجل: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾

وفي (الصحيح) عن ابن عباس رضي الله عنهما في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ قال: (هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا، ولم تعبد، حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم، عبدت). وقال ابن القيم: قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم.

وعن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد، فقولوا: عبد الله ورسوله» [أخرجاه]. وقال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو». ولمسلم عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: (هلك المتنطعون) قالها ثلاثاً.

عقد المصنف رحمه الله هذا الباب لبيان خطر الغلو في الصالحين وماذا يؤول إليه من الشرك بالله عز وجل المنافي للتوحيد .

وقوله (باب ما جاء) أي من الأدلة والبراهين .

وقوله (بني آدم) يشمل الأولين والآخرين ذكوراً وإناثاً .

وقوله (الغلو في الصالحين) الغلو في اللغة يطلق على معنيين :

المعنى الأول : حد الشيء .

المعنى الثاني : حركة تكون في بعض الأعضاء .

وأيضاً يقال الغلو: الزيادة كما يقال غلا القدر إذا زاد.

وحد الشيء هو المراد بكلام المؤلف رحمه الله تعالى .

وأما الغلو في الاصطلاح الشرعي فقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في (الفتح) بأنه: "المبالغة في الشيء

والتشديد فيه بتجاوز الحد" وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الإقتضاء) بأن الغلو هو: "مجاوزة الحد بأن

يزداد بالشيء في حمده أو ذمه" .

واعلم أن الغلو في الصالحين كما قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في كتابه (فتح المجيد) بأنه "الافراط في تعظيمهم سواء بالقول أو الاعتقاد برفع منزلتهم التي أنزلهم الله عليها" .
وذكر أهل العلم أن الناس في الغلو على ثلاثة أنواع :

- النوع الأول: الغلو في العقيدة مثل غلو المعطلة في التنزيه وهم الذين ينفون جميع الصفات والتعطيل على نوعين:
- تعطيل كلي بأن ينفي الإنسان الاسماء والصفات جملة وتفصيلاً.
 - وتعطيل جزئي بأن يثبت الانسان بعض الصفات وينفي بعضها وكلاهما تعطيل .
- ومن الغلو في العقيدة أيضاً غلو الصوفية بالنبي ﷺ وغلو الممثلة في الإثبات حتى شبهوا ومثلوا الله بخلقه .
- النوع الثاني: الغلو في العبادات كمن يغلو في السنن ويجعلها واجبات ويعاقب على تركها أو أن يرى أن الإخلال بالعبادة كفر مخرج من الملة كما يفعل الخوارج الذين يكفرون بالمعصية .
- النوع الثالث: غلو في العادات وهذا مثل من يقدم العادات المتأصلة على الشرع ويتمسك بها كعدم توريث النساء عند بعض القبائل وعدم تغطية وجوههن عند إخوة الزوج أو أبناء العم ونحو ذلك .
- أما الغلو من حيث الحكم الشرعي فهو على نوعين:
- النوع الأول: ما كان الغلو فيه عبادة كمن يجعل للمخلوق شيئاً من حقوق الله الخاصة به وهذا شرك أكبر مثل الذبح لغير الله والنذر لغير الله أو التصرف في الكون دون الله ونحو ذلك.
- النوع الثاني: ما كان الغلو فيه وسيلة لأحد أمرين : إما الشرك الأصغر وإما الوقوع في الكبائر فعلى الإنسان أن يحذر من هذا كله .

◀ مسألة : هل هناك فرق بين الغلو والإطراء ؟

الجواب عن ذلك أن يقال: نعم هناك ثمة فرق بين الغلو والإطراء فالغلو سبق تعريفه وأما الإطراء فهو: مجاوزة الحد في المدح. وعلى هذا فالغلو أعم من الإطراء لأن المجاوزة فيه للمدح أو الذم .
ومناسبة الباب لما قبله:

أن المؤلف رحمه الله لما ذكر بعض ما يقع من عباد القبور مع الأموات من الشرك أعقب ذلك ببيان سببه وهو الغلو .

وقد استدلل المؤلف رحمه الله على هذه الترجمة بأدلة فقال رحمه الله تعالى :

وقوله تعالى: [يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ] {النساء: ١٧١}

الخطاب في هذه الآية لليهود والنصارى بأن يدعوا الغلو في الدين ولا يقولوا على الله إلا الحق الثابت وضلال النصارى كان بسبب غلوهم في المسيح عيسى بن مريم عليه السلام وهذا الغلو نتج عنه تأليههم لعيسى عليه

السلام وغلوهم فيمن كان معه من أتباعه فادّعوا فيهم العصمة، وضلال اليهود كان بسبب غلوهم في عيسى من جانب القدح فيه، فادّعوا انه ولد بغى ومعنى هذه الآية كما قال ابن كثير في تفسيره : (لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ) أي: لا تجاوزوا الحد في إتباع الحق ولا تطروا من أمرتم بتعظيمه فتبالغوا فيه حتى تخرجوه عن حيز النبوة إلى مقام الألوهية كما صنعتهم في المسيح وهو نبي من الأنبياء ، فجعلتموه إلهاً من دون الله عز وجل) ومناسبة هذه الآية للباب: أن الغلو في الأنبياء أو الأولياء سبب لتأليههم ومشاهدة أهل الكتاب في أفعالهم فالآية فيها التحذير من الغلو في الصالحين والأنبياء، لأنه كان السبب الرئيسي في ضلال اليهود والنصارى. قال المؤلف رحمه الله تعالى: (وفي الصحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما) هذا الحديث في صحيح البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

وابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية بين المراد بود وسواع ويغوث ويعوق ونسرا وأنهم رجال صالحين من قوم نوح، غلا فيهم قومهم فلما ماتوا أصاب الناس صدمة وحزن شديد عليهم، فاستغل الشيطان هذا الموقف وأشار عليهم أن أنصبوا صورهم في مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها، وسموها بأسمائهم، تخليداً لذكورهم، وتنشيطاً للعبادة كلما رأوهم، فلما هلك أولئك القوم ونسي العلم وسوس الشيطان إلى من جاء من بعدهم بأن من سبقوكم ما وضعوا هذه الأنصاب إلا لأجل عبادتها ومن هنا بدأ الشرك وأن أول شرك حدث في العالم سببه الغلو في الصالحين.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما هذا الكلام تفسيراً للآية والناظر لكلام ابن عباس رضي الله عنهما الذي في البخاري يجد أن المصنف رحمه الله أخذ جزء منه .

فأما أول كلام ابن عباس رضي الله عنهما على هذه الآية في صحيح البخاري فهو قوله: "صارت الأوثان التي في قوم نوح في العرب بعد، فأما ود فكانت لكلب بدومة الجندل وأما سواع فكانت لهذيل وأما يغوث فكانت لمراد ثم لبني غطيف في الجرف عند سبأ وأما يعوق فكانت لهمدان وأما نسر فكانت لحمير لآلي ذي الكلاع أسماء رجال صالحين في قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم ، أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبت"

وقال ابن حجر في (الفتح) : (حكى الواقدي فقال كان ود على صورة رجل وسواع على صورة امرأة ويغوث على صورة أسد ويعوق على صورة فرس ونسر على صورة طائر لكن هذا شاذ والمشهور كما يقول ابن حجر أنهم كانوا كلهم على صورة البشر وهو ما تقدم من الآثار في سبب عبادتها) وتخصيص هؤلاء الخمسة إشارة إلى مزيتهما على غيرها لأن قوله تعالى (آلهتكم) عام يشمل كل ما يعبد وكأن هذه كبار آلهتهم ولهذا خصت بالذكر كما قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله.

مع العلم أن الناس كانوا قبل نوح عليه السلام على دين الإسلام فقد ورد عن ابن عباس أنه قال: " كان الناس قبل نوح عشرة قرون كلهم على الإسلام ثم وقع الشرك بعد ذلك " .
وقوله (لا تذرن ألهتكم) أي: لا تتركون معبوداتكم .

وقوله (أوحى الشيطان) الإيحاء كما قال الحافظ ابن حجر هو: الإعلام الخفي السريع.

وقوله (أن انصبوا إلى مجالسهم) المقصود بالنصب على مجالسهم هو ما بينته رواية ابن جرير في تفسيره عن ابن قيس وفيها " فلما ماتوا قال أصحابهم الذين كانوا يقتدون بهم لو صورناهم كان ذلك أشوق لنا إلى العبادة " .
وقوله (وسموها بأسمائهم ففعلوا ولم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم عبت) في رواية (ونسخ العلم عبت) وفي رواية أنهم قالوا: (ما عظم أولنا هؤلاء إلا وهم يرجون شفاعتهم عند الله) والعياذ بالله .

وقوله (أوحى الشيطان) الشيطان مأخوذ من: شطن إذا بعد ومن الشاطئ وهو البعيد عن وسط البحر .
فالشيطان كان له أثر عليهم فقد سول لهم وقال: إن آبائكم كانوا يعبدون هذه الصور ويستغيثون بها فعبدوها .
ومناسبة حديث ابن عباس للباب: أن الغلو في الصالحين من أكبر أسباب ترك الدين والوقوع في الشرك فقوم نوح لما غلو بصالحهم ورفعوهم فوق منزلتهم محبةً وتصويراً دخل عليهم الشيطان من هذا المدخل حتى أوقعهم في الشرك .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (وقال ابن القيم : قال غير واحد من السلف)

هذا الكلام ذكره ابن القيم رحمه الله في كتاب (إغاثة اللهفان) وبين رحمه الله أن عكوفهم على قبورهم كان قبل تصوير التماثيل وهذا من أعظم وسائل الوقوع في الشرك بل هو الشرك لأن العكوف لله في المساجد من أنواع العبادة وإذا كان على القبور صار عكوفهم من باب التعظيم والمحبة وهذا من العبادة لها وهذا هو فعل المشركون مع أصنامهم لما يعتقدون فيها من البركة .

وبين ابن القيم رحمه الله طريقة تدرج الشيطان مع البشر في إيقاعهم في الشرك فقال في (إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان):

"ومن أعظم مكائده التي كاد بها أكثر الناس، وما نجا منها إلا من لم يرد الله تعالى فتنته: ما أوحاه قديما وحديثا إلى حزنه وأوليائه من الفتنة بالقبور، حتى آل الأمر فيها إلى أن عُبد أربابها من دون الله، وعبدت قبورهم، واتخذت أوثانا، وبنيت عليها الهياكل، وصورت صور أربابها فيها، ثم جعلت تلك الصور أجسادا لها ظل، ثم جعلت أصناما، وعبدت مع الله تعالى .

وكان أول هذا الداء العظيم في قوم نوح، كما أخبر سبحانه عنهم في كتابه، حيث يقول: [قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا] وَمَكْرُوهًا كُبَارًا ﴿١٦٣﴾ وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ

وَلَا تَذَرْنِ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٤﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا [نوح: ٢١- ٢٤] .

فالغلو في الصالحين بتصويرهم من أسباب الوقوع في الشرك قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب (الرد على المنطقيين) : " والشرك في بني آدم أكثره عن أصلين أولهما تعظيم قبور الصالحين وتصوير تماثيلهم للترك بها وهذا أول الأسباب التي بها ابتدع الآدميين الشرك وهو شرك قوم نوح قال ابن عباس : كان بين آدم ونوح عشرة قرون كلهم على الإسلام وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أن نوحاً أول رسول بعث إلى أهل الأرض ولهذا لم يذكر الله عز وجل في القرآن قبله رسولاً فإن الشرك إنما ظهر في زمانه " .

وقال ابن القيم رحمه الله في (إغاثة اللهفان) : "وأعظم الفتنة في هذه الأنصاب فتنة أنصاب القبور وهي أصل فتنة عبادة الأصنام كما قاله السلف من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين " .

وقال الشوكاني رحمه الله: " فلا شك ولا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ منه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس من رفع القبور ووضع الستور عليها وتخصيصها بأبلغ زينة " (شرح الصدور في تحريم رفع القبور) .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى): (وكان العكوف على القبور والتمسح بها وتقيلها والدعاء عندها وفيها ونحو ذلك هو أصل الشرك وعبادة الأوثان)

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (وعن عمر أن رسول الله ﷺ قال : " لا تطروني.....)
الإطراء هو مجاوزة الحد في المدح والمبالغة منه .

فالنبي عليه الصلاة والسلام يقول منبها الأمة على خطر الغلو والإطراء لا تمدحوني وتبالغوا في مدحي فتقعوا بما وقعت به النصارى من الغلو في عيسى عليه السلام، حيث ادعوا فيه الربوبية وهذا كفر، فإنما أنا عبدٌ لله، فصفوني بما وصفني به ربي من العبودية، ولا ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عليها وقولوا عبد الله ورسوله.

إلا أن عباد القبور كما قال الشيخ سليمان بن عبد الله في (التييسير): " أبو إلا المخالفة لأمره وشق عصا الطاعة، وارتكاب ما نهى عنه، فناقضوه أعظم المناقضة، وظنوا أنهم إذا وصفوه بأنه عبد الله ورسوله، وأنه لا يدعى ولا يستغاث به، ولا ينذر له، ولا يطاف بحجرته، وأنه ليس له من الأمر شيء، ولا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله، أن في ذلك هضمًا لجنابه، وغضبًا من قدره، فرفعوه فوق منزلته، وادعوا فيه ما ادعت النصارى في عيسى أو قريبًا منه، فسألوه مغفرة الذنوب، وتفريج الكرب " .

ومن أمثلة الإطراء والغلو المحرم قول البوصيري في قصيدته التي تسمى بالبردة:

يا أكرم الخلق مالي من ألود به سواك عند حدوث الحادث العمم
إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم

فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

فهذا جعل اللياذ في الحوادث والمصائب للنبي عليه السلام وهذا شرك لأن اللياذ لا يكون إلا الله تعالى وجعل النبي عليه السلام هو المسؤول عن كشف الشدائد يوم القيامة فهذا تنزيل للنبي عليه السلام منزلة الله تبارك وتعالى، وأيضاً كونه يجعل من جود النبي عليه السلام الدنيا والآخرة ومن علومه علم اللوح والقلم أي أن النبي عليه السلام يعلم الغيب فكل هذا من الضلال الناشئ عن الغلو والإطراء.

واعلم أن الناس في معاملة الصالحين كما قال الشيخ السعدي رحمه الله على ثلاثة أقسام:

القسم الأول : أهل الجفاء وهم الذين يمنعونهم حقوقهم ولا يقومون بحقوقهم من الحب والولاء والتوقير والتبجيل .

القسم الثاني : أهل الغلو وهم الذين يرفعونهم فوق منزلتهم

وكلا القسمين السابقين قد أخطأوا .

القسم الثالث : أهل الحق وهؤلاء على الصواب وهم أهل السنة والجماعة الذين يحبون الصالحين ويوالونهم

ويقومون بحقوقهم الحقيقية لكنهم يبرؤون من الغلو فيهم وادعاء عصمتهم والصالحون يتبرءون من أن يدعوا

لأنفسهم حقاً من حقوق ربهم الخاصة كما قال تعالى عن عيسى عليه السلام: [سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ

مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ

الْغُيُوبِ] {المائدة: ١١٦} . (القول السديد) .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إياكم والغلو فإنما أهلك من

كان قبلكم الغلو) هذا القول قاله ﷺ في حجة الوداع حين أمر عبد الله بن عباس رضي الله عنهما بأن يأخذ

سبع حصيات لكي يرمي بها الجمار فلما استلمها قال : (إياكم والغلو فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو) .

وهذا التحذير من الغلو من النبي عليه الصلاة والسلام عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال والأقوال

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (ولمسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "هلك المنتطعون " قالها ثلاثاً)

المنتطعون كما قال ابن الأثير هم: المتعمقون الغالون والمتكلفون في الكلام الذين يتكلمون بأقصى حلوقهم ،

والفرق بين التنطع والغلو والإجتهاد هو: أن المنتطع هو المتكلف والمتعمق في الشيء وأما الغلو فهو مجاوزة الحد

وأما الاجتهاد فهو بذل الجهد للوصول إلى الحق .

والحديث يدل على خطر التنطع في الدين وهو من معاني الغلو سواء كان التنطع في العبادة أو كان بالتقعر في

إخراج الألفاظ والأقوال فكلاهما منهي عنه ومردهما إلى الهلاك كما في الحديث.

ومناسبة الحديث للباب: أن التنطع من الغلو والزيادة لما فيه من الخروج الذي يوصل إلى الشرك بالله المنافي

للتوحيد ولهذا كرر النبي عليه الصلاة والسلام كلمة (هلك المنتطعون) ثلاثاً مبالغة في التحذير والتعليم.

والمسلم مطالب بالتوسط كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «دين الله وسط بين الغالي فيه والجافي عنه، والله تعالى ما أمر عباده بأمر إلا اعترض الشيطان فيه بأمرين لا يبالي بأيهما ظفر، إما إفراط فيه وإما تفريط». قال الشيخ عبد الرحمن بن سعدي: «فجعل الله هذه الأمة وسطا في كل أمور الدين، وسطا في الأنبياء بين من غلا فيهم كالنصارى وبين من جفاهم كاليهود، ووسطا في التشريعات لا تشديدات اليهود وآصارهم ولا تهاون النصارى...».

وقال الطحاوي: «ودين الله في الأرض والسماء واحد، وهو دين الإسلام؛ قال الله تعالى: [إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ] {آل عمران: ١٩} وهو بين الغلو والتقصير وبين التشبيه والتعطيل، وبين الجبر والقدر، وبين الأمن والإياس».

والخلاصة في ذلك أن الغلو في الدين طريق للوقوع في الشراكيات وباب خطر للولوج في المبتدعات والمحرمات ولذا جاء التحذير منه والنهي عنه وبيان أن الدين وسط بين الغالي فيه والجافي.

باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده ﷺ

في (الصحيح) عن عائشة رضي الله عنها أن أم سلمة ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها في أرض الحبشة وما فيها من الصور. فقال: (أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله) فهؤلاء جمعوا بين الفتنين، فتنة القبور، وفتنة التماثيل.

ولهما عنها قالت: «لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم بها كشفها، فقال . وهو كذلك . : ((لعنة الله على اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) يحذر ما صنعوا، ولولا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً، [أخرجاه].

ولمسلم عن جندب بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً، كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخذاً من أممي خليلاً، لاتخذت أبا بكر خليلاً، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك» .

فقد نهي عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن وهو في السياق من فعله، والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يُبْنَ مسجد، وهو معنى قولها: خشي أن يتخذ مسجداً، فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجداً، وكل موضع قصدت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجداً، بل كل موضع يصلى فيه يسمى مسجداً، كما قال ﷺ «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً». ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء والذين يتخذون القبور مساجد» [رواه أبو حاتم في صحيحه].

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أنه إذا كانت عبادة الأولياء والصالحين شرك أكبر ينافي التوحيد ففيه بيان أن كل ما كان وسيلة للوقوع في الشرك فقد جاء النهي عنه والتشديد فيه ومن ذلك من عبادة الله عند قبور الصالحين .

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي أن المصنف رحمه الله لما ذكر في الباب السابق التحذير من الغلو في الصالحين وأنه سبب لكفر بني آدم وتركهم دينهم ذكر في هذا الباب نوعاً آخر من الغلو وهو الغلو في قبورهم

بتحري العبادة عندها وأما ما قيل بأن النهي عن اتخاذ القبور مساجد هو مظنة النجاسة فهذا غير صحيح بل هو مظنة اتخاذها أوثاناً تعبد من دون الله وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية في (الإقتضاء): الاتفاق على أن علة النهي عن اتخاذ القبور مساجد هو الخوف من الوقوع في الشرك .

وقد تواترت الأحاديث في النهي عن تعظيم القبور وقد نقل هذا التواتر عدد من العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية والسيوطي والبركوي الحنفي وغيرهم .

وقول المؤلف هنا: (فكيف إذا عبده) أي عبد القبر أو الرجل الصالح .

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في (الإقتضاء): أن صاحب الشريعة - أي: النبي ﷺ - قد حسم المادة وسد الذريعة بلعنه من يتخذ قبور الأنبياء والصالحين مساجد وألاً يصلي عندها لله ولا يسأل إلا الله وحذر أمته ذلك فكيف إذا وقع نفس المحذور من الشرك وأسباب الشرك " .

وقوله في الترجمة : (فيمن عبد الله ..) من هنا موصولة بمعنى الذي .

وقوله (باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح) .

إلى هذا الحد من الترجمة يريد المؤلف بما بيان أن هذا الفعل محرم ووسيلة إلى الشرك .

أما قوله (فكيف إذا عبده) فيريد بذلك أن من فعل هذا فقد وقع في الشرك الأكبر .

استدل المؤلف رحمه الله على هذه الترجمة بأدلة فقال : (في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها : " أن أم سلمة ذكرت

لرسول الله ﷺ كنيسة...) هذا الحديث في صحيح البخاري ومسلم وفيه أن أم سلمة وفي رواية أنه كان معها

أم حبيبة رضي الله عنها رأين كنيسة بأرض الحبشة والكنيسة هي معبد النصارى ويقال بأن اسمها مارية وكان في هذه

الكنيسة صوراً لأناس صالحين فقال عليه الصلاة والسلام منبهاً ومخدراً من هذا العمل إن أولئك يعني أهل

الكنائس إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار

الخلق عند الله لأنهم كما قال ابن تيمية رحمه الله: جمعوا بين فتنين محرمتين:

١- فتنة القبور بالبناء عليها وتعظيمها.

٢- فتنة التماثيل وذلك بوضع صور الأموات وتعليقها من باب التعظيم.

وإنما سمي ذلك فتنة : لأن فيها صد الناس عن دينهم، وكل ما كان كذلك فهو من الفتنة قال تعالى: [إِنَّ الَّذِينَ

فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ...] {البروج: ١٠} وهاتان الفتنتان من أعظم أسباب الوقوع في شرك عبادة

الصالحين .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في (الإقتضاء): " وهذه العلة هي التي لأجلها نهي الشارع عن اتخاذ

المساجد على القبور، وهي التي أوقعت كثيراً من الأمم إما في الشرك الأكبر، أو فيما دونه من الشرك، فإن

النفوس قد أشركت بتماثيل القوم الصالحين، وتماثيل يزعمون أنها طلائع لكواكب ونحو ذلك، فإن الشرك بقبر الرجل الذي يعتقد صلاحه أقرب إلى النفوس من الشرك بخشبة أو حجر على تمثاله ، فلأجل هذه المفسدة حسم النبي ﷺ مادتها حتى نهي عن الصلاة في المقبرة مطلقاً وإن لم يقصد المصلي بركة البقعة بصلاته، كما يقصد بصلاته بركة المساجد

◀ مسألة : في قوله:(بنو على قبره مسجداً) هل يخرج به فيما لو بُني المسجد بجوار قبر الولي وليس عليه ؟ لا يخرج بذلك بل هو داخل في الحديث لأمرين:

١- (على) تأتي على معاني كثيرة ، منها (عند) ويدل على ذلك عدة أدلة منها قوله تعالى: [إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ] {البروج:٦} أي عندها وقوله:(ولا تقم على قبره) أي بجانبه وليس المراد لا تقم فوقه ، وقوله: [أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ] {البقرة:٢٥٩} إلى غير ذلك من النصوص.

٢- أن هناك أدلة أخرى دلت على النهي ومن ذلك عموم قوله ﷺ:(لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)

◀ مسألة : ما حكم دخول الكنائس ؟

أن يقال إن دخول الكنائس على أقسام :

القسم الأول: إن كان للصلاة فيها فهذه محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أن ذلك جائز مطلقاً واختاره الإمام أحمد وبه قال الظاهرية .

القول الثاني : أن هذا مكروه مطلقاً وبه قال الجمهور .

القول الثالث : أن هذا مكروه إذا كان فيها صور أما إذا لم يكن فيها صور فتجوز وهذا رواية عن أحمد اختارها شيخ الإسلام ابن تيمية وهو أقرب الأقوال لأن فيه جمعاً بين الأدلة قال البخاري في صحيحه: "كان ابن عباس: «يصلي في البيعة إلا بيعة فيها تماثيل»".

القسم الثاني: أن يكون دخولها للاعتبار والعظة فقط فهذا جائز إذا لم يترتب عليه مفسدة أو تفوت به مصلحة.

القسم الثالث: أن يكون دخولها للدعوة إلى الله فهذا جائز ومشروع لكن إن ترتب عليه مفسدة فيترك .

وقوله (أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح بنوا على قبره مسجداً) اللفظ الصحيح أولئك ، والمخاطب أم سلمة والإشارة إلى الذين يبنون المساجد على القبور ويصورون فيها تلك الصور .

وقوله (أولئك شرار الخلق عند الله) كانوا شرار الخلق لماذا ؟ لأنهم ضلوا في أنفسهم وأضلوا غيرهم وسنوا لمن بعدهم الغلو في قبور الصالحين حتى أفضى ذلك إلى عبادتها .

يقول المؤلف رحمه الله ناقلاً كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في (اقتضاء الصراط المستقيم):

(فهؤلاء جمعوا بين فتنين فتنه القبور وفتنة التماثيل) حيث بنوا على القبور وصور هؤلاء الصالحين ووضعوا

صورهم على جدران كنائسهم ومساجدهم .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (ولهما عنها قالت "لما نزل برسول الله ﷺ....)

في الصحيحين من حديث عائشة ؓ أنه لما نزل بالنبي عليه الصلاة والسلام الموت طفق - يعني جعل - يضع خميصة له على وجهه والخميصة: كساء له أعلام من خز أو صوف كما قال ابن الأثير، فإذا حبس نفسه بها عن الخروج أزالها وكل ذلك بسبب شدة معالجته عليه الصلاة والسلام للموت ثم إنه لعن وهو في هذه الحال اليهود والنصارى لاتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد وإذا كان اللعن في حق من وضع البناء على قبر النبي عليه الصلاة والسلام فلعن غيره - ممن وضع ذلك على قبور من دونهم - من باب أولى .

واتخاذ القبور مساجد على ثلاث صور :

الصورة الأولى : الصلاة إليها لقوله ﷺ: (لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها) رواه مسلم .

الصورة الثانية : الصلاة عليها .

الصورة الثالثة : بناء المساجد عليها .

والسبب في هاتين الصورتين أعني: الثانية والثالثة فهو عموم الحديث ولأن ذلك ذريعة ووسيلة إلى الوقوع في الشرك وأما الصورة الأولى ففيها الدليل .

◀ مسألة : في نهاية الحديث قوله : (يحذر ما صنعوا) .

قال بعض أهل العلم وهم الأكثر أن هذا مدرج من كلام عائشة ؓ.

وقولها (ولولا ذلك أبرز قبره) أي: لولا أنه خشي عليه الصلاة والسلام من اتخاذ قبره مسجداً لدفن خارج حجرته في البقيع مع الصحابة ؓ.

والمراد بالبروز هنا: بروز المكان لا بروز الارتفاع .

وقولها (غير أنه خشي أن يتخذ مسجداً) فيه روايتين : الأولى:(خشي) بالفتح والمرجع هنا النبي ﷺ .

الثانية: (خشي) بالضم وهنا المرجع على الصحابة أي أنهم خافوا على قبره من أن يتخذ مسجداً ولهذا دفنوه في حجرته .

وبهذا تحقق أمرين:

١ - سد باب الذريعة إلى الشرك ومنع الغلاة من التصرفات البدعية والشركية الظاهرة.

٢ - أنه ما من نبي قبض إلا دفن حيث قبض كما جاء في الحديث.

واعلم أن النهي هنا ليس مقصوداً على اتخاذ قبور الأنبياء مساجد بل النهي شامل أيضاً لاتخاذ آثار الأنبياء مساجد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في (الرد على الأخنائي) وتسمى (الأخنائية) أيضاً: "وما نقل عن ابن عمر رضي الله عنهما في السلام على النبي ﷺ عند القدوم من السفر فليس هذا من عمل الخلفاء وأكابر الصحابة رضي الله عنهم كما كان ابن عمر رضي الله عنهما يتحرى الصلاة والنزول والمروءة حيث حل ونزل وعبر بالسفر عليه الصلاة والسلام فجمهور الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا يصنعون ذلك بل أبوه عمر رضي الله عنه كان ينهى عن مثل ذلك فقد روى سعيد بن منصور في سننه عن عمر قال: (خرجنا معه في حجة حجها فقرأ بنا في صلاة الفجر [أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ] {الفيل: ١} وفي الركعة الثانية [لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قُرَيْشٍ] {قريش: ١} فلما رجع من حجه رأى الناس ابتدروا المسجد فقال: ما هذا فقالوا مسجد صلى فيه رسول الله ﷺ فقال: هذا ملة أهل الكتاب قبلكم اتخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من عرضت له منكم فيه الصلاة فليصل ومن لم تعرض له فليمض"

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (ولمسلم عن جندب بن عبد الله).

قوله (قبل أن يموت بخمس) أي خمس ليال وفائدة التنصيص هنا على زمن النهي - يعني خمسة ليال - الإشارة إلى أنه من الأمر المحكم الذي لم ينسخ لكونه صدر في آخر حياته ﷺ كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر في (الفتح).

وقوله (إني أبرأ إلى الله) أي امتنع من هذا وأنكره غاية الإنكار.

وقوله (أن يكون لي منكم خليل فإن الله قد اتخذني خليلاً) الخلة هي: غاية المحبة وهي أعلى درجات المحبة كما قال ابن القيم في (روضة المحبين) قال ابن القيم رحمه الله في (الداء والدواء): "وأما ما يظنه بعض الغالطين أن المحبة أكمل من الخلة، وأن إبراهيم خليل الله، ومحمد حبيب الله، فمن جهله. فإن المحبة عامة، والخلة خاصة، والخلة نهاية المحبة وقد أخبر النبي ﷺ أن الله اتخذته خليلاً، ونفى أن يكون له خليل غير ربه، مع إخباره بمحبته لعائشة ولأبيها ولعمر بن الخطاب وغيرهم".

وعلى هذا فرسول الله ﷺ خليل الله ﷻ وحبيبه وكليمه.

فإن قيل لماذا لم يتخذ عليه السلام خليلاً له من الخلق؟

الجواب هو ما قاله القرطبي رحمه الله: بأن قلبه عليه الصلاة والسلام قد امتلاء بمحبة الله وتعظيمه ومعرفته فلا يسع لمخالته غيره.

ومنصب الخلة خاص بالخليلين إبراهيم ومحمد عليهما السلام كما قال ابن القيم في (الجواب الكافي).

وقوله (فإن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ...) هذا الكلام فيه رد على الرافضة الذين يقولون إن علياً رضي الله عنه أفضل من أبي بكر الصديق رضي الله عنه وأيضاً فيه إشارة من النبي ﷺ إلى أن خليفته من بعده بعد موته أبو بكر الصديق .

وقوله (ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد) هذه اللفظة فيها سقط لأن الرواية التي في صحيح مسلم هي: (قبور أنبيائهم وصالحهم مساجد) وأظنها أي: لفظة (صالحهم) سقطت من كلام المؤلف لأحد سببين:

١ - اختلاف في النسخ

٢ - أو قد يكون نقل هذا الحديث من كتاب (اقتضاء الصراط المستقيم) فهي قد سقطت هناك .

وقوله (ثم إنه لعن - وهو في السياق من فعله) هذا الكلام لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ومعنى (وهو في السياق) أي: في سياق الموت فقد حذر عليه الصلاة والسلام من اتخاذ القبور مساجد بالصلاة عندها ونحو ذلك من أنواع الإتيان التي تقدم بيانها .

وقوله (وهو معنى قولها) يعني عائشة رضي الله عنها .

وقوله ﷺ (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) أخرجه البخاري ومسلم من حديث جابر رضي الله عنه ، والمراد منه كما قال شيخ الإسلام أن أي مكان يصلى فيه يسمى مسجداً سواء بني عليه أم لا فمن بني على قبور الصالحين بناء، وميزه عن غيره فهو داخل في الوعيد .

ثم قال المؤلف رحمه الله: (ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: " إن من شرار الناس....)

أهل الشر كثيرون نسأل الله أن يكفيننا الشر وأهله ومن أهل الشر من ذكرهم النبي ﷺ في الحديث وهم صنفين:

١ - من تقوم عليهم الساعة وهم أحياء وهذا لا يعارض حديث: (لا تزال طائفة من أمتي على الحق

ظاهرين... حتى تقوم الساعة) لأن المراد قرب قيامها.

٢ - الذين اتخذوا القبور مساجد.

وهناك مسائل :

◀ المسألة الأولى : وتتعلق في أحكام القبور وهي على أقسام :

القسم الأول : زيارة الرجال لها من غير شد رحل وهذا مستحب لأنه يذكر الآخرة وجاءت به الأدلة لقوله ﷺ: (كنت نهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها) .

القسم الثاني : البناء على القبور وإيقاد السرج عليها والصلاة عندها والتمسح بها وهذا محرم لأنه وسيلة من وسائل الشرك .

القسم الثالث : دعاء أصحابها استقلالاً أو توسطاً بهم وهذا شرك أكبر لأن الدعاء عبادة وصرفه لغير الله شرك وهو عين ما يفعله عباد الأصنام مع أصنامهم .

القسم الرابع : زيارة النساء للقبور وهذا محرم وهو من كبائر الذنوب لقوله ﷺ : (لعن الله زائرات القبور) .

◀ المسألة الثانية : وتتعلق بالجواب عن وجود قبر النبي ﷺ في المسجد النبوي.

الجواب عن هذا من عدة أوجه :

أ- أن المسجد لم يبن على القبر بل بني المسجد في حياة النبي ﷺ بل إن الصحابة لما احتاجوا إلى توسعة المسجد في عهد عمر رضي الله عنه تحاشوا إدخال حجرات النبي عليه الصلاة والسلام وأخذوا بيت العباس وهو بجوارها، وكذا عثمان رضي الله عنه لم يدخل الحجرات في المسجد حين وسعه .

ب- أن النبي ﷺ لم يدفن في المسجد حتى يقال إن هذا من دفن الصالحين في المسجد بل دفن في بيته .

ج- أن إدخال حجرات أمهات المؤمنين ومنها بيت عائشة رضي الله عنها الذي فيه قبر النبي عليه السلام مع المسجد ليس باتفاق من الصحابة رضي الله عنهم بل هو من صنيع الوليد بن عبد الملك وقد أنكر عليه العلماء ومن هؤلاء العلماء سعيد بن المسيب وهذا في عام ٩٤ هجري وهذا الفعل من الوليد حصل بعد انقراض عهد الصحابة رضي الله عنهم ولم يبق منهم إلا القليل فخالف سعيد بن المسيب وغيره من أهل العلم من التابعين فلم يرضوا بهذا العمل وممن أنكر أيضاً دخول قبر النبي ﷺ في المسجد أبان بن عثمان وتوفي في سنة ١٠٥ هجري حيث قال للوليد بن عبد الملك (بنيناه بناء المساجد وبنيتموه بناء الكنائس) ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على الأخنائي .

د- أن القبر ليس في المسجد حقيقة حتى بعد إدخاله لأنه في حجرة مستقلة عن المسجد فليس المسجد مبنياً عليه ولهذا جعل هذا المكان محفوظاً ومحوطاً بثلاثة جدران وجعل الجدار في زاوية منحرفة عن القبلة أي على شكل مثلث والركن في الزاوية الشمالية بحيث لا يستقبله الإنسان إذا صلى لأنه منحرف .

وعلى كل ينبغي لمن استطاع من ولاة الأمور أن يجعل هذا القبر مستقلاً عن المسجد بحيث إذا رآه الرأي يقول هذا ليس داخلاً في المسجد وأيضاً يجب أن تزال هذه القبة التي فوق قبر النبي ﷺ حسب الاستطاعة والاستطاعة والله الحمد فيما يظهر موجودة ومن أرضى الله بسخط الناس رضي الله عنه الناس .

◀ المسألة الثالثة : كيف شفع النبي ﷺ لأهل الموقف وأديانهم مختلفة وكذلك عمه أبو طالب وهو كافر ؟

الجواب على ذلك أن يقال : هاتان حالتان خاصتان من العموم وأن شفاعته ﷺ في أهل الموقف ليست إلا في فصل الخلق بعد وقوفهم وأما عمه أبو طالب فليست إلا في تخفيف العذاب عنه لا في اعتاقه من النار .

◀ المسألة الرابعة : لماذا دفن النبي ﷺ في بيته ؟

الجواب : لحديث أبي بكر رضي الله عنه الوارد في هذا ولأنه خشي أن يتخذ مسجداً .

◀ المسألة الخامسة : وتعلق بشبهة من شبه القبورين وهي استدلالهم بأن النبي صلى الله عليه وسلم حي في قبره وإنه يمكن أن يرى حقيقة في الدنيا لقوله صلى الله عليه وسلم : (من رآني في المنام فسيراني في اليقظة) وهذا باطل من وجوه :
أ- هذا الحديث على سبيل التمثيل والتشبيه ومعنى الحديث : (فكأنما رآني في اليقظة) أي في صورتي الحقيقية لأن الشيطان لا يتمثل به صلى الله عليه وسلم وقد رواه مسلم وغيره بلفظ (فسيراني في اليقظة أو فكأنما رآني في اليقظة) على الشك وأما رواية الجزم (فسيراني في اليقظة) فهي شاذة غير محفوظة لمخالفتها الروايات الأخرى التي جاءت عن طريق الرواة الآخرين .

ب - أنه لو كان معناه الرؤية الحقيقية في الدنيا ومحاطبته لاستلزم ذلك بقاء الصحبة له بعد موته وهذا من أبطل الباطل .

ج- أنه لو كان معناه ما ذكروه لنقل إلينا أن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين رأوه في اليقظة فلما لم ينقل لنا ذلك بسند صحيح دل على بطلان ما استدلو به .

◀ المسألة السادسة : يستدل أهل القبور على جواز دعاء النبي صلى الله عليه وسلم والطلب منه بقوله صلى الله عليه وسلم : (تعرض علي أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله وما رأيت من شر استغفرت لكم) رواه البزار وحديث : (إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم فإن كان خير استبشروا وإن كان غير ذلك قالوا : اللهم لا تمتهم حتى تهديهم كما هديتنا)

الجواب عن ذلك أن يقال :

أ- أن هذه الأحاديث ضعيفة ومن ضعفها الألباني في (السلسلة الضعيفة) وغيره .
ب- أنه ورد أن الملائكة في الحديث الصحيح تستغفر : (لمن انتظر الصلاة بعد الصلاة) و (من جلس في مصلاه) كما في الصحيحين ومع ذلك لم يرد أن النبي صلى الله عليه وسلم حث الصحابة رضي الله عنهم على دعاء الملائكة والطلب منهم لأن هذا لا يجوز حيث قال الله عز وجل : [فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا] { الجن : ١٨ } .

◀ المسألة السابعة : وتعلق في حكم إذا وجدنا مسجداً فيه قبر فهل يهدم أو لا يهدم ؟

الجواب على ذلك من جهتين :

الجهة الأولى : أن الهدم لا يقوم به إلا أولياء الأمور وهذا من الواجبات المتحتمة عليهم فإن كان الهدم بغير إذنهم لا يترتب عليه مفسد فلمن كان قادراً على الهدم أن يهدم ولو لم يستأذن فإذا منع أولياء الأمور الهدم فيجب مناصحتهم وتذكيرهم .

الجهة الثانية : إذا كان القبر قبل المسجد فهنا يهدم المسجد لأن هذا المكان في حكم المقبرة والأموات قد سبقوا إلى هذا المكان فهم أولى به ومن سبق إلى شيء فهو أحق به وإن كان المسجد أولاً والقبر هو الذي وُضع فيه فهنا يجب نبش القبر وإخراجه كما قال ابن تيمية ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية اتفاق الأئمة على عدم جواز دفن الميت في المسجد .

◀ المسألة الثامنة : إذا كانت المقبرة في قبلة المسجد فما الحكم ؟

الجواب : إن كان سور المقبرة لاصق بسور المسجد فيمنع من ذلك ولا بد من الفصل وإن كان غير ملاصق بحيث كان بينهما ممراً فهذا جائز ولا حرج فيه إن شاء الله تعالى .

◀ المسألة التاسعة : ما حكم الطواف حول القبور ؟

الجواب عن ذلك أن يقال : نقل شيخ الإسلام ابن تيمية الاجماع على عدم جواز الطواف على غير الكعبة وأما من طاف على غير الكعبة كالقبور فمحل خلاف بين أهل العلم على قولين :

القول الأول : وبه أفتى هيئة كبار العلماء برئاسة الشيخ ابن باز وبه قال الشيخ عبد العزيز الراجحي وعبد العزيز آل عبد اللطيف وهو اختيار شيخنا ابن عثيمين إلى أن من طاف بما قاصداً التقرب إلى الميت ففعله شرك أكبر مخرج من الملة لأن الطواف عبادة لقوله تعالى (وليطوفوا بالبيت العتيق) وصرف العبادة لغير الله شرك أكبر وأما إذا طاف يريد التقرب إلى الله عز وجل بهذا الفعل لكنه يريد بركة القبر فهذا الفعل محرم ويعتبر بدعة ولا يصلح لحد الشرك الأكبر وإنما هو شرك أصغر لأنه من وسائل الشرك الأكبر .

القول الثاني : وذهب إليه الشيخ عبد الله بن غنيمان من المعاصرين أن الطواف بغير الكعبة شرك أكبر على الإطلاق سواء قصد التقرب للميت أو لم يقصد ذلك لأن الطواف عبادة خاصة بالله في محل خاص وهو الكعبة فهو لم يذهب إلا لقصد التعبد .

لكن أكثر أهل العلم على القول الأول.

◀ المسألة العاشرة : ما حكم الصدقة عند القبور كتوزيع المياه والطعام ؟

الجواب على ذلك أن يقال : أن الصدقة عند القبور كرهها العلماء وقال شيخ الإسلام : (من اعتقد ان الذبح عند القبر أفضل أو الصلاة أو الصدقة فهو ضال مخالف لإجماع المسلمين) ونقصد بالكراهة هنا أن ينوي الإنسان الصدقة عن الميت أما إذا كان الإنسان يريد بهذه الصدقة (توزيع الماء ونحوه) من باب الإحسان للآخرين فقال شيخ الإسلام ابن تيمية: بأنه ليس من عمل المسلمين وإنما من عمل كفار الترك .

◀ المسألة الحادية عشر : ما حكم الصلاة عند القبور ؟

الصلاة عند القبور على قسمين :

القسم الأول : إذا صلى عندها من أجل القبر وهذا محرم وهو من ذرائع الشرك ووسائله .

القسم الثاني : إذا صلى عندها وليس عنده اعتقاد أن للمكان فضيلة فهذا قليل إنه جائز وقليل إنه محرم وهذا هو الراجح لأن فيه فتحاً لباب الشرك ولأن فيه تشبهاً بالكفار والمشركين ومن القائلين بالتحريم شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والإمام أحمد في المشهور عنه وغيرهم.

وأما عن صحة الصلاة فهل هي صحيحة مع الإثم أو أنها باطلة ؟

محل خلاف بين أهل العلم فقليل إنها تصح مع الإثم وهو رواية عن أحمد وقليل أنها لا تصح على الإطلاق وهذا هو المشهور من مذهب الإمام أحمد وهو اختيار ابن قدامة وأهل الظاهر وشيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ سليمان بن عبد الله وقال الشيخ ابن مفلح رحمه الله تعالى وهذا أشهر وأصح في مذهب الحنابلة .

◀ المسألة الثانية عشر : ما حكم الصلاة في المسجد الذي فيه قبر ؟

الجواب أن يقال المساجد التي فيها قبور على نوعين :

النوع الأول : الصلاة في مسجد مبني على قبر يعني أن القبر سابق على المسجد وهذا نقل ابن تيمية الإجماع على كراهة الصلاة فيه وبدعيته وأما حكم الصلاة فيه هل هي جائزة أم غير جائزة ؟ على خلاف بين أهل العلم .

القول الأول : أن ذلك مكروه مع صحة الصلاة وهذا مذهب كثير من أهل العلم .

القول الثاني : أن ذلك جائز وهو مذهب المالكية .

القول الثالث : أن ذلك محرم وهو الرواية الأخرى عند الحنابلة وعليها المذهب وبه قال ابن حزم وفي صحة الصلاة عند الحنابلة ثلاث روايات الأصح منها كما قال ابن مفلح: عدم الصحة على الإطلاق وظاهر اختيار ابن تيمية صحة الصلاة مع الإثم .

وذهب شيخنا ابن عثيمين أن الصلاة تصح لكن بشرطين :

الشرط الأول : ألا يكون القبر من جهة القبلة بحيث يصلي الناس إلى جهته .

الشرط الثاني : أن يكون المسجد سابقاً على القبر .

وهذا القول حقيقة فيه قوة لكن الأبرأ للذمة والأحفظ للشريعة أن يقال إن الصلاة لا تصح فيه مطلقاً ومن صلى فعليه الإعادة وهذا اختيار ابن باز رحم الله الجميع وهو رأي هيئة كبار العلماء وهو الراجح واستدلوا بأدلة :
أ- ما كان منهياً عنه في أصله فيعد منهياً عنه في فرعه فعندما نقول بعدم جواز بناء المساجد على القبور للأدلة المتقدمة فإن ذلك يستتبع عدم الصلاة فيها .

ب- أن المساجد المبنية على القبور يغلب عليها البدع كالدعاء عند القبر أو تعظيمه أو الصلاة عنده .

ج- أن منع الصلاة فيها فيه سد للذريعة الشركية والبدعية .

د - أن الصلاة فيها يجعلها مظنة لتعظيم هذه القبور .

هـ - أن الصلاة فيها فيه تشجيع للناس على ما هم عليه وإظهاراً لموافقتهم بلسان الحال .

النوع الثاني: الصلاة في مسجد فيه قبر لكن القبر لم يوضع إلا بعد قيام المسجد فهذا الصلاة فيه محل خلاف لكن الراجح هو المنع لما تقدم من التعليلات في النوع الأول.

◀ المسألة الثالثة عشر : لماذا لا تمنع الصلاة في مسجد النبي ﷺ بسبب وجود القبر ؟

الجواب على ذلك أن يقال أنه بإجماع العلماء أنه تصح الصلاة فيه مع وجود القبر لأن القبر إثمه على من أدخله وأقره وسمح به .

باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله ﷻ

روى مالك في (الموطأ): أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» ولا بن جرير بسنده عن سفيان عن منصور عن مجاهد: «أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى؟» قال: كان يلت لهم السوق فمات فعكفوا على قبره، وكذلك قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: كان يلت السوق للحاج ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج. [رواه أهل السنن].

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن تعظيم الصالحين والغلو في قبورهم والعكوف عليها من أكبر الطرق إلى الوقوع في الشرك المنافي للتوحيد .

فإن قلت لماذا المؤلف رحمه الله كرر التحذير من الغلو في الصالحين في ثلاثة أبواب متتابعة ؟
لثلاثة أمور :

الأمر الأول : نصحاً للأمة وتحذيراً لها من هذا الأمر لأن أول شرك وقع في الأمة من هذا الباب .

الأمر الثاني : طبيعة العصر الذي نشأ فيه المؤلف فقد كان يكثر فيه هذا الأمر .

الأمر الثالث: ليكون أوقع في القلب وأحسن في التعليم وأعظم في الترهيب.(التيسير)

ويريد المؤلف رحمه الله بهذه الترجمة أن يبين أنه متى تجاوزنا الحدود الشرعية في القبور فإنها قد تتحول إلى أوثان تعبد من دون الله.

فإن قيل ماهي الحدود الشرعية للقبر ؟

الحدود الشرعية للقبر هي بأن يكون القبر عادياً مسنماً بمقدار شبر ليس عليه قبة ولا مسجداً ولا بناءً ولا أي شيء من مظاهر التعظيم كالكتابة أو الرخام أو الأنوار أو الجص أو البناء أو نحو ذلك من مظاهر الغلو في القبور. واعلم أن الغلو في قبور الصالحين كان من أكبر الأسباب والوسائل الموصلة للشرك ومن الغلو في ذلك رفع القبور وتزيينها والبناء عليها ونحو ذلك .

قال الشوكاني رحمه الله في كلام جميل بديع في كتابه القيم (شرح الصدور في تحريم رفع القبور) : " لا شك ولا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ منه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زينه الشيطان للناس من رفع القبور ووضع الستور عليها وتخصيصها وتزيينها بأبلغ زينة وتحسينها بأكمل تحسين فإن الجاهل اذا وقعت عينه على قبر من القبور قد بنيت عليه قبة فدخلها ونظر إلى القبور والستور الرائعة والسرج المتألثة وقد صدعت حوله مجامر الطيب فلا شك ولا ريب أنه يمتلئ قلبه تعظيماً لذلك القبر ويضيق ذهنه عن تصور ما لهذا الميت من المنزلة ويدخله من الروعة والمهابة ما يزرع في قلبه العقائد الشيطانية التي هي من أعظم مكائد الشيطان للمسلمين حتى يطلب من صاحب ذلك القبر ما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه وتعالى فيصير في عباد المشركين " . وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي: أن المصنف رحمه الله لما ذكر في الباب السابق النهي عن اتخاذ القبور مساجد نبّه في هذا الباب على العلة في المنع من البناء عليها واتخاذها مساجد. (التيسير) .

و ذكر الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في (القول السديد): (أن ما يفعل عند القبور على نوعين: النوع الأول : ما هو مشروع وهو ما شرعه الله من زيارة القبور على الوجه الشرعي من غير شد رحل متبعاً بذلك للسنة يدعو لأهلها عموماً ولأقاربه ومعارفه خصوصاً .

النوع الثاني : ما هو ممنوع وهذا على نوعين :

أ- ما كان محرماً ووسيلة للشرك كالتمسح بها والتوسل إلى الله بأهلها والصلاة عندها وإسراجها والبناء عليها والغلو فيها وفي أهلها إذا لم يبلغ رتبة العبادة .

ب - شرك أكبر كدعاء أهل القبور والاستغاثة بهم وطلب الحوائج الدنيوية والأخروية منهم فهذا شرك أكبر وهو عين ما يفعله عباد الأصنام مع أصنامهم ولا فرق في هذا بين أن يعتقد الفاعل لذلك بأنهم مستقلون في تحقيق مطالبه أو متوسطون إلى الله فإن المشركين يقولون: [مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى] {الزمر: ٣} وأيضاً: [وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ] {يونس: ١٨} .

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بما يلي :

(روى مالك في الموطأ : أن رسول الله ﷺ قال : " اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد ")

قوله (روا مالك في الموطأ) روى عن عطاء بن يسار مرسلاً وهو من المراسيل الموثوقة كما قال ابن عبد البر فيما نقله السيوطي في (تنوير الحوالك) .

وقوله ﷺ: (اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد) دعاء من النبي عليه الصلاة والسلام لربه ألا يكون قبره وثناً يعبد من دون الله كما فعل اليهود والنصارى مع قبور أنبيائهم وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن الملquin وكثير من أهل العلم أن الله سبحانه وتعالى قد استجاب دعاء النبي ﷺ فلم يعبد قبره ولم يكن وثناً يدعى من دون الله ولا يطاف حوله ولا يذبح عند قبره ولا يتمسح به وليس فيه شيء من مظاهر الوثنية والله الحمد .

قال ابن القيم رحمه الله في النونية:

فأجاب رب العالمين دعائه وأحاطه بثلاثة الجدران .

والوثن أعم من الصنم لأن الصنم هو ما نحت على شكل هيكل حيوان أو صورة إنسان وأما الوثن فقد يكون هيكلًا أو قبراً أو شجراً أو حجراً أو نحو ذلك ولهذا قال ﷺ: (اللهم لا تجعل قبري وثناً يعبد) .

وقوله (اشتد غضب الله) فيه دلالة على الوعيد الشديد لمن اتخذ القبور مساجد وهذا في حق الأنبياء فكيف بمن دونهم من الأولياء والصالحين وغيرهم.

وفيه أيضاً إثبات صفة الغضب لله عز وجل كما يليق به سبحانه وتعالى وهي من الصفات الفعلية التي تعتبر تحت مشيئة الله جل وعلا وهذا بخلاف الأشاعرة الذي أولوا ضلالاً صفة الغضب بالانتقام .

قال المؤلف رحمه الله: (ولابن جرير بسنده عن سفيان عن منصور عن مجاهد) .

وقوله (عن سفيان) يقصد سفيان الثوري .

وقوله (عن منصور) وهو ابن المعتمر .

وقوله (عن مجاهد) أي مجاهد بن جبر .

وقوله (الغزى) شجرة بوادي نخلة كانت بين مكة والمدينة .

وقوله (كان يلت لهم السوق) اللات اسم رجل وسمي بذلك لأنه كان يخلط السوق لمن مر عنده من الحجاج كما جاء في أثر ابن عباس رضي الله عنهما .

والسويق هو: الشعير إذا حمس وطحن وخلط بالتمر يسمى سويقاً .

وقوله (فمات فعكفوا على قبره) لما مات لزموا قبره واعتكفوا عنده حتى صار وثناً يعبد من دون الله والمعنى في

قوله (فعكفوا على قبره) يعني: حتى عبده وصار قبره وثناً من أوثان الجاهلية يعبد من دون الله عز وجل وسبب العبادة هو الغلو في قبره .

وقوله (وكذا قال أبو الجوزاء) وهو سفيان بن عبد الله الربيعي .

وقوله (عن ابن عباس رضي الله عنهما) يعني عندما تكلم ﷺ عن اللات قال: كان يلت السوق للحاج .
قال المؤلف رحمه الله : (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : " لعن رسول الله).
لعن رسول الله ﷺ في هذا الحديث ثلاثة:

١- زائرات القبور من النساء.

٢- الجاعلين على القبور المساجد وهي مواضع للعبادة وإن لم يوجد بناء.

٣- الجاعلين على القبور السرج وهي الأنوار .

وهنا مسائل متعلقة :

◀ المسألة الأولى : وتتعلق في حكم زيارة النساء للقبور .

وقبل ذكر الحكم نذكر تحرير محل النزاع في المسألة :

١- ذكر أهل العلم أنه إذا اشتمل إتيان المرأة وزيارتها على فتنة أو منكر فزيارتها محرمة بالاتفاق حتى القائلين أنه يكره أو يجوز يقولون بذلك كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى).

٢- أنه حتى إذا لم يشتمل إتيانها على منكر أو فتنة فلم يقل أحد من الأئمة على الصحيح باستحباب الزيارة لها كما نقل هذا شيخ الإسلام ابن تيمية وصنيع البخاري يدل عليه كما قال ابن حجر في (الفتح) .

ومسألة زيارة النساء للقبور تكلمنا عنها بتوسع في شرحنا لكتاب الجنائز في (زاد المستقنع) لكن نذكرها هنا باختصار .

المسألة على أقوال :

القول الأول : التحريم.

القول الثاني : الكراهة .

القول الثالث : الجواز لكن بشرط أمن الفتنة .

القول الرابع : أنه من باب الاستحباب لكنه قول ضعيف وشاذ.

والقول الراجح هو القول الأول واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وقد نصره بقوة واستدلوا على ذلك بأدلة منها :

حديث أم عطية رضي الله عنها: (نهي عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا) .

وقوله ﷺ (لعن رسول الله زائرات القبور) وفي لفظ (زوارات) .

وأيضاً قالوا: بأن الفتنة ما دامت لم تؤمن على الرجال فكيف بالنساء.

ولأنها إذا نهي عن اتباع فالزيارة من باب أولى .

ومن القائلين بالتحريم من قال بأن ذهابها يعتبر من كبائر الذنوب كما ذكر هذا ابن القيم في (إغاثة اللهفان) وأيضاً ابن النحاس وغيرهم .

◀ المسألة الثانية : ما حكم ما يفعله بعض الناس في الليل عند دفن الميت تجد أنهم يوقدون بعض المصابيح الكهربائية ؟

الأولى ترك ذلك ويكتفون بإيقاد أنوار السيارات وبهذا يكونون قد أبرأوا ذمتهم .

فائدة: شد الرحل إلى قبر النبي ﷺ وغيره لا يجوز ومن أميز الكتب في هذا كتاب (الرد على الأخنائي) لابن تيمية وكتاب (الصارم المنكي في الرد على السبكي) لابن الهادي .

◀ المسألة الثالثة : ما الحكم لوقال الذي يتقرب إلى أهل القبور بالدعاء والذبح والإستغاثة ونحو ذلك بأنه لا يفعل ذلك إلا وهو يعتقد النفع والضرر بيد الله تعالى دون غيره لكنه تقربه ذلك بهدف جعل أصحاب القبور وسائط له عند الله ؟

هذا هو عين كفر المشركين الأوئل وهو قولهم عندما قالوا: [مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى] {الزمر: ٣} . قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في (القول السديد): " فمن زعم أنه لا يكفر من دعا أهل القبور حتى يعتقد أنهم مستقلون بالنفع ودفع الضرر، وأن من اعتقد أن الله هو الفاعل وأنهم وسائط بين الله وبين من دعاهم واستغاث بهم لم يكفر .

من زعم ذلك فقد كذب ما جاء به الكتاب والسنة، وأجمعت عليه الأمة من أن من دعا غير الله فهو مشرك كافر ، سواء اعتقدهم مستقلين أو متوسطين. وهذا معلوم بالضرورة من دين الإسلام "

◀ المسألة الرابعة : وتعلق ببعض شبه أهل القبور ومنها:

الشبهة الأولى : يستدل القبوريون على جواز الذهاب إلى قبر النبي ﷺ وطلب الاستغفار منه لما ورد عن العتيبي حيث أتى قبر رسول الله ﷺ وتلا قوله تعالى: [وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا] {النساء: ٦٤} ثم قال:

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه
فطاب من طيبن القاع والأكرم
نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه
فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم قال بأنه رأى النبي ﷺ في المنام فأخبره بمغفرة الله له وبعضهم يستدل بالآية دون ما حدث للعتبي .

لكن الجواب عن الإستدلال بهذه الآية وهذا الأثر من وجوه :

١- أن (إذ) في اللغة ظرف لما مضى كما أن (إذا) ظرف لما يستقبل وبناءً عليه فإن الآية تتحدث عن واقعة معينة مضت قد حدثت في عهد النبي ﷺ كقوله تعالى: [وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ

فَارْجِعُوا [الأحزاب: ١٣} وعلى هذا فلا تكون (إذ) ظرف لكل ما يستقبل إلا إذا جاءت بعد لفظ (تري) وكانت فيما يُعلم أنه من أمور المستقبل كأحوال القيامة ومنها قوله تعالى: **وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ وَقَفُوا عَلَى النَّارِ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ** [الأنعام: ٢٧} وعلى هذا يكون المقصود بالآية التي في الشبهة هو ما كان في حال حياة النبي ﷺ لا بعد مماته .

٢- أن الصحابة رضي الله عنهم لم يفهموا من هذه الآية أنها في حياة رسول الله ﷺ وبعد مماته ولذلك لما توفي رسول الله ﷺ لم يعلم أن أحداً منهم كان يأتي لقبره ﷺ ويقول يا رسول الله فعلت كذا وكذا فاغفر لي أو فاستغفر لي ومن نقل عنهم هذا فقد كذب وافتري عليهم بلا حجة صحيحة ولا برهان سليم فلما لم يرد ذلك عن الصحابة رضي الله عنهم دل على أن المقصود بالآية هو ما كان في حياته ﷺ فقط دون مماته .

٣- أن ما ورد في قصة الأعرابي العتيبي من القصص المكذوبة التي ليس لها إسناد معروف وقد ذكرها العتيبي بلا إسناد ومنهم من ذكر لها إسناداً لكنه إسناد مظلم باطل.

٤- أن استدلالهم بهذه الآية على المجيء إلى قبره ﷺ يناقض ويصادم قوله ﷺ (لا تجعلوا قبوري عيداً) رواه أحمد وأبو داود

إذ لو كان المجيء للمذنبين مشروعاً لكان القبر أعظم أعياد المذنبين وهذه مضادة صريحة لدينه ولما جاء به عليه الصلاة والسلام .

الشبهة الثانية : قولهم بأن أبا جعفر المنصور قال للإمام مالك : يا أبا عبد الله (أأستقبل القبلة وادعوا أم أستقبل النبي ﷺ فقال : لما تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى يوم القيامة بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله فيك ثم تلا قوله تعالى : **[وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا قَوْلَهُ] وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ** [النساء: ٦٤} والجواب عليها من وجوه :

١- أن القصة باطلة ولا تصح فقد ذكرها القاضي عياض في (الشفاء) عن محمد بن حميد الرازي ومحمد هذا لم يدرك الإمام مالك وهو معروف بسرقة الحديث وكذبه ولهذا كذبه أبو زرعة وغيره (انظر: ميزان الاعتدال) .

٢- أن هذه القصة كذب على الإمام مالك لأدلة :

أ- أنها مخالفة لمذهبه ومذهب سائر الأئمة فإنهم متفقون على أن من سلم على النبي ﷺ ثم أراد الدعاء فإنه يستقبل القبلة كما روي عن الصحابة رضي الله عنهم فعلم بهذا كذبها عليه .

ب- أن مالك رحمه الله من قوة متابعتة للسنة كره أن يقال زرت قبر النبي ﷺ كما ذكر ابن قاسم عنه في (المدونة) في كتاب الحج في باب: رفع اليدين عند استلام الحجر الأسود مما يؤكد كذب هذه القصة.

بَاب مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَنَابِ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ

طَرِيقُ يَوْصِلُ إِلَى الشَّرْكِ

وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبري عيداً، وصلوا عليّ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم» رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواته ثقات.

وعن علي بن الحسين: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي ﷺ، فيدخل فيها فيدعو، فنهاه، وقال: ألا أحدثكم حديثاً سمعته من أبي عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيداً، ولا بيوتكم قبوراً، وصلوا عليّ فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم». [رواه في المختارة].

المراد من الترجمة: ما ورد من صيانة المصطفى ﷺ جناب التوحيد وحمايته له وسدّه كل طريق يوصل أو يقرب إلى الشرك وهذا من أكبر مقاصد الشريعة والرسالة وقد دلت الأدلة العقلية والنقلية على ذلك ولهذا وضع المصنف هذه الترجمة وهذا الباب ولهذا قال العلامة عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ في (الدرر السنية) عن هذه الترجمة: "وقد ترجم شيخنا في كتاب التوحيد لهذه القاعدة فرحمه الله من إمام ما أفقهه في دين الله وما أعظم غيرته لربه وتعظيمه لحرماته وما أحسن أثره على الناس" يريد بذلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن سد الطرق الموصلة إلى الشرك من توحيد الله الذي أمر به . قال المقرئ رحمه الله: "وقد حمى رسول الله ﷺ جانب التوحيد أعظم حماية تحقيقاً لقوله تعالى: [إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ] {الفتح: ٥} " (تجريد التوحيد)

ومن ذلك كما قال ابن القيم في (إغاثة اللهفان) النهي عن الصلاة بعد العصر وبعد الفجر وإن لم يحضر وقت سجود الكفار للشمس مبالغة في هذا المقصود وحماية لجانب التوحيد وسداً لذريعة الشرك بكل ممكن " وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي: أن المصنف رحمه الله لما نوع في الأبواب السابقة من التحذير من الافتتان بالقبور بين في هذا الباب سبب ذلك وهو حرصه وخوفه على الناس من وقوعهم في فتنة القبور مقتدياً بذلك بالنبي ﷺ .

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بقول الله تعالى : [لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ] {التوبة: ١٢٨} قوله (من أنفسكم) أي من جنسكم وفي قراءة (من أنفسكم) أي نفساً في نفسه ونسبه وفي فضله عليه الصلاة والسلام .

والمراد من الآية هو أن الله تبارك وتعالى أنعم على هذه الأمة وامتن عليها بإرسال رسول من جنسهم ومن العرب خاصة يخاطبهم بلسانهم اتصف بالرحمة لهذه الأمة والشفقة عليها يشق عليه ما يشق عليها ويوقعها في العنت وسبل الردى وما تزل به الأقدام في مهاوي الشرك والآثام فصار سدا منيعا في محاربة الشرك والباطل وكل ما يوصل إليهما وبيانه ذلك للناس رحمة بهم وخوف عليهم ونصحا لهم من الوقوع في ذلك وفي هذا دلالة على حرص النبي ﷺ على أمته .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله : " تأمل هذه الآية وما فيها من أوصافه الكريمة عليه الصلاة والسلام ومحاسنه الجملة التي تقتضي أن ينصح لأمرته ويبلغ البلاغ المبين ويسد الطرق الموصلة إلى الشرك ويحمي جناب التوحيد غاية الحماية ويبالغ أشد المبالغة في ذلك لئلا تقع الأمة في الشرك وأعظم ذلك الفتنة في القبور فإن الغلو فيها هو الذي جر الناس في قديم الزمان وحديثه إلى الشرك فلا جرم أن النبي ﷺ فعل ذلك وحمى جناب التوحيد حتى في قبره الذي هو أشرف القبور حتى نهي عن جعله عيداً ودعا الله أن لا يجعله وثناً يعبد من دون الله " (التيشير) . وعلاقة هذه الآية بهذا الباب هي : " أن النبي ﷺ يعز عليه كل ما يؤثم الأمة ويشق عليهم وأعظم ما يؤثم الأمة ويشق عليها هو الشرك بالله قليله وكثيره وجميع وسائله وما يقرب إليه من كبائر الذنوب " (قرة عيون الموحدين) . قال المؤلف رحمه الله تعالى : (عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : " لا تجعلوا بيوتكم قبوراً) . وقوله (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً) المراد بذلك أي لا تدفنوا الموتى في البيوت ولا تتركوا الصلاة والدعاء فيها فتكون بمنزلة القبور ؛ وذلك أن القبور لا تصح الصلاة فيها ولا التعبد عندها لتشبيه النبي عليه الصلاة والسلام البيت الذي لا يصلى فيه بالقبر .

فإن قيل لماذا إذن دُفن النبي ﷺ هو وأبو بكر وعمر في بيته ؟

الجواب على ذلك أن يقال أن هذا خاص بهم لأمرين :

أ- ما روي عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول : (ما من نبي يموت إلا دفن حيث قبض) رواه أحمد قال الحافظ في (الفتح) إسناده صحيح لكنه بين أنه موقوف على أبي بكر رضي الله عنه وما كان كذلك فله حكم الرفع .

ب- ما روته عائشة رضي الله عنها في قولها : (أنه حُشي وفي رواية حُشي : أن يتخذ مسجداً) رواه البخاري ومسلم .

وأما عن الصاحبين فلأنه ﷺ كان دائماً يقول : جئت أنا وأبو بكر وعمر ودخلت أنا وأبو بكر وعمر وخرجت أنا وأبو بكر وعمر وذكر ابن القيم رحمه الله: "أنه صح عن النبي ﷺ أنه خرج بين أبو بكر وعمر وقال هكذا نبعث".

فهذا من خصائص النبي ﷺ وأبو بكر وعمر كما ورد في هذا الحديث وهذه الدلالات .
وقوله (ولا تجعلوا قبري عيداً) أي لا تعينوا يوماً لزيارة قبري كما تفعلون في الأعياد والجمع.
والعيد كما قال ابن القيم رحمه الله هو: "ما يعتاد مجيئه وقصده من زمان ومكان..."
والشاهد من هذا الحديث بيان أن اتخاذ القبور عيداً يعتبر من وسائل الوقوع في الشرك .
قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وعن علي بن الحسين رضي الله عنه : "أنه رأى رجلاً يجرى إلى فرجة) .

عن علي بن الحسين وهو الملقب بزین العابدين يقول رضي الله عنه بأنه رأى رجلاً يأتي باستمرار إلى فرجة عند قبر النبي عليه الصلاة والسلام فيدخل فيها ويدعو والفرجة هي الكوة والفتحة في الجدار فهذا الرجل كان يتردد على هذه الفرجة ويدعوا الله عند القبر فلما رآه علي بن الحسين رضي الله عنه نهاه عن هذا الفعل وهذا من إنكار المنكر المأمور به كل مسلم ففعل هذا الرجل يعتبر من صور اتخاذ قبر النبي ﷺ عيداً والحديث يدل على النهي عن قصد القبور والمشاهد لأجل الدعاء والصلاة عندها لأن ذلك من اتخاذها عيداً وهذا مما فهمه علي بن الحسين من الحديث فلماذا أنكر على الرجل مجيئه إلى قبر النبي ﷺ للدعاء عنده، وإذا كان هذا في قبر الرسول عليه الصلاة والسلام فكيف بمن هو دونه من أصحاب القبور الأخرى !؟

والنهي عن هذا الفعل كله من باب سد كل طريق يوصل إلى الشرك أو يقرب منه ولهذا قال له قول النبي عليه الصلاة والسلام: (لا تتخذوا قبري عيداً ولا بيوتكم قبوراً فإن تسليمكم ليبلغني أينما كنتم) ولهذا جاءت عبارات السلف مبينة ذلك من أن السلام والصلاة على الرسول تبلغه أينما كان الإنسان قال: الحسن ابن الحسن بن علي بن أبي طالب: "ما أنت ومن في الأندلس إلا سواء" أي في الصلاة والسلام عليه عليه الصلاة والسلام.
وقوله (رواه في المختارة) المختارة هو الكتاب الذي نقل منه الخبر واسمه (الأحاديث الجياد المختارة) لعبد الله بن محمد المقدسي ألفه ووضع فيه زيادة على الصحيحين فهو كالمستدرک لكنه أفضل من مستدرک الحاكم كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية .

◀ مسألة : ما حكم السفر لزيارة القبور ؟

المسألة فيها قولان :

القول الأول : وذهب إليه الغزالي وإمام الحرمين وابن قدامة وغيرهم من أنه يجوز السفر لزيارة القبور واستدلوا على ذلك بقوله ﷺ : (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ، المسجد الحرام ، ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى) رواه البخاري ومسلم .

قالوا: إن الحديث ليس فيه إلا فضيلة شد الرحال لهذه المساجد وأما غيرها فإن هذا من باب الإباحة والجواز .
القول الثاني : وذهب إليه أكثر أهل العلم وهو أن السفر لزيارة القبور محرمة واختاره من العلماء ابن بطة وأبو الوفاء بن عقيل الحنبلي والجويني أبو محمد والقاضي عياض المالكي والقاضي حسين الشافعي وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الهادي وأئمة الدعوة ومشايخنا المعاصرين واستدلوا على ذلك بنفس الحديث (لا تشد الرحال ...) وأجابوا عن أصحاب القول الأول: بأن الحديث جاء فيه حصر شد الرحال لهذه المساجد الثلاثة فقط وأما ما عداها من المساجد وغيرها فلا تشد لها الرحال للحصر الوارد في الحديث فالاستثناء كما يقول أهل اللغة مفرغ والتقدير لا تشد الرحال إلى موضع إلا ما استثنى لأن المستثنى منه في المفرغ يقدر بأعم العام كما قال القسطلاني في شرحه (صحيح البخاري) وشيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) .

◀ مسألة : ما حكم السفر لزيارة قبر النبي ﷺ ؟

هذه المسألة على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : زيارته ﷺ بدون سفر وهذا مستحب بالإجماع كما حكى هذا القاضي عياض وابن حجر وغيرهم وشيخ الإسلام ابن تيمية قالوا: لأنه كالقبور الأخرى يستحب زيارتها .

القسم الثاني: السفر لزيارة مسجد النبي عليه السلام والقبر جميعا وهذا مستحب بالإتفاق .

القسم الثالث : السفر لزيارة قبر النبي ﷺ خاصة وهذه هي التي حصل فيها الخلاف على قولين كالأقوال السابقة وممن ذهب للجواز النووي وابن قدامة وغيرهم مستدلين بأحاديث منها: (من لم يزرنى فقد جفاني) وحديث: (من زار قبري وجبت له الجنة) رواه الدارقطني .

القول الثاني : أن السفر لزيارة قبر النبي ﷺ وغيره من القبور الأخرى من الأنبياء وغيرهم محرمة وهذا قول الإمام مالك وأبو الوفاء بن عقيل والقاضي عياض وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن عبد الهادي وابن القيم ومشايخنا المعاصرين ابن باز وابن عثيمين .

وأجابوا عن أدلة القول الأول: بأنه لا يصح منها شيء وقد توسع فيها شيخ الإسلام ابن تيمية وابن عبد الهادي في الرد على أهلها .

◀ مسألة : ما الحكم في كون الإنسان يذهب للصلاة على النبي ﷺ عند قبره يعني يذهب لأجل أن يقف عند قبره ويصلي عليه ؟

الجواب على ذلك أن يقال : (إذا قصد الإنسان قبر النبي ﷺ لأجل الصلاة عليه فهذا منهي عنه لكن إن قصده للسلام عليه فهذا مشروع لأنه كالقبور الأخرى فتسلم على النبي ﷺ إذا قدمت وأما أن تقصده من أجل أن تجلس أو تقف لتصلي عليه عنده فهذا غير مشروع لأنك تقدر أن تصلي عليه في مكانك ولو كنت بعيداً كما ورد في الحديث الذي قبل قليل عندما قال ﷺ: (وصلوا علي فإن تسليمكم يبلغني حيث كنتم) .
فائدة : من الكتب التي ينصح بها كتاب (جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام) لابن القيم فقد تكلم على موضوع الصلاة والسلام على النبي بكلام لا مزيد عليه .
ومن الكتب التي يحذر منها في هذا الموضوع كتاب (دلائل الخيرات) و (صلاة الفاتح) وهو من كتب الصوفية التيجانية وغيرها من كتب الخرافيين .

◀ مسألة : ما حكم قول زرت قبر النبي ﷺ ؟

هذه تركها أولى ولهذا كرهها الإمام مالك رحمه الله سداً للذريعة لكي لا يفهم منها معنى باطلاً .

◀ مسألة : هل يسن السلام على قبر النبي ﷺ عند الخروج من المدينة ؟

هذا لا يشرع بل هو من البدع التي لم ترد عن السلف الصالح .

فإن قيل لماذا إذاً إذا جاء الإنسان من السفر يذهب ويسلم ؟

نقول لو أن الإنسان سلم بمكانه ولو لم يذهب إلى جانب القبر فهذا لا حرج ولهذا النبي ﷺ يقول (فإن تسليمكم يبلغني حيث كنتم)

لكن لو ذهب من باب أن هذا من زيارة القبور عموماً فهذا مستحب بل إنه قد ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما فعله مع أن ابن عمر رضي الله عنهما لم يوافقهما كبار الصحابة رضي الله عنهم فيما أعلم .

إذاً الذهاب للسلام عند العودة من السفر ورد عن بعض السلف وكون الإنسان يذهب من باب أن هذا من باب زيارة القبور فهذا ورد فيه السنة لكن كون الإنسان لا يذهب ولا يسافر إلا وقد مر على القبر وإن لم يفعل فقد حصل شيء له في قلبه نقول هذا من البدع التي لم ترد عن السلف الصالح .

﴿ باب ما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان ﴾

وقول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾ وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَن لَّعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْحَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾ وقوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾

عن أبي سعيد رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: (فمن)؟ أخرجاه، ولمسلم عن ثوبان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وإن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين: الأحمر والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامه، وأن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم، وإن ربي قال: يا محمد إذا قضيت قضاءً فإنه لا يرد وإني أعطيتك لأمتك ألا أهلكهم بسنة بعامه وألا أسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم، ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً»، ورواه البرقاني في صحيحه، وزاد: «وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وقع عليهم السيف لم يرفع إلى يوم القيامة، ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين، وحتى تعبد فئة من أمتي الأوثان، وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون، كلهم يزعم أنه نبي، وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي. ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى».

أراد المصنف رحمه الله بهذا الباب أن يبين أن الشرك سيقع في بعض هذه الأمة ويريد بذلك أمة الإجابة فالأمة لا تجتمع على ضلالة والله الحمد بل يبقى فيها من يثبت على الحق إلى أن تقوم الساعة كما قال ﷺ: (لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى) . ولما جهل من جهل الفرق بين أمة الإجابة وأمة الدعوة وقع في شبهة أن هذه الأمة لا يقع فيها الشرك وعبادة الأوثان والقبور والأصنام .

قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن في (مصباح الظلام) : " ليس كل من وصف بأنه من الأمة يكون من أهل الإجابة والقبلة) وفي الحديث: (ما من أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني يسمع بي ثم لا يؤمن بي إلا كان من أهل النار) رواه ابن ماجة.

وقال تعالى: [فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا] ﴿النساء: ٤١- ٤٢﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرُّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا

فدللت هذه الآية على أن هؤلاء الكفار من الأمة التي يشهد عليهم النبي ﷺ ؛ والأمة في مقام المدح والوعد يراد بها أهل القبلة وأهل الإجابة، وتطلق في مقام التفرق والذم بها غيرهم فلكل مقام مقال " .

وهذا الباب الذي عنون له المؤلف بما جاء أن بعض هذه الأمة يعبد الأوثان فيه الرد على من قال بأن الشرك لا يقع في هذه الأمة فالشرك واقع في هذه الأمة إلى قيام الساعة من بعض أفرادها لأنه لا يمكن أن تطبق الأمة على الشرك كما قال عليه الصلاة والسلام: (ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره)

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي: أن المصنف رحمه الله لما حذر في الأبواب المتقدمة من الوقوع في الشرك وعبادة الأوثان بين في هذا الباب أن الأمة ستقع في الشرك وعبادة الأوثان وأنها غير معصومة راداً بذلك على عباد القبور الذين يقولون إن عبادة القبور والأوثان لا تقع في هذه الأمة وقد أشار الشيخ عبد الرحمن بن حسن إلى بعض خصوم الشيخ ممن أورد هذه الشبهة واعترض بها على الشيخ محمد بن عبد الوهاب حيث زعموا أن هذه الأمة لا يقع فيها شرك ولا بدعة فالمؤلف رحمه الله بين في هذا الباب من كلام الله عز وجل وكلام النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على تنوع الشرك في هذه الأمة ورجوع كثير منها إلى عبادة الأوثان وإن كانت طائفة منها لا تزال على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى . (التيسير)

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة فقال : وقول الله تعالى: [أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا] ﴿النساء: ٥١﴾ .

سبب نزول هذه الآية قصة حيي بن أخطب وكعب بن الأشرف عندما قال لهم أهل مكة أينما خير نحن أو محمد فقالوا: أنتم خير وأهدى سبيلا فنزلت هذه الآية مخاطبة النبي عليه الصلاة والسلام مبينة له خبر اليهود مع كفار القریش .

ولفظ الجبت لفظ عام شامل لكل صنم وساحر وكاهن فهو لفظ مشترك لعدة معاني.

فإن قيل ما الفرق بين الجبت والطاغوت ؟

الجواب : أن الجبت عام يدخل فيه عدة أشياء كما تقدم في الأمثلة السابقة، وأما الطاغوت فهو خاص بالأشخاص.

فعبادة غير الله تعتبر جبت والمعبود طاغوت والقوانين جبت والحاكم بها طاغوت .
وهذا التفريق يكون عند اجتماعهما وأما عند الافتراق فقليل : إنهما اسمان لمسميين مختلفين ويؤيده تفسير عمر
رضي الله عنه حيث قال الجبت : السحر والطاغوت الشيطان .

وقيل وهو الأظهر : بأنهما بمعنى واحد كما قال ابن جرير في (تفسيره) : (الجبت والطاغوت اسمان لكل معظم
بعبادة من دون الله أو طاعة أو خضوع له كائناً ما كان ذلك المعظم من حجر أو إنسان أو شيطان وإذا كان
كذلك وكانت الأصنام التي كانت الجاهلية تعبدتها كانت معظمة بالعبادة من دون الله فقد كانت جبوت
وطواغيت وكذلك حيي بني أخطب وكعب بني الأشرف لأنهما كانا مطاعين في أهل ملتتهما من اليهود في
معصية الله والكفر به وبرسول الله فكانا جبوتين وطاغوتين) .

الشاهد من الآية للباب أنه إذا كان في اليهود من يؤمن بالجبت والطاغوت فسيكون في هذه الأمة من يفعل
ذلك تشبهاً بهم لأن النبي ﷺ أخبر أن من هذه الأمة من يتشبه بهم لحديث (لتتبعن سنن من كان قبلكم....) .
قال المؤلف رحمه الله تعالى : وقول الله تعالى : [قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ
وَعُصِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ] {المائدة: ٦٠} .

هذا خطاب من النبي ﷺ لأهل الكتاب لما انتقدوا المسلمين في عقيدتهم ودينهم وقالوا: إنكم أيها المسلمون شر
منا فخطبهم النبي ﷺ بهذه الآية وبين لهم أن من صفاتهم : لعنة الله عليهم، وغضبه، واتخاذ منهم قردة وخنازير،
وإن منهم من يعبد الطواغيت .

والمراد بقوله [قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ] أي قل لهم يا محمد هل أخبركم بشر جزاء عند الله
يوم القيامة مما تظنونونه بنا؟ وهو من اتصف باللعن والغضب .

واللعن من الله هو الطرد والإبعاد من رحمته سبحانه وتعالى ومن العباد السب والشتم .
وقوله [وَعُصِبَ عَلَيْهِ] إثبات صفة الغضب لله سبحانه وتعالى على ما يليق بجلالة .

وقوله [وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ] هذا هو الشاهد فإنه إذا كان من أهل الكتاب من
يعبد الطاغوت فلا بد إذن أن يكون من هذه الأمة من يتشبه بهم من الكفر بالله وعبادة الطاغوت ويدل على
ذلك حديث أبي سعيد القادري .

◀ مسألة : هل المراد بالقردة والخنازير هذه الموجودة ؟

لا لما ورد في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال : (إن كل أمة مسخت لا يبقى لها نسل) وعلى هذا فليس هذا
الموجود من القردة والخنازير بقية لأولئك الممسوخين .

◀ مسألة : هل المسخ الذي حصل لأولئك مسخ حقيقي أم معنوي ؟

الجواب على قولين عند أهل العلم :

القول الأول : أنه معنوي وبه قال مجاهد بن جبر .

القول الثاني : انه حقيقي وبه قال جمهور أهل العلم وهو الراجح ولهذا مسخوا ثم ماتوا ولم يتناسلوا للحديث المتقدم .

قال المؤلف رحمه الله تعالى وقوله تعالى : [قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا] {الكهف: ٢١} هذه الآية مع الآيات المتقدمة تلاحظ أنها تتعلق بالأمم الأخرى وليس لها علاقة بهذه الأمة لكن دل حديث أبي سعيد الذي سيأتي أن بعض هذه الأمة سيتبع طرق وسنن الأمم المتقدمة ومن سننهم وطرقهم كما في الآيات السابقة الوقوع بالشرك .

◀ وهنا مسألة : وتعتبر شبهة من شبه أهل القبور وهذه يذكرها بعض من ضل من المعاصرين مثل حبيب بن علي الجفري وغيره .

وشبهة هؤلاء أنهم يستدلون بهذه الآية على جواز البناء على القبور وعمل المقامات والمشاهد لأن في أول هذه الآية قال الله تعالى: [فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِم بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمَ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا] {الكهف: ٢١} .

قالوا: ولو كان البناء على القبر محرماً لبين الله بطلانه بعد ما ذكره وهذا مما يدل على إقراره لكن هذا مردود من وجوه:

أ- أنه ليس في الآية ما يدل بأن القائل أناس مؤمنون ولهذا اختلف المفسرون في الآية على قولين :

القول الأول : أن القائل مسلمون

القول الثاني : أن القائل كفار

لكن من باب التنزل لو قلنا بأنهم مسلمون فليست الآية أنهم من المسلمين الصالحين .

ب- ليس في الآية إقرار لهذا الفعل وهو ببناء المسجد على قبور أصحاب الكهف وإنما فيه ذكر ما حصل بينهم من التنازع وغلبة أصحاب القهر واتباع الهوى وكما قيل بأن هذا هو قول الملك في ذلك الوقت .

ج- أنه لو قلنا بأنهم مسلمون فأقصى ما يقال بأن هذا خاص بشريعة من قبلنا ومعلوم أن ما يخالف شريعتنا فليس بشرع لنا لأن شرعنا خاص بنا ناسخ لما قبله وقد حرم شرعنا البناء على القبور .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (عن أبي سعيد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لتبعن سنن من كان قبلكم) وقوله (سنن من كان قبلكم) على روايتين: الضم والفتح .

فأما سنن بضم السين فهي: الطريقة

وأما سنن بفتح السين فهي: الطريق

وقوله (حذو القذة بالقذة) القذة هي: ريشة السهم الذي يرمى بها والسهم له قذتان متساويتان.
والمراد من الحديث : لتفعلن أفعالهم ولتتبعن طرائقهم حتى تشبهوهم وتحاذوهم كما تشبه قذة السهم القذة الأخرى
(التيسير) .

وقوله (حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه) شبه بجحر الضب : لضيقه وتعرجه وصعوبة دخوله ومع ذلك
تحصل المتابعة لهم من بعض الأمة، لما تواتر من بقاء طائفة من الأمة على الحق ظاهرين .

وقوله (لتتبعن سنن من كان قبلكم) عام مخصوص لأن في هذه الأمة من لا يتبع تلك السنن كما أخبر النبي
ﷺ بقوله:(لا تزال طائفة من هذه الأمة على الحق..) وأيضاً قوله:(لا تجتمع هذه أمتي على ضلالة) .

وقوله ﷺ عندما سأله الصحابة هل تقصد اليهود والنصارى؟(قال : فمن) أي من أقصد غيرهم، وهذه الإجابة
فيها الدلالة على تحريم ما وقعوا فيه والنهي عنه والذم لمن فعله كما ذكر ذلك ابن عبد البر وشيخ الإسلام ابن
تيمية وغيرهم .

ومناسبة الحديث للباب هي : أن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر أن في هذه الأمة من سيتبع الأمم السابقة في
كل شيء حتى في الشرك والواقع يشهد بذلك .

تنبيه : هنا المؤلف قال: (حذوا القذة بالقذة) ونسب هذا الحديث للصحيحين لكن الصحيح أن الوارد في
الصحيحين لفظة:(شبراً بشبر وذراعاً بذراع) وأما رواية حذو القذة بالقذة التي أتى بها ونسبها للصحيحين فهي
ليست في الصحيحين وإنما هي عند الإمام أحمد في المسند من حديث شداد بن أوس مرفوعاً بلفظ: (ليحملن
شرار هذه الأمة على سنن الذين خلوا من قبلهم أهل الكتاب حذوا القذة بالقذة) وفيه ضعف لأن فيه رجل
يقال له (شهر بن حوشب) وهو ضعيف .

وعلاقة هذا الحديث بالباب هي: أن النبي ﷺ بين في هذا أن كل ما وقع من أهل الكتاب مما ذموا فيه في هذا
الحديث وغيره من الأدلة فلا بد أنه يقع في هذه الأمة .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (ومسلم عن ثوبان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إن الله زوى لي الأرض) .
قوله (إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها) اختلف أهل العلم في هذه الرؤية على قولين :
القول الأول : أنها رؤية منامية .

القول الثاني : أنها رؤية بصرية وهو الراجح واختاره القرطبي والقاضي عياض وابن عثيمين واختلف أصحاب هذا
القول في كيفية هذه الرؤية على قولين :

القول الأول : أن الله جمع له الأرض وطواها وإليه ذهب الخطابي والقاضي عياض والنووي والسيوطي قال القاضي عياض في قوله: (زويت لي الأرض) يعني: جمعت وقبضت له ومنه قول القائل: اللهم ازو لنا الأرض أي ضمها واطوها وقرها لنا ،وقول القائل في جهنم: فينزوي بعضها إلى بعض أي ينضم بعضها إلى بعض .

القول الثاني : أن الله سبحانه وتعالى قوى إدراك بصره فأدرك البعيد من موضعه كما أدرك بيت المقدس من مكة وبه قال القرطبي .

لكن الأظهر هو القول الأول .

قال القرطبي في (المفهم): " هذا الخبر وجد مخبره كما قال ﷺ ، وكان ذلك من دلائل نبوته ﷺ ، وذلك أن ملك أمته اتسع إلى أن بلغ أقصى بحر طنجة، الذي هو منتهى عمارة المغرب إلى أقصى المشرق ، مما وراء خراسان والنهر ، وكثير من بلاد الهند والسند والصغد . ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال ، ولذلك لم يذكر أنه أريه ، ولا أخبر أن ملك أمته يبلغه " .

وقوله (ما زوي لي منها) قال الخطابي رحمه الله "توهم بعض الناس أن (من) في منها للتبعيض وهذا ليس بصحيح بل هي للتفصيل للجملة المتقدمة والتفصيل لا يناقض الجملة ومعناه أن الأرض زويت لي جملتها مرة واحدة فرأيت مشارقها ومغاربها ثم هي تفتح لأمتي جزءاً فجزءاً حتى يصل ملك أمتي إلى كل أجزائها " (تحفة الأحوذى) وقوله (وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض) الأحمر هو كنز قيصر ملك الروم وهو الذهب لأنه كان الغالب عندهم وأما الأبيض فهو كنز كسرى ملك الفرس وهو الذهب الأبيض لأن الغالب عندهم الفضة والجوهر وهذا دليل على أنه سيملك أرض الفرس والروم وقد حصل هذا في عهد عمر رضي الله عنه .

وقوله (وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة عامة) سأل ربه عليه الصلاة والسلام بأن لا يقدر الهلاك العام للأمة والمراد بالأمة هنا أمة الإجابة ، ويسمى الجذب والقحط سنة، ويجمع على سنين كقوله: [وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ] {الأعراف: ١٣٠} أي الجذب المتوالي .

وقوله (وأن لا يسلط عليهم عدواً من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم) سأل ربه عليه الصلاة والسلام أيضاً بأن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم من الكفار، فيستأصل شأفتهم ويفرق جماعتهم، ويستولي على جميع ما ملكوه من البلاد والأرض، وبيضة كل شيء حوزته .

وقوله (وإن ربي قال يا محمد إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد) .

المراد من قول الله تعالى للنبي عليه الصلاة والسلام بعد ما سألته أن الله تبارك وتعالى إذا حكم حكماً وقضى قضاءً فإنه نافذ لا محالة لا يرد راد ولا يوقفه شيء كل الخلق تمضي عليهم أقداره طوعاً وكرهاً وهذا مصداق دعاء النبي ﷺ (ولا راد لما قضيت) .

وقوله (حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ويسبي بعضهم بعضاً) في الحديث أجاب الله تعالى دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إجابة واحدة وهو عدم الإهلاك العام وأما ما طلبه عليه الصلاة والسلام الثاني وهو عدم التسليط من الكفار ولو اجتمعوا عليهم من أقطار الأرض فإن الله أجابه لكن بشرط عدم التفرق والاختلاف والمقاتلة بينهم وسبي بعضهم بعضاً فإن لم يحصل هذا الشرط فإن الله سيسلط عليهم الكفار وهذا هو الواقع الآن والواقع الماضي كما حصل من التتار ويستثنى من الواقع الماضي العهود الزاهرة بعز الأمة ونصرها واجتماعها .

قال المؤلف رحمه الله : (ورواه البرقاني في صحيحه وزاد "وإنما أخاف على أمتي) .

قوله (ورواه البرقاني في صحيحه وزاد...) هذه الزيادة رواها أبو داود وابن ماجه والبرقاني في صحيحه وصححها الحاكم وأبو نعيم في (الحلية) .

والبرقاني هو أبا بكر الخوارزمي ويسمى كتابه هذا (المسند الصحيح) وقد جمع فيه أحاديث البخاري ومسلم وزاد فيه ما صح عنده .

وقوله (وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين) يقصد فيهم ثلاثة :

الأول : الأمراء الضالين .

الثاني : العلماء الضالين وهم ثلاثة أيضاً :

أ- عالم الدولة وهذا بوق لما تمليه عليه الدولة فيحلل ويحرم ويقول ما تمليه عليه الدولة .

ب- عالم أمة وهذا بوق للجماهير يحرم ويحلل ويسهل ويشدد على ما يمليه عليه الجماهير .

ج- عالم ملة وهذا هو خيرهم الذي لا يحلل ولا يحرم ولا يفتي إلا بما جاء في الكتاب والسنة.

الثالث : العباد الضالين وهم من يعبد الله بلا علم .

وهؤلاء الثلاثة : الأمراء والعلماء والعباد الضالين هم الذين يقتدى بهم وسماهم مضلين لأنهم ضلوا في أنفسهم

وأضلوا غيرهم في الوقوع في الشرك والضلال والبدع .

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لزياد بن حدير: يا زياد أتدري ما الذي يهدم الإسلام قال: لا فقال: يهدم الإسلام

ثلاثة : "حكم الأئمة المضلين، وجدال المنافق بالقرآن، وزلة العالم " .

وقوله (وإذا وقع عليهم السيف لم يرفع إلى يوم القيامة) وهل وقع السيف ؟ نعم وأول وقوعه كان في زمن عثمان

بن عفان رضي الله عنه ولن يرفع إلى يوم القيامة كما في الحديث فستستمر الفتن والحروب إلى قيام الساعة، ولكن يكثر

تارة ويقل أخرى، ويكون في جهة ويرتفع عن أخرى .

وقوله (ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين) يريد بالحي هنا القبيلة بدليل رواية أبي داود والترمذي

وأحمد " ولا تقوم الساعة حتى يلحق قبائل من أمتي بالمشركين " وهذا اللحاق إما عن طريق ذهابهم إلى بلاد

الكفار والسكن معهم والمخالطة أوبقائهم في بلاد المسلمين لكنهم يوافقون الكفار في أفعالهم وعقائدهم فيرتدون عن الإسلام وهم في بلد الإسلام .

وقوله (حتى تعبد فئام من أمتي الأوثان) أي حتى تعبد جماعات من أمتي الأوثان وهذا إخبار بأن الشرك سيقع في هذه الأمة وقد وقع وهذا الشاهد من هذا الباب وفيه الرد على من قال بخلافه من عباد القبور الذين ينكرون وقوع الشرك، وعبادة الأوثان في هذه الأمة .

أما الجمع بين الأحاديث الدالة على وقوع الشرك في هذه الأمة وما جاء في معناها كحديث أبي هريرة مرفوعاً: " لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات نساء دوس على ذي الخلصة " متفق عليه. وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية .

وفي "صحيح مسلم" عن عائشة مرفوعاً: "لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى" وبين حديث جابر في مسلم الذي يستدل به أهل القبور بأن هذه الأمة لا يقع فيها الشرك حيث يستدلون هؤلاء بحديث جابر في مسلم أن النبي ﷺ قال: (إن الشيطان يئس أن يعبدوه المصلون في جزيرة العرب لكن في التحريض بينهم) فالجواب على هذا أن يقال: قد ذهب أهل العلم إلى عدة مسالك للجمع بين هذه الأحاديث وهي كالتالي: المسلك الأول: وقال به ابن رجب أن المراد بيئس الشيطان هو أن الشيطان يئس أن يجتمعوا كلهم على الكفر. المسلك الثاني: وبه قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن النبي ﷺ أخبر عن ما وقع في نفس الشيطان من اليأس عندما رأى عز الإسلام وانتشاره وهذا لا يلزم منه عدم وقوع الشرك وعبادة سوى الله عز وجل .

المسلك الثالث: قالوا إن الشيطان لا يطمع أن يعبدوه المؤمنون في جزيرة العرب .

المسلك الرابع: أنه قد يئس أن يعبد هو لا أنه يئس أن يعبد غيره من المخلوقات كالأنبياء والأشجار والأحجار. المسلك الخامس: أن الألف واللام في قوله (المصلين) للعهد ويكون المراد بهم الصحابة ﷺ دون غيرهم أو تكون الألف واللام للجنس كما قال ابن رجب فيكون المراد جميع المصلين في جزيرة العرب وهذا لا يتنافى مع رجوع بعضهم للشرك .

وقوله (وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم أنه نبي وأنا خاتم النبيين) جاء في رواية في حديث حذيفة رضي الله عنه (سبع وعشرون منهم أربع نسوة) أخرجه أبو نعيم وهذه الرواية مختلف في صحتها وممن صححها ابن حجر في (الفتح) .

لكن هل كل من ادعى النبوة يدخل في الحديث ؟

قال ابن حجر في (الفتح): "ليس المراد بإدعاء النبوة هنا كل من ادعى بالنبوة مطلقاً ولو قلنا بهذا فإنهم لا يحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ عن جنون أو مرض أو نحو ذلك وإنما المراد بالثلاثين نبياً الذين ورد بهم الحديث

هم من قامت لهم شوكة وبدت لهم شبهة كما وصفنا، وقد أهلك الله تعالى من وضع له ذلك منهم وبقي منهم من يلحقه بأصحابه وآخرهم الدجال" وقول ابن حجر قال به ابن باز بأن الثلاثين باقين ولا يزيدون وذهب بعض أهل العلم وبه قال شيخنا ابن عثيمين بأن ذكر الثلاثين لبيان الحد الأدنى أي لا ينقصون عن ذلك العدد قال: وإنما عدلنا عن ظاهر اللفظ للأمر الواقع لكن الذي يظهر لي هو القول الأول .

قوله (وأنا خاتم النبيين) كما قال تعالى: [مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ] {الأحزاب: ٤٠} فإن قيل ما الحال في نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان ؟

نزول عيسى ابن مريم عليه السلام في آخر الزمان حاكماً بشريعة مُحَمَّد ﷺ مصلياً إلى قبلته، فهو كآحاد أمتة كما قال النبي ﷺ: "والذي نفسي بيده لينزلن فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً، فليكسرن الصليب، وليقتلن الخنزير، وليضعن الجزية" رواه البخاري ومسلم. (التيسير)

وقوله (ولا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوره لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله) أي مع وقوع الشرك والضلال والقتل والفتن لا تزال طائفة ثابتة باقية على الحق منصوره بالعلم والجهاد والذب عن الدين لا يضرهم من خذلهم ضرر عقيدة ودين لا ضرر بدن وعضو وهذا فيه دلالة دقيقة جداً على أن هؤلاء خاذل يخذلهم ومع ذلك لا يؤثر عليهم ذلك لقوة إيمانهم بالله .

واختلف أهل العلم في مكان هذه الطائفة :

القول الأول : أنها في بيت المقدس إلى أن تقوم الساعة وقال به ابن بطال .

القول الثاني : أنها في الشام وبه قال معاذ بن جبل ؓ وظاهر اختيار ابن تيمية كما في (الفتاوى ٤/٤٤٩) وبه قال أكثر الشراح.

القول الثالث : وبه قال الطبري حيث قال أنه لا يجب أن تكون في الشام أو في بيت المقدس دائماً بل قد تكون في موضع آخر لكن لا تخلو الأرض منها أي الطائفة حتى يأتي أمر الله وهذا القول هو الأقرب ولهذا قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: (وهذا القول هو الحق فإنه ليس في الشام منذ أزمان أحد بهذه الصفات بل ليس فيه إلا عباد القبور وأهل الفسق وأنواع الفحش والمنكر ويمتنع أن يكونوا هم الطائفة المنصورة وأيضاً فهم منذ أزمان لا يقاتلون أحد من أهل الكفر وإنما بأسهم وقتالهم بينهم وعلى هذا فقوله في الحديث :هم بيت المقدس وقول معاذ بأنهم في الشام المراد أنهم يكونون في بعض الأزمان دون بعض وكذلك الواقع دل على ما ذكرنا) وقول الشيخ سليمان هو قول الشيخ ابن باز حيث قال : (وقد جاء في روايات أنها تكون في الشام لكن إن صح هذا فالمراد أحياناً وليس دائماً ولكن غالبها روايات ضعيفة وليس لها مكان معين قد تجتمع وقد تفرق وليس في حديث صحيح ما يدل على أنها تكون في مكان معين وهذا القول هو الأقرب) .

وقوله (حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى) المراد بأمر الله تبارك وتعالى الريح التي تأتي في آخر الزمان فتأخذ روح كل مؤمن ومؤمنة لأن الساعة لا تقوم حتى لا يقال في الأرض الله الله فقد ثبت الحديث الذي رواه الحاكم. وأصله في "مسلم" فعن عبد الله بن عمرو قال: "لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق، هم شر من أهل الجاهلية. فقال عقبة بن عامر لعبد الله: أعلم ما تقول، وأما أنا فسمعت النبي ﷺ يقول: "لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون على أمر الله، ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى تأتيهم الساعة على ذلك. فقال عبد الله: ويبحث الله ربحاً ربحها المسك، ومسها مس الحرير، فلا تترك أحداً في قلبه مثقال حبة من إيمان إلا قبضته، ثم يبقى شرار الناس فعليهم تقوم الساعة" وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس" رواه مسلم وروى أيضاً عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: "لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله" وذلك إنما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وسائر الآيات العظام . (التيسير)

باب ما جاء في السحر

وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾ وقوله: (يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ) قال عمر: (الجبّ): السحر، (الطاغوت): الشيطان. وقال جابر: الطواغيت: كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (اجتنبوا السبع الموبقات) قالوا: يا رسول الله: وما هن؟ قال: (الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات).

وعن جندب مرفوعاً: (حد الساحر ضربه بالسيف) رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف. وفي (صحيح البخاري) عن بجالة بن عبدة قال: كتب عمر بن الخطاب: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة، قال: فقتلنا ثلاث سواحر.

وصح عن حفصة رضي الله عنها: أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقتلت، وكذلك صح عن جندب. قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

يقصد بذلك باب ما جاء في السحر من الوعيد وبيان منافاته للتوحيد وتكفير فاعله من باب الجملة .

والسحر في اللغة هو: ما خفي ولطف سببه و لذا سمي آخر الليل سحراً لخفائه .

وأما في الاصطلاح الشرعي: فهو عزائم ورقى وعقد تؤثر في الأبدان والقلوب فيمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه .

وهل هناك فرق بين السحر والمعجزة والكرامة ؟

نعم ذكر المازري رحمه الله بأن : (الفرق بين السحر والمعجزة والكرامة هو أن السحر يكون بمعاناة أقوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد وأما الكرامة فلا تحتاج إلى ذلك بل إنما تقع غالباً اتفاقاً وأما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدي ونقل إمام الحرمين الإجماع على أن السحر لا يظهر إلا من فاسق وأن الكرامة لا تظهر على فاسق) . وعمل السحر عند الساحر ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول : سحر الطلاسم والعقد والتعاويد وهو ما يكون بواسطة الشياطين، وهذا شرك كما سيأتي.

القسم الثاني : سحر الأدوية والعقاقير التي تؤثر على بدن المسحور وعقله وإرادته : وهو ما يسمى عند البعض بالقمرة ، فهذا عدوان ومن الكبائر لكنه لا يصل لمرتبة الكفر ، بل إن صاحب الشيخ سليمان بن عبد الله في (التيسير) قال : " أن هذا ليس بسحر، وإن سمي سحراً فعلى سبيل المجاز كتسمية القول البليغ والنميمة سحراً، ولكنه يكون حراماً لمضرته يعزر من يفعله تعزيراً بليغاً "

وأما أنواع السحر فهو على نوعين :

النوع الأول : السحر الحقيقي وهو ما يؤثر على القلب والعقل ويدل عليه قوله تعالى: **[فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ]** {البقرة: ١٠٢} وقوله تعالى: **[وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ]** {الفرقان: ٤} ولولا أن للسحر حقيقة لم يأمر الله بالاستعاذة منه وقد ورد أن النبي ﷺ: (سُحر حتى إنه ليخيل إليه أنه يفعل الشيء وما يفعله) كما في صحيح البخاري.

وإثبات أن للسحر حقيقة هو قول أكثر أهل العلم لأدلة الكتاب والسنة الصحيحة .

القول الثاني: وذهب إليه قلة من أهل العلم من الشافعية والحنفية وابن حزم الظاهري من أنه ليس هناك نوع من أنواع السحر يسمى سحر حقيقي لكن الراجح ما ذهب إليه الجمهور .

◀ وهنا مسألة : فقد ذكر أهل العلم بأن السحر الحقيقي على ثلاث مراتب :

المرتبة الأولى : وقوع التفريق بين الزوجين وهذا ثابت بإجماع العلماء كما نقله القرطبي وشيخ الإسلام ابن تيمية .
المرتبة الثانية : عدم التمكن مما هو من خصائص الله كالغيب وإحياء الموتى ونحو ذلك وهذه المرتبة بإجماع العلماء كما حكاه ابن القيم وشيخ الإسلام ابن تيمية .

المرتبة الثالثة : قلب الأعيان كقلب الخشب ذهباً وهذا ذهب الجمهور إلى منعه وعدم وقوعه وهو اختيار القرطبي والشنقيطي وابن عثيمين وكثير من اهل العلم .

النوع الثاني : السحر التخيلي وهو بأن يخيل إليه أشياء ليس لها حقيقة مثل سحر سحرة فرعون كما قال تعالى: **[يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى]** {طه:٦٦} فالتخيلي سحر لكنه لا يقلب الحقائق فالعصى ترى بالعين أنها حية لكن في الواقع والحقيقة أنها عصى .

ومذهب أهل السنة والجماعة إثبات السحر بنوعيه بخلاف المعتزلة الذين ينكرونه وهذا من الضلال لأنهم بإنكارهم هذا قد كذبوا القرآن .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن السحر نوع من الشرك المنافي لأصل التوحيد لأنه لا يتأتى إلا بفعل الشرك ولهذا جاء في الحديث (ومن سحر فقد أشرك) .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في (القول السديد) : "السحر يدخل في الشرك من جهتين من جهة ما فيه من استخدام الشياطين ومن التعلق بهم...ومن جهة ما فيه من دعوى علم الغيب ودعوى مشاركة الله في علمه وسلوك الطرق المفضية لذلك وذلك من شعب الشرك والكفر"

وأما علاقة هذا الباب بالأبواب السابقة فهو: أن المؤلف رحمه الله لما بين في الأبواب المتقدمة السبب الأول من أسباب الوقوع في الشرك في بني آدم وهو تعظيم القبور والتبرك بها شرع في ذكر السبب الثاني في وقوع الشرك في بني آدم وهو تعظيم الكواكب التي يجعلونها ستاراً لسحرهم كما ذكر هذا شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه (الرد على المنطقيين) حيث قال: "والشرك في بني آدم أكثره على أصليين أولهما تعظيم قبور الصالحين وتصوير تماثيلهم للتبرك بها وهذا أول الأسباب التي بها ابتدع الأديمون الشرك والسبب الثاني عبادة الكواكب فكانوا يصنعون للأصنام طلاسماً للكواكب ويتحرون الوقت المناسب لصنعة ذلك الطلسم إلى آخره".

واستدل المؤلف رحمه الله على هذه الترجمة بأدلة منها: (قوله تعالى: **[وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ]** {البقرة: ١٠٢}) أي ولقد علم اليهود أن من استبدل الإيمان بالله ومتابعة الرسل بالسحر فليس له في الآخرة نصيب ولا دين ولا جاه .

وقوله **[لَمَنِ اشْتَرَاهُ]** قرينة واضحة لمحبتهم للسحر .

قال المؤلف رحمه الله : (وقوله تعالى: **[يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ]** {النساء: ٥١} قال عمر رضي الله عنه: الجبت السحر ، والطاغوت : الشيطان).

مما ذم الله به أهل الكتاب إيمانهم بالجبت والطاغوت، ولفظ الجبت لفظ عام شامل لكل صنم وساحر وكاهن فهو لفظ مشترك لعدة معاني.

فإن قيل ما الفرق بين الجبت والطاغوت ؟

الجواب : أن الجبت عام يدخل فيه عدة أشياء كما تقدم في الأمثلة السابقة، وأما الطاغوت فهو خاص بالأشخاص فالجبت يتعلق بالمعاني والطاغوت يتعلق بالأشخاص ويؤيده تفسير عمر رضي الله عنه حيث قال الجبت : السحر والطاغوت: الشيطان.

فعبادة غير الله تعتبر جبت والمعبود طاغوت والقوانين جبت والحاكم بها طاغوت والسحر جبت والساحر طاغوت وهكذا .

وهذا التفريق يكون عند اجتماعهما وأما عند الافتراق:

فقال: إنهما اسمان لمسميين مختلفين ؛ وقيل وهو الأظهر: بأنهما بمعنى واحد .

(وقال جابر: الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد) نقل هذا ابن حجر في (الفتح) عن وهب بن منبه قال : (سألت جابر بن عبد الله عن الطواغيت التي يتحاكمون إليها قال في جهينة واحد وفي أسلم واحد وفي هلال واحد وفي كل حي واحد كهان ينزل عليهم الشياطين) .

فهذه الشياطين كانت تنتزل على الكهان فيخاطبونهم ويخبروهم ببعض الغيب، مما يسترقونه من السمع فيصدقون مرة ويكذبون مائة .

قوله (في كل حي واحد) كان في كل قبيلة من قبائل العرب كاهن يتحاكمون إليه، ويسألونه عن الغيب، فأبطل الله ذلك بالإسلام، وحُرست السماء بالشهب ، ومطابقة هذا الأثر للترجمة هي أن الساحر يعتبر طاغوت من الطواغيت حيث إن هذا الاسم يطلق على الكاهن والساحر من باب أولى، لأنه أشر وأخبث (التيسير). قال المؤلف رحمه الله: (عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال: " اجتنبوا السبع الموبقات ...) حدُّ الموبقات بالسبع ليس من باب الحصر لأن الموبقات أكثر من ذلك وإنما المقصود هنا تقريب العلوم وتسهيلها . والمراد بالموبقات: المهلكات ؛ والهلاك على قسمين :

القسم الأول : هلاك مطلق وهو الإتيان بمكفر ومن ذلك الأول والثاني في الحديث الذي معنا .

القسم الثاني : مطلق الهلاك وهو الإتيان بكبيرة من كبائر الذنوب وهي الخمس الموبقات الباقية في الحديث . وقوله (الشرك بالله) يدخل فيه الشرك الأكبر والأصغر وتلاحظ هنا أنه بدأ بأعظمها وأغلظها وهو الشرك بالله فهو أعظم ذنب عصي الله به كما في "الصحيحين" عن ابن مسعود قال: سألت النَّبِيَّ ﷺ أي ذنب أعظم عند الله؟ قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" .

وقوله (السحر) السحر تقدم الكلام عليه .

وسبب عطف السحر على الشرك من باب عطف الخاص على العام ذلك أن السحر أحد أفراد الشرك بالله .

وقوله (وقتل النفس التي حرم الله) الأنفس المعصومة كما قال أهل العلم أربعة هي :

١- نفس المؤمن ٢- المعاهد ٣- المستأمن ٤- الذمي ويخرج بذلك الحربي والمرتد والناقض للعهد أو الأمان. وقوله (إلا بالحق) يعني أن هناك أسباب توجب القتل لتلك الأنفس المعصومة فإذا قامت هذه الأسباب حل القتل لها ومن هذه الأسباب فعل الزنا للمحصن، وقتل النفس المعصومة. والمفارق لدينه وللجماعة كما ورد في المرتد .

وقوله (وأكل الربا) الربا من الموبقات قال تعالى: [الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ] إلى قوله: [وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ] {البقرة: ٢٧٥} قال ابن دقيق العيد: وهو مجرب عليه سوء الخاتمة نعوذ بالله من ذلك ، والربا لعن فيه خمسة كما ورد في الأحاديث: آكله وموكله والكاتب والشاهدين .

وقوله (وأكل مال اليتيم) اليتيم هو من مات أبوه ولم يبلغ الحلم وأكل مال اليتيم من الموبقات وعبر بالأكل، لأنه أهم وجوه الانتفاع كما قال تعالى: [إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا] {النساء: ١٠}

وقوله (والتولي يوم الزحف) أي الهروب من المعركة حال قيامها ويستثنى من ذلك من كان متحرفاً لقتال أو متحيزاً لفئة كما قال تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمْ الْأَدْبَارَ] وَمَنْ يُولِهِمْ يُؤْمِدْ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحِيزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ [الأنفال: ١٥-١٦]

وقوله (وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات) المراد بالمحصنات : الحرائر العفيفات، ولا يختص بالمتزوجات، بل يدخل في ذلك البكر بالإجماع كما ذكره الحافظ، إلا إن كانت دون تسع سنين، والمراد رميهن بزنا أو لواط. والغافلات، أي: عن الفواحش وما رمين به، لا خبر عندهن من ذلك، فهو كناية عن البريئات، لأن الغافل بريء عما بهت به من الزنا . (التيسير)

ويخرج بذلك الكافرات فلو قُذفت لم يعتبر قذفاً شرعياً لقوله (المؤمنات) لكن فيه التعزير .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن جندب مرفوعاً : "حد الساحر ضربة بالسيف") .

وقوله (عن جندب) هو ابن كعب وهو غير البجلي كما قال بن حجر ويسمى بجندب الخير .

وقد روى أبو نعيم بسنده في (معرفة الصحابة) قال: جاء جندب وقوم يلعبون ويأخذون بأعين الناس يسحرون،

قال: فضرب رجلاً منهم ضربة بالسيف فقتله ، فرفع إلى السلطان وقال : سمعت رسول الله يقول: « حد

الساحر ضربة بالسيف »

وقيل: إنه قاله حين كان في مجلس الوليد بن يزيد الخليفة فجاء ساحر يوهم الناس انه يقطع رأسه ويعيده فقتله جندب وقال إن كان صادقاً فليعد رأسه فأمر الوليد بسجنه فسجن ، فسأله السجان فيم سجنه فأخبره فأطلقه فقدم المدينة فأخبر عثمان فكتب عثمان إلى الوليد أن لا سبيل لك عليه فكف عنه .
وقوله (مرفوعاً) يعني إلى النبي ﷺ .

وقوله (حد الساحر ضربة بالسيف) الحد هو: منتهى الشيء ويقصد به العقوبة.
وقوله (ضربة) روي ضربة بالتاء المربوطة أي أنه إن لم يمت بضربة واحدة فلا يضرب ثانية وروي بالهاء ورواية ضربه بالهاء أظهر ومعناها أنه إن لم يمت بضربة واحدة زيد عليه حتى الموت ؛ وهذا الأثر مما استدل به بعض أهل العلم من أن الساحر يقتل حداً لا ردة حيث قالوا: إنه لا يلزم من الحد الكفر .
قال المؤلف رحمه الله : (وفي صحيح البخاري عن بجالة بن عبدة قال : "كتب عمر بن الخطاب).
هذه الآثار من أدلة القائلين بقتل الساحر .

وقد اختلف العلماء في قتل الساحر هل يقتل أم لا يقتل ؟
القول الأول : وبه قال أكثر أهل العلم أن الساحر يقتل للآثار التي ذكرها المؤلف رحمه الله إلا أن لفظة (يقتلوا كل ساحر وساحرة) ليست في البخاري لكنها جاءت عند أحمد وأبي داود والترمذي وعبد الرزاق وقد صححها جملة من أهل العلم كالشافعي والترمذي وابن حزم وابن الملقن وغيرهم .
قال ابن قدامة عن قتل السحرة: (وهذا اشتهر بين الناس فلم ينكر فكان إجماعاً ، لأثر عمر رضي الله عنه وقد عمل به الناس في خلافته بلا نكير فكان كما قلنا إجماعاً) .

القول الثاني : أنه لا يقتل لمجرد السحر لكن يستفصل فهو لا يقتل بمجرد السحر إلا إن عمل في سحره ما يبلغ الكفر وبه قال الشافعي وأحمد في رواية وهو اختيار ابن المنذر والشنقيطي واستدلوا على ذلك بما رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها حيث (باعت مدبرتها التي سحرها). قالوا: لم يرد أنها أمرت بقتلها.
لكن أجيب عنه: بأنه يحتمل أنها ليست هي التي عملت السحر لها وإنما أمرت به ولم يعرف فاعل السحر وهي بهذا لا تستحق القتل، لكن لو ثبت فعلها له لقتلت بدليل أنه لما كانت جارية حفصة هي الفاعلة للسحر أمرت بقتلها فقتلت .

- ◀ مسألة : ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن أمر الساحر يرجع فيه للإمام من جهة قتله وعدم قتله فإن رأى المصلحة الشرعية في قتله قُتل وإن رأى عدم قتله لم يقتل وعاقبه بما هو دون ذلك واستدل على ذلك بأمرين :
- أ- أن النبي ﷺ لم يقتل لبيد بن الأعصم .
- ب- أن سحرة فرعون لم يُذكر أنهم قُتلوا .

◀ مسألة : اختلف أهل العلم في سحر سحرة فرعون في كيفية سحرهم على قولين :

القول الأول : وهو الذي ذكره ابن كثير والقرطبي والشوكاني وصديق حسن خان وابن حزم في (الفصل) من أن سحرهم كان عن طريق الشعوذة حيث حشوا العصي بالزئبق فكانت تتحرك وإنهم لم يستخدموا الشياطين .
القول الثاني : وذهب إليه ابن القيم وغيره أن سحر سحرة فرعون كان باستخدام الشياطين .

◀ مسألة : ما هي العلاقة بين الساحر والجني ؟

الجواب : العلاقة بين الساحر والجني هي أن الساحر يبيع التوحيد بفعل الشرك وأما الجني فيشتري هذا التوحيد وينفذ العمل .

◀ مسألة : ما ورد في كتاب : (بدائع الزهور في وقائع الدهور) وهو كتاب لا ينصح به للسمرقدي من أن هاروت وماروت مسخا فهو باطل والصحيح أنهما ملكان نزلا ابتلاءً وامتحاناً للعباد من الله عز وجل .

◀ مسألة : من العلامات التي يعرف بها الساحر كالتالي :

أ- ادعائه معرفة الأمراض بغير أسبابها المعتادة .

ب- طلب أشياء من المريض كالملايس أو الشعر أو الأظفار أو نحو ذلك .

ج- طلب اسم المريض أو أمه أو قريبها أو نحو ذلك من غير سبب ظاهر .

◀ مسألة : اختلف أهل العلم في استتابة الساحر على قولين :

القول الأول : وبه قال الجمهور أنه لا يستتاب لأمرين :

أ- لما جاء من آثار عن عمر وجندب وحفصة التي ذكرت في الباب .

ب- لم يأت صحابي واحد أنكر فعل هؤلاء فكان إقراراً منهم .

القول الثاني : أنه يستتاب لأن الساحر دون الكافر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية .

لكن أجاب الجمهور : بأن الساحر شر من الكافر لأنه كافر وزيادة .

أما هل له توبة أم لا فمحل خلاف :

ف قيل : ليس له توبة وقيل : من تاب تاب الله عليه وهذا القول هو الراجح فأكثر أهل العلم على أنه بينه وبين الله في أمور الآخرة له توبة لكن في الظاهر هل يستتاب أم لا فهذه هي التي فيها الخلاف .

◀ مسألة : ما يفعله بعض الناس من الاجتماع على رجل حيث يجلسون ويكونون في غرفة مظلمة ويقولون

ألفاظ معينة ثم يرفعونه بأصابعهم ؟

الجواب إن كان هذا استعانة بالجن فإنه سحر وله حكمه وإن كانوا لا يستعينون بالجن فهذا فعل محرم لأمرين :

أ- لوقوع التشبه بالسحرة .

ب- لأن هذا منعه من باب سد الذرائع .

◀ مسألة : هل تعلم الكيمياء من السحر ؟

الجواب الكيمياء قديماً لها معنى يختلف عن معناها المعاصر فقد كانت قديماً عبارة عن علم أشبه بعلم السحر والدجل ولذلك حرمها العلماء كما ذكر عن شيخ الإسلام ابن تيمية ، وأما في الوقت الحاضر فتعلمها ونحوها من العلوم الدنيوية على أحوال :

أ- أن يكون فيها شيء مما يخالف الشريعة فيحرم تعلمها .

ب- ألا يكون فيها ما يخالف الشريعة فهذا أمر جائز ولا حرج فيه بل قد يكون مستحب إذا كان مما فيه نفع للإسلام والمسلمين .

◀ مسألة : ما حكم تعلم السحر وتعليمه ؟

أما ما يتعلق بتعلمه عن طريق استخدام الشياطين وادعاء علم الغيب فهذا كفر بالإتفاق لقوله تعالى: [وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ] وقوله: [وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ] {البقرة: ١٠٢}

فتعلم السحر وتعليمه يعتبر من الكفر .

◀ مسألة : هل الساحر يقتل أم لا يقتل ؟

القول الأول : وبه قال أكثر أهل العلم أن الساحر يقتل قال ابن قدامة : (وهذا اشتهر بين الناس فلم ينكر فكان إجماعاً ، لأثر عمر رضي الله عنه وقد عمل به الناس في خلافته بلا نكير فكان كما قلنا إجماعاً) .

القول الثاني : أنه لا يقتل لمجرد السحر لكن يستفصل فإن كان في سحره يصل به الكفر فيقتل وإن لم يصل فلا يقتل وبه قال الشافعي وأحمد في رواية وهو اختيار ابن المنذر والشنقيطي واستدلوا على ذلك بما رواه عبد الرزاق بإسناد صحيح عن عائشة رضي الله عنها حيث باعت مدبرتها التي سحرتها .

لكن أجيب عنه: بأنه يحتمل أنها ليست هي التي عملت السحر بنفسها وإنما أمرت به وجهل فاعل السحر العامل له وهي لا تستحق القتل بذلك ولهذا لما كانت جارية حفصة هي العاملة له أمرت بقتلها فقتلت .

باب بيان شيء من أنواع السحر

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف عن حيان بن العلاء، حدثنا قطن بن قبيصة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ قال: «إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت».

قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يخط بالأرض والجبت، قال: الحسن: رنة الشيطان. إسناده جيد ولأبي داود والنسائي وابن حبان في صحيحه، المسند منه.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «من اقتبس شعبة من النجوم، فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد» [رواه أبو داود] وإسناده صحيح. وللنسائي من حديث أبي هريرة ﷺ: «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك، ومن تعلق شيئاً وكل إليه». وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا هل أنبئكم ما الغصة؟ هي النميمة، القالة بين الناس» [رواه مسلم]. ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «إن من البيان لسحراً».

علاقة هذا الباب بكتاب التوحيد هو أن السحر له أشكال وأنواع منها الذي يصل للكفر ومنها ما هو دون ذلك فالسحر منه ما ينافي أصل التوحيد ومنه ما ينافي كماله وظن الجهلة من عباد القبور بأن أفعال السحرة من كرامات الأولياء والصالحين ظن باطل ومعتقد فاسد .

والمؤلف رحمه الله سيذكر في هذا الباب شيئاً من أنواع السحر وعدد هذه الأشياء التي ذكرها ستة وهي العيافة والطرق والطيرة والتنجيم التأثيري وسحر العقد والنميمة: (النميمة سحر عملي لكنه غير مخرج من الملة وإنما هي من كبائر الذنوب لأن عمل النميمة ونتيجتها مثل عمل ونتيجة السحر في تفريق الناس وتغيير القلوب لكن لا يقال بأن النمام ساحر ولا يحكم عليه بحكم الساحر) وجميع هذه الأشياء الستة التي ذكرها المؤلف يجمعها شيء واحد وهو الخفاء والدجل ولهذا دخلت فيها الغيبة .

وذكر الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله تعالى بأن وجه إدخال السحر في أبواب التوحيد أن كثيراً من أقسامه لا يتأتى إلا بالشرك والتوسل بالأرواح الشيطانية إلى مقاصد الساحر ولهذه قرنه الشارع بالشرك فالسحر يدخل في الشرك من جهتين :

الجهة الأولى : من جهة ما فيه من استخدام الشياطين والتعلق بهم وربما التقرب إليهم .

الجهة الثانية : من جهة مافيه من دعوى علم الغيب ودعوى مشاركة الله في علمه وسلوك الطرق المفضية إلى ذلك ومن هذه الطرق الشرك والكفر بالله تعالى .

وأما علاقة هذا الباب بالباب السابق فهو أن المؤلف رحمه الله لما ذكر السحر وعقوبته بين في هذا الباب علامات السحر والساحر وأن أعمالهم ليست من كرامات أولياء الله وإنما هي من الكذب على الناس وأخذ أموالهم بغير حق ولهذا آل الأمر إلى أن عُبد أصحاب تلك الأعمال ورجي منهم النفع والضرر والحفظ والكلأة والنصر أحياءً وأمواتاً بل اعتقد كثير منهم في أن لهم التصرف التام المطلق في الملك وهذا الباب بين فيه المصنف حقيقة السحر بالمثل بعد أن بينه بالإجمال (التيسير) .

فإن قيل كيف نفرق بين أولياء الرحمن التي قد يهيء الله لهم الكرامات من أولياء الشيطان الذين يفترون على الله الكذب ؟

الجواب أن يقال: ذكر أهل العلم ضابطين لمعرفة أولياء الرحمن :

الضابط الأول : أنهم أهل صلاح وتقوى وتوحيد قال الشيخ سليمان بن سحمان في كتابه القيم (الأسنة الحداد في الرد على علوي الحداد) : (إن أولياء الرحمن لهم علامات يعرفون بها فمن علامات أولياء الرحمن محبة الله سبحانه وتعالى ومحبة رسوله ﷺ والتزام ما أمر به الله ورسوله ﷺ وتقديم ما دل عليه الكتاب والسنة على ما يخطر ببال أحدهم أنه كرامة) ومما يؤيد هذا قوله تعالى في وصفهم: [أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ] الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ [يونس: ٦٢-٦٣] وقد أخذ شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله من هذه الآية : أن " من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً " .

الضابط الثاني : أن الخوارق التي تظهر على أيديهم من فعل الله سبحانه وتعالى وليس من أفعالهم أو أفعال الشياطين وإعانتهم ولهذا قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن في كتابه (القول الفصل النفيس في الرد على داود جرجيس) : " الكرامة أمر يجعله الله للعبد لا صنع للبشر فيه فالذي أوجب الكرامة لمن شاء من عباده هو الذي يستحق أن يعبد وحده لا شريك له فإن الكرامة إنما تقع لبعض الموحدين المخلصين بسبب توحيدهم وإخلاصهم لله عز وجل " وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه (النبوت) : " وأما السحر والكهانة فهو من إعانة الشياطين لبني آدم فإن الكاهن تخبره الجن وكذلك الساحر إنما يقتل ويمرض ويصعد في الهواء ونحو ذلك بإعانة الشياطين له فأمورهم خارجة عن ما اعتاده الأنس بإعانة الشياطين لهم قال تعالى: [وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَلْتَ لَنَا قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ] {الأنعام: ١٢٨}

قال المؤلف رحمه الله : (قال أحمد : حدثنا محمد بن جعفر) .

وقوله (قال أحمد) في مسنده .

وقوله (حدثنا مُحَمَّد بن جعفر) هذا الذي يسمى بندار .

وقوله (العيافة : زجر الطير) العيافة في اللغة: مصدر عاف يعيف وأما في الاصطلاح الشرعي: فهي التطير بالطيور خاصة وسيأتي مزيد بيان لها .

وقوله (والطرق : الخط يخط بالأرض) وذلك بأن يخط في الأرض خطوطاً بسرعة غير معروفة العدد ثم يبدأ فيمحو هذه الخطوط خطين خطين بسرعة شديدة فإن لم يبق إلا خطأ واحداً فإنه يتشاءم ويقول هذا الرمال الطارق لا تفعل السفر أو غيره من الأشياء التي سيفعلها وإن بقي خطان فإنه يتفاءل ويفعل ما أراد .
وأما ما ورد في حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام: "كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك " فيجواب عنه بجوابين :

١ - أن النبي عليه الصلاة والسلام علقه بأمر لا يتحقق الوصول إليه لأنه قال " فمن وافق خطه فذاك " وما يدرينا أنه وافق .

٢ - أنه إذا كان الخط بالوحي من الله فلا بأس به كما هي حال النبي عليه الصلاة والسلام لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إياها، أما هذه الخطوط السحرية فهي من الشيطان .
وقد ذكر ابن الأثير رحمه الله أن الطرق هو: " الضرب بالحصى قال: وقيل هو الخط في الرمل كما يفعله المنجم لاستخراج ما في الضمير ونحوه " .

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى عن الطرق : (هو في الحقيقة خدمة للشياطين وأخذ بأقوالهم وطاعتهم ودعوى علم الغيب وتعلم الطرق محرم عند جمهور أهل العلم) .

والطيرة هي: التشاؤم بالمكان أو الزمان أو المرئي أو المسموع وهي أعم من العيافة قال ابن عبد البر في (التمهيد):
" لأن العيافة زجر الطير فهي متعلقة بالطير من حيث أنه يحرك الطير ويزجره حتى ينظر أين يتحرك وأما الطيرة فهي أن يتشاءم أو يتفاءل ويمضي أو يرجع بحركة تحصل أمامه ولو لم يزجر أو يفعل أو بشيء يحصل أمامه إما من الطير أو من غيره " .

إذاً العيافة تكون خاصة بالطيور وأما الطيرة فهي تدخل في المسموعات والمرئيات والمعلومات ونحو ذلك وهل تدخل في التطير بالطيور ؟ نعم إذ هي أعم من العيافة فالعيافة خاصة بالطيور والطيرة في كل شيء .

وقوله (والجبت قال الحسن : رنة الشيطان) لفظة رنة الشيطان في جميع نسخ كتاب التوحيد لكن لما رجعنا لمسند الإمام وسنن البيهقي وجدنا أن الثابت فيها هو هذا اللفظ " قال الحسن : إنه الشيطان " فبدل الراء ألفاً وبدل التاء المربوطة هاءً وهذا هو الصحيح وهو ما ذكره الشيخ عبد الله بن جبرين رحمه الله ومما يدل على أن هذه اللفظة مصحفة هو ما قاله الشيخ سليمان بن عبد الله معلقاً عليها بقوله: " لم أجد فيه كلاماً " .

والجبت هو: اسم لكل معبود أو متبوع أو مطاع وهو بمعنى الطاغوت وقد ذكرنا من قبل أن الجبت يتعلق بالمعاني وأما الطاغوت فهو يتعلق بالأشخاص .

وقوله (المسند منه) هؤلاء روى الحديث واقتصروا على المرفوع منه ولم يذكروا التفسير الذي فسر به عوف . ومناسبة هذا الحديث للباب أن قوله: "من الجبت" فيه دلالة على أن هذه الأعمال من السحر ووجه كونها سحراً لما فيها من الاعتماد على أمر خفي لا حقيقة له ولما فيها من التعويل على الدجل والشعوذة ولما فيها من دعوى علم الغيب ومنازعة الله في ربوبيته إضافة إلى أن بعضهم قد يعتقد في هذه الثلاثة أنها تضر وتنفع بغير إذن الله . قال المؤلف رحمه الله : (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : "من اقتبس شعبة من النجوم (...)

وقوله (من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد) أي: من تعلم شيئاً وجزء من علم النجوم المحرم فقد تعلم جزء من السحر وكلما زاد في التعلم زاد في السحر وشبه النبي ﷺ علم النجوم بالسحر لأن حرمة منصوصة ونطق به التنزيل كما قال تعالى: **[وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ]** {البقرة: ١٠٢} ومعنى زاد ما زاد: أي كلما زاد من علم النجوم المحرم زاد له من الإثم مثل إثم الساحر وبهذا يتبين أن من أنواع السحر تعلم علم النجوم المحرم، لأن كلا من المنجم والساحر يدعي علم الغيب الذي اختص الله بعلمه .

واعلم أن علم النجوم على نوعين :

- أ- علم النجوم التسييري وهو الذي يعرف به الجهات الأربع ومعرفة القبلة ونحو ذلك وهذا جائز لا حرج فيه .
- ب- علم النجوم التأثيري وهذا هو المحرم والسبب في كونه سحراً لأنه استدلال بأشياء خفية وكذلك السحر . وتعريف علم النجوم التأثيري هو: الاستدلال بالنجوم وسيرها على الحوادث الأرضية من زلازل وقحط وجذب ونصر وهزيمة ونحو ذلك .

قال المؤلف رحمه الله : (وللنسائي من حديث أبي هريرة رضي الله عنه : من عقد عقدة....)

وقوله : (والنسائي) النسائي يعتبر أصح السنن الأربعة بعد الصحيحين كما ذكر ذلك ابن حجر وغيره . والمراد بالحديث هو : أن السحرة إذا أرادوا عمل السحر، عقدوا الخيوط، ونفثوا على كل عقدة حتى ينعقد ما يريدونه من السحر ، ولهذا أمر الله بالاستعاذة من شرهم في قوله: **[وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ]** {الفلق: ٤} والنفاثات هي السواحر اللاتي يفعلن ذلك ، والنفث: هو النفخ مع الريق، وهو دون التفل وهو مرتبة بينهما ومن سحر فقد أشرك إذ لا يتأتى السحر بدون الشرك والمراد بالشرك هنا الشرك الأكبر لأن سحر النفث لا يكون إلا بالاستعانة بالجن والشياطين والتقرب لهم بالعبادة والأدعية الشركية .

ثم قال في الحديث : (من تعلق شيئاً وكل إليه) كلمة شيئاً نكرة في سياق الشرط فتعم أي تعلق .
وذكر الشيخ سليمان بن عبد الله وغيره (أن فائدة هذه الجملة بعد ما قبلها هو الإشارة إلى أن الساحر متعلق
بغير الله عز وجل وتعلقه كائن بالشياطين) .
وأيضاً فإن من ذهب إلى السحرة والكهان فإنه موكل إليهم متعلق بهم دون الله تبارك وتعالى .
وهذا الحديث فيه ذكر صورة من صور السحر وهي كما تقدم بأن يعقد عقدة ثم ينفث ثم يعقد أخرى ثم ينفث
وهكذا ومع النفث يستغيث ويدعو الشياطين والجن ويذكر لهم ما يريد من الضرر بالمسحور .
ومناسبة هذا الحديث للباب هي : أن فيه ما يدل ويكشف فعل الساحر من جهة عقد العقد والنفث فيها .
قال المؤلف رحمه الله : (وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : "ألا هل أنبئكم ما العضه ؟ هي النميمة
، القالة بين الناس" رواه مسلم .
وقوله (ألا هل أنبئكم) يعني: هل أخبركم .
وقوله (ما العضه) هكذا ينطقها أهل الحديث وأما أهل غريب الحديث فينطقونها (ما العضه) بكسر العين وفتح
الضاد والصحيح الأول .
وقوله (النميمة) وهي محرمة باتفاق أهل العلم كما ذكر ابن حزم رحمه الله تعالى .
وقوله (ألا هل أنبئكم ما العضه) لفظ (ألا) حرف تنبيه وإثارة .
وعلاقة هذا الأثر بالباب هو أن العضه من السحر كما قال ابن مسعود وعكرمة ذلك أن السحر ينتج عنه
التفرقة والشحناء بين الناس فكذلك النميمة فينتج عنها التفريق وزرع البغضاء بين الناس ولهذا قال يحيى بن كثير :
"يفسد المنام والكذاب في ساعة مالا يفسده الساحر في سنة" .
قال المؤلف رحمه الله : (ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : "إن من البيان لسحراً") .
قال ابن القيم في إعلام الموقعين: "إن سحر البيان هو من أنواع التحيل : إما لكونه بلغ من اللطف والحسن إلى
حد استمالة القلوب فأشبه السحر من هذا الوجه، وإما لكون القادر على البيان يكون قادراً على تحسين القبيح
وتقبيح الحسن فهو أيضاً يشبه السحر من هذا الوجه أيضاً" .
وهذا الحديث حُمل على معنيين:
القول الأول : أنه محمول على الذم لأن فيه تقرير للباطل بصورة الحق وهذا ظاهر كلام ابن رجب في كتابه
(فضل علم السلف على علم الخلف) وبه قال الشيخ ابن إبراهيم .

القول الثاني : أنه محمول على المدح لأن الله مدح البيان، واختاره ابن المنير وغيره وعزى ابن عبد البر هذا القول إلى أكثر العلماء ، ومنه أن عمر بن عبد العزيز سأله رجل عن حاجة فأحسن المسألة فأعجبه قوله فقال : هذا والله السحر الحلال .

قال ابن عبد البر : "واختلف في المعنى المقصود إليه بهذا الخبر فقليل قصد به إلى ذم البلاغة إذ شبهت بالسحر والسحر محرم مذموم وذلك لما فيها من تصوير الباطل في صورة الحق والتفهيق والتشديق وقد جاء في الثرثارين المتفهيقين ما جاء من الذم وإلى هذا المعنى ذهب طائفة من أصحاب مالك واستدلوا على ذلك بإدخال مالك له في موطنه في باب ما يكره من الكلام وأبى جمهور أهل الأدب والعلم بلسان العرب إلا أن يجعلوا قوله صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحرا مدحا وثناء وتفضيلا للبيان وإطراء وهو الذي تدل عليه سياقة الخبر" (التمهيد ١٧١ / ٥) لكن البيان الذي يوضح الحق ويقرره ويبطل الباطل ويفضحه فهذا من البيان المحمود.

ومعنى قوله (إن من البيان لسحرا) أن من صفات الساحر التمويه في الكلام وقلب الحقائق والتأثير على المستمع قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (الكاهن عند العرب هو الذي يتكلم بكلام مسجوع وله قرين من الجن) وهذا الأثر رواه البخاري دون مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال جاء رجلان من المشرق فخطبا فقال النبي ﷺ : "إن من البيان لسحرا" والذي أخرجه مسلم في صحيحه هو حديث عمار قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : "إن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مئنة من فقهه فأطيلوا الصلاة وقصروا الخطبة وإن من البيان لسحرا".

وعلاقة هذا الحديث بهذا الباب هي أن من صفات الساحر الذي يروج بها سحره وباطله الفصاحة لأن الفصاحة وسيلة من وسائل تمرير الباطل وتحسينه ومما يدل على أن الفصاحة من صفات بعض السحرة التي يستعملونها ما قاله النبي ﷺ لحمل بن النابغة لما حسن كلامه وسجعه أنه قال له : "إنما هذا من إخوان الكهان "

قال الخطابي : (لم يرد رسول الله ﷺ لأجل السجع نفسه لكنه إنما عاب منه رد الحكم وتزيينه بالسجع على مذهب الكهان في ترويج أباطيلهم بالأسجاع التي يروجون بها الباطل ويوهمون الناس أن تحتها طائلاً) .

◀ مسألة : وهي تتعلق بذكر أنواع أخرى من أنواع السحر منها :

أ- بعض ما يسمى بالألعاب البهلوانية كالذي يطعن نفسه بخنجر أو يقطع رقبتة ثم تعود أو يجعل الكأس يدور بين الناس فيوهم الناظر أن هناك شيئاً يتحرك وليس كذلك .

ب- صب الرصاص أو الماء بأن يصبه الساحر في إناء فيظهر فيه وجه الذي سحره .

ج- تحضير الأرواح وذلك باستحضار جني عن طريق أدعية وتعاويد ينقل من خلالها الأفكار .

باب ما جاء في الكهان ونحوهم ﷺ

روى مسلم في صحيحه، عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: "من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه، لم تقبل له صلاة أربعين يوماً".

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "من أتى كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ" رواه أبو داود.

وللأربعة، والحاكم وقال: صحيح على شرطهما، عن (أبي هريرة من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ). ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود موقوفاً. وعن عمران بن حصين مرفوعاً: «ليس منا من تطير أو تُطير له أو تكهن أو تُكهن له أو سحر أو سُحر له، ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه البراز بإسناد جيد، ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله: «ومن أتى.. الخ».

قال البغوي: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك وقيل: هو الكاهن والكاهن هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقال أبو العباس ابن تيمية: العراف: اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق.

وقال ابن عباس -في قوم يكتبون (أبا جاد) وينظرون في النجوم - : ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن الكهانة لا تتم إلا بالشرك عن طريق التقرب للجن والشياطين وإدعاء علم الغيب .

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله في (القول السديد) : " إن الله سبحانه وتعالى هو المنفرد بعلم الغيب فمن ادعى مشاركة الله في شيء من ذلك بكهانة أو عرافة أو غيرهما أو صدق من ادعى ذلك فقد جعل لله شريكاً فيما هو من خصائصه وقد كذب الله ورسوله - إلى أن قال - فهي شرك من جهة دعوى مشاركة الله في علمه الذي أختص به ومن جهة التقرب إلى غير الله تعالى "

ومناسبة هذا الباب لما قبله هي : أن المؤلف رحمه الله لما ذكر شيئاً مما يتعلق بالسحر في الأبواب السابقة ذكر في هذا الباب ما يتعلق بالكهان ونحوهم كالعراف لمشاهدة هؤلاء بالسحرة لأن كلاهما يستخدم الجن لما يريد لكن أفعالهم قد تختلف (التيسير) .

وهل هناك فرق بين الساحر والكاهن ؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "الكاهن إنما عنده أخبار والساحر إنما عنده تصرفات بقتل أو مرض وغير ذلك" (النبوات). فالكاهن هو الذي يدعي معرفة الأخبار والأسرار والكهان تنزل عليهم الشياطين وتأتيهم بالأخبار ويدل على ذلك قوله تعالى : (هل أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل آفاك أثيم يلقون السمع وأكثرهم كاذبون)

وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قيل له : (إن منا قوماً يأتون الكهان قال : فلا تأتوهم) وسئل أيضاً عن الكهان وما يخبرون به فأخبر أن الجن تسترق السمع وتخبرهم به.(النبوات)

وقول المؤلف رحمه الله : (ونحوهم) في ترجمة الباب يريد بذلك كل من يدعي علم الغيب بأي طريق من الطرق كالمنجمين والعرافين والرمالين ونحوهم كمن يقرأ الفنجان ويقرأ الكف .

وما يسمى بالأبراج - أبراج الحظ - وهذا كثير في بعض الصحف والمجلات وبعض القنوات مما يعلقون به سعادة الفرد وشقاوته بحسب موافقته للولادة في البرج الفلاني ولا شك أن هذا من الضلالة والكهانة الضالة والفساد في المعتقد.

وقد استدلل رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة منها:

(روى مسلم في صحيحه عن بعض أزواج النبي ﷺ ، عن النبي ﷺ ، قال : (من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً).

هذا الحديث رواه مسلم دون قوله:(فصدقه بما يقول) وفيه (ليلة) بدل (يوماً) فيكون الحديث كالتالي: (من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة) هذا في صحيح مسلم وأما لفظ المؤلف فهو عند الإمام أحمد في المسند .

قوله (من أتى عرافاً) لا يشترط لكي يدخل في الحديث الشخص أن يذهب إليه ذهاباً فقط بل هذا باعتبار الغالب وإلا فلو كاتبه أو هاتفه أو راسله فإنه يدخل في الحكم .

وقوله (فسأل عن شيء) شيء: نكرة في سياق الشرط فتعم كل شيء باستثناء الأشياء التي لا يكفر بسؤالها كأن يسأله مباحاً كعلاج من غير تصديق بالقلب واطمئنان، فهذا وإن كان يحرم لكنه لا يدخل في مرتبة الكفر .
وقوله (لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) أي لم تقبل له على وجه التمام الذي يحصل به تمام الرضا وتمام المثوبة فالمنفي هو القبول لا صحة الصلاة ويشمل ذلك جميع الصلوات فرضها ونفلها لأن صلاة نكرة في سياق النفي فتعم جميع الصلوات .

قال ابن رجب رحمه الله في (جامع العلوم والحكم): "القبول على أنواع قد يراد به الرضا بالعمل ومدح فاعله والثناء عليه من الملائكة والمباهاة به وقد يراد به حصول الثواب والأجر عليه وقد يراد به سقوط الفرض به من الذمة فإن كان المراد هنا القبول بالمعنى الأول والثاني لم يمنع ذلك من سقوط الفرض به من الذمة كما ورد أنه لا تقبل صلاة الآبق ولا المرأة التي زوجها عليها ساخط ولا من أتى كاهناً ولا من شرب الخمر أربعين يوماً والمراد والله أعلم نفي القبول بالمعنى الأول أو الثاني وهو المراد والله أعلم من قوله جل وعلا: [إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ] {المائدة: ٢٧} ولهذا كانت هذه الآية يشتد منها خوف السلف على نفوسهم أن لا يكونوا من المتقين الذين يتقبل منهم" .

وهذا الكلام الذي ذكره ابن رجب هو ما ذهب إليه ابن عبد البر وابن دقيق العيد والنووي وابن حجر وغيرهم . قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : "من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ" رواه أبو داود) .

قوله (فصدقه) ما هو ضابط التصديق ذكر أهل العلم ؟

هو تصحيح ما يقوله باللسان والارتياح والاطمئنان لكلامه بالقلب والعمل بقوله .

وقوله (فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ) لكن هل هو كافر بكل القرآن أو بشيء خاص ؟ الجواب الأصل أنه

كافر ببعض القرآن أي في الآيات المتعلقة بالغيب لكن من كفر ببعض القرآن كفر به كله

وهل الكاهن كافر ؟ نص الإمام أحمد رحمه الله على أن الكاهن كافر لأنه إذا كان المصدق له كافر فالكاهن من

باب أولى فإذا كان هذا حال السائل فكيف بحال المسئول فهو أشد وأعظم كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في

(الفتاوى) وابن قاسم في (الحاشية) .

قال المؤلف رحمه الله : (وللأربعة والحاكم ، وقال : صحيح على شرطهما ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : "من أتى عرافاً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ").

وقوله (من أتى) هذه والتي قبلها يستثنى منها من رفع عنه القلم كالصغير والمجنون .
وقوله (فصدقه) إما بلسانه أو قلبه أو جوارحه على الضابط المتقدم .
وقوله (بما يقول) أي: بما يقوله في أمر الكهانة وأما غير الكهانة فلا يدخل في الحديث .
وهنا مسائل متعلقة :

◀ المسألة الأولى : الفرق بين العرافة والكهانة .

ذكر أهل العلم منهم الراغب الأصفهاني والشنقيطي في (أضواء البيان) أن الفرق بين العرافة والكهانة يتعلق بالأمور الماضية والمستقبلية قال الشنقيطي رحمه الله: "والفرق بين العرافة والكهانة مع أنهما مشتركان في دعوى الاطلاع على الغيب أن العرافة مختصة بالأمور الماضية والكهانة مختصة بالأمور المستقبلية" .

◀ المسألة الثانية : وتتعلق بتصديق الكاهن .

تصديق الكاهن على قسمين :

القسم الأول : تصديقه بالغيب المطلق أو المستقبل وهذا كفر مخرج من الملة لأنه تكذيب صريح لكتاب الله عز وجل قال تعالى : [قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ] {النمل: ٦٥}
القسم الثاني : تصديقه بالغيب النسبي وهو ما يخفى على الشخص نفسه كضياع محفظته أو سيارته أو نحو ذلك وهذا محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : أنه كفر أكبر مخرج من الملة لأن كلمة كفر إذا سبقت في النصوص ب(قد) فإنها تدل على الكفر الأكبر كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره .

القول الثاني : وهو رواية عن أحمد أن هذا كفر دون كفر فلا يخرج من الملة .

القول الثالث : وهو المشهور عن الإمام أحمد وهو التوقف في المسألة .

◀ المسألة الثالثة : هل هناك مصادر للكاهن يعرف فيها المغيبات ؟

الجواب : ليس للكاهن إلا ثلاثة مصادر غالباً :

أ- عن طريق قرينه أو رؤية من الجن .

ب- عن طريق مسترقي السمع من الجن .

ج- عن طريق الحدس والتخمين .

◀ المسألة الرابعة : هل كل من يخبر عن الغيب يعتبر كاهن ؟

الجواب : لا فمن يعرف بالحدس والتوقع وما يعرف بالوسائل الحديثة كمعرفة الكسوف وما تحت الأرض من المياه ونحو ذلك مما يفعله القائف الذي يسمى المري فهذا كله لا يعتبر من الكهانة .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أنه ليس من الكهانة ما يخبر الآن عن أحوال الطقس خلال أربع وعشرين ساعة لأنهم يستندون بذلك إلى أمور حسية وهي تكيف الجو وتغيره وما أشبه ذلك .

◀ المسألة الخامسة : ذكر أهل العلم أن من وسائل الكهانة المعاصرة كالتالي :

- ١- ما يسمى بقراءة الكف وهي تعتمد على تفسير خطوط كف اليد .
- ٢- ما يسمى بقراءة الفنجان وهي بأن يجعل الكاهن الشخص يشرب من الفنجان ثم يديره ثم تشرب فإذا فرغت من الشرب ينظر بما علق بجدران الفنجان من الصور التي رسمت ببقايا المشروب فإن تشكل بما يشبه الثعبان أو نحوه فيقول هناك شر سيحصل لك وإن تشكل بما يشبه الورد ونحوه فيقول هناك سعادة تنتظرك .
- ٣- ما يسمى بقراءة النار وذلك بتصوير لهب النار فإن كان شكل اللهب صورة فأس أو مطرقة أو نحوها قال لك ستحدث لك كوارث ومصائب وإن كانت كشكل شجرة أو نحوها قال ستحدث لك سعادة وفرح .
- ٤- فتح الكتاب وإغلاقه عن طريق الحظ فيفتح أي صفحة منه فإن وقعت عينه على شيء فيه سعادة من المكتوب قال أيامك القادمة ستكون سعيدة والعكس بالعكس .
- ٥- ما تسمى في بعض المجالات (أنت وحظك) فهذا من الإخبار عن المغيبات .

◀ المسألة السادسة : ما حكم قول ما هي تكهناتك المستقبلية ؟

الجواب : الأولى البعد عن هذه اللفظة لأن فيها تشبه بالكهان ويستبدل عنها بلفظة توقعاتك .

قال المؤلف رحمه الله : (ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود مثله)

قوله (ليس منا من تطير) أي: من فعل الطيرة .

وقوله (أو تطير له) يعني: أمر من يتطير له وقبل قوله وتابعه وسيأتي الكلام عن التطير بإذن الله في باب مستقل.

وقوله (أو تكهن أو تُكهن له) أي: فعل الكهانة أو طلب من الكاهن أن يتكهن له ويخبره عن الغيب .

وقوله (قال البغوي) وهذا قوله في كتابه شرح السنة .

وقوله (بمقدمات) الباء هنا سببية يعني بسبب مقدمات يستدل بها عن المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك .

وقوله (وقال أبو العباس بن تيمية: العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه

الطرق) هذا التعريف ذكره ابن تيمية في (الفتاوى) وهو تعريف للعراف بالمعنى العام حيث إن العراف اسم شامل

للكاهن والمنجم... الخ وأما عند التفريق بينهم فيقال: بأن كل هؤلاء يشتركون مع الكاهن في الإخبار عن المغيبات

لكن يختلفون في الوسيلة فمن أخبر عن الغيب بطريق الجن فهو كاهن ومن أخبر عن الضالة ومكان المسروق فهو

العراف ومن أخبر عن طريق الخطوط في الأرض فهو الرمال ومن أخبر عن طريق النجوم فهو المنجم

◀ مسألة : ما حكم إتيان الكاهن والعراف والساحر ؟

إتيان هؤلاء على أربعة أقسام :

القسم الأول : أن يأتي إليهم من غير تصديق لهم ولا سؤال فهذا يحرم عليه الإتيان وفعله كبيرة من كبائر الذنوب كما قال الشيخ ابن باز وابن عثيمين لما جاء في صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم "إن منا رجال يأتون الكهان فقال رسول الله ﷺ : فلا تأتوا الكهان" وأيضا مثله في الحكم لو سأله من غير تصديق لقوله ﷺ : (من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) رواه مسلم.

القسم الثاني : أن يأتي الكاهن ليسأله ويظهر عجزه ويبين كذبه وهذا أمر مطلوب لمن كان قادراً عليه بل قد يكون واجباً وهذا هو قول الشيخ ابن عثيمين وشيخ الإسلام ابن تيمية ويدل عليه ما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ سأل ابن صياد فقال : (ما يأتيك؟ فقال : يأتيني صادق وكاذب قال : ما ترى؟ قال أرى عرشاً على الماء قال فيني قد خبئت لك خبيئاً قال : الدخ الدخ الدخ -ويقصد بالدخ هنا الدخان- فقال له رسول الله ﷺ : اخسأ فلن تعدو قدرك إنما أنت من إخوان الشياطين) يعني إنك كاهن من الكهان .

القسم الثالث : أن يأتي إلى الكهان فيسألهم ويصدقهم في أمر مستقبلي وهذه محل خلاف بين أهل العلم على قولين :

القول الأول : أنه يكفر كفراً أكبر مخرج من الملة وبه قال أحمد في رواية وهو قول أكثر أئمة الدعوة النجدية وهو ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية قالوا: لأنه في الحقيقة مصدق للكاهن في معرفته للغيب وهذا فيه تكذيب لقوله تعالى: [قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ] {النمل: ٦٥}

القول الثاني : أن هذا كفر أصغر غير مخرج من الملة وبه قال أحمد في رواية صوبها ابن مفلح في (الفروع) واختاره ابن بطة وغيره واستدلوا على ذلك بأدلة منها:

١- قوله ﷺ : (من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً) رواه مسلم.

قالوا فيه دلالة على أنه لم يكفر الكفر الأكبر ولو كان كافراً كفراً أكبراً لم يُجد قبول صلاته بتلك المدة من الأيام.

٢- أن هذا الذي صدق الكاهن والعراف قد صدق من أخذ الحجة ممن استرق السمع، فهو ليس كمن

صدق من ادعى علماً من الغيب بلا أي مستند .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وقال ابن عباس ، في قوم يكتبون "أباجاد " ، وينظرون في النجوم : ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق) تقدم أن تعلم أباجاد على نوعين :

أ- جائز ب- محرم

والجائز هي الحروف الأبجدية التي هي (أبجد هوز حطي كلمن سعفص قرشت ثخذ) لتعلم القراءة والحساب .

أما المحرم فهي بأن يخبر عن طريق هذه الجمل عن المغيبات وذلك بربط كتابة هذه الجمل بسير النجوم وحركاتها
طلوعا وغروبا ومنها يحكمون زعما منهم على وقوع الخير والشر في الأرض وهذا محرم وهو الذي يفعله الكهان
وفعلهم هذا باطل حيث لا علاقة للنجوم بحوادث الأرض .

باب ما جاء في النشرة ﷺ

عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة فقال: «هي من عمل الشيطان» رواه أحمد بسند جيد. وأبو داود، وقال: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.

وفي "البخاري" عن قتادة: قلت لابن المسيب: رجل به طب أو يؤخذ عن امرأته، أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينفعه. أ.هـ.

وروى عن الحسن أنه قال: لا يحل السحر إلا ساحر.

قال ابن القيم: النشرة: حل السحر عن المسحور، وهي نوعان:

إحدهما: حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمتنشر إلى الشيطان بما يحب، ويبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة، فهذا جائز.

النشرة في اللغة : التفريق والكشف والإزالة .

وأما في الاصطلاح فهي حل السحر عن المسحور بنوع من العلاج وسميت النشرة بهذا الاسم لأنه ينشر بها ما خالط العقل من هذه الأشياء فيكشف ويزال .

وأما علاقة هذا الباب بكتاب التوحيد فهي: أن المؤلف رحمه الله بعد ما ذكر السحر وما يتعلق به وما فيه من الشرك باستخدام الشياطين بين هنا دواء السحر الصحيح بخلاف ما يذهب إليه أهل الجاهلية من التقرب إلى الشياطين بأعمال معينة من حل السحر عن المسحور عن طريق السحر .

ولا شك أن السحر يعتبر من الشرك الأكبر لأنه فيه تقرب للشياطين ومضادة للتوحيد .

وأما علاقة هذا الباب بالباب السابق فهي: أن المؤلف رحمه الله لما ذكر حكم الساحر والكاهن واشترأكهما بالتقرب إلى الجن وأن الذهاب إليهما محرم شرعا في هذا الباب والباين الذين بعده في بيان ما يشبهه على الناس مما له تعلق بالسحر.

والمؤلف في هذا الباب بين حال النشرة والأدوية المباحة لها .

فالنشرة هي: علاج الممسوس والمسحور .

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة منها :

(عن جابر رضي الله عنه : "أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة ؟) .

قوله (سئل عن النشرة) السائل يسأل عن نشرة الجاهلية وهي فك السحر بأسحار مختلفة واستخدامات شيطانية فهذا جاوبه النبي ﷺ بقوله: هي من عمل الشيطان .

فإن قيل ما الدليل على أن مراد السائل نشرة الجاهلية ؟

لأن الألف واللام في النشرة للعهد أي النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها وهي من عمل الشيطان وليس المراد النشرة التي بالرقى والتعوذات الشرعية والأدوية المباحة (التيسير) .

فإن قيل ما المراد بعمل الشيطان ؟

عمل الشيطان هو إغوائه بدليل قول موسى عليه السلام لما قتل القبطي: [هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ] {القصص: ١٥} أي من اغواءه .

وهذا الحديث رواه أحمد بسند جيد وأبو داود وقد اختلف في تصحيحه وتضعيفه فقد صححه النووي وحسنه ابن حجر في (الفتح) وجود إسناده ابن مفلح وسكت عنه أبوداود مما يدل على أنه يحسنه لكنه أعل بأمر منها: أولاً: أن البخاري ومسلم أعرضا عنه مع أن البخاري يعرف الحديث لكن أعرض عنه ولم يأت به ولهذا بوب في البخاري في صحيحه فقال : (باب أن يستخرج السحر) وذكر أثر قتادة فلو كان حديث جابر ثابتاً عنده وهو أصل في الباب لذكره مما يدل أنه يرى أن الحديث معلول .

ثانياً: أنه روي عن النبي ﷺ رسلاً كما قال البيهقي وهذا هو الأرجح إلى آخر هذه العلل فالحديث فيه مقال. وقوله (سئل أحمد عنها فقال : ابن مسعود يكره هذا كله) أراد أحمد أن ابن مسعود يكره النشرة التي هي من عمل الشيطان كما يكره تعليق التمايم مطلقاً فدل على أنه يذهب إلى ما ذهب إليه ابن مسعود وهو تحريم هذا كله ومستنده هذا الحديث. (حاشية ابن قاسم) .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وفي البخاري عن قتادة : قلت لابن المسيب : رجل به طب) .

وقوله (رجل به طب) يعني به سحر وسمي السحر طباً كما يقولون من باب التفاؤل كما قالوا للديغ: سليم .

وقوله (أو يؤخذ عن امرأته) يعني: يحبس عنها فلا يستطيع جماعها وهذا ما يسمى بسحر الربط كما يقال فلان مربوط يعني مربوط عن زوجته والمراد بذلك أنه لا يستطيع أن يأتيها ويجماعها.

وقوله (أيحل عنه أو ينشر) يعني أينقض عنه السحر أو ينشر أي يكشف ويزال عنه .

وقوله (قال : لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح فأما ما ينفع فلم ينفه عنه انتهى) هذا محمول على النشرة الجائزة يعني كلام ابن المسيب يراد به النشرة الجائزة التي ذكرها المؤلف وابن القيم وهي التي تكون عن طريق الأدوية والرقى المشروعة بالأذكار والتعوذات المعروفة .

فإن قيل لماذا حملتم كلام ابن المسيب على النشرة الجائزة مع أن السؤال عام ؟

الجواب : لقوله إنما يريدون به الإصلاح والسحرة لا يريدون الإصلاح لقوله تعالى: [مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ] {يونس: ٨١} قال المؤلف رحمه الله : (وروي عن الحسن أنه قال : لا يحل السحر إلا ساحر) .

وقوله (لا يحل السحر إلا ساحر) قال الشيخ سليمان في (التيسير): "هذا الأثر ذكره ابن الجوزي في "جامع المسانيد" بغير إسناد، ولفظه: (لا يطلق السحر إلا ساحر) ، وروى ابن جرير في "التهذيب" من طريق يزيد بن زريع عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأساً إذا كان بالرجل سحر أن يمشي إلى من يطلق عنه، فقال: هو صلاح" وروي عن الحسن أنه يكره حل السحر بالسحر.

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (قال ابن القيم رحمه الله : النشرة حل السحر عن المسحور).

كلام ابن القيم في (زاد المعاد) هو الخلاصة في مسألة النشرة فقد قسمها رحمه الله إلى قسمين: القسم الأول: النشرة الجائزة وهذه اتفق العلماء على مشروعيتها وهي حله بالرقية والتعوذات والدعوات والأدوية المباحة، الوارد الأمر بها في الكتاب والسنة.

قال ابن القيم رحمه الله: (ومن أنفع علاجات السحر الأدوية الإلهية بل هي أدويته النافعة بالذات فإن من تأثيرات الأرواح الخبيثة السفلية ودفع تأثيرها يكون بما يعارضها ويقاومها من الأذكار والآيات والدعوات التي تبطل فعلها وتأثيرها وكلما كانت أقوى وأشد كانت أبلغ في النشرة وذلك بمنزلة التقاء جيشين مع كل واحد منهما عدته وسلاحه فأيهما غلب الآخر قهره وكان الحكم له فالقلب إذا كان ممتلئاً من الله مغموراً بذكره وله من التوجهات والدعوات والأذكار والتعوذات ورد لا يخل به يطابق فيه قلبه لسانه كان هذا من أعظم الأسباب التي تمنع إصابة السحر له ومن أعظم العلاجات له بعد ما يصيبه) .

القسم الثاني: النشرة المحرمة وهي ما كان حل السحر بمثله من السحر وهذه محرمة لأنها من عمل الشيطان ولأهمية هذه المسألة نقول إن النشرة المحرمة وهي حل السحر بسحر مثله على نوعين :

النوع الأول: حل السحر بسحر مثله بحيث يتقرب الناشر والمنتشر من الشياطين وهذا شرك أكبر .

النوع الثاني: حل السحر عن طريق الساحر مقابل مبلغ مالي يدفعه المسحور إلى الساحر لكن المسحور لا يعمل شيئاً يتقرب به إلى الشياطين وإنما التقرب من الساحر فقط ولا يعمل بشيء من الشرك وهذا هو الذي شاع عن بعض الفقهاء أنه يجوز هذا من باب الضرورة بشرط أن لا يشرك المسحور بأي فعل وهذا القول ضعيف جداً

وشاذ ولا ينبغي نشره بين العامة ولهذا فإن الصحيح تحريم ذلك لكن لا يقال أنه كفر لوجود الخلاف في هذه المسألة والسبب في ضعف هذا القول عدة أمور :

الأمر الأول : أن الضرورات لا تكون جائزة لبذل الدين والتوحيد عوضاً عنها لأن من الضروريات الخمس التي جاء بها الشريعة حفظ الدين والضروريات الخمس جاءت في جميع الشرائع مرتبة أولها: حفظ الدين وثانيها: حفظ النفس وثالثها: حفظ العقل ورابعها: حفظ العرض والخامس: حفظ النسب فأولها حفظ الدين ومعلوم أن ما دون المرتبة لا يبذل إلى ما هو أعلى منها لتحصيل الأدنى من الضروريات الخمس وكون الإنسان يموت على التوحيد خير له من أن يعافى وقد أتى بالشرك أو كان سبب في حصوله .

الأمر الثاني : أن النبي ﷺ قال "من أتى عرافاً أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ" (ومعلوم أن الله لم يجعل شفاء أمتي في ما حرم عليها وما حرم عليها الذهاب إلى السحرة والكهان والعرافين .
الأمر الثالث: أن القول بالجواز فيه فتح باب لانتشار السحرة حيث يقولون نريد نفع الناس وهم في الحقيقة يريدون ضررهم وسرقة أموالهم .

فإن قيل ما الجواب عن أدلة القائلين بجواز حل السحر عن المسحور ؟
من أبرز أدلة القائلين بالجواز :

أ- ما ورد عن عائشة رضي الله عنها في صحيح البخاري لما سحر النبي ﷺ قالت له: أفلا ؟- أي تنشرت- فقال : أما والله فقد شفاني وأكره أن أثير على أحد من الناس شراً) .

قالوا : إن في ذلك دلالة على جواز النشرة بدليل أن النبي ﷺ لم ينكر على عائشة رضي الله عنها ما قالت له وكون عائشة تقول ذلك فهذا دليل على أنه مستقر عندها أمر الجواز.

لكن أجيب عنه: بأن لفظة: «تنشرت» غير محفوظة في الحديث وإنما هي من فهم بعض الرواة والأكثر رواها بلفظ «أفلا أخرجته» ومن المقطوع به، أن من روى الحديث بلفظه مقدم على من أتى بتفسير من عنده حتى وإن سلمنا أن سؤال عائشة له كان عن الذهاب للسحرة، وثبت إقرار النبي ﷺ للنشرة، فهذا أيضاً لا يرجح الجواز؛ لظهور التعارض بين النصوص، وعدم إمكانية الجمع بينها إلا بمرجح؛ فعندنا حديث عائشة المتقدم، وحديث جابر ، أن النبي ﷺ لما سئل عن النشرة قال: «هي من عمل الشيطان» وكلا الدليلين خاص، والمرجع في الترجيح بينهما هي قواعد الترجيح المقررة عند أهل العلم ومن هذه القواعد:

أ- أن القول مقدم على الفعل، فيقدم حديث جابر على حديث عائشة

ب- تقديم ما كان أسلم وأحوط للدين، وما كان متوافقاً مع الشريعة على غيره، ومن ذلك أن الإتيان للسحرة

قد جاءت النصوص بكفر فاعله، وجاءت الأدلة بقتل السحرة، وكل هذا يتوافق مع حديث جابر .

ت- أنه إذا تعارض دليلان أحدهما يقتضي التحريم والآخر يقتضي الإباحة، فيقدم المحرم على الصحيح، ولهذا قال العلماء: وإنما كان التحريم أحب؛ لأن فيه ترك مباح لاجتناب محرم، وذلك أولى من عكسه.

وأورده جماعة حديثاً، وروي موقوفاً على ابن مسعود، فيرجح بهذا حديث جابر؛ لأنه نص على النهي.

ث- ثم إن سؤال عائشة لا يمكن أن يحمل على معنى: لو أنك ذهبت للسحرة لفك سحرك؛ إذ كيف تشير عليه بذلك، وهي تدرك قول الله تعالى: (ولقد علموا لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق) وأيضاً تدرك

وتعي قول النبي ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات»، وذكر منها السحر، ولا تجهل الكفر الذي يقوم به

الساحر، فهل يعقل أن تشير على رسول هذه الأمة أن يلجأ إلى ساحر، وهو الذي ينهى عنه وعن الإتيان إليه؟

فالأولى حمل النشرة التي وردت في حديث سفيان على الإخراج؛ للتوفيق بين الأدلة، وهذا ممكن والله الحمد .
فالعجب كل العجب ممن يريد فتح باب شرٍّ للناس قد أغلقه النبي ﷺ بقوله: «وأكره أن أثير على أحد من الناس شراً».

الأمر الثاني: ما ورد عن سعيد بن المسيب عندما قال: "لا بأس به إنما يريدون به الإصلاح"
وحمل المجيزين هذا الأثر على الجواز .

لكن يجاب عنه: بأن كلام ابن المسيب محمول على الرقية الشرعية والأدوية المباحة أو على نوع آخر قد لا يكون سحراً والسبب في الاحتمالين اللذين ذكرناهما هو أن كلامه رحمه الله ليس صريحاً في النشرة بالسحر حتى وإن قيل من باب التنزل أن كلام ابن المسيب محمول على حل السحر بالسحر فلا يؤخذ به لمخالفته الصريحة للنصوص المبينة عظم جرم السحرة وخطر الذهاب إليهم فكل يؤخذ من قوله ويرد إلا النبي ﷺ (التيسير) .

الأمر الثالث: قاعدة فقهية وهي أن الضرورات تبيح المحظورات قالوا: فمن تأذى بالسحر فقد تأكد في حقه تحول المحظور إلى المأذون للضرورة التي تبيح المحرمات.

لكن أجيب عنه: بأن هذا الكلام لا يقبل وهو فاسد الاعتبار لأمر:

أ- أن لهذه القاعدة شروطاً قد وضعها العلماء لا يصح تطبيقها إلا بتحقيق هذه الشروط ومنها أن يتعين المحظور طريقاً لدفع الضرورة بمعنى أنه لا بد من الدليل عن المحظور لدفع الضرورة والناظر في هذا الأمر يجد أن البدائل موجودة وكثيرة وطرق علاج السحر التي جاءت في الكتاب والسنة كثيرة فلا مسوغ لفعل هذا المحظور، ومن الشروط أن يكون المحظور أقل من الضرورة كما قرر علماء الأصول ذلك وحيث أن السحر كفر وشرك فهو أعظم ضرراً بدلالة قوله ﷺ (لا بأس بالرقى ما لم تكن شركاً) والسحر يمكن علاجه بالأسباب الشرعية فلا

اضطرار لعلاجه بما هو كفر وشرك ثم إن التداوي لا يعد ضرورة ولا تستحل به المحرمات كما ورد هذا عن شيخ الإسلام ابن تيمية في (الفتاوى) .

ثم إن القول بالجواز يلزم عليه لوازم باطلة منها:

أ- أن فيه فتح باب لتعلم السحر لمن أراد حله ممن أصيب به وتبعينه لكونه من فروض الكفايات وهذا باطل لا يقول به أحد من الناس كيف وقد قال الله تعالى: [وَلَا يُفْلِحُ السَّاجِرُ حَيْثُ أَتَى] {طه: ٦٩} وقال موسى عليه السلام: [مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ] {يونس: ٨١} فلا فلاح ولا إصلاح مع السحر والسحرة على الإطلاق فالآية لم تستثن أحداً .

ب- أن من أتى الساحر لحل السحر إما أن يرضى بشرك الساحر بالله تعالى حتى يشفى من السحر الذي أصابه أو أن يحمل الساحر على الإشراف بالله حتى يسحر له ويكون آتي السحر لا يقول له هذا بلسان المقال: أشرك بالله إلا أن لسان الحال دال عليه فإنه لا سحر إلا بشرك .

ج- أن القول بالجواز فيه فتح باب لانتشار السحرة وقولهم عند الإنكار عليهم نريد بذلك نفع الناس وهم في الحقيقة يريدون ضررهم وسلب أموالهم .
وهنا مسائل وفوائد :

◀ المسألة الأولى : ذكر أهل العلم أن من أسباب المس والسحر أمور :

أ- الهوى والعشق المحرم لأن الجنى قد يهوى بعض الإنس فيتوافقان ولهذا كثر في الآونة الأخيرة ما يسمى بمس العشق .

ب- الاعتداء من الجن على الإنس بأن يرمي الإنسان شيئاً ولا يذكر الله تعالى أو يرمي ماء حاراً بلا تسمية والتسمية لها أثر في الحفظ وليس هناك دليل فيما أعلم عن التسمية في هذا الموضع غير التجربة وثبوتها يسوغ قولها .

ج- تسليط الساحر عن المسحور بأن يرسل إليه جنّاً .

د- قلة الطاعة والذكر .

هـ- الابتلاء من الله تعالى .

ومن أراد التحصن من هذه الأشياء فعليه بالأذكار الشرعية كأذكار الصباح والمساء فهي حصن حصين من الشياطين والمس والإنس والجان .

◀ المسألة الثانية : هل يمكن الزواج بين الجن والإنس ؟

ذكر بعض أهل العلم هذا أنه يقع فإذا أراد الإنسان جماعها تتشكل بشكل امرأة لكن لا يقع التناسل لاختلاف الجنسين لكن الذي يظهر أن هذا قد يكون بعيداً .

◀ المسألة الثالثة : من علامات معرفة الممسوس :

أ- الأرق غير الطبيعي. ب - الأحلام المفزعة المتكررة في النوم. ج- الضحك أثناء النوم باستمرار.

د- البكاء والصراخ أثناء النوم باستمرار. هـ- ثقل واختناق عند النوم على الدوام. و-الصداع الدائم غير

العضوي وهو الذي يعجز عن معرفته الأطباء. ز- التشنج الكلي غير العضوي. ص- برود الشهوة.

ح- كون المرض متنقلاً في أعضاء الانسان وعدم ثباته. ش- كثرة البكاء ومحبه بلا سبب.

ظ- كون المرض له زمن معين مثلاً في الظهر أو في وقت العصر. ط- محبة العزلة من غير سبب.

◀ المسألة الرابعة : ذكر عن وهب بن منبه أن من علاج السحر أخذ سبع ورقات سدر خضراء وتدق بين

حجرين ثم يوضع عليها الماء ويقرأ عليه آية الكرسي والقلقل:وهي (الإخلاص - الفلق - الناس) ثم يصب نفس

المسحور عليه الماء ثلاث مرات فإن لم يذهب السحر فليكرر هذا الأمر .

◀ المسألة الخامسة : ذكر أهل العلم طرقاً لعلاج الممسوس :

الطريق الأول : عن طريق رقية القرآن والقراءة على المريض بالكييفيات الخمس التي سبقت في باب الرقى وقد

يستمر العلاج والقراءة بالقرآن عدة أشهر فلا يستعجل على المسحور .

الطريق الثاني : استخراج السحر وإتلافه بالطرق المشروعة .

الطريق الثالث : بعض النباتات لها أثر في ذلك مثل السدر كما ورد عن وهب بن منبه فيفعل ما ذكر وهب بن

منبه ويقرأ على هذا الماء بآيات السحر فيغتسل بهذا الماء ويتوضأ منه وهكذا ويستمر على ذلك .

فإن قيل ما السبب في السدر ؟ الجواب السدر مكروه عند الجن فيضايق الجني ويكون سبب في خروجه .

الطريق الرابع : ما يسمى بعود القسط الهندي وهذا ذكره البخاري في صحيحه في كتاب الطب وهذا الدواء حار

ويدق ويستنشق فإذا استنشقه الإنسان فمن حرارته يصعد إلى الدماغ مكان تمرکز الجني فيتضايق ويخرج إذا كان

الجني في الدماغ .

الطريق الخامس : بعض المأكولات كتمر المدينة أو أي نوع من التمر على الراجح لأنه جاء في صحيح مسلم

(أن من تصبغ بسبع تمرات من العجوة المدينة لم يمسه مس ولا سحر) فهذا يعتبر من الطرق الواقية ولها أثر في

الإخراج .

الطريق السادس : الضرب البسيط وهذا يستخدمه بعض القراء بأن يضرب الممسوس في أماكن تجمع العروق

كالكتف والركبة لكن لو كان هذا العلاج يضر الممسوس ويشوّهه في جسمه ونحو ذلك فيعدل عنه ويترك .

الطريق السابع : الحجامة في الرقبة أو الموضع الذي يشعر أن فيه المس وقد ذكره ابن القيم في (زاد المعاد) لأن الشياطين تجري من ابن آدم مجرى الدم .

◀ المسألة السادسة : العلاج بالقرآن المراد به أن يقرأ الإنسان من كتاب الله ما يشاء فكتاب الله سبحانه وتعالى كله شفاء قال تعالى : [وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ] {الإسراء: ٨٢} ويستحب الوضوء من الراقي والمرقي وإبعاد الشراكيات وما كان وسيلة لها مثل التماائم وجميع المعاصي حال القراءة سواء في المكان أو على القاري والمقروء عليه ويستحب قراءة الآيات التالية :

أ- الفاتحة. ب- أول سورة البقرة. ج- آية الكرسي. د- آخر سورة البقرة. هـ- أول آل عمران. و- آخر سورة الحشر. ز- سورة الجن. ح- أول وجهين من سورة الصافات. ش- المعوذات. ص- الآيات التي في قصة موسى مع السحرة ويكرر آيات السحر مثل (ولا يفلح الساحر حيث أتى) وغيرها.

باب ما جاء في التطير ﷺ

وقول الله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾. وقوله: ﴿قَالُوا طَائِرُكُم مَّعَكُمْ﴾

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن الرسول ﷺ قال: (لا عدوى، ولا طيرة، ولا هامة، ولا صفر) أخرجاه. زاد مسلم: (ولا نوء، ولا غول).

ولهما عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل) قالوا: وما الفأل؟ قال: (الكلمة الطيبة).

ولأبي داود بسند صحيح عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال:

«أحسنها الفأل، ولا ترد مسلماً فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

وعن ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا ، ولكن الله يذهب بالتوكل» رواه أبو داود، والترمذي وصححه، وجعل آخره من قول ابن مسعود.

ولأحمد من حديث ابن عمرو: «من ردته الطيرة عن حاجة فقد أشرك» قالوا: فما كفارة ذلك؟

قال: «أن تقول: اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك».

وله من حديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما: إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك.

التطير هو: التشاؤم بالمرئيات أو المسموعات أو المعلومات أو الأمكنة أو الأزمنة سواء كان بقيود أو أسماء أو ألفاظ أو بقاع أو غيرها (مفتاح دار السعادة) .

قال النووي رحمه الله : (التطير التشاؤم وأصله الشيء المكروه من قول أو فعل أو مرئي).

وهل هناك فرق بين الطيرة والتطير ؟

قال العز بن عبد السلام : (التطير الظن السيء الذي يقع في النفس والطيرة هو الفعل المرتب على الظن السيء) .

وأصل التطير التشاؤم لكن أضيفت إلى الطير لأن غالب التشاؤم عند العرب قديماً بالطير فعلمت به وإلا فإن تعريفها العام هو التشاؤم بمرئي أو مسموع أو معلوم. (القول المفيد) .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هو أن الطيرة من الشرك المنافي للتوحيد لما فيها من تعليق القلب وخوفه من غير الله واعتقاد النفع أو الضرر بسبب الطيور ونحوها .

قال ابن القيم رحمه الله في (زاد المعاد) : "الطيرة تنقص التوحيد وتضعفه" وقال ابن رجب في (اللطائف) : "الطيرة من أعمال أهل الشرك والكفر وقد حكاها الله في كتابه عن قوم فرعون وقوم صالح وأصحاب القرية التي جاءها المرسلون"

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي: أن المصنف رحمه الله أراد أن يبين عملاً آخر من الأعمال التي يشتبه أمرها على الناس مما لها علاقة بالسحر ألا وهي الطيرة حيث بين المؤلف ضابطها والتفريق بينها وبين الفأل . استدلل المصنف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة منها:

قوله تعالى : [إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ] {الأعراف: ١٣١} وقوله تعالى : [قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ] {يس: ١٩}

بين الله في هاتين الآيتين أن التطير من أفعال الكفار وصفات أعداء الرسل بخلاف المؤمنين من أتباع الرسل فقلوبهم معلقة بالله راضين بقضائه وقدره .

قال ابن عباس رضي الله عنهما في معنى قوله: (إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ) أي أن الذي أصابهم من الله . ومعنى طائرهم هنا أي قدرهم وقضاؤهم الذي أصابهم .

وقوله (قالوا طائركم معكم) أي أن ما قدر عليكم وما نالكم من الشر مما هو ملازم لكم إنما هو بسبب أفعالكم وكفركم ومعاصيكم وليس من أجلنا وسببنا .

وهل هناك فرق بين هذه الآية والتي قبلها ؟

لا منافاة بينهما فالآية الأولى تدل على أن المقدر لهذا الشيء هو الله سبحانه وتعالى والآية الثانية تبين سبب وقوع هذا الشيء وأنه منهم (القول المفيد) .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : "لا عدوى ، ولا طيرة ، ولا هامة ، ولا صفر" . أخرجاه ، زاد مسلم : "ولا نوء ، ولا غول") .

المراد أن الطيرة لا تقدم ولا تؤخر وليس لها أي تأثير على الشخص وليس لها علاقة بتغيير القدر وما يقع في قلب الإنسان فهو من الوهم الذي يسوله الشيطان بلا حقيقة والموفق من أعرض وتوكل على ربه ومضى في دربه .
وقوله: (لاعدوى) لا نافية للجنس والمراد أن العدوى لا تنتقل وقد كانت العرب في الجاهلية تعتقد أن المرض يعدي بطبعه من غير تقدير الله جل وعلا .

والعدوى سبب لكنه تحت مشيئة الله فإن قيل ما الجمع بين حديث: (فر من المجذوم فرارك من الأسد) الذي رواه البخاري معلقاً ومثله حديث نهي رسول الله ﷺ أن (يورد ممرض على مصح) وغيرها من الأحاديث التي تثبت العدوى والأحاديث التي تنفيها كحديث: (لا عدوى ولا طيرة) وغيره ؟
جمع أهل العلم بينها بعدة أمور ووصلت إلى ثمانية أقوال ونحن سنأخذ أهمها:

١- أن المراد بالنفي في قوله : (لا عدوى ولا طيرة) هو نفيها جملة فهي لا تعدي إلا بتقدير الله عز وجل والمراد بالفرار هو رعاية خاطر المجذوم إذا رأى الصحيح نجد أنه تعظم مصيبته لكن أجيب عنه: بأن الإنسان لا يفر من الأسد من أجل خاطر الأسد بل خوفاً منه .

٢- أن الأمر بالفرار ليس من أجل العدوى بل لأمر جبلي وهو انتقال المرض بواسطة الملامسة والرائحة وقوله : (لا عدوى) المراد منه النهي عن الخروج من البلد أو من بلد الطاعون خوفاً من العدوى وظناً أن الفرار من قدر الله سينجيّه وبهذا الجواب قال الخطابي لكن أجيب عنه: بأن انتقال المرض بواسطة الملامسة والرائحة هو بعينه العدوى وممن نص عن ذلك ابن القيم رحمه الله .

٣- أن العدوى لا تكون إلا فيما ورد في الأحاديث فقط ولا عدوى في غيرها وبه قال ابن بطال والشوكاني .
لكن أجيب عنه: بأن العدوى تكون في غيرها كالملازاة .

٤- أن نفي العدوى باقي على عموميه وأما الفرار من المجذوم فهو من باب سد الذرائع لئلا يصاب الشخص المخالط للمجذوم بتقدير الله فيظن أنه بسبب العدوى وبه قال الطحاوي وابن جرير وابن حجر . لكن أجيب

عنه : بأن هذا مما يخالف الواقع والطب .

٥- أن الأحاديث المثبتة للعدوى منسوخة بأحاديث إثبات العدوى لكن هذا القول ضعيف وممن ضعفه النووي وابن حجر وابن رجب .

٦- الجمع الأخير وهو الراجح أن المراد بنفي العدوى هو نفي ما يعتقد به أهل الجاهلية من أن الأمراض تنتقل بطبعها دون تقدير الله والأمر بالفرار من المجدوم فيه إثبات أن العدوى سبب لانتقال الأمراض بتقدير الله جل وعلا وهذا هو ما ذهب إليه النووي وابن القيم وابن رجب والبيهقي والقسطلاني و سليمان بن عبد الله وغيرهم
◀ مسألة : ما الجمع بين أحاديث نفي الطيرة وأحاديث وردت في إثباتها كما في صحيح البخاري ومسلم مثل حديث الشؤم في ثلاثة : (المرأة والفرس والدار)

أجيب عن ذلك بأمور :

١- أن أحاديث الشؤم مخصصة لأحاديث نفي الطيرة.

لكن أجيب عنه بأنه يمكن الجمع بين أحاديث النفي وأحاديث الشؤم والجمع أولى من التخصيص وسيأتي بيان الجمع والجمع الذي أولى من التخصيص وبه قال الإمام مالك والخطابي والشوكاني .

٢- أن حديث الشؤم سيق لبيان اعتقاد الناس في ذلك لا أنه إخبار من النبي ﷺ بثبوت ذلك .

لكن أجيب عنه: بما قاله ابن العربي (بأن هذا جواب ساقط لأن النبي ﷺ لم يبعث ليخبر عن معتقدات الناس التي تقع في الجاهلية وإنما بعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعتقدوه) .

٣- أن نفي الطيرة باق على عمومته وأما ما جاء في الشؤم في المرأة والفرس والدار فهو من باب سد الذرائع لئلا يصاب الشخص بشيء بتقدير الله فيظن أنه بسبب الدار أو الدابة أو المسكن لذا فعليه التحول من الدار إذا تشاءم بها لكي لا يعلق ما يصيبه بها وبهذا أجاب الحافظ ابن حجر .

٤- أن الشؤم بهذه الأشياء إنما يقع على من تشاءم بها ويدل عليه ما رواه ابن حبان مرفوعاً (الطيرة على من تطير).

لكن أجيب عنه: بأن الحديث ضعيف كما قال ابن حجر والأحاديث التي فيها ذكر الشؤم بهذه الأشياء لم تذكر هذا القيد .

٥- أن الشؤم بهذه الأشياء هو لعدم مناسبتها وموافقتها قدرًا مثل أن يكون الجار سيئًا والدار ضيقة والمرأة

غير مطيعة والدابة سيئة وقد أشار البخاري إلى هذا القول حيث إنه قرن بالاستدلال بهذا الحديث قوله

تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ} [التغابن: ١٤] وذكر حديث إسامة (ما

تركت فتنة أضر على الرجال من النساء).

لكن أجيب عنه: بأن الشؤم فيها ليس راجعاً لذاتها بل لأمر أخرى وحملها على أمور ترجع لذاتها أولى لمطابقة ظاهر الحديث .

٦- أن المراد بنفي الطيرة هو نفي ما يعتقد به أهل الجاهلية من أنها مؤثرة بطبعها دون تقدير الله والمراد بالشؤم بهذه الأشياء أنها أعيان وأسباب محسوسة يقدر الله بها الشؤم واليمن والضر والنفع فمن ابتلي بشؤم شيئاً منها فوجد في نفسه الكراهة بذلك أبيح له تركه وبه قال الخطابي وابن القيم وابن رجب وسليمان بن عبد الله .

٧- أن الأحاديث المثبتة للشؤم منسوخة لكن أجيب عنه بأن الجمع بين الأحاديث أولى من النسخ .

٨- ترجيح الأخبار الدالة على نفي العدوى وترك الأخبار الدالة على ضد النفي وهذا ظاهر قول عائشة رضي الله عنها لكن هذا مرجوح كما بين ذلك ابن القيم وابن الجوزي وابن حجر وسليمان بن عبد الله .

٩- أن الأحاديث المثبتة للشؤم مردودة لأن الحديث جاء عند مسلم في صحيحة بصيغة التعليق بلفظ: (إن يكن الشؤم في شيء حق ففي الفرس والمرأة والدار) من رواية ابن عمر وسهل وجابر رضي الله عنهم وهذا الجواب ذكره ابن عبد البر والطحاوي والطبري .

وقوله (ولا طيرة) هذا نفي للتأثير وأن جميع الأمور بيد الله عز وجل .

وقد روي فيها روايتان الأولى: ولا طيرة بفتح الياء والثانية: بتسكين الياء والمشهور الرواية الأولى كما قال ابن الأثير .

وقوله (ولا طيرة) هل هذا نفياً أو نهيًا ؟

الجواب : كلاهما محتمل لكن قوله ﷺ في الحديث: (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر) يدل على أن المراد هو النفي وإبطال جميع الأمور التي كان أهل الجاهلية يعتقدونها والنفي في هذا أبلغ من النهي لأن النفي يدل على بطلان ذلك وعدم تأثيره والنهي إنما يدل على المنع منه (مفتاح دار السعادة)

وقوله (ولا هامة) الهامة نوع من الطيور وقيل البومة حيث كان أهل الجاهلية يعتقدون أن الرجل إذا قتل مظلوماً وقفت على قبره وصاحت حتى يؤخذ بالثأر هذا قول .

القول الثاني : أنها علامة على الموت بحيث أن العرب كانوا يعتقدون أن عظام الميت وقيل روحه تنقلب إلى هامة تطير وهذا تفسير أكثر أهل العلم وهو المشهور وكلاهما جاء الإسلام برده وأن ما عليه أهل الجاهلية من هذا الاعتقاد بالتشاؤم إنما هو ضلال وزيف (شرح النووي على مسلم) .

وقوله (ولا صفر) اختلف في معنى صفر فقليل: شيء يصيب البطن فيؤثر عليه ويجعل لونه أصفر وقيل: بأن المراد شهر صفر حيث كانوا يعتقدون بأنه شهر الآفات والمصائب وقيل: معنى صفر التأخير حيث كانوا يؤخرون محرم إلى صفر فيؤخرون الأشهر الحرم التي يحرم فيها القتال إلى صفر هذه ثلاثة معاني وكلها منفية .

ومما يعتقد أهل الجاهلية في شهر صفر من الاعتقادات الفاسدة أنهم لا يتزوجون فيه لأنهم يقولون من يتزوج فيه فلن يرى التوفيق .

وقوله (ولا نوء) النوء هو النجم وقد كانوا ينسبون له نزول الأمطار جهلاً وضلالاً .

وقوله (ولا غول) الغول جمع غولة أو غولة وتسمى عند العامة (الهولة) لأنها تهول الإنسان وهي جنس من الجن والشياطين كانوا يعتقدون أنها تتعرض لهم في الطرق فتظلمهم عنها وتهلكهم فنهى النبي ﷺ عن هذا الاعتقاد وبين أنها لا تستطيع إضلال أحد مع التوكل على الله وذكره سبحانه وتعالى . (القول المفيد).

ومما تقدم نعلم أن هناك أشياء نفى النبي ﷺ الاعتقاد الفاسد فيها غير الطيرة وهي الهامة وصفر والنوء والغول وقد تقدم بيانها .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (ولهما عن أنس ، قال : قال رسول الله ﷺ "لا عدوى، ولا طيرة، ويعجبني الفأل، قالوا : وما الفأل ؟ قال : الكلمة الطيبة")

وقوله (ويعجبني الفأل) يعني يسرني الفأل وسيأتي معنى الفأل .

لماذا النبي ﷺ كان يعجبه الفأل ؟

لأن التشاؤم فيه سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق والتفاؤل فيه حسن ظن بالله والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله على كل حال .

وقوله (الفأل) الفأل في اللغة: لفظ مشترك لما يسوء وما يسر فهو من الاضداد كما قال ابن الأثير .

والفأل في الشرع : كل ما به رد لروح الأمل وبعث للحماس والنشاط من الأقوال والأفعال والأماكن والمرئيات والمسموعات .

وقوله (قالوا وما الفأل ؟ قال الكلمة الطيبة) الكلمة الطيبة من الفأل لكن هذا على سبيل المثال لا على سبيل الحصر ولهذا كان النبي ﷺ إذا أرسل رسولاً وكان اسمه حسن فرح وإذا كان اسمه قبيحاً رؤيت الكراهة في وجهه مثل سالم وخاسر وهذه الكلمات لا يعتقد بها أنه سيخسر أو سيسلم لكن الكلمة الحسنة إذا سمعها السامع ينشط بها والناظر لسيرة النبي ﷺ يجد أنه غير بعض الأسماء القبيحة التي تنفر منها النفوس السوية والفطر السليمة ولهذا ينبغي لمن أراد أن يسمى اسماً لابنته أو ولده أن يذكر اسماً فيه تفاؤل وفيه مسرة وفيه فرح أما أن يأتي بأسماء سيئة أو مستقبحة فهذا ليس من شرع النبي ﷺ .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (ولأبي داود بسند صحيح ، عن عقبة بن عامر - والصحيح أنه عن عروة - قال : "ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ ، فقال : أحسنها الفأل ، ولا ترد مسلماً ، فإذا رأى أحدكم ما يكره ، فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ، ولا يدفع السيئات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك")

وقوله (أحسنها الفأل) ظاهر الحديث عندما قال: (أحسنها الفأل) يدل على أن في الطيرة خير .
 لكن يجاب عن ذلك بما قال ابن حجر: من أن أفعل هنا هي أفعل التفضيل في ذلك كما يقال: (الصيف أحر من الشتاء) يعني أن الفأل في بابه أبلغ من الطيرة في بابها والمراد بأفعل التفضيل في ذلك إنما هو بين القدر المشترك بين شيئين والقدر المشترك بين الطيرة والفأل هو تأثير كل منهما فيما هو فيه وباب الفأل التيامن كما أن باب الطيرة التشاؤم. (فتح الباري)
 وقد ذهب ابن القيم وابن حجر أن الفأل من الطيرة لكنه مستثنى منها لما روي في الصحيحين: (لا طيرة وخيرها الفأل قالوا وما الفأل يا رسول الله قال : "الكلمة الطيبة يسمعها أحدكم).
 القول الثاني : وبه قال الكرماني أن الفأل ليس من الطيرة لقوله ﷺ: (لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل الصالح) لكن الراجح هو القول الأول .

◀ مسألة : ما الفرق بين الطيرة والفأل ؟

- ١- أنّ الفأل طريق لحسن الظنّ بالله تعالى، والطيرة والتشاؤم طريق لسوء الظن بالله تعالى.
- ٢- أنّ الفأل يُفضي بصاحبه إلى الطاعة والتوحيد، والطيرة تفضي بصاحبها إلى المعصية والشرك لما فيه من التعلق بغير الله، فلهذا استحب فيها الفأل، وأبطل الطيرة.
- ٣- أنّ الفأل فيه إحياء للهمة وتقوية للعزيمة ورجاء للخير، والطيرة فيها موت للهمة وكسر للعزيمة وقطع للخير.

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: "الفرق بينهما : أن الفأل الحسن لا يدخل بعقيدة الإنسان ولا بعقله وليس فيه تعليق القلب بغير الله ، بل فيه من المصلحة : النشاط والسرور وتقوية النفوس على المطالب النافعة .
 وصفة ذلك أن يعزم العبد على سفر أو زواج أو عقدة من العقود أو على حالة من الأحوال المهمة ثم يرى في تلك الحال ما يسره ، أو يسمع كلاما يسره مثل يا راشد أو سالم أو غانم ، فيتفاءل ويزداد طمعه في تيسير ذلك الأمر الذي عزم عليه ، فهذا كله خير وآثاره خير ، وليس فيه من المحاذير شيء .
 وأما الطيرة فإنه إذا عزم على فعل شيء من ذلك من الأمور النافعة في الدين وفي الدنيا ، فيرى أو يسمع ما يكره أثر في قلبه أحد أمرين ، أحدهما أعظم من الآخر :

أحدهما : أن يستجيب لذلك الداعي فيترك ما كان عازما على فعله أو بالعكس ، فيتطير بذلك وينكص عن الأمر الذي كان عازما عليه ، فهذا كما ترى قد علق قلبه بذلك المكروه غاية التعليق وعمل عليه ، وتصرف ذلك المكروه في إرادته وعزمه وعمله .

الأمر الثاني : أن لا يستجيب لذلك الداعي ولكنه يؤثر في قلبه حزنا وهما وغما ، فهذا وإن كان دون الأول

لكنه شر وضرر على العبد ، وضعف لقلبه وموهن لتوكله ، وربما أصابه مكروه فظن أنه من ذلك الأمر فقوي تطيره ، وربما تدرج إلى الأمر الأول" (القول السديد)

وللفأل شرط ذكره أهل العلم قال الحكمي : (من شرط الفأل ألا يُعتمد عليه وألا يكون مقصوداً بل أن يتفق للإنسان ذلك من غير أن يكون له على بال) .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله : (إنما يستحب لما فيه من البشارة والملائمة للنفس فأما أن يعتمد عليه ويمضي لأجله مع نسيان التوكل على الله فإن ذلك من الطيرة التي لا تقبل) (التيسير) .

وقوله : (اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك) .

أي لا يُقدر ولا يخلق ولا يوجد للعبد أي شيء إلا الله جل وعلا والمراد بالحسنات هي ما يستحسن وقوعه ويُرغب إليه والمراد بالسيئات كل ما يسوء المرء وقوعه وينفر منه وكل هذا بيد الله فمن دعاه وتوكل عليه ظفر ومن تعلق بغيره خسر .

فلا تحول من حال إلى حال ولا قوة إلى قوة إلا بالله وحده .

ولهذا يشرع للإنسان إذا رأى ما يكره أن يقول : (اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك) .

وقوله (ولا حول ولا قوة إلا بك) في معناها وجهان :

١ - أنه لا يوجد حول ولا قوة إلا بالله فالباء بمعنى في .

٢ - أنه لا يوجد لنا حول ولا قوة إلا بالله والباء تكون للاستعانة أو للسببية .

وهذا المعنى أصح إذ أننا لا نتحول من حال إلى حال ولا نقوى على ذلك إلا بالله فيكون في هذه الجملة كمال التفويض إلى الله وأن الإنسان يبرأ من حوله وقوته إلا بما أعطاه الله من الحول والقوة (القول المفيد) .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وله من حديث ابن مسعود مرفوعاً : "الطيرة شرك ، الطيرة شرك ، وما منا إلا ، ولكن الله يذهب بالتوكل" . رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود) .

وقوله (وما منا إلا) يعني: وما منا إلا وقد تعثره الطيرة وتسبق إلى قلبه الكراهة لكن هذا المعنى حذف من باب الاختصار والاعتماد على فهم السامع.(معالم السنن)

وقوله (ولكن الله يذهب بالتوكل) هذه اللفظة إدراج يعني من كلام ابن مسعود ولهذا قال المصنف "وجعل آخره من قول ابن مسعود" والذي حكم عليها بالإدراج كثير من أهل العلم منهم البخاري والترمذي وغيرهم. ويفهم من كلام ابن مسعود ﷺ أن الحل الناجح والترياق المنقذ من الطيرة هو التوكل على الله تعالى .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (ولأحمد من حديث ابن عمرو : "من ردت الطيرة عن حاجته فقد أشرك : قالوا :

فما كفارة ذلك ؟ قال : أن يقول : اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك" .

هذا الأثر ذهب بعض أهل العلم إلى قبوله كالسيوطي والمناوي وذهب بعضهم إلى تضعيفه ورده لأن فيه ابن لهيعة وأن الصحيح فيه الوقف على ابن عمرو .

وهذا الأثر فيه الإشارة إلى كفارة من وقع في الطيرة بأن يدعوا بقول: (اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك)

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وله من حديث الفضل بن العباس رضي الله عن : "إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك") المنهي عنه من التطير هو : ما أمضى الإنسان إلى الفعل أو رده عنه ، وهذا هو التطير المحرم، لا ما يقع في القلب، لقوله " إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك" ذلك أن تأثر القلب لا يسلم منه أحد كما هو ظاهر قول ابن مسعود رضي الله عنه وعلى هذا فمن لم يلتفت إلى ذلك ولم يكن له أثر في رده وفعله وتوكل على الله فلا اعتبار بما وقع في القلب إذا غطاه العبد بالتوكل وإنما العبرة بالفعل المستجيب للتشاؤم والتطير .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن التطير ينقسم إلى أقسام :

القسم الأول : أن يعتقد الإنسان فيما تطير به أن له تأثير في جلب المنافع ودفع المضار دون الله وهذا شرك أكبر لأنه اعتقد أن هناك خالقاً مع الله .

القسم الثاني : أن يجعل الطيرة علامة يخبر بها عن الغيب وهذا لا شك أنه شرك أكبر لأن فيه إدعاء علم الغيب .
القسم الثالث : أن يعتقد في الطيرة أنها سبب للخير أو الشر والله هو الفاعل وهذا من الشرك الأصغر والسبب أنه جعله سبباً وهو ليس بشعري ولا قدري .

◀ مسألة : ما حكم قول (فال الله ولا فالك) ؟

الجواب : هذا جائز لأن معناها أنا متفائل بالخير من الله دونما اتفاءل بما قلت.

◀ مسألة : من الأمثلة على التطير الباطل :

١ - قول بعض العامة (خير يا طير) وهذه أنكرها بعض السلف وبعض الناس يقولها من باب العفوية لكن الأولى أن لا تقال لأن أهل الجاهلية كانوا ينظرون إلى الطير الذي يقع على البيوت فيقولون له: (خير يا طير خير يا طير) يعني اذهب لجهة اليمين فإذا ذهب لجهة اليمين تفاءلوا بالخير وسافروا أو خرجوا من البيت وإذا ذهب لجهة الشمال تشاءموا شراً فلم يسافروا ولم يخرجوا من بيوتهم .

٢ - الحكمة باليد اليمنى حيث يزعم بعض الناس ويتطير ويتشاءم ويقول إن جاءت الحكمة باليد اليمنى فهذا خير وإن جاءت باليد اليسرى فهذا شر وكل هذا باطل .

٣ - الطنين بالأذن بعضهم يقول هذه علامة شر أو علامة موت .

٤- حركة العين ورفرفتها فيقولون باليمنى خير وباليسرى شر وبعضهم يجعلها كلها شر وعلامة على الموت .

٥- البيع فى أول النهار بأي سعر ولا يرد أول زبون بأي سعر ولو كان يسيراً لاعتقاده أنه لو لم يبع سيخسر باقي يومه أو مثلاً عندما يفتح محله فيأتيه أول من يشتري ويكون أعمى أو أعور أو نحو ذلك فيتشاءم .

٦- وقوع الروث على الثوب وهو يسير فيقول إن هذا يومي سيكون سيئاً .

٧- فتح الكتاب أو المصحف فإذا وقعت عينه على أول آية تتكلم عن ما يسر استبشر يومه وإن كانت غير ذلك حزن وتنكد في يومه .

٨- التطير بحوادث السير كمن يركب سيارته فيتعرض لحادث بها فيتشاءم من سفره أو يتشائم بهذا الشارع الذي حصل عنده الحادث أو يتشائم بالطريق الذي رأى فيه حادثاً أو مصاباً معيناً.

وقوله (من رده الطيرة عن حاجته فقد أشرك) من رده الطيرة عن حاجته فقد وقع في الشرك ومع كون الطيرة شركاً فصاحبها غالباً لا يسلم مما تطير به كما قال ابن مسعود وبه قال ابن تيمية وابن القيم وابن رجب والسعدي وغيرهم .

قال القرافي: سأل بعض المتطيرين بعض العلماء عن كونه يتطير بالشيء فيتضرر به ويقع ذلك السبب لغيره فلا يتضرر هل لذلك أصل في الشريعة قال: نعم فذكر له حديث: (أنا عند ظن عبدي بي المؤمن فليظن بي ما يشاء)

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله في (التيسير) : (من تطير تطيراً منهياً عنه وهو أن يعتمد على ما يسمعه ويراه حتى يمنعه مما يريد من حاجته فإنه قد يصيبه ما يكرهه عقوبة له فأما من توكل على الله ووثق به بحيث علق قلبه بالله خوفاً وطمعاً ورجاءاً وقطعه عن الالتفات إلى غير الله وفعل ما أمر به فإنه لا يضره ذلك بإذن الله)

﴿ باب ما جاء في التنجيم ﴾

قال البخاري في "صحيحه": قال قتادة: خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء ورجوماً للشياطين، وعلامات يهتدى بها. فمن تأول فيها غير ذلك خطأ، وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به. أ.هـ.

وكره قتادة تعلم منازل القمر، ولم يرخص ابن عيينة فيه، ذكره حرب عنهما، ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق .

وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصدق بالسحر» رواه أحمد وابن حبان في صحيحه.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن بعض أنواع التنجيم من الشرك المنافي للتوحيد لما فيه من ادعاء علم الغيب والتعلق بغير الله .

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي: أن كلاهما مما يشتبه أمره على الناس من جهة السحر وشبهه فبين المصنف رحمه الله تعالى في هذا الباب ما يجوز ويحرم من التنجيم .

وقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية وجه شبه المنجم بالساحر حيث قال : "قال الله تعالى: [أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ] {النساء: ٥١} قال عمر رضي الله عنه وغيره الجبت : السحر . وروى أحمد وأبو داود وابن ماجة وغيرهم عن ابن عباس رضي الله عنهما بسند صحيح قال النبي ﷺ (من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبةً من السحر زاد ما زاد) فقد صرح هنا النبي ﷺ بأن علم النجوم من السحر" (الفتاوى ١٩٣/٣٥) .

◀ مسألة : وتعلق بالتنجيم وتعريفه .

التنجيم في اللغة : مأخوذ من النجم وهو مصدر نَجَّمَ ينجم تنجيماً أي حرز وحدث بما يعتقد من النجوم .
وأما التنجيم في الاصطلاح الشرعي : "فهو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية والتمزيج بين القوى الفلكية والقوابل الأرضية". (الفتاوى ١٩٢/٣٥) .

قال الخطابي رحمه الله: "علم النجوم المنهى عنه هو ما يدعيه أهل التنجيم من علم الكوائن والحوادث التي لم تقع وستقع في مستقبل الزمان كأخبارهم بأوقات هبوب الرياح، ومجيء المطر، وظهور الحر والبرد وتغير الأسعار وما كان في معانيها من الأمور، يزعمون أنهم يدركون معرفتها بسير الكواكب في مجاريها وباجتماعها واقترائها ويدعون

لها تأثيراً في السفليات وأنها تتصرف على أحكامها وتجري على قضايا موجباتها، وهذا منهم تحكم على الغيب " معالم السنن (٢٣٠ / ٤).

استدل المصنف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة منها: (قال البخاري في صحيحه : قال قتادة : خلق الله هذه النجوم لثلاث : زينة للسماء ، ورجوماً للشياطين ، وعلامات يهتدى بها ، فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه ، وتكلف ما لا علم له به ، انتهى) .

وقوله (قال قتادة) روى البخاري هذا الأثر معلقاً بصيغة الجزم ووصله الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره وهو يتكلم عن ثلاث من الحكم التي خلقت لأجلها النجوم وهي كالتالي:

١ - زينة للسماء كما قال تعالى: [وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ] {الملك: ٥} .

٢ - رجوماً للشياطين كما قال تعالى: [وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ] {الملك: ٥} .

٣ - علامات يُهتدى بها كما قال تعالى: [وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ] {النحل: ١٦} .

قال القحطاني رحمه الله في نونيته :

إن النجوم على ثلاثة أضرب فاسمع مقال الناقد الدهقان

بعض النجوم جُعلن زينةً للسماء كالدرد فوق قلائد النسوان

ومعلماً تهدي المسافر للسرى ورجوم كل مثابر شيطان

هذه من أسباب خلق النجوم وقد يكون هناك أسباب أخرى الله أعلم بها .

يقول قتادة رحمه الله: (فمن تأول فيها غير ذلك أخطأ) .

يعني من قال في النجوم غير ما ذكرت فقد أخطأ طريق الحق ولكلام قتادة رحمه الله تتمه فيه بيان ذلك فقد ذكر

ابن أبي حاتم في تفسيره أنه قتادة قال: " خلق الله هذه النجوم لثلاث... وإن ناساً جهلة بأمر الله قد أحدثوا في

هذه النجوم كهانة: من أعرس بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا، ومن سافر بنجم كذا وكذا كان كذا وكذا. ولعمري

ما من نجم إلا يولد به الأحمر والأسود والطويل والقصير والحسن والذميم، وما علم هذا النجم وهذه الدابة، وهذا

الطائر بشيء من الغيب. وقضى الله أنه لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله وما يشعرون أيان

يبعثون" وقد علق ابن كثير رحمه الله على قول قتادة بقوله: "كلام جليل متين صحيح"

فمن يعتقد فيها أن لها أثر في حوادث الأرض أو هبوب الرياح أو نزول الأمطار أو حدوث الأمراض أو التوفيق

والحييات فقد تقول وتطاول وادعى ما لا علم له به .

وقد اختلف في المراد بضياع النصيب في قول قتادة رحمه الله: (وأضاع نصيبه) على ثلاثة أقوال:

فالقول الأول : أنه أضاع حظه من الخير الشرعي كزيادة الحسنات ورفع الدرجات وتكفير السيئات الذي يكون

في الدنيا وبه قال ابن العربي .

القول الثاني : أنه أضع حظه من الانتفاع من منافع الدنيا والانتفاع في الآخرة كزيادة الحسنات ورفع الدرجات وتكفير السيئات وبهذا المعنى قال شيخ الإسلام ابن تيمية.

القول الثالث : أنه أضع حظه في الآخرة فيقدم على ربه وليس له حظ ولا نصيب ولا مقدار .

وقال الداروردي عن قول قتادة في النجوم: "هو قول حسن إلا قوله: "أخطأ وأضع نصيبه" فإنه قصر في ذلك بل إن قائل ذلك كافر) .

وقوله (وتكلف ما لا علم له به) لأن هذا يعتبر من التخمين والحدس وهو ظن لا يغني من الحق شيئاً .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وكره قتادة تعلم منازل القمر ، ولم يرخص ابن عينية فيه ، ذكره حرب عنهما .

ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق) .

وينقسم علم التنجيم إلى قسمين :

القسم الأول : علم التنجيم التأثري .

القسم الثاني : علم التنجيم التسييري .

فأما القسم الأول فهو: علم التأثير وهو تأثير النجوم على الحوادث وبمعنى آخر هو الاستدلال بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية وهو محرم باتفاق أهل السنة والجماعة لأنه من الشرك لما فيه من ادعاء لعلم الغيب وتعلق القلب بغير الله تعالى وهذا القسم على أنواع :

النوع الأول : أن يعتقد بالنجم الفلاني أنه مؤثر بذاته دون الله وهذا كفر أكبر كما قال تعالى: **[هَلْ مِنْ خَالِقِ**

غَيْرِ اللَّهِ] {فاطر: ٣} ذلك أنه جعل هناك خالقاً غير الله تبارك وتعالى وهذا كفر بالإجماع كما حكاه ابن مفلح

وغيره ونقل النووي وابن العربي الإجماع على أن المتفرد بالخلق هو الله سبحانه وتعالى.

النوع الثاني : أن يستدل بحركات النجوم طلوعاً وغروباً وافتراقاً على الغيب أي على ما سوف يحدث في المستقبل

مثل من ولد في النجم الفلاني فسيكون سعيداً أو من تزوج في برج السنبلة فسيفشل زواجه في المستقبل وكل هذا

محرم بالإجماع لأنه من ادعاء علم الغيب كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وقال إن هذا القسم محرم على

لسان جميع المرسلين في جميع الملل.

وقال أبو عبد الله القرطبي وسليمان بن عبد الله في (التيسير) إلى أن هذا كفر أكبر مخرج من الملة لأن فيه إدعاء

لعلم الغيب حيث إنه الله عز وجل يقول: **[قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ]** {النمل: ٦٥}

ولقوله ﷺ: "من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر" فهذا الحديث يدل على أن علم النجوم

من السحر وقد قال تعالى: **[وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى]** {طه: ٦٩} .

القول الثاني: وبه قال بعض أهل العلم كالقراقي وابن حجر إلى أن هذا كفر أصغر غير مخرج من الملة لكن القول بأنه كفر مخرج من الملة هو الذي عليه ظاهر الأدلة .

النوع الثالث : أن يعتقد أن هذه النجوم سبب والله هو الفاعل والمؤثر فهذا حكمه أنه شرك أصغر لأنه اتخذ سبباً ليس بشرعي ولا قدري .

لكن ما الفرق بين هذا النوع والذي قبله ؟

الفرق كالتالي هو أن النوع الأول إخبار لما سيحدث في المستقبل وأما النوع الثاني فهو لحوادث وقعت . ومن صور التنجيم المحرم ما يسمى بالأبراج : إذا ولد فلان في البرج الفلاني أو الشهر الفلاني أو اليوم الفلاني، أو كان اسمه يبدأ بحرف كذا فسيكون كذا، وأحياناً يضعون عليها دعايات كقولهم: من شهر ميلادك تعرف حظك، أو من اسمك تعرف حظك ونحو ذلك.

وقد أنشئت مؤسسات ومعاهد في هذا العصر تهتم بهذا الجانب وألفت عدة مؤلفات تتكلم عن هذا الموضوع ككتاب مفاتيح الحظ، وكتاب حظك معك، وغيرها وكل هذا من التنجيم المحرم الذي نهى عنه الشرع.

القسم الثاني : وهو علم التنجيم التسييري

وهو الاستدلال بسير النجوم على المصالح المباحة وهو على أنواع :

النوع الأول : الاستدلال بالنجوم على المصالح الدينية كالاستدلال بالنجوم على القبلة وأوقات الصلاة وهذا حكمه دائر بين الاستحباب والفرض الكفائي على حسب الحال .

النوع الثاني : الاستدلال بالنجوم على المصالح الدنيوية كمعرفة الجهات الأربع وفصول السنة وهذا محل خلاف بين أهل العلم .

القول الأول : وبه قال قتادة وابن عيينة إلى أن تعلم هذا العلم مكروه (وعند السلف الكراهة هي التحريم) وذلك من باب سد الذريعة الموصلة لعلم التنجيم التأثيري لاسيما أن هذا الأمر قد كثر وشاع في زمانهما فيريدون إغلاق الباب لكي لا ينتقل الناس إلى ما يوقعهم في الشرك .

القول الثاني : وبه قال النخعي ومجاهد والإمام أحمد وإسحاق وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن رجب والشيخ سليمان بن عبد الله والسعدي وهو قول ابن باز وابن عثيمين أن تعلم هذا العلم جائز واستدلوا على ذلك بأدلة: ١- قوله تعالى: [وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ] {النحل: ١٦} قالوا: فهذه الآية عامة في الاهتداء الديني والدنيوي .

٢- لكون حركة النجوم والتقاءها وافتراقها وطلوعها وغروبها زمناً ووقتاً لا سبباً.

٣- أن فيه مصلحة حاصلة ونافعة ينتفع بها الناس ولا شك أن هذا هو القول الراجح في المسألة .

وذهب بعض أهل العلم إلى أن هذا الخلاف راجع إلى ما تقدم في أقسام التنجيم فمن رخص فيه فقد قصد علم التسيير الجائز ومن لم يرخص فيه قصد علم التأثير المحرم.

واعلم أن المراد بمنازل القمر جمع منزلة وسميت منازل القمر بهذا الاسم لأن القمر يجلس في كل منزلة ليلة وعدد هذه المنازل ثمانية وعشرين منزلاً ثم يختفي القمر ليلة ويخرج الليلة التي تليها إن كان الشهر ناقصاً أو أنه يختفي ليلتين إن كان الشهر كاملاً .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (وعن أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : "ثلاثة لا يدخلون الجنة : مدمن الخمر ، وقاطع الرحم ، ومصديق بالسحر" رواه أحمد وابن حبان في صحيحه) .

هذا الحديث من نصوص الوعيد التي اختلف الناس في تأويلها على أقوال:

القول الأول :وبه قالت المعتزلة والخوارج أن من فعل تلك الأشياء فإنه كافر في الدنيا خالد مخلد في النار لكن المعتزلة يقولون إنه في الدنيا بمنزلة بين المنزلتين فليس بمؤمن ولا بكافر.

القول الثاني : أن هذا الحديث خاص فيمن استحل هذه الأفعال يعني قال: إن الخمر حلال وقطع الرحم حلال والتصديق بالسحر حلال .

القول الثالث :أن هذا الحديث وأمثاله من الأحاديث التي تمر كما جاءت ولا تفسر ولا يحكم عليها لأن هذا أبلغ في الزجر وأن صاحبها لا ينتقل عن الملة وأن هذا الوعيد يرجع إلى مشيئة الله تعالى فإن عذبهم فباستحقاقهم ذلك وإن غفر لهم فبفضله وعفوه ورحمته وهذا قول أكثر السلف ، وكأن المصنف رحمه الله يميل إلى هذا القول. القول الرابع: أنهم يدخلون الجنة دخولاً يسبقه عذاب إذا شاء الله ذلك. والقولين الأخيرين هما أصح الأقوال . وقد تواعد الرسول عليه الصلاة والسلام هؤلاء الثلاثة بعدم دخول الجنة وقوله (ثلاثة) من باب التقريب لا من باب الحصر لأن الذين لا يدخلون الجنة كثير كما ورد في الأدلة الأخرى .

١- مدمن خمر وهم المداوم على شربها ومات ولم يتب والخمر هو كل ما خامر العقل وغطاه على وجه اللذة والطرب وقوله (مدمن) يدل على من يستمر في شربه فيخرج بذلك من شربه مرة أو تاب منه لأن من تاب تاب الله عليه.

٢- وقاطع الرحم وهو الذي لا يصل أقاربه أو يسيء إليهم بالأقوال والأفعال وقد ورد في الحديث أن الله جل وعلا قال للرحم: (من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته) هذا في الدنيا فكيف بالأخرى.

٣- ومصديق بالسحر وهو الذي يعتقد أن للسحر مفعولاً وتأثيراً من دون الله ومنه التنجيم لحديث «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر» رواه أبوداود. وهذا وجه مناسبة الحديث للباب.

◀ مسألة : يكثر عند الناس إطلاق لفظ عباد الشمس على بعض الأزهار وهذا اللفظ الذي يطلقونه لا يصح

لأن التعبيد لا يجوز إلا لله سبحانه وتعالى فلفظ عباد الشمس تعبيد لغير الله .

◀ مسألة : يستدل بعض المنجمين على جواز علم التنجيم التأثيري بأن له أثر بدليل قوله تعالى في إبراهيم:

[فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ] {الصَّافَات: ٨٨- ٨٩} فقالوا: إن إبراهيم يتعاطى علم النجوم لهذا الدليل.

لكن الجواب عن هذا بأن يقال بأن هذا كذب وافتراء وبهتان على إمام الموحدين إبراهيم عليه السلام وقد رد ابن القيم على من قال هذا القول في كتابه القيم (مفتاح دار السعادة) من جهتين :

الجهة الأولى : الجهة العقلية حيث قال وهذا خلاصة لكلامه بأن المرض لا يحتاج إلى معرفته عن طريق النجوم وإنما يعرف عن طريق الكثرة والحس الذي يشعر به الإنسان .

الجهة الثانية: أن قول إبراهيم عليه السلام ذلك من باب التورية لكي يدفع القوم عن نفسه ولذا جاء في الآية: [فَتَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ] {الصَّافَات: ٩٠} فهو يريد أن يذهبوا عنه لكي ينفرد لوحده ويكسر الأصنام ويظهر الملة الحنيفية السمحة.

﴿ باب ما جاء في الاستسقاء بالأنواء ﴾

وقول الله تعالى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾

عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «أربعة في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة» وقال: «النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من حرب». رواه مسلم.

ولهما عن زيد بن خالد رضي الله عنه قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل، فلما انصرف أقبل على الناس فقال: (هل تدرون ماذا قال ربكم؟) قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: (قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته، فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب). ولهما من حديث ابن عباس بمعناه وفيه قال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا، فأنزل الله هذه الآيات: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ﴾ إلى قوله: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ .

الاستسقاء في اللغة : من سقا يسقي والسين والتاء للطلب، والاستسقاء هو: استفعال من طلب السقيا أي : طلب إنزال الغيث على العباد والبلاد .

وأما الاستسقاء في الاصطلاح الشرعي فهو: طلب المطر من الله عند طول انقطاعه .

والأنواء جمع نوء وهو النجم والأنواء ثمانية وعشرين نجماً معروفة المطالع تخرج على مدار السنة يسقط منها في كل ثلاث عشرة ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر ويطلع آخر يقابله في المشرق من ساعته وانقضاء هذه النجوم يكون عند تمام السنة ثم يرجع الأمر إلى النجم الأول مع استئناف السنة المقبلة فكانت العرب في الجاهلية تزعم أنه إذا سقط نجم وطلع آخر نزل المطر وجاءت الرياح فينسبون كل غيث يكون عند ذلك إلى ذلك النجم ويقولون مطرنا بنوء كذا وكذا.

فيكون المراد بالاستسقاء بالأنواء هو: طلب سقيا المطر من النوء ونسبته إليه.

ومناسبة هذه الترجمة لكتاب التوحيد هي: أن ربط النجوم بالمطر إيجاداً وخلقاً أو سبباً يعتبر من الشرك المنافي للتوحيد .

وأما علاقة هذا الباب بالباب الذي قبله فهي أن الاستسقاء بالأنواء داخل في علم التنجيم الذي هو نوع من أنواع السحر ونقصد بالتنجيم التنجيم التأثيري .

استدل المصنف رحمه الله على هذه الترجمة بعدة أدلة منها: (وقول الله تعالى: **وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ** [الواقعة: ٨٢]) خاطب الله تعالى المشركين الذين ينسبون نعم الله تعالى من إنزال رحمته ونزول مطره الذي به نبات الزرع ودر الضرع وحياة العباد والبلاد إلى الأنواء وأن هذه النسبة منهم محض للكذب والإفتراء فهذه الآية توبيخ للمشركين بإجماع المفسرين كما قال ابن عطية.

فإن قلت ما التفسير الصحيح للآية ؟

للمفسرين في معنى هذه الآية ثلاثة أقوال :

القول الأول: أن المراد بالرزق هنا الشكر بمعنى: جعلتم ثواب الرزق التكذيب ومثله كما يقال: جعلت زيارتي إياك استخفافك بي .

القول الثاني: أن المعنى هو وتجعلون شكر رزقكم تكذيبكم كقوله تعالى: **[وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ]** {يوسف: ٨٢} أي أهل القرية وذلك أنهم كانوا يمحطون فيقولون مطرنا بنوء كذا .

القول الثالث: أن الرزق هنا بمعنى الحظ فالمعنى: وتجعلون حظكم ونصيبكم من القرآن أنكم تكذبون وهذا ذكره الثعلبي .

فالله سبحانه وتعالى أنكر نسبة نزول المطر إلى غيره من النجوم والأنواء وسمى هذا الأمر كذباً .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه) .

بين النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث أن هناك أموراً مذمومة من أمر الجاهلية تبقى عند كثير من الناس لا يتركونها سواء كان ذلك عن علم منهم بتحريمها أو عن جهل، وهذا يقتضي أن كل ما كان من أمر الجاهلية فهو مذموم في دين الإسلام وإلا لم يكن في إضافة هذه المنكرات إلى الجاهلية ذم لها كما قال الله تعالى: [وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى] {الأحزاب: ٣٣} فإن في ذلك ذم للتبرج وذم لحال الجاهلية الأولى وهذا يقتضي المنع من مشابھتهم في الجملة . (اقتضاء المستقيم)

والمراد بالجاهلية هنا ما قبل مبعث النبي عليه الصلاة والسلام وسموا بذلك لكثرة جهلهم.

فإن قيل ما الغرض من الإضافة للجاهلية في الحديث ؟

الغرض من الإضافة هنا أمران : التنفير من هذه الأفعال و بيان أن هذه الأمور التي ذكرها النبي عليه الصلاة والسلام لا يعتني بها إلا جاهل أحمق . (القول المفيد)

وقوله (أربع) هذا على سبيل التقريب والتمثيل لا على سبيل الحصر والتحديد .

وقوله (في أمتي من أمر الجاهلية) المراد بالأمة هنا أمة الإجابة وقوله: (من أمر الجاهلية) فيه بيان أن من كان عنده شيء من أمور الجاهلية فلا يقتضي هذا خروجه من الإسلام لكنه يعتبر واقعاً في الذنب الواجب تركه والتوبة منه لأن الحديث قال (من أمتي) لكن لو بلغ هذا الأمر مبلغ الكفر فإنه يخرج به من الإسلام.

والأمور الأربعة المذكورة في الحديث كالتالي:

١ - الفخر بالأحساب والمراد به التكبر على الناس بالآباء والمال والشرف والجاه وذكر المآثر والفضائل ولأبي

داود عن أبي هريرة - رضي الله عنه - مرفوعاً: (إن الله قد أذهب عنكم عُيَّةَ الجاهلية وفخرها بالآباء، إنما هو مؤمنٌ

تقي، أو فاجر شقي، الناس بنو آدم، وآدم خُلِقَ من تراب، ليدعُنَّ رجالٌ فخرهم بأقوام إنما هم فحَمٌ من

فحم جهنم، أو ليكوننَّ أهون على الله من الجُعْلان التي تدفع النَّتَنَ بأنفها) رواه البخاري ومسلم.

ووجه كون الفخر بالأحساب من أمر الجاهلية فعلى أمرين:

أ - أنه إذا كان لا يجوز للإنسان أن يفتخر بعمله فكيف إذا يفتخر بعمل أبيه وجده.

ب - أن فيه افتخار وتعظيم بأشياء لا يجوز التعظيم فيها لأنه لا شرف إلا بالتقوى والصلاح . (التيسير)

٢ - الطعن في الأنساب أي الوقوع في الأنساب والتنقص والقدح فيها بالعيب والذم كأن يقدح في نسب

أحد من الناس فيقول مثلاً: ليس هذا من ذرية فلان أو أن يقول ليس له أصل أو يعيره بما في أباه من

المطاعن أو نحو ذلك . (التيسير)

وَلَمَّا عَيَّرَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه رجلاً بأمه، قال له النبي - صلى الله عليه وسلم - : «أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ أَمَرُؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ» متفق عليه.

فدّل على أن الطعن في الأنساب من عمل الجاهلية، وأن الرجل مع فضله وعلمه ودينه قد يكون فيه بعض هذه الخصال المسماة بجاهلية ويهودية ونصرانية، ولا يوجب ذلك كفره ولا فسقه. (اقتضاء الصراط)

٣- الاستسقاء بالنجوم وهو نسبة مجيء المطر إلى النوء وتقدم الكلام على هذا وأن المراد بذلك ما يرجع إلى الاعتقاد وسيأتي الكلام عليه

٤- النياحة وهي لغة : مأخوذة من نوح الحمام

وأما في الاصطلاح : فهي رفع الصوت بالنذب على الميت وهي محرمة باتفاق العلماء كما قال ابن عبد البر والنووي وابن القيم.

وأما ماذا يرفعون أصواتهم به إما بذكر المحاسن على وجه الفخر أو التسخط لوقوع المصيبة وكل هذا محرم باتفاق أهل العلم كما تقدم.

وهل هناك خلاف في حكم النياحة ؟ نعم هناك خلاف لكنه شاذ مردود كما قال ابن حجر فهذا الفعل يعتبر من كبائر الذنوب كما قال ابن الجوزي والذهبي وابن القيم والقرطبي .

وقال رحمته الله عن النائحة : (النائحة إذا لم تتب قبل موتها).

أُنْتُتِ النائحة هنا من باب التغليب حيث يكثر وقوع هذا الشيء عند النساء وإلا النياحة محرمة على الرجال والنساء وقوله (تقام يوم القيامة) يعني: توقف وتقام من قبرها .

وقوله (وعليها سربال من قطران) السربال هو: الثوب والقميص وقيل: إنه من القطران المعروف وقيل: إنه من النحاس المذاب وكلاهما يطلق عليه قطران .

وقوله (درع من جرب) الدرع هو: القميص والجرب هو مرض معروف يكون في الجلد يتعب الإنسان ويؤرقه والمعنى أن جلدها يكون كله من الجرب فيكون بمنزلة الدرع وإذا اجتمع مع الجرب قطران زاد البلاء عليها لأن الجرب أي شيء يمسه يتأثر به فكيف إذا كان معه القطران. (القول المفيد) .

والحكمة من ذلك هو: أنها لما لم تغط المصيبة بالصبر غطيت بهذا الغطاء وهو سربال من قطران ودرع من جرب فكانت العقوبة من جنس العمل. (القول المفيد)

وقال الشيخ ابن باز رحمه الله : (وذكر القطران لأنه أشد في الاشتعال والأذى وكذلك الدرع من الجرب فإنه مؤذ وهذا بيان لسوء عاقبتها ومنقلبها إلا إذا تابت). (التعليق المفيد)

فالنائحة إذا ماتت من غير توبة توقف يوم القيامة وقد ألبست ثوبًا من نحاس مذاب يكون لها كالقميص ليكون اشتعال النار في جسدها أعظم ورائحتها أثن وألمها بسبب الجرب أشد فيسلط على بدنها الجرب والحكمة كتغطية الدرع له لأنها كانت تجرح بكلماتها المحرقة قلوب ذوي المصيبات.

ولهذا ينبغي للإنسان أن يحذر النساء والرجال إذا حصلت لهم مصيبة أو موت بعدم رفع الصوت بالصراخ أو شق الثوب أو لطم الخد ونحو ذلك مما جاء النهي عنه فينبغي لطالب العلم أن ينبه الناس لهذا وأن يذكرهم بأهمية التسليم بالقضاء والقدر والصبر .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (ولهما عن زيد بن خالد رضي الله عنه) .

مناسبة الحديث للباب: أن فيه دلالة على أن نسبة مجيء المطر إلى الأنواء كفر بالله تعالى .

وقوله (صلى لنا) أي: صلى بنا، فاللام بمعنى الباء. قال الحافظ: وفيه جواز إطلاق ذلك مجازاً، وإنما الصلاة لله (التيسير).

وقوله (صلاة الصبح) أي صلاة الفجر .

وقوله (بالحدبية) موقع معروف قريب من مكة .

وقوله (على إثر سماء كانت من الليل) على عقب سماء أي مطر كان من الليل وأطلق عليه سماء لكونه ينزل من جهة السماء .

وقوله (فلما انصرف أقبل على الناس فقال) لما سلم النبي ﷺ والتفت وأقبل على الناس وهو في مكانه وفيه دليل على أنه لا ينبغي للإمام إذا صلى أن يجلس مستقبل القبلة، بل ينصرف إلى المأمومين، وفيه مشروعية الموعظة بعد الصلاة إذا كان هناك مناسبة كتنبيه على خطأ وقع في الصلاة أو بيان لواجب أو موعظة عامة تستدعي توجيه الناس إليها أو نحو لك .

وقوله (هل تدرون ماذا قال ربكم؟) ف(هل) هنا سؤال من باب الإثارة والتشويق، وقوله (قال ربكم) من النبي ﷺ فيه إثبات صفة من صفات الله عز وجل وهي صفة الكلام لله عز وجل على ما يليق به سبحانه وتعالى .

قوله (قالوا: الله ورسوله أعلم) فيه حسن أدب الصحابة رضي الله عنهم، وعدم تكلفهم ما لا يعينهم وما ليس لهم به علم .

وقوله (قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر

بالكوكب وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا ، فذلك كافر بي مؤمن بالكوكب) هذا فيه بيان انقسام الناس إلى

مؤمن وكافر حال نزول المطر والفرق يظهر في نسبته إلى من؟ وفيه إثبات صفة الفضل والرحمة لله تعالى على ما يليق به جل وعلا .

وهل الكفر هنا أكبر أم صغر أم يحتملها؟

على ثلاثة أقوال :

القول الأول: وذهب إليه ابن قتيبة وكثير من أهل العلم كما قال ابن حجر أن المراد بذلك الكفر الأكبر .

القول الثاني : وذهب إليه ابن مفلح وسليمان بن عبد الله وهو ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية أن المراد

بالكفر هنا الكفر الأصغر وقد نسب شيخ الإسلام ابن تيمية ذلك إلى عامة السلف من أن المراد بالأحاديث التي فيها إطلاق الكفر على من ارتكب بعض الكبائر أنه كفر دون كفر (الفتاوى المجلد السابع) وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: " أن المراد بالكفر هنا هو الكفر الأصغر بنسبة ذلك إلى غير الله وكفران نعمته بدليل قوله تعالى في الحديث (فأما من قال مطرنا بفضل الله ورحمته...) إلى آخره فلو كان المراد هو الكفر الأكبر لقال: أنزل علينا المطر نوء كذا فأتى بباء السببية ليدل على أنهم نسبوا وجود المطر إلى ما اعتقدوه سبباً" (التيسير) .

القول الثالث : وبه قال ابن عبد البر وابن الأثير والنووي وغيرهم وهو ظاهر كلام الشافعي أن المراد بالكفر هنا محتمل فيحتمل الأصغر والأكبر لأن هذا القول لا يخالف ما قبله ولأن الأصل بقاء النصوص على عمومها .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (ولهما من حديث ابن عباس معناه ، وفيه : قال بعضهم : "لقد صدق نوء كذا وكذا ، فأنزل الله هذه الآية [فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ] {الواقعة:٧٥} إلى قوله: [وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ] {الواقعة:٨٢}) .

سبب نزول الآيات ما روى البخاري ومسلم عن ابن عباس قال: مطر الناس على عهد النبي ﷺ فقال النبي عليه السلام: أصبح من الناس شاكر ومنهم كافر فقالوا هذه رحمة الله وقال بعضهم لقد صدق نوء كذا فأنزل الله هذه الآيات [فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ] {الواقعة:٧٥} إلى قوله: [وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ] {الواقعة:٨٢} من سورة الواقعة .

فأقسم الله تعالى بمواقع النجوم وهي مساقط كواكب السماء ومغاربها وله أن يقسم بما شاء من خلقه على ما يشاء والمقسم عليه القرآن الكريم.

والمناسبة بين المقسم به والمقسم عليه أن النجوم يهتدى بها في ظلمات البر والبحر وآيات القرآن يهتدى بها في ظلمات الغي والجهل.

وخصت مواقع النجوم بالقسم بها لما في غروبها من زوال أثرها والدلالة على مؤثر دائم لا يتغير وهو الله تعالى . وقوله (ولهما) أي البخاري ومسلم لكن الصحيح أن البخاري لم يخرج هذا الأثر وإنما هو عند مسلم فالمؤلف حصل عنده سبق قلم في هذا .

وهنا مسائل متعلقة بهذا الباب :

◀ المسألة الأولى : ذكر أهل العلم أن الاستسقاء بالأنواء على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أن يعتقد بأن النوء الذي هو المنزل والموجد والخالق للمطر وهذا شرك أكبر في الربوبية بالإجماع لقوله تعالى: [هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ] {فاطر:٣} فهذا استفهام بمعنى النفي أي لا خالق غير الله .

القسم الثاني : أن يعتقد بأن الله هو الموجد والخالق للمطر والمنزل له لكن النوء هو سبب للإنزال وهذا كفر أصغر

يسمى كفر النعمة لأنه جعل النوء سبباً لإنزال المطر والله لم يجعله سبباً لذلك ومن أضاف شيئاً إلى غير الله مع اعتقاده أنه من الله فهذا نوع من الشرك الخفي كما قال ابن رجب وغيره. (لطائف المعارف) .

القسم الثالث : أن يعتقد أن الله هو الخالق والموجد والمنزل للمطر لكنه ينسب المطر إلى النوء نسبة وقت لا نسبة سبب فليس النجم سبب للمطر عنده ولا موجداً له وإنما وقت خروج النجم الفلاني وافق وقت هطول المطر فهذا جائز على الراجح كما سيأتي .

◀ المسألة الثانية: للعلماء تفصيل واختلاف في ألفاظ سياق لفظ:(النوء) في النسبة وبيان ذلك كالتالي :

أ- أنه إذا قال مطرنا بنوء كذا أي: في وقت كذا وكذا فهذا اللفظ محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : أنه جائز وبه قال ابن عبد البر والبغوي وغيرهم قالوا: لأن الباء الواردة في الحديث للظرفية

لقوله تعالى: **[وَأَنَّكُمْ لَتَمُوتُنَّ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ]** {الصفّات: ١٣٧- ١٣٨} .

القول الثاني : أنه مكروه وبه قال الشافعي وأصحابه كالنووي وهو قول بعض الحنابلة قالوا : لأنه شعار من

شعائر الجاهلية ومن ألفاظ الكفر وهو ظاهر حديث زيد بن خالد المتقدم .

القول الثالث : أنه محرم وبه قال أحمد وأكثر الحنابلة قالوا: بأن هذا هو الذي تدل عليه النصوص كظاهر حديث

زيد بن خالد ولما فيه من الإيهام للسامع ولما في القول بالتحريم من سد لباب الذرائع .

القول الرابع : أنه شرك أصغر وبه قال الشيخ سليمان بن عبد الله للعلل التي ذكرها القائلون بالتحريم ولأن فيه

تشبه بالمشركين .

ب- أنه إذا قال: (مطرنا في نوء كذا) فمحل خلاف أيضاً لكنه دائر بين الجواز والكراهة والراجح هو القول

بالجواز وهو قول القاضي أبو يعلى.

وقد لخص شيخنا ابن عثيمين هذه المسألة بكلام مختصر معتصر مركز فقال :نسبة المطر إلى النوء تنقسم إلى ثلاثة

أقسام :

١- نسبة إيجاد وهذا شرك أكبر .

٢- نسبة سبب وهذا شرك أصغر .

٣- نسبة وقت وهذا القسم فيه الخلاف المتقدم وخلاصة رأي شيخنا أنه جائز لكن إذا قاله مطرنا بنوء كذا

فالأقرب المنع إلا إذا كان المتكلم لا يعرف من الباء إلا الظرفية فقط ولا يظن أنها تأتي سببية فهذا جائز .

◀ المسألة الثالثة: ما حكم نسبة المطر عند قدوم محب أو معظم كقول جاء على وجهك الخير أو قول هذا من

بركاتك أو من بركات مجيئك جاء المطر ؟

هذا لا يصح وهو من الشرك الأصغر لأن المطر من الله ولا علاقة له بالمخلوق أما إذا كان يقصد أنك الذي

جئت بالمطر فهذا لاشك أنه شرك أكبر لكن هذا لا يقول به أحد إلا من ضل الضلال المبين .
◀ المسألة الرابعة: في بعض كتب التوقيت مكتوب: (وقل أن يخلف نوءه أو هذا نوء صادق) وهذا لا يجوز
وهو شرك أصغر حتى ولو قال بإذن الله لأن كل سبب لم يجعله الله سبباً لا يصح اتخاذه سبباً بغير دليل .

﴿ باب قول الله تعالى: (ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله) ﴾
وقوله: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾. إلى قوله تعالى: (أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ) الآية.

عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين) أخرجاه.

ولهما عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله رسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله، وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار)، وفي رواية: (لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى ..) إلى آخره ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك. وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئاً). رواه بن جرير، وقال ابن عباس في قوله تعالى: (وتقطعت بهم الأسباب) قال: المودة.

المصنف رحمه الله في هذا الباب والأبواب الستة التي بعده كلها سيتكلم عن ما يتعلق بأعمال القلوب وهذا الباب عنون له المؤلف رحمه الله تعالى بقوله تعالى "ومن الناس من يتخذ من دون الله أنداداً يحبونهم كحب الله" ونستطيع أن نقول بأن هذا الباب خاص ما جاء في المحبة.

وسبب تقديم المصنف باب المحبة على تلك الأبواب عدة أمور :

أ- ما ذكره الشيخ عثمان بن منصور في (فتح الحميد) بأن المصنف رحمه الله لما ذكر باب الاستسقاء وأن النعمة لا توجد إلا من الله تعالى فهو المشكور عليها أعقبه بباب المحبة إذ القلوب مجبولة على حب من أحسن إليها ولا أعظم إحساناً على العبد من خالقه سبحانه وتعالى .

ب- أن المحبة مقصودة لذاتها في الدنيا والآخرة كما بين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية. (الفتاوى ١/ ٩٥)
أما الخوف فكما قال ابن القيم رحمه الله: بأنه " ليس مقصوداً لذاته بل هو مقصود لغيره قصد الوسائل ولهذا يزول بزوال المخوف فإن أهل الجنة لا خوف عليهم ولا هم يحزنون " (مدارج السالكين) .

ج- أن المحبة يتبعها الخوف والرجاء والتوكل كما قال ابن القيم رحمه الله (الروح) .
والآية التي ذكرها المصنف رحمه الله في الترجمة فيها بيان أن هؤلاء المشركين يحبون أندادهم كما يحبون الله فالضمير عائد على المتخذين الأنداد أي: بأنهم يسمون بين الله وبين الأوثان في المحبة والتعظيم فيجعلون معبوداتهم شركاء لله في المحبة مساوية له وهذا التفسير هو الذي رجحه كثير من أهل العلم كشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والمقريري وغيرهم بدلالة سياق الآية ولإتيان نظائر لها كقوله تعالى: [تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ] ﴿٩٨﴾ إِذْ نَسَوْنَكُمْ رَبَّ الْعَالَمِينَ [الشعراء: ٩٧-٩٨] .

القول الثاني: وهو ما اقتصر عليه ابن جرير رحمه الله أن معنى الآية: يحبون أندادهم كحب المؤمنين لله، وهذا وإن احتمله اللفظ كما قال شيخنا ابن عثيمين لكن السياق يأباه لأنه لو كان المعنى ذلك لكان مناقضاً لقوله تعالى فيما بعد: [وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ] [البقرة: ١٦٥] فمحبة المؤمنين أشد من محبة هؤلاء لله .
ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أنه لما كان من المحبة محبة خاصة لله لا تصلح إلا له وهي محبة العبودية المستلزمة للذل والخضوع وكمال الطاعة وإذا كان ذلك فلا يجوز صرفها لغير الله عز وجل ومن صرفها لغير الله فقد وقع في الشرك الذي لا يغفر إلا بالتوبة منه وقد سوى المشركون بين الله وبين آلهتهم فيها (حاشية التوحيد لابن قاسم).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (أصل الإشراك العملي بالله هو الإشراك في المحبة)
وأما علاقة هذا الباب بالأبواب السابقة فهي أن المصنف رحمه الله لما ذكر في الأبواب السابقة التوحيد وما يناقضه ذكر في هذا الباب والذي بعده ما تقتضيه الشهادتين من عبادة الله ومحبته والخوف منه والتوكل عليه والإخلاص والمتابعة له .

قال ابن رجب رحمه الله : "ولا يصلح ذلك كله إلا لله سبحانه وتعالى فمن أشرك مخلوقاً في شيء من هذه الأمور التي هي من خصائص الإلهية كان فيه من عبودية المخلوق بحسب ما فيه من ذلك وهذا كله من فروع الشرك " (كتاب التوحيد لابن رجب) .

ثم استدلل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة:

أولها: (قوله تعالى: [قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ] إلى قوله [أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ] [التوبة: ٢٤] الآية).

هذه الآية نزلت في المسلمين عندما كانوا في مكة وقد أمروا بالهجرة إلى المدينة فتعلق بعضهم بالأهل والولد والمال ولم يهاجر ولا شك أن تقديم أمر الدنيا على أمر الله من الخطأ والخطر العظيم فبين انه يجب أن تكون محبة العبد لربه محبة صادقة مقدمة على كل شيء ومن ذلك الأمور الثمانية المذكورة في الآية و"هذه الآية شبيهة بقوله تعالى: [قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ] {آل عمران: ٣١} فلما كثر المدعون للمحبة طولبوا بإقامة البينة فجاءت هذه الآية ونحوها ". (التيسير)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "جعل الله لأهل محبته علامتين اتباع الرسول والجهاد في سبيله فلا يكون محباً لله إلا من يتبع رسوله، وطاعة الرسول ومتابعته تحقق العبودية، والجهاد يتضمن كمال محبة ما أمر الله به وكمال بغض ما نهى الله عنه ثم قال رحمه الله فاتباع الشريعة والقيام بالجهاد من أعظم الفروق بين أهل محبة الله وأوليائه الذين يحبهم ويحبونه وبين من يدعي محبة الله ناظراً إلى عموم ربوبيته أو متبعاً لبعض البدع المخالفة لشريعته" (العبودية). قال المؤلف رحمه الله: (عن أنس ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين " أخرجاه).

بين الحديث أن الإنسان لا يكون مؤمناً بالإيمان الواجب حتى يقدم محبة الرسول عليه الصلاة والسلام على محبة نفسه وغيره حتى أقرب الناس إليه لأن حق النبي عليه الصلاة والسلام أكبر من حق أبيه وابنه والناس أجمعين، وهذا مما يقتضي محبته وطاعته والعمل بسنته عليه الصلاة والسلام.

ومناسبة هذا الحديث للباب: أن محبة الرسول عليه الصلاة والسلام واجبة تابعة لمحبة الله تعالى لازمة لها تزيد بزيادتها وتنقص بنقصها.

هذا وقد اختلف أهل العلم في المراد بالإيمان المنفي في قوله: (لا يؤمن أحدكم...) على أقوال: القول الأول: التوقف وقالوا: نمرها كما جاءت من غير أن نتعرض لتأويلها وهذا ظاهر كلام الإمام أحمد والبخاري والزهري وغيرهم .

القول الثاني: أن المنفي هنا جميع الإيمان وبه قال القاضي عياض فهو رحمه الله حمل المحبة على معنى التعظيم والإجلال كما قال ابن حجر لكن أجيب عنه: بأن ذلك ليس مراداً هنا لأن اعتقاد الأعظمية ليس مستلزماً للمحبة إذ قد يجد الإنسان إعظام شيء مع خلوه من محبته لحديث عمر رضي الله عنه عندما قال: "لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي" فقال له رسول الله: "حتى من نفسك" فهذه المحبة ليست باعتقاد الأعظمية فقط لحصولها لعمر قبل ذلك . (المفهم)

القول الثالث: أن المنفي كمال الإيمان الواجب وبه قال ابن قتيبة وابن عبد البر والنووي وشيخ الإسلام ابن تيمية والقرطبي وسليمان بن عبد الله وغيرهم .

قالوا: بدليل قول عمر "لأنت أحب إليّ من كل شيء إلا من نفسي" فعمر على مكانته لم يكن بالغاً هذه المرتبة فكيف بغيره وأيضاً قد بقي فيه الإيمان وأيضاً مما يدل على ترجيح هذا القول هو ما دلت عليه الروايات الأخرى مثل (لا يجد أحدكم صريح الإيمان) في مسند أحمد وأيضاً ما ورد عند ابن حبان (لا يبلغ المؤمن حقيقة الإيمان حتى يكون أحب إليه من ولده ووالده والناس اجمعين) أخرجاه .

واعلم أن محبة الله ورسوله واجبة بإجماع أهل العلم كما قال القرطبي وقال ابن رجب : " ومحبة النبي ﷺ على درجتين :

الأولى: فرض وهي ما اقتضى طاعته بامتثال ما أمر به من الواجبات والانتها عن ما نهى عنه من المحرمات والرضا بذلك وألا يجد في نفسه حرجاً مما جاء به ويسلم له تسليماً.

والثانية: فضل مندوب إليه وهي مستحبة وهي ما ارتقى بعد ذلك إلى اتباع سنته وآدابه وأخلاقه والاقتداء به في هديه وسمته وحسن معاشرته لأهله وإخوانه وما يتعلق بالتخلق بأخلاقه الظاهرة في الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة ونحو ذلك" (الفتح لابن رجب) .

قال المؤلف رحمه الله : (ولهما عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : ثلاث من كن فيه....) .

في الحديث بيان أن من اتصف بهذه الصفات نال اللذة والبهجة والسرور وهي أن تكون محبة الله ورسوله مقدمة على محبة الأولاد والأموال والأزواج وغيرها وأن تكون محبة الإنسان لغيره من الناس خالصة لله وأن يكره ضد الإيمان كما يكره الإلقاء في النار. قال: قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " فحلاوة الإيمان المتضمنة للذة والفرح تتبع كمال محبة العبد لله، وذلك بثلاثة أمور:

١- تكميل هذه المحبة.

٢- وتفرغها.

٣- ودفع ضدها.

فتكميلها أن يكون الله ورسوله أحب إلى العبد مما سواهم؛ فإن محبة الله ورسوله لا يكتفى فيها بأصل الحب، بل لا بد أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وتفرغها. أن يحب المرء لا يحبه إلا لله، ودفع ضدها أن يكره ضد الإيمان أعظم من كراهته الإلقاء في النار " (الفتاوى)

وقوله (ثلاث) للتقريب لا للحصر، وقوله (من كن فيه) من وجدن فيه ،وقوله (وجد بهن حلاوة الإيمان) الباء في بهن باء السببية ،وحلاوة الإيمان هو طعمه والانشراح به .

قال ابن أبي جرة: إنما عبر بالحلاوة هنا لأن الله شبه الإيمان بالشجرة في قوله تعالى: [ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً

كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ] {إبراهيم: ٢٤} قلت: والقائل الشيخ سليمان بن عبد الله: "والشجرة لها ثمرة والثمرة لها حلاوة

فكذلك شجرة الإيمان لا بد لها من ثمرة ولا بد لتلك الثمرة من حلاوة لكن قد يجدها المؤمن وقد لا يجدها وإنما يجدها بما ذكر في الحديث " . (التيسير).

وقال ابن القيم رحمه الله : (سمعت شيخ الاسلام ابن تيمية يقول إذا لم تجد للعمل حلاوة في قلبك وانشراحاً فاتمه فإن الله تعالى شكور) (مدارج السالكين) .

وقال ابن رجب: (الإيمان له حلاوة وطعم يذاق بالقلوب كما يذاق حلاوة الطعام والشراب.... هو غذاء القلوب وقوتها كما أن الطعام والشراب غذاء الأبدان وقوتها وكما أن الجسد لا يجد حلاوة الطعام والشراب إلا عند صحته فإذا سقم لم يجد حلاوة ما ينفعه من ذلك بل قد يستحلي ما يضره إلى أن قال فكذلك القلب إنما يجد حلاوة الإيمان من أسقامه وآفاته فإذا سلم من مرض الأهواء المضلة والشهوات المحرمة وجد حلاوة الإيمان حينئذ ومتى مرض وسقم لم يجد حلاوة الإيمان بل يستحلي ما فيه هلاكه من الأهواء والمعاصي) (فتح الباري).

وقيل فيمن قال إني أحب الله وهو يعصيه :

تعصي الإله وأنت تزعم حبه هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقاً لأطعته إن المحب لمن يحب مطيع

وقوله (أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما) قال ابن حجر عبر بـ(ما) دون من لعمومها وما سواهما جميع المخلوقات. (الفتح)

وقد اختلف أهل العلم في حكم الجمع بين اسم الله والمخلوق في ضمير واحد كما في الحديث على أقوال :
القول الأول: أن هذا جائز وبه قال الطحاوي وابن الجوزي وابن عطية واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ] {الأحزاب: ٥٦} قالوا: إن قوله: (يصلون) فيها جمع بين اسم الله والملائكة في ضمير واحد وأيضاً حديث أنس رضي الله عنه الذي معنا في الباب ويقول ابن مسعود رضي الله عنه لما قضى في بروع بنت واشق: (إن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأ فمني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان من الخطأ) .

وأجابوا عن حديث عدي بن حاتم الذي سيأتي بعد قليل بأن الخطيب وقف على (من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه) ولهذا قال له: (بئس الخطيب أنت) فجمع بين من أطاع الله ورسوله ومن عصى والأولى أن يقف على (رشد) وإن كان الحديث فيه مقال.

القول الثاني: أن هذا لا يجوز إلا في كلام الله تعالى وكلام النبي ﷺ دون غيرهما من الناس وبه قال الشافعي والخطابي والقرطبي وابن حجر والشوكاني واستدلوا بالأدلة المتقدمة حيث خصت في الله عز وجل وفي النبي صلى الله عليه وسلم .

القول الثالث : أن هذا لا يجوز مطلقاً لحديث عدي بن حاتم أن رجلاً خطب عند النبي ﷺ فقال: (ومن

يعصهما فقد غوى) فقال النبي ﷺ: (بئس الخطيب أنت) قل ومن يعص الله ورسوله.

لكنه أجيب عنه: بأن قوله (قل ومن يعص الله ورسوله) مدرجة في الحديث وإنما أنكر عليه وقفه على قوله ومن يعصهما لأنه يقتضي التسوية بين الله ورسوله .

القول الرابع : أن الجمع يجوز إذا كان في تثنية الضمير إيماء إلى أن المعتبر هو المجموع المركب، كحديث (وأن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما) ومجموع المحبتين مراد ولا تستقل محبة أحدهما عن الآخر وأما إذا كان أحدهما مستقل عن الآخر أو لا يصح أن يجتمعا فلا يجوز تثنية ضميرهما وهذا القول استحسنته ابن حجر وسليمان بن عبد الله في (التيسير) .

القول الخامس : أنه إذا كان المقام يحتاج إلى البسط والإيضاح واجتناب الإشارات والرموز فلا يثنيهما في الضمير وعليه يحمل حديث الخطيب لأن الخطابة تحتاج إلى بسط وأما إن كان المقام لا يحتاج إلى البسط فيثنيهما كتعليم حكم ونحوه وعليه يحمل حديث أنس رضي الله عنه، وبه قال النووي وأبو الطيب محمد بن شمس الحق العظيم أبادي لكن هذا القول محل نظر والأولى للإنسان أن يتعد عن هذه التثنية لكي لا يقع بهذا الخلاف .

وذكر ابن القيم رحمه الله في (الداء والدواء) أنواع المحبة فقال رحمه الله وهنا أربعة أنواع يجب التفريق بينها وإنما ضل من ضل بعدم التمييز بينها:

أ- محبة الله : وهذه لا تكفي وحدها للنجاة من عذاب الله والفوز بثوابه لأن المشركين وعباد الصليب واليهود وغيرهم يحبون الله .

ب- محبة ما يحب الله : وهذه هي التي تدخله الإسلام وتخرجه من الكفر وأحب الناس إلى الله أقومهم بهذه المحبة وأشدّهم فيها.

ج- الحب لله وفيه : وهي من لوازم محبة ما يحب الله ولا تستقيم محبة ما يحب إلا فيه وله .

د- المحبة مع الله : وهي المحبة الشريكية وكل من أحب شيئاً مع الله لا لله ولا من أجله ولا فيه فقد اتخذته نداً من دون الله وهذه محبة المشركين.

ثم قال رحمه الله وبقي قسم خامس ليس مما نحن فيه وهي المحبة الطبيعية وهي ميل الإنسان إلى ما يلائم طبعه كمحبة العطشان للماء والجائع للطعام ومحبة النوم والزوجة والولد فتلك لا تدم إلا إذا ألهت عن ذكر الله وشغلت

عن حبه كما قال تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ] {المنافقون: ٩}

وقال تعالى: [رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ] {النور: ٣٧}

وذكر ابن القيم رحمه الله تعالى كلاماً جميلاً في أسباب محبة الله للعبد حيث أن كل العباد يدعون محبة الله لكن من يستطيع أن يقول أن الله يحبني كما في قوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ] {المائدة: ٥٤} يقول ابن القيم: ليس العجب أنهم يحبونه فهو الذي أكرمهم وأنعم عليهم لكن العجب أن الله عز وجل هو الذي يحبهم وهو من خلقهم وأنعم عليهم.

فإن قيل ما هي الأسباب الجالبة لمحبة الله لعبده ومحبة العبد لربه الجواب على ذلك: ما ذكره ابن القيم رحمه الله حيث قال:

أن الأسباب الجالبة للمحبة يعني محبة الله للعبد والموجبة لها عشرة هي باختصار:

- ١ - قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه وما أريد به .
- ٢ - التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض وأنها موصلة لدرجة المحبوبة بعد المحبة .
- ٣ - دوام ذكره على كل حال باللسان والقلب والعمل والحال فنصيبيته من المحبة على قدر نصيبه من هذا الذكر .
- ٤ - إثارة محابه على محابك عند غلبات الهوى حتى ولو صعب المرتقى ومثال على ذلك ما يحصل لبعض الصالحين في القيام لصلاة الفجر وغيرهم من اعتراض الشهوات فهنا الإنسان يقدم محبة الله على غلبات الهوى .
- ٥ - مطالعة القلب لأسماء الله وصفاته ومشاهدتها ومعرفتها وتقلبه في رياض هذه المعرفة ومبادئها فمن عرف الله بأسمائه وصفاته وأفعاله أحبه لا محالة .
- ٦ - مشاهدة بركه وإحسانه وآلائه وبره ونعمه الظاهرة والباطنة .
- ٧ - وهو من أعجبها كما قال ابن القيم رحمه الله: انكسار القلب بكليته بين يدي الله تعالى وليس في التعبير عن هذا المعنى غير الأسماء والعبارات .
- ٨ - الخلوة به وقت النزول الإلهي لمناجاته وتلاوة كلامه والوقوف بالقلب والتأدب بأدب العبودية بين يديه ثم ختم ذلك بالاستغفار والتوبة .
- ٩ - مجالسة المحبين الصادقين وانتقاء أطايب كلامهم كما ينتقى أطايب الثمر ولا تتكلم إلا إذا ترجحت مصلحة الكلام لك أو لغيرك.
- ١٠ - مباحة كل سبب يحول بين القلب وبين الله تبارك وتعالى .

قال ابن القيم بعد ذكر هذه العشرة: "فمن هذه الأسباب العشرة وصل المحبون إلى منازل المحبة ودخلوا على الحبيب وملاك ذلك كله أمران: استعداد الروح لهذا الشأن وانفتاح عين البصيرة" (مدارج السالكين) .

وقوله (وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله) حقيقة الحب في الله هي أن لا ينقص بالجفاء ولا يزيد بالبر (حاشية ابن قاسم) وقال ابن رجب عن هذه الخصلة في هذا الحديث " وإنما كانت هذه الخصلة تالية لما قبلها لأن من كان الله ورسوله أحب إليه مما سواهما فقد صار حبه كله له ويلزم من ذلك أن يكون بغضه لله وموالاته له ومعاداته له وألا تبقى له بقية من نفسه وهواه وذلك يستلزم محبة ما يحبه الله من الأقوال والأعمال وكراهة ما يكرهه من ذلك وكذلك ما يتعلق بالأشخاص ومعاملتهم فمن أحبه الله أكرمه وعامله بالعدل والفضل ومن أبغضه الله أهانه بالعدل أيضاً وقال أيضاً رحمه الله في معنى كراهية ما يكرهه الله تعالى : "واعلم أن القدر الواجب من كراهة الكفر والفسوق والعصيان هو أن ينفر من ذلك ويتباعد عنه جهده ويعزم على ألا يلبس شيئاً منه جهده لعلمه بسخط الله له وغضبه على أهله فأما ميل الطبع إلى ما يميل من ذلك خصوصاً لمن اعتاده ثم تاب منه فلا يؤاخذ به إذا لم يقدر على إزالته" (فتح الباري) .

وقوله (وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه) هذا في الكافر الأصلي الذي أسلم أما المسلم الأصلي فيجب أن يكره الكفر من باب أولى ويكره وسائله الموصلة إليه وهل يستلزم لكي يكون الإنسان موافقاً لهذا الحديث أن يكون واقعاً في الكفر لقوله "بعد إذ أنقذه الله منه"؟ لا يلزم ذلك فإن كل من دخل الإسلام قلبه قد أنقذه الله من الكفر وإن لم يكن قد وقع فيه قبل ذلك . (فتح الباري لابن رجب) .

وذكر شيخنا رحمه الله تعالى في شرحه عند قوله (وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يقذف في النار) أن هذه الصورة في كافر أسلم... لأن الكافر يألف ما كان عليه أولاً فربما يرجع إليه بخلاف من لا يعرف الكفر أصلاً . (القول المفيد)

وقريب منه في الرجوع والألفة المسلم التائب فهو قد يرجع إلى عصيانه الذي كان يألفه بعد توبته ما لم يمحّص توبته .

قال المؤلف رحمه الله : وفي رواية : "لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتى" إلى آخره .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن ابن عباس قال : "من أحب في الله ، وأبغض في الله).

وقوله (من أحب في الله) الحب في الله والبغض في الله من أوثق عرى الإيمان وقد سئل الإمام أحمد رحمه الله عن الحب في الله فقال: " هو ألا يحب لطمع الدنيا" (طبقات الحنابلة) .

ومن لازم المحبة في الله الموالاتة فيه فلا يكفي مجرد الحب بل لابد مع ذلك من الموالاتة التي منها: النصرة والإكرام والاحترام والمعية مع المحبوب في الظاهر والباطن . (التيسير)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "وأصل الموالاتة هي المحبة كما أن أصل المعاداة البغض فإن التحاب يوجب التقارب والاتفاق والتباغض يوجب التباعد والاختلاف " (قاعدة في المحبة، والفتاوى)

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن: "أصل الموالاتة الحب وأصل المعاداة البغض و ينشأ عنهما من أعمال القلب والجوارح ما يدخل في حقيقة الموالاتة والمعاداة كالنصرة والأنس والمعاونة وكالجهاد والهجرة ونحو ذلك من الأعمال " (الدرر السنية) .

والولاية بالفتح هي المحبة والنصرة يقال: وآل ولاية يعني أحب محبة ونصر نصرته، وأما الولاية بالكسر فهي: الملك والإمارة قال تعالى: [هَٰذَاكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ] {الكهف: ٤٤} يعني أن المحبة والنصرة إنما هي لله عز وجل وليست لغيره ، وقوله : (ولن يجد عبد طعم الإيمان ، وإن كثرت صلواته وصومه ، حتى يكون كذلك) .

يعني حتى يحب في الله ويبغض في الله ويوالي في الله ويعادي في الله بل إن الولاية لا تحصل حقيقة ولا يصل الإنسان لها إلا إذا جمع وصفين الإيمان والتقوى قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (من كان مؤمناً تقياً كان لله ولياً) . وقوله (رواه ابن جرير) الأثر فيه مقال لأن فيه (ليث بن أبي سليم) قال عنه الحافظ : (صدوق تغير ولم تتميز أحاديثه) وهناك حديث آخر قريب منه وهو حديث أبي أمامة وهو قوله ﷺ (من أحب في الله وأبغض في الله وأعطى في الله ومنع لله فقد استكمل الإيمان) رواه أبو داود .

وهنا مسألتين :

◀ المسألة الأولى : في حكم بغض المسلم؟

بغض المسلم على نوعين :

النوع الأول : البغض الطبيعي لأسباب دنيوية وهذا أمر طبيعي ولا يؤاخذ به الإنسان ما لم يترتب على ذلك فعل متعدي بالجوارح أما إذا كان الأمر قلبي ولم يتكلم به الإنسان ولم يعمل به فهذا لا يؤاخذ به لقوله صلى الله عليه وآله وسلم " عفي لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم " لأن ذلك مما لا يملكه الإنسان .

النوع الثاني: البغض لأجل دينه وهذا محرم لأنه يعد بغضاً للإسلام .

◀ المسألة الثانية : وتتعلق في محبة الناس :

محبة الناس على مراتب:

المرتبة الأولى : المحبة الخالصة بأن لا يحب إلا لله وهذا هو المقصود من حديث أنس رضي الله عنه المتقدم لأن فيه نفيًا وإثباتاً وهذا من أقوى أساليب الحصر .

المرتبة الثانية : أن يحب الشخص لله ولمصلحة من المصالح المباحة فهذا الأمر جائز لاسيما إذا كانت محبة الله هي المقدمة .

المرتبة الثالثة : أن يحب الشخص للمصلحة فقط وهذه هي التي تسمى بالمحبة الدنيوية وهي محرمة لما فيها من الرياء والسمعة ويدل عليها أثر ابن عباس رضي الله عنهما وفيه: (وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا وذلك لا يجدي على أهله شيئاً) ولا شك أن الإنسان ينبغي له أن يهتم بهذه المرتبة لكي لا يقع فيها بل يجعل رائده هو المحبة لله وفي الله لأن محبة المسلم واجبة لقوله ﷺ "والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا" رواه مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "وأما من أحب شخصاً لهواه مثل أن يحبه لدنيا يصيبها منه أو لحاجة يقوم له بها أو لمال يتأكله به أو بعصبية فيه ونحو ذلك من الأشياء فهذه ليست محبة لله بل هذه محبة لهوى النفس وهذه المحبة هي التي توقع أصحابها في الكفر والفسوق والعصيان" (الفتاوى) .

قال المؤلف رحمه الله : (وقال ابن عباس في قوله: [وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ] {البقرة: ١٦٦} قال : المودة) . هذا الأثر يدل على أن المحبة إذا كانت مبنية على غير الله فلا تنفع قال تعالى: [الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ] {الزُخْرَف: ٦٧} وقد جاءت تفاسير عن السلف في معنى قوله: [وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ] فقد قال مجاهد : تقطعت بهم الأسباب أي: تواصلهم في الدنيا. وقال الضحاك : تقطعت بهم الأرحام وتفرقت بهم المنازل في النار. وقال ابن عباس: المودة.

والكل حق وهذا من اختلاف التنوع لا اختلاف التضاد في التفسير فإن الأسباب هي التي تصل بينهم في الدنيا لكنها تنقطع عنهم في الآخرة أما أسباب الموحدين المخلصين لله عز وجل فاتصلت بهم ودام اتصالها بدوام معبودهم ومحبوهم فإن السبب تبعاً لغايته في البقاء والانقطاع. (إغاثة اللهفان) و(زاد المسير) ونستطيع أن نقسم المحبة إلى أقسام :

القسم الأول : المحبة الخاصة وهي محبة العبودية وهي التي يجب أن تكون خالصة لله عز وجل دون غيره ولا يجوز صرفها لغيره على الإطلاق قال ابن القيم رحمه الله في النونية :

وعبادة الرحمن غاية حبه مع ذل عابده هما قطبان

وعليه فلك العبادة دائر وما دار حتى قامت القطبان

ومداره بالأمر أمر رسوله لا بالهوى والنفس والشيطان.

فهذه المحبة لا يجوز تعليقها بغير الله على الإطلاق لأنها هي التي سوى المشركون بها بين آلهتهم وبين الله تعالى الله عن ذلك .

القسم الثاني : المحبة الجائزة وهي ليست محبة العبودية لأنها لا تتضمن الذل والخضوع لغير الله وهي على قسمين: القسم الأول : المحبة لله وفي الله مما يحبه الله كمحبة الأنبياء والرسل والأعمال كالصلاة والزكاة ونحو ذلك.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : "وعلامة هذا الحب و البغض في الله ألا ينقلب بغضه لبغض الله حباً لإحسانه إليه وخدمته له وقضاء حوائجه ولا ينقلب حبه لحبيب الله بغضاً إذا وصل إليه من جهته ما يكرهه ويؤلمه إما خطأ أو عمداً مطيعاً لله فيه أو متولاً أو مجتهداً أو باغياً نازعاً تائباً" (الروح) .

القسم الثاني : المحبة المشتركة كمحبة الطعام والمسكن والزوجة وهذه على أقسام :

أ- المحبة الطبيعية كمحبة الطعام والشراب والمسكن والزوجة .

ب- محبة الإجلال كمحبة الوالد والمعلم والكبير من أهل الخير .

ج- محبة الرحمة والشفقة وهي محبة الأولاد والضعفاء والمرضى والمساكين .

د- محبة الإنس والألفة وهي محبة الإشتراك في صناعة أو علم أو مرافقة أو تجارة أو سفر وأيضاً محبة الأخوة بعضهم لبعض.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى : " الحب مع الله نوعان :

نوع يقدر في أصل التوحيد وهو الشرك .

ونوع يقدر في كمال الإخلاص ومحبة الله ولا يخرج من الإسلام والنوع الثاني الذي يقدر في كمال الإخلاص :

محبة ما زينه الله للنفوس من النساء والبنين والذهب والفضة والخيل المسومة والحرب فيحبها محبة شهوة كمحبة الجائع للطعام والظمان للماء .

فهذه المحبة ثلاثة أنواع فإن أحبها الله توصلاً بها إليه واستعانة على مرضاته وطاعته أثيب عليها وكانت من قسم

الحب لله توصلاً بها إليه وهذا حال أكمل الخلق الذي حُب إليه من الدنيا النساء والطيب وكانت محبته لهما

عوناً له على محبة الله وتبليغ رسالته والقيام بأمره وإن أحبها لموافقة طبعه وهواه وإرادته ولم يؤثرها على ما يحبه الله

ويرضاه بل نالها بحكم الميل الطبيعي كانت من قسم المباحات ولم يعاقب على ذلك لكن ينقص من كمال محبته

لله والمحبة فيه وإن كانت هي مقصودة ومراده وسعى في تحصيلها والظفر بها وقدمها على ما يحبه الله ويرضاه كان

ظالماً لنفسه متبعاً لهواه فالأولى محبة السابقين والثانية محبة المقتصدين والثالثة محبة الظالمين " (الروح) .

القسم الثالث : المحبة المحرمة وهي التي تدفع الإنسان لفعل محرم أو ترك واجب مثلاً كترك الصلاة محبة للمال أو

ترك الأمر بالمعروف محبة للمنصب فهذه محبة محرمة وأيضاً من المحبة المحرمة محبة المعاصي كمحبة الزنا أو الخمر

ونحو ذلك فينبغي للإنسان أن يحذر من أنواع هذه المحبة لكي لا يقع فيها لأن بعض أهل العلم قال : أنها قد

توصل بالإنسان للشرك لأن فيها شرك بالشيطان من جهة طاعته وترك ما أمر الله جل وعلا وهو ما قرره ابن

القيم رحمه الله من أن الإصرار على المعصية يؤدي إلى الوقوع في الشرك قال رحمه الله : "ولا يمكن لمدمن الكبيرة

والمصر على الصغيرة أن يصفو له التوحيد حتى لا يشرك بالله شيئاً هذا من أعظم المحال فالإصرار على المعصية

يوجب من خوف القلب من غير الله ورجائه لغير الله وحبه لغير الله وذله لغير الله وتوكله على غير الله ما يصير به منغمساً في بحار الشرك والحاكم في هذا ما يعلمه الإنسان من نفسه إن كان له عقل فإن ذل المعصية لا بد أن يقوم في القلب فيورثه خوفاً من غير الله تعالى وذلك شرك " (مدارج السالكين) .
فينبغي للمؤمن أن يقدم محبة الله على كل شيء لأنها أصل الإيمان والتوحيد .

﴿ باب قول الله تعالى: (إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَائِهِ فَلَا تَخَافُوهُمَ وَخَافُوا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ) ﴾

وقوله: [إِنَّمَا يَغْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ]

وقوله: [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ]

عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: (إن من ضعف اليقين: أن ترضي الناس بسخط الله، وأن تحمدهم على رزق الله، وأن تذمهم على ما لم يؤتكم الله، إن رزق الله لا يجره حرص حريص، ولا يرده كراهية كاره).

وعن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال: (من التمس رضي الله بسخط الناس رضي الله وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضي الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس) رواه ابن حبان في صحيحه.

أعقب المؤلف رحمه الله تعالى باب المحبة بباب الخوف لأن العبادة تتركز كما قال أهل العلم على أمرين هما: المحبة والخوف لأن بالمحبة امتثال الأوامر وبالخوف اجتناب النواهي .

والخوف في لغة العرب: مصدر خاف إذا فزع ووجل لكن الخوف يتعلق بالمكروب والفزع يتعلق بالمفاجأة .

والخوف بالمعنى العام هو: الفزع والوجل وتوقع العقوبة وهو في الأمور الشرعية ما يؤدي إلى فعل الأوامر وترك النواهي .

وقال الراغب الاصفهاني: "الخوف من الله لا يراد به ما يخطر بالبال من الرعب كاستشعار الخوف من الأسد بل يراد به الكف عن المعاصي وتحري الطاعات ولذلك قيل: لا يعد خائفاً من لم يكن للذنوب تاركاً" (المفردات).
وقد ذكر أهل العلم أن الخوف على نوعين :

الخوف المحمود وهو خوف الاستقامة قال عنه ابن القيم : "هو ما حال بين صاحبه وبين محارم الله فإذا تجاوز ذلك خيف منه اليأس والقنوط..." ثم قال رحمه الله: "وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول الخوف المحمود هو ما حجزكم عن محارم الله " (مدارج السالكين)

فالخوف النافع هو ما أدى إلى البعد عن الذنوب والمعاصي ويحث على فعل الواجبات والمستحبات .

وأما الخوف المحرم فسيأتي التفصيل فيه بإذن الله .

والخوف كما قال ابن القيم رحمه الله ينشأ من ثلاثة أمور : (أولها: معرفة الشخص بالجناية وقبحها، والثاني: تصديق الوعيد وأن الله رتب على المعصية عقوبة، والثالث: أنه لا يعلم لعله يمنع من التوبة ويحال بينه وبينها إذا ارتكب الذنب " يقول ابن القيم: " فبهذه الأمور الثلاث يتم له الخوف وبحسب قوتها وضعفها تكون قوة الخوف وضعفه فإن الحامل على الذنب إما أن يكون عدم علمه بقبحه وإما عدم علمه بسوء عاقبته وأما أن يجتمع له الأمران لكن يحمله عليه اتكاله على التوبة وهو الغالب في ذنوب أهل الإيمان فإذا علم قبح الذنب وعلم سوء مغيبته وخاف أن لا يفتح له باب التوبة بل يمنعها ويحال بينه وبينها اشتد خوفه " (طريق المهجرتين) وقال: "إن ذكر الله عز وجل يذهب عن القلب مخاوفه كلها وله تأثير عجيب في حصول الأمن فليس للخائف الذي قد اشتد خوفه أنفع من ذكر الله إذ بحسب ذكره يجد الأمن ويزول خوفه حتى كأن المخاوف التي يجدها أمان له والغافل خائف من أمانه حتى كأنما هو فيه من الأمن كله مخاوف ومن له أدنى حس قد جرب هذا " (الوابل الصيب) . ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن من أنواع الخوف ما هو محرم منافي لكمال التوحيد ومنها ما هو شرك منافي لأصل التوحيد .

ترجم المؤلف رحمه الله لهذا الباب بقوله تعالى: **[إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ]** {آل عمران: ١٧٥} في هذه الآية بين الله تعالى للمؤمنين، أن الشيطان يخوف المؤمنين بأوليائه وجنده وأعوانه ويعظمهم في صدورهم وهذا التخويف الحاصل من الشيطان هو الحاصل في قوله تعالى: **[إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ]** {آل عمران: ١٧٣} فنهى الله المؤمنين عن ذلك وأمرهم أن لا يخافوا أحداً سوى الله إن كانوا مؤمنين لأن الإيمان يقتضي قصر الخوف من الله وحده دون غيره .

واستدل المؤلف على هذه الترجمة بعدة أدلة منها: قوله تعالى: **[إِنَّمَا يَغْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ]** {التوبة: ١٨}

عمارة مساجد الله تعالى لا تكون إلا لمن آمن بالله وصدق بالبعث والجزاء بقلبه وعمل بجوارحه فأقام الصلاة ، وأخرج الزكاة الواجبة وأفرد الله بالخشية والخوف ولم يخش أحداً سواه .

وعمارة مساجد الله على نوعين :

أ- عمارة حسية وهذه تكون بالبناء والترميم .

ب- عمارة معنوية وهذه تكون بالعبادة فيها والصلاة والذكر وقراءة القرآن .

وقوله (وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ) الخشية أخص من الخوف وقال ابن عطية عن معنى: (وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ) بأن المراد هو خشية التعظيم والعبادة والطاعة، وقال ابن عباس رضي الله عنهما أي لم يعبد إلا الله وقال ابن القيم: "الخوف عبودية القلب فلا يصلح إلا لله كالذل والإنابة والمحبة والتوكل والرجاء وغيرها من عبودية القلب"

وقد ذكر شيخنا ابن عثيمين رحمه الله " أن الخشية نوع من الخوف لكنها أخص منه والفرق بينهما:

١- أن الخشية تكون مع العلم بالمخشي وحاله لقوله تعالى: [إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ] {فاطر: ٢٨} والخوف قد يكون من جاهل.

٢- أن الخشية تكون بسبب عظمة المخشي بخلاف الخوف فقد يكون من ضعف الخائف لا من قوة المخوف " (القول المفيد).

وقيل: الخوف هو التطلع لنفس الضرر والخشية التطلع لفاعل الضرر ذكر هذا القرطبي في (المفهم) .
ومناسبة الآية للباب: أنها دلت على أن المؤمنين الموصوفين بهذه الصفات أفردوا الله بالخوف والخشية دون ما سواه قال المؤلف رحمه الله: وقوله تعالى: [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ] {العنكبوت: ١٠}

من صفات المكذبين الذين يدعون الإيمان بألسنتهم ولم يثبت في قلوبهم أنهم إذا أُوذوا في الله بأن عذبهم المشركون على الإيمان به كما حصل في أول الإسلام فإنهم يجعلون فتنة الناس أي أذاهم في الدنيا بمنزلة عذاب الله في الآخرة فيفر من أذاهم لموافقة أهوائهم خوفا منهم وجزعا بلا صبر ولا احتساب فالواجب على المؤمن أن يعلم أن هذا الطريق ليس مفروشا بالورود والزهور بل يتتبعه الأذى والابتلاء فلهذا يجب عليه أن يصبر ويحتسب الأجر عند الله ويعلم أن الأمر كله بيد الله وإذا أيقن هذا فهنا يقدم خوف الله وتعظيمه على خوف الناس وما عندهم. ومناسبة الآية للباب: أن الله ذم فيها من خاف الناس وجعل عقوبتهم مثل عقوبة الله فارتد عن دين الله بسبب خوفه من الناس وأذيتهم.

قال المؤلف رحمه الله: (عن أبي سعيد رضي الله عنه مرفوعاً: " إن من ضعف اليقين)

اليقين هو طمأنينة القلب واستقرار العلم فيه والعمل به وعلى هذا فلا يطلق على الرجل موقناً إلا إذا استقر في قلبه العلم والعمل. (فتاوى ابن تيمية)

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: (اليقين هو الإيمان كله والصبر نصف الإيمان) رواه الطبراني في المعجم بسند صحيح .
ولضعف اليقين علامات:

١- أن يقدم الإنسان رضا الناس على رضا الله ويتقرب إليهم بما يسخط الله فيوافقهم على ترك المأمور، أو فعل المحذور بخلاف من قوي يقينه وعلم أن الله وحده هو النافع الضار، وأنه لا مَعْوَل إلا على رضاه، فلا يهاب أحداً، ولا يخشاه كما قال تعالى: [وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا] {الأحزاب: ٣٩} . (التيسير)

٢- أن يثني على الناس بما رزقه الله مع نسيان المنعم الذي هبى وقدر له هذا الرزق ولا شك أن هذا مذموم لأن فيه نسيان للمسبب وهو الله فالذي أعطاك سبب فقط والمعطي الحقيقي هو الله ولا ينافي ذلك حديث: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله" لأن المحذور إضافة النعمة إلى السبب ونسيان الخالق لكن مع عدم النسيان واعتقاد أن الله هو المتفرد بالخلق واللفظ والعطاء لمن يشاء فإذا أراد أمراً قبيحاً له أسباباً تكون وسيلة لإبصال الرزق ومن ذلك الناس فهنا يكون الأمر محموداً عند حمدهم والثناء عليهم .

وقوله (وأن تحمدهم على رزق الله) الحمد هو وصف الحمود بالكمال ورزق الله هو ما يعطيه الله للعباد فحمد الناس على رزق الله من ضعف اليقين .

٣- ذم الناس والسخط عليهم عند منعهم إياك الرزق والمال وهذا من ضعف الإيمان بالله ولو تيقن العبد أن المتفرد بالعطاء والمنع هو الله وحده، وأن المخلوق مُدَبَّر (لا يَمْلِكُ) لنفسه (ضَرّاً وَلَا نَفْعاً) فضلاً عن غيره ، وأن الله لو قدر له رزقاً؛ أتاه ولو اجتهد الخلق كلهم في دفعه، وإن أراد به منع لم يأت به مراده ولو اجتمع الخلق كلهم في إيصاله إليه؛ لقطع العلائق عن الخلائق وتوجه بقلبه إلى الخالق تبارك وتعالى، ولهذا قرر ذلك بقوله: "إن رزق الله لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهية كاره". فلا ترض الخلق بما يسخط الله ، ولا تحمدهم على رزق الله، ولا تدمهم على ما لم يؤت الله طلباً لحصول رزق من جهتهم، **[مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ]** {فاطر: ٢} (التيسير)

وكم من إنسان يفعل الأسباب الكثيرة للرزق ولا يرزق، وكم من إنسان يأتيه الرزق بدون سعي وكم من إنسان حسده الناس وحاولوا منع الرزق عنه فلم يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً فالأمر بيد الله سبحانه وتعالى من قبل ومن بعد لكن ليس معنى ذلك في قوله (لا يجره حرص حريص) أن الإنسان لا يحرص على طلب الخير بل يحرص لقوله ﷺ (احرص على ما ينفعك واستعن بالله) فالحرص لا يعد شيئاً معيماً لكن العيب هو عدم التسليم لما يقدره الله للعبد فالحرص من فعل الأسباب لحصول الرزق والأمر بيد الله جل وعلا أولاً وآخرأ فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله ﷺ قال: "من التمس...)

هذا الحديث فيه دلالة على أن الإنسان يقدم رضا الله على رضا المخلوق فالإنسان يفعل الطاعة ويجتنب المعصية ولا يلتفت للناس وإنما ينظر لخالق الناس ويقدم خوفه على الخوف منهم وهذا مما لا بد منه في جميع تعاملات المسلم فبعض الناس يسكت عن ما حرم الله خوفاً من الناس مع سخط خالقه عليه ولو أنه قدم ما يحب الله عز وجل لرضي الله عنه وأرضى عنه الناس لأن قلوب الناس حباً وبغضاً وميلاً بيد خالق الناس جلا وعلا قال الشيخ سليمان بن عبد الله: "وفي الحديث عقوبة من خاف الناس وآثر رضاهم على رضى الله، وأن العقوبة قد تكون في

الدين عياداً بالله من ذلك، فإن المصيبة في الأديان أعظم من المصيبة في الأموال والأبدان. وفيه شدة الخوف على عقوبات الذنوب، لا سيما في الدين، فإن كثيراً من الناس يفعل المعاصي ويستهيئ ولا يرى أثراً لعقوبتها، ولا يدري المسكين بماذا أُصيب فقد تكون عقوبته في قلبه كما قال تعالى: **[فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ]** {التوبة: ٧٧}. اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك، وبغفوك من عقوبتك، وبك منك، لا نخصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ". (التيسير)

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : ذكر أهل العلم أن الخوف على أقسام :

القسم الأول : الخوف الواجب وهذا لا يكون إلا لله .

القسم الثاني : الخوف الشرطي وهو خوف العبادة والتذلل والخضوع وهو ما يسمى بخوف السر بأن يخاف من غير الله كالخوف من الأوثان والغائبين والخوف من الأموات أن يصيبوه بمكروه أو شر أو نحو ذلك وهو شرك أكبر لأنه اعتقاد للنفع والضرر من غير الله مثاله: ما يقع من عباد القبور من خوفهم من الأولياء وأصحاب القبور أن يضروهم إن تركوا عبادتهم واللجوء إليهم . وهذا ما كان يفعله المشركون مع آلهتهم ولذا فهم يخوفون أولياء الله من الأنبياء والصالحين بهم ومن ذلك قوله تعالى: **[إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ بَعْضُ آلِهَتِنَا بِسُوءٍ]** {هود: ٥٤} وقوله **[وَيَخَوْفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ]** {الزمر: ٣٦} ولذا فهم يخافون أصحاب القبور والطواغيت كما يخافون الله أو أشد .

القسم الثالث : خوف العمل وذلك بأن يترك الإنسان الواجب عليه خوفاً من الناس وهذا محرم مثاله: من يترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لغير عذر خوفاً من الناس أو يترك الصلاة أو يخلق اللحية أو يغتاب أو يكذب خوفاً من الناس .

لكن هل هذا من الشرك الأصغر أم لا ؟

القول الأول : أنه لا يدخل في الشرك الأصغر بل هو معصية لقوله تعالى: **[إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ]** {آل عمران: ١٧٥} فجعلهم مؤمنين ولم يجعلهم مشركين وبه قال الشيخ ابن باز وابن عثيمين .

القول الثاني : أنه من الشرك الأصغر وبه قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن وابن قاسم وسليمان بن حمدان وغيرهم واحتجوا بقوله تعالى: **[وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ ...]** {البقرة: ٨} وقوله تعالى: **[إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ ...]** {آل عمران: ١٧٥} وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله: "وأما خوف المخلوق فالمراد به الخوف الذي يملك أن تترك ما فرض الله عليك وتفعل ما حرم الله عليك خوفاً من ذلك المخلوق؛ هذا

يختلف باختلاف الأحوال فقد يتصنع لمخلوق فيخافه أو يرجوه ويدخل في الشرك الأصغر وقد يتزايد ذلك ويتوغل فيه حتى يصل إلى الشرك الأكبر " (الدرر السنية)

قال الفضيل بن عياض: "من خاف الله خافه كل شيء ومن لم يخف من الله خوفه من كل شيء".

القسم الرابع : الخوف الطبيعي كالخوف من السبع أو العدو وهذا جائز ولا حرج فيه لأنه لم يقرن فيه تعظيم وذل ممن خاف منه ويعتبر خوفه بسبب صحيح ولهذا فهو لا يلام ولا يذم صاحبه بدليل قوله تعالى: **[فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ]** {القصص: ٢١} .

فالخوف الطبيعي ليس بمذموم مطلقاً إلا حين أن يصل إلى حد ترك ما أوجب الله عليه فهنا ينقلب الأمر من عدم الذم إلى الذم .

القسم الخامس : الخوف الوهمي وصاحبه مذموم لأنه يدخل في وصف الجبناء ولأنه بلا سبب صحيح كمن يخاف من شيء لا أصل له أو له سبب ضعيف كمن يخاف من ذات الليل لا لما يقع فيه.

◀ مسألة : هل يغلب الإنسان جانب الخوف أو الرجاء ؟

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : يقدم الخوف على الرجاء .

القول الثاني: يقدم الرجاء على الخوف .

القول الثالث : وهو الراجح أن هذا يختلف بحسب الأحوال ففي وقت الطاعة يغلب الإنسان جانب الرجاء وفي وقت المعصية يغلب جانب الخوف وفي وقت الصحة يغلب جانب الخوف وفي وقت المرض يغلب جانب الرجاء

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن ترك الواجب على أنواع :

أ- أن يترك الواجب خوفاً من الناس بلا عذر وهذا محرم وقيل شرك أصغر كما تقدم .

ب- أن يترك الواجب لترك مفسدة أكبر مثل لو أنه علم أنه إن أنكر هذا المنكر فإن المنكر سيعظم وهنا يكون الترك جائز .

د- أن يترك ما يجب عليه من باب المدارة والتربية والتعليم كما روي أن رجلاً زنا فرجم فقال أحد الصحابة

ﷺ: انظر إلى هذا قد ستره الله ويأتي يفضح نفسه حتى يرجم كالكلب وكان النبي ﷺ يسمع فسار النبي

صلي الله عليه وسلم ساعة فإذا بجيفة حمار فقال أين فلان ابن فلان القائل لذلك القول ثم قال له انزل

وكل من هذه الجيفة إنك أكلت من أخيك أعظم من هذا رواه أبو داود .

ذ- أن يترك ما يجب عليه كسلاً وتهاوناً لا خوفاً من الناس وهذا محرم ولا يجوز .

◀ مسألة : هل كل أذية تعتبر شرعاً ؟

ذكر أهل العلم أن الأذى على مراتب :

المرتبة الأولى : أذية شديدة غير محتملة وهذه يجوز فيها ترك الواجب وفعل المحرم بدون تعدي لقوله تعالى: **إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ** [النحل: ١٠٦} وهي تختلف باختلاف الأشخاص .

المرتبة الثانية : أذية محتملة وفيها مشقة .

المرتبة الثالثة : أذية قليلة كأذية الكلام والشتم .

المرتبة الرابعة : الوهم والجبن كالتصورات الذهنية التي لا حقيقة لها .

وهذه الأقسام الثلاثة الأخيرة لا يجوز أن يترك من أجلها واجب أو يفعل محرم .

﴿ باب قول الله تعالى : (وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين) ﴾

وقوله: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ) الآية وقوله (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) وقوله (وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ).

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (حسبنا الله ونعم الوكيل) قالها إبراهيم عليه السلام حين أُلقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا له: (إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) رواه البخاري والنسائي.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن التوكل على الله عبادة والعبادة يجب صرفها لله وحده وصرفها لغير الله شرك ينافي التوحيد .

والتوكل في اللغة : إظهار العجز والاعتماد على الغير .

وأما في الاصطلاح الشرعي : فهو الاعتماد على الله عز وجل في جميع الأمور صغيرها وكبيرها لحصول المطلوب ودفع المكروب واتخاذ الأسباب التي أذن الله بها.

واعلم أن الناس تجاه التوكل والأسباب على أقسام :

القسم الأول : قوم تعلقوا بالأسباب ونسوا التوكل على الله .

القسم الثاني : قوم تعلقوا بالله ولم يفعلوا الأسباب .

القسم الثالث : قوم توسطوا وفعلوا الأسباب مع تعلقهم بالله عز وجل .

قال ابن القيم رحمه الله عن هذا الأمر وهو ربط الأسباب مع التعلق بالله : "إن منع الأسباب أن تكون أسباباً

قدح في العقل والشرع، وإثباتها والوقوف معها وقطع النظر عن سببها قدح في التوحيد، والتوكل والقيام به وتنزيلها

منازلها والنظر إلى مسببها وتعلق القيام به جمع بين الأمر والتوحيد وبين الشرع والقدر وهو الكمال" (طريق

الهجرتين) و(الفتاوى لابن تيمية)

فالتوكل على الله كما تقدم هو ما جمع بين أمرين: تعلق القلب بالله وفعل الأسباب المأذون بها شرعاً، فإن تخلف أحدهما حُدِش التوكل.

فالإنسان يحرص على بذل الأسباب من السعي لطلب الرزق وزراعة الأرض وعمارة البيت مع استصحابه للتوكل ويقينه أن الأمر بيد الله والتوفيق منه وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن .

وسبب ربط اسم الإيمان بالمؤمنين في قوله تعالى: **[وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ]** {المائدة: ٢٣} "دليل على استدعاء الإيمان للتوكل وأن قوة التوكل وضعفه بحسب قوة الإيمان وضعفه وكلما قوي إيمان العبد كان توكله أقوى وإذا ضعف الإيمان ضعف التوكل وإذا كان التوكل ضعيفاً فهو دليل على ضعف الإيمان ولا بد". (طريق المهجرتين) فإن قيل لماذا المصنف رحمه الله أعقب باب الخوف من الله بالتوكل عليه ؟

الجواب على ذلك : لأن التوكل على الله هو بر أمان الخائفين وحل الوجلين الخائفين فلا بد من عمل القلب بالتوكل لكي يزول الخوف من المخلوق ويفوض الأمر للخالق ليطمئن القلب ويسكن إلى الرب ﷻ .
وفي قوله: **[إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ]** دليل على أن من لا توكل له لا إيمان له فجعل التوكل شرطاً في الإيمان، وهذا يدل على انتفاء الإيمان عند انتفاء التوكل بل إن دليل صحة الإسلام مربوط بالتوكل قال تعالى: **[وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ]** {آل عمران: ١٢٢} فذكر اسم الإيمان هاهنا دون سائر أسمائهم دليل على استدعاء الإيمان للتوكل، وإن قوة التوكل وضعفه بحسب قوة الإيمان وضعفه، وكلما قوى إيمان العبد كان توكله أقوى، وإذا ضعف الإيمان ضعف التوكل، وإذا كان التوكل ضعيفاً، فهو دليل على ضعف الإيمان ولا بد. (طريق المهجرتين)
واستدل المؤلف رحمه الله لهذا الباب بأدلة منها: قوله تعالى: **[إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ]** {الأنفال: ٢} .
في قوله (وعلى ربهم يتوكلون) قدم الجار والمجرور على العامل وهو (يتوكلون) لإفادة الحصر وبيان أن التوكل عبادة لا يجوز صرفها لغير الله.

وهذه الآية والتي بعدها وهي قوله: **[الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ]** ﷻ **أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ]** {الأنفال: ٣- ٤}

وصف الله المؤمنين فيها بصفات عالية وصلوا بها إلى حقيقة الإيمان وكماله وهذه الصفات كالتالي:

- ١- أنهم إذا ذكر الله وجلت قلوبهم أي ارتعدت وخافت فأدوا فرائضه وتركوا نواهيهِ.
 - ٢- أنهم إذا تليت عليهم آيات الله ازداد إيمانهم وتحقق يقينهم وفيه أن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.
 - ٣- أنهم يعتمدون على الله وحده ويفوضون أمورهم إليه، وهذه الصفة هي الشاهد من الآية للباب.
 - ٤- أنهم يقيمون الصلاة على الوجه الأكمل بأوقاتها وواجباتها وشروطها وأركانها.
 - ٥- أنهم ينفقون مما رزقهم الله من النفقات الواجبة والمستحبة.
- وبهذه الخصال الخمسة نالوا الجزاء الأوفى والدرجات العلى.

الدليل الثاني: قوله تعالى: **[يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ]** {الأنفال: ٦٤}

إذا كان الله جل شأنه هو الكافي والحسيب والنصير للنبي عليه الصلاة والسلام ومن معه من المؤمنين فهو المتوكل عليه وحده دون غيره.

هذا وقد اختلف أهل العلم في المراد بقوله تعالى: [حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ] على أقوال:

القول الأول : أي كافيك وكافي أتباعك من المؤمنين فلا تحتاجون معه لأحد وهذا قول ابن عباس ومقاتل وهو قول الأكثرين كما قال ابن الجوزي وهو قول الجمهور وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم وهو الصحيح .

القول الثاني: أن المراد حسبك الله وأتباعك المؤمنين وهذا ضعيف لأن المؤمنين ليسوا حسباً للرسول صلى الله عليه وسلم ولأن الله حين يذكر الحسب فإنه يخلصه لنفسه فكما أن التوكل على غير الله لا يجوز فكذلك الحسب لا يمكن أن يكون غير الله حسباً فالله هو الحسب والكافي .

وتلاحظ في قوله تعالى: [وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ] {التوبة: ٥٩} إن الله فرق بين الحسب والإيتاء وقال: [قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ]

{الزمر: ٣٨} وأيضاً في قوله: [وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ] {الأنفال: ٦٤} ما يمنع أن يكون الصحابة رضي الله عنهم حسباً للرسول وذلك لأنهم تابعون فكيف يكون التابع حسباً للمتبع هذا لا يستقيم أبداً (القول المفيد) .

الدليل الثالث : قوله تعالى: [وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ] {الطلاق: ٣} .

يعني كافيه ومن كان الله كافيه وواقيه فلا مطمع فيه لعدوه ولا يضره إلا أذى لا بد منه كالحر والبرد والجوع والعطش وأما أن يضره بما يبلغ منه مراده فلا يكون أبداً... قال بعض السلف: جعل الله لكل عمل جزاءً من جنسه وجعل جزاء التوكل عليه نفس كفايته لعبده فقال: [وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ] ولم يقل نؤته كذا وكذا من الأجر كما قال في الأعمال بل جعل نفسه سبحانه كاف عبده المتوكل عليه وحسبه وواقيه فلو توكل العبد على الله حق توكله وكادته السموات والأرض ومن فيهن لجعل له مخرجاً من ذلك وكفاه ونصره. (بدائع الفوائد)

وهذه الآية: أعظم آية في القرآن تفويضاً كما قال ابن مسعود رضي الله عنه وفيها أيضاً دليل على فضل التوكل وأنه أعظم الأسباب في جلب المنافع ودفع المضار لأن الله علق الجملة الأخيرة على الأولى تعليق الجزاء على الشرط فيمتنع أن يكون وجود الشرط كعدمه لأنه تعالى رتب الحكم على الوصف المناسب له فعلم أن توكله هو سبب كون الله حسباً له. (جامع الرسائل لابن تيمية)

◀ مسألة: هل التوكل منافي لاتخاذ الأسباب ؟

التوكل لا ينافي القيام بالأسباب لأنه من جملة الأسباب المأمور بها شرعاً فترك الأسباب المأمور بها قدح في التوكل، وأما ما يذكره الصوفية من أن إبراهيم عليه السلام لما رمى به قومه بالمنجنيق إلى النار استقبله جبريل فقال: " يا إبراهيم ألك حاجة ؟ فقال : أما إليك فلا ، قال جبريل : فسل ربك . فقال إبراهيم : حسبي من سؤالي

علمه بحالي " لأنهم يريدون بذلك نفي الأخذ بالأسباب ويقولون "سؤالك منه اتهام له" وهذا ضلال مبين لأن الله جل وعلا هو من أمرنا باللجوء إليه عند المكروب والسؤال عند الحاجة قال تعالى: [وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ...] {غافر: ٦٠} وقال: [أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ] {النمل: ٦٢} .

وهذا الأثر المذكور عن إبراهيم عليه السلام لا يثبت ولا يصح كما قال ابن تيمية (الفتاوى) وقد ذكره البغوي في تفسير سورة الأنبياء مشيراً إلى ضعفه.

وأما الأثر الثابت عن إبراهيم عليه السلام فهو الذي سيذكره المصنف بعد قليل في الدليل الرابع. الدليل الرابع: عن ابن عباس قال : "حسبنا الله ونعم الوكيل" ، قالها إبراهيم عليه السلام.....).

لما دعى إبراهيم عليه السلام قومه وكافح لإيصال رسالة الدين وتحقيق توحيد رب العالمين ضاق به قومه ذرعا وكادوه ودبروا له الحيل للخلاص منه وانتهى بهم الحال إلى أن يرموه في النار للخلاص منه فلما أوقدوا النار ورموه

فيها قال: حسبنا الله ونعم الوكيل فقال الله: ﴿يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ﴾ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴿٦٩﴾ وقالها النبي عليه الصلاة والسلام لما قيل له: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكَ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ فَزَادَهُمْ﴾ - أي زاد المسلمين قوهم ذلك - ﴿إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ ﴿١٧٣﴾ فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ دَارِهِمْ أَمْثِلْ ﴿١٧٤﴾ وَاتَّبِعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٥﴾ فَهَؤُلَاءِ لَمَّا تَوَكَّلُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ كَفَاهُمْ مَا أَهْمَهُمْ وَرَدَّ عَنْهُمْ بَأْسَ مَنْ أَرَادَ كَيْدَهُمْ فَرَجَعُوا إِلَىٰ بَلَدِهِمْ بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ وَلَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ مِّمَّا أَضْمَرَ لَهُمْ عَدُوهُمْ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ. (تفسير ابن كثير)

وهكذا يكون نصرُ الله لأوليائه؛ فإن من عادى له ولياً فقد آذنه بالحرب، ألم يقل سبحانه: (حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَرَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مِنْ نَشْأَةٍ لَا يُرَدُّ بِأُسْنَا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ) {يوسف: ١١٠} وهكذا المكر السيئ لا يُحقِّق إلا بآلهه، فمن نصر الله نصره ومن توكل عليه كفاه

وحفظه .

فالتوكل شأنه عظيم ومنزلته رفيعة وثماره ظاهرة فصاحبه داخل في السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب وصاحبه من أقوى الناس قلباً، قال عمر بن عبد العزيز " من أحب أن يكون أقوى الناس فليتوكل على الله " رواه الحاكم وغيره.

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : ذكر أهل العلم أن التوكل على أنواع :

النوع الأول : التوكل على الله في جميع الأمور من جلب المنافع ودفع المضار وهذا واجب وهو من شروط الإيمان.

النوع الثاني : التوكل على الأسباب كالاكتفاء على المخلوقين في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله كالتوكل على الأموات والغائبين ونحوهم من الطواغيت وأصحاب القبور في رجاءهم من نصر أو رزق أو حفظ أو نحوه وهذا شرك أكبر لأن فيه نسيان للخالق واعتماد على المخلوق .

النوع الثالث : التوكل على الأحياء الحاضرين فيما أقدرهم الله عليه من رزق أو دفع أذى كالتوكل على الأمير والسلطان وهذا نوع من الشرك الأصغر لعموم حديث: (من تعلق تيممة فقد أشرك) رواه أحمد والحديث وإن كان في التيممة فإن تعلق قلبه بالسبب يدل على هذا بالعموم المعنوي وهو ما يسمى بقياس الشبه كما أشار إلى هذا أهل العلم .

فإن قيل لماذا كان من الشرك الأصغر مع أنه من اتخاذ الأسباب ؟

الجواب على هذا أن يقال إن فعل الأسباب على قسمين :

أ- اعتماد على السبب وهو ما يسميه بعض السلف التفات القلب إلى غير الله وهذا شرك أصغر لأن فيه صرف نوع من العبادة لغير الله .

ب- فعل للسبب مع النظر والتفويض والاعتماد على المسبب وهو الله في تحقق المطلوب وهذا ليس بشرك لأنه طرق للسبب الشرعي أو القدري بالجراحة والتفات بالقلب إلى مسببه وهو الله .

النوع الرابع : توكل الإنسان غيره في فعل ما يقدر عليه نيابة عنه كالبيع والشراء وهذا جائز لا حرج فيه .

◀ المسألة الثانية : وتعلق ببعض الألفاظ :

اللفظ الأول : (متكل عليك أو توكلت عليك) وهذه محل خلاف بين أهل العلم فقول: بالجواز وقيل: بالتحريم وهو الأقرب لقوله تعالى: **[وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا]** {المائدة: ٢٣} وهذا حصر .

اللفظ الثاني : (توكلت على الله ثم عليك) وهذه محل خلاف بين أهل العلم فقول: بالجواز وقيل: بالتحريم فأما من أجازها من جهة أن التوكل على الله هو تفويض الأمر إليه والاعتماد عليه مع اتخاذ السبب في هذا الشيء ويشترط أصحاب هذا القول القائل بالجواز أن يكون فيما يقدر عليه المخلوق وهذا قول الشيخ ابن باز وبه أفتت اللجنة الدائمة .

القول الثاني : أنه محرم قالوا: لأن التوكل عمل قلبي ولا يصح في هذا الباب الاتيان بشم المقتضية للترتيب والتراخي وهذا القول هو الأحوط لأن التوكل عمل القلب فلا ابتعاد عن هذا اللفظ أفضل تحقيقاً لمقام التوحيد .

اللفظ الثالث : (اعتمد على نفسك) وهذه فيها تفصيل مع أن بعض أهل العلم قال بالتحريم لكن الراجح أن فيها تفصيل فإن كان المقصود فيها توكل على الله واستغني عن الناس في قدرتك على عمل الشيء فهذا لا بأس به وإن كان المقصود بها الاعتماد الذي هو التوكل فهذه اللفظ لا تصح لأن المخلوق ليس له حظ من التوكل

لأن التوكل كله على الله عز وجل كما قال [وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا] وقال ﷺ في دعائه: (ولا تكلني إلى نفسي طرفه عين) والأولى البعد عن هذه الألفاظ الموهمة .

اللفظ الرابع : (توكلت على الله وعليك) وهذه لا تجوز لأن فيها الجمع بواو التشريك العاطفة .
اللفظ الخامس : (الثقة بالنفس) وهذه قيل بأنها لا يجوز أن تقول أنا واثق من نفسي أو ثق بنفسك والراجح أن فيها تفصيل أيضاً: فإن كان المقصود الاعتماد على النفس يعني اعتماد القلب عليها فهذا لا يصح وإن كان المقصود أن عنده قدرة وليس بخائف من الإقدام وأنه يعرف أن نفسه لن تخونه أو نحو ذلك مع اعتماده على ربه فهذا جائز .

﴿ باب قول الله تعالى: (أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ) ﴾
وقوله: (قَالَ وَمَنْ يَفْنَأُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ)

عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر، فقال: (الشرك بالله واليأس من روح الله والأمن من مكر الله).

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: (أكبر الكبائر: الإِشْرَاقُ بالله والأمن من مكر الله والقنوط من رحمة الله واليأس من روح الله) رواه عبد الرزاق.

هذا الباب يتكلم فيه المؤلف رحمه الله عن حال القلب حال الطاعة والمعصية وحال الصحة والمرض وحال الفقر والغنى ونحو ذلك مما يكون عليه العبد وأنه لن يسلك طريق الرشاد حتى يكون قلبه بين رجاء الله وخوفه وعدم الأمن من مكره والقنوط منه ولقد ضل أقوام غلبوا الرجاء على الخوف وأقوام غلبوا الخوف على الرجاء وكلاهما قد ضل السبيل.

ومناسبة هذه الآية لكتاب التوحيد هي: أن الأمن من مكر الله من أعظم الذنوب وأنه ينافي التوحيد . وهذا الباب لو كان بعد باب الخوف لكان أنسب لأنه ألصق به.

وقوله [أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ] {الأعراف: ٩٩}

هذا استفهام إنكاري للقرى التي عصت الله عز وجل مع وجود النعم ، فالله تبارك وتعالى لما ذكر أهل القرى المكذبين للرسول بين أن الذي حملهم على ذلك هو الأمن من مكر الله وعدم الخوف منه فأخبر أنه لا يأمن من مكر الله إلا القوم الخاسرون وهم الذين استحقوا الهلاك .

ومكر الله هو بأسه ونقمة وقدرته عليهم وأخذه إياهم في حال سهوهم وغفلتهم (تفسير ابن كثير) ؛ وقال ابن جرير الطبري : "هو استدراج الله إياهم بما أنعم به عليهم من النعم على عصيانهم وكفرهم ثم يأخذهم بغتة وهم لا يشعرون" (تفسير الطبري) وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : (ومكر الله أن يعاقبه على سيئاته وأن يعاقبه على الذنب لكن من حيث لا يشعر) وقال ابن القيم رحمه الله تعالى : "بأن مكر الله هو أن يقطع عن عبده مواد توفيقه ولا يحركه إلى مرضيه ومحابه". (إعلام الموقعين).

وفي الحديث: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يَحِبُّ فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ» قال تعالى: [سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ] {الأعراف: ١٨٢} وقال تعالى: [أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَّالٍ وَبَنِينَ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ] {المؤمنون: ٥٥-٥٦} قال الحسن البصري: "من وسَّع عليه فلم يرَ أنه يَمَكُرُ به فلا رأي له، ومن قُتِرَ عليه فلم يرَ أنه ينظر له فلا رأي له".

وقال قتادة: "بَغَتِ الْقَوْمَ أَمْرُ اللَّهِ، وَمَا أَخَذَ اللَّهُ قَوْمًا إِلَّا عِنْدَ سُلُوكِهِمْ وَغُرَّتْهُمْ وَنَعَمْتُهُمْ، فَلَا تَغْتَرُوا بِاللَّهِ، إِنَّهُ لَا يَغْتَرُ بِاللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ".

وقال إسماعيل بن رافع: «من الأمن من مكر الله إقامة العبد على الذنب يتمنى على الله المغفرة». رواه ابن أبي حاتم .

◀ مسألة : هل يوصف الله بالمكر؟ وهل يسمى الله بها ؟

لا يوصف الله بالمكر على الإطلاق وإنما على سبيل المقابلة وهذه الصفة تعتبر من الصفات الفعلية ولا يسمى الله بها فلا يقال إن من أسماء الله الماكر لكن يصح وصف الله بها من باب المقابلة فالله يَمَكُرُ بمن مكر كما قال تعالى: [وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ] {الأنفال: ٣٠} وقال: [وَمَكُرُوا مَكْرًا وَمَكْرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ] {النمل: ٥٠} قال ابن القيم رحمه الله: "المكر إيصال الشيء إلى الغير بطريق خفي، وكذلك الكيد والمخادعة، ولكنه نوعان: قبيح وهو إيصال ذلك لمن لا يستحقه، وحسن وهو إيصاله إلى مستحقه عقوبة له؛ فالأول مذموم والثاني ممدوح، والرب تعالى إنما يفعل من ذلك ما يحمد عليه عدلا منه وحكمة، وهو تعالى يأخذ الظالم والفاجر من حيث لا يحتسب لا كما يفعل الظلمة بعباده " (إعلام الموقعين)

وقد ذكر أهل العلم أن الأمن من مكر الله محرم بالاتفاق كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وهو أيضاً من الكبائر كما قال ابن الجوزي والذهبي وابن حجر الهيتمي وقال ابن القيم رحمه الله عن بعض الكبائر المتعلقة بالقلب ومنها الأمن من مكر الله واليأس من روح الله : (إنها أشد تحريماً من الزنا وشرب الخمر وغيرهما من الكبائر الظاهرة) وقال ابن حجر الهيتمي : (إن الكبائر الباطنة أخطر من الكبائر الظاهرة) وذكر أهل العلم أن الأمن من مكر الله من صفات الكافرين .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أنه لا يتم توحيد العبد إلا بالجمع بين الخوف والرجاء لأن ذلك من واجبات الإيمان وترك ذلك مما ينافي كمال التوحيد ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وينبغي للمؤمن أن يكون خوفه ورجاءه واحداً فأيهما غلب هلك صاحبه ونص عليه الإمام أحمد لأن من غلب خوفه وقع في نوع من اليأس ومن غلب رجاءه وقع في نوع من الأمن من مكر الله" (الفتاوى الكبرى).

وقال ابن القيم رحمه الله: "إن الخوف مستلزم للرجاء والرجاء مستلزم للخوف فكل راجٍ خائف وكل خائف راجٍ ؛ والخوف بلا رجاء يأس وقنوط" (مدارج السالكين)

قال الحسن البصري: "الخوف والرجاء مطيئا للمؤمن" وقال أحمد المقدسي: "الخوف ليس ضد الرجاء بل رفيق له" وقال ابن كثير: "لا تتم العبادة إلا بالخوف والرجاء فبالخوف ينكف عن المناهي وبالرجاء يكثر من الطاعات" (تفسير ابن كثير).

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هو أن المصنف لما بين في الباب السابق أنه لا بد من الجمع بين الخوف والتوكل لدفع الخوف من غير الله ذكر هنا أهمية الجمع بين الرجاء والخوف لنفي الإغراق في الخوف المؤدي للقنوط من رحمة الله والرجاء المؤدي إلى الأمن من مكر الله .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن الناس مع الأمن من مكر الله على أحوال :

الحالة الأولى : أن يصدر الأمن من مكر الله من كافر أو منافق وهذا صاحبه كافر لأن في أصله الكفر .

الحالة الثانية : أن يصدر الأمن من مكر الله من مسلم وهذا صاحبه على حالين:

الأول : إن كان الأمن من مكر الله متمكن في قلبه بحيث يعتقد أنه في مأمن من عذاب الله ومكره فاقترض ذلك ترك العمل والاستخفاف بوعده الله فهذا صاحبه كافر لأنه قد عطل العمل الذي هو أحد عناصر الإيمان بالله ولأن مضمون ذلك التكذيب بنصوص الوعيد الواردة في الكتاب والسنة ولهذا قال الأمام الطحاوي رحمه الله: (والأمن والإياس ينقلان عن ملة الإسلام) .

الثاني : إن كان الأمن من مكر الله شيئاً عارضاً ناتجاً عن غفلة وليس عن اعتقاد أنه في مأمن من عذاب الله ولم يصل لحد الإخلال بالواجبات فهذا صاحبه لا يصل لحد الكفر بل هو مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب .

قال المؤلف رحمه الله : وقوله تعالى : [وَمَنْ يَقْنُطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ] {الحجر: ٥٦}

هذه الآية قالها إبراهيم عليه السلام للملائكة لما بشروه بالغلام وهو لم يستبعد الفرج لكنه قالها على وجه التعجب .

والقنوط واليأس متقاربان لكن عند التفريق بينهما يقال القنوط: قطع الرجاء من فضل الله ؛ واليأس: استبعاد الرجاء لا قطعه .

وذكر أبو السعود في (تفسيره) بأن القنوط هو: عبارة عن يأس مفرط يظهر أثره بالشخص فيتضاءل وينكسر وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والقنوط يكون بأن يعتقد أن الله لا يغفر له إما لكونه إذا تاب لا يقبل الله توبته ويغفر ذنبه وإما بأن يكون نفسه لا تطاوعه على التوبة بل هو مغلوب معها والشيطان قد استحوذ عليه فهو يئأس من توبة نفسه" (الفتاوى)

ولا شك أن هذا كله من الخطأ والظن بالله الظن السيء بل هو إساءة أدب مع الله تبارك وتعالى لأن رحمة الله سبقت غضبه جل وعلا .

والقنوط من رحمة الله ذنب عظيم ينافي كمال التوحيد كما أن الأمن من مكر الله كذلك ينافي كمال التوحيد على الخلاف الذي ذكرناه قبل قليل بين أنواع الناس فيه .

ووجه تحريم القنوط من رحمة الله عدة أمور منها :

أ- أنه طعن في قدرته سبحانه وتعالى لأن من علم أن الله على كل شيء قدير لم يستبعد شيئاً على قدرة الله .

ب- أنه طعن في رحمته سبحانه وتعالى لأن من علم أن الله رحيم فلا يستبعد أن يرحمه الله ولهذا كان القانط من رحمة الله ضال . (القول المفيد)

ت- ما ينتج عنه من مفساد فالقنوط قد يستوي عنده التعدي على الآخرين من عدمه .

وهل هناك فرق بين القنوط والخوف ؟

نعم فالخوف هو ما حال بين صاحبه وبين محارم الله مع أداء ما طلب منه من الأعمال الشرعية وأما القنوط فهو:

ما يمنع صاحبه من العمل الواجب لأنه قاطع لرجاء الله تعالى ومن هنا يتبين لنا أهمية الجمع بين الخوف فلا

يأمن من مكر الله وبين الرجاء فلا يقنط من رحمته لأن الأمن من مكر الله ثلم في جانب الخوف والقنوط من

رحمته ثلم في جانب الرجاء . (القول المفيد)

قال المؤلف رحمه الله : (عن ابن عباس رضي الله عنهما : "أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر؟ فقال : الشرك

بالله ، واليأس من روح الله ، والأمن من مكر الله ") .

هذا الحديث فيه سؤال النبي عليه الصلاة والسلام عن الكبائر والكبائر : جمع كبيرة وقد اختلف في تعريفها لكن

أفضل ما قيل فيها بأنها: "كل ما يوجب حداً في الدنيا أو وعيد في الآخرة أو فيه نفي للإيمان أو لعن" وهذا هو

قول ابن عباس وسفيان بن عيينة والإمام أحمد بن حنبل وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم إلا أن لفظة: (أو

فيه نفي للإيمان أو لعن) زيادة أضافها شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم ولهذا قال الحجاوي : (فما فيه حد في

الدنيا أو توعّد بأخرى فسَمّي كبرى على نص أحمد وزاد حفيد المجد أو جاء وعيده بنفي الإيمان ولعن مبعد)

وأول هذه الكبائر المذكورة في الحديث الشرك بالله وبدأ به لأنه أشد الذنوب وأكبر الكبائر وأعظمها لحديث ابن مسعود في الصحيحين حيث قال: " يارسول الله أي الذنب أعظم قال: الشرك بالله.. " وسبب كونه أكبر الكبائر لأن فيه هضم للربوبية وتنقص للألوهية وسوء ظن برب العالمين لأنه تسوية للمخلوق الناقص بالخالق الكامل من جميع الوجوه (فتح المجيد) .

وتلاحظ هنا أن الحديث على خلاف نسبه للنبي ﷺ أو ابن عباس فقليل إنه مرفوع للنبي ﷺ وقيل إنه من قول ابن عباس رضي الله عنهما لكن له حكم الرفع وهذا هو الأظهر .

الثاني من الكبائر: اليأس من روح الله واليأس بمعنى القنوط لكن عند التفريق يكون اليأس: استبعاد الرجاء من رحمة الله عز وجل ؛ والمراد بروح الله رحمته وفرجه .

والنبي عليه الصلاة والسلام ذكر هذه الثلاث الواردة في الحديث لجمعها الشر كله وبُعدها عن الخير، وقد وقع فيها كثيرٌ من الناس قديماً وحديثاً، نسأل الله العافية. (قرة العيون) .

وهذا الحديث فيه بيان شدة الوعيد وخطر الشرك بالله عز وجل واليأس من روح الله والأمن من مكره تبارك وتعالى .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن ابن مسعود قال : "أكبر الكبائر الإشراف بالله ، والأمن من مكر الله ، والقنوط من رحمة الله ، واليأس من روح الله" رواه عبد الرزاق) .

في هذا الحديث إشارة إلى أن الكبائر على قسمين: كبائر وأكبر الكبائر فأما الصغائر فهي كل معصية محرمة لم يكتب لها وعيد خاص وقد تقدم الكلام عن تعريف الكبيرة .

وذكر المؤلف هذا الحديث المتضمن لهذه الأشياء في هذا الباب للتحذير منها لأن منها ما ينافي التوحيد كالشرك بالله ومنها ما ينافي كماله كبقيتها ؛ وهذا الباب كله يدور على أهمية الجمع بين الرجاء والخوف وعدم الأمن من مكر الله أو اليأس من روحه والتحذير من الشرك وعلائقه .

فالإنسان يعبد الله وهو يجمع بين أركان عبادته المحبة والرجاء والخوف كما قال ابن القيم رحمه الله بأنها كرأس الطائر وجناحيه للمسلم فالرأس هو المحبة والجناحان هما الرجاء والخوف .

قال بعض السلف: (من عبد الله بالحب وحده فهو زنديق أو صوفي، ومن عبده بالخوف وحده فهو حروري، ومن عبده بالرجاء وحده فهو مرجئ، ومن عبده بالحب والخوف والرجاء فهو مؤمن) .

فطريقة الخوارج فيها يأسٌ من رحمة الله لأنهم لا يأخذون إلا بآيات الوعيد فقط وطريقة المرجئة فيها أمن من مكر الله لأنهم يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب وأما أهل السنة والجماعة فهم وسط بين هذه الفرق حيث أنهم يجمعون بين الخوف والرجاء فالخوف يمنعهم من المعاصي والرجاء يحثهم على السعي إلى الوصول لرحمة الله تعالى وعلى

التوبة والاستغفار وتقدم الكلام في الدرس السابق على ما يتعلق بأن يغلب جانب الخوف أو الرجاء وذكرنا أن فيها ثلاثة أقوال لكن رجحنا أن هذا على حسب الأحوال ففي الطاعة يغلب جانب الرجاء وفي المعصية يغلب جانب الخوف وفي الصحة يغلب جانب الخوف وفي المرض يغلب جانب الرجاء .

◀ مسألة : ذكر أهل العلم أن أنواع القنوط على نوعين :

١- ما يتعلق بالأشياء الأخروية كأن يستبعد أن يغفر له أو يتاب عليه .

٢- ما يتعلق بالأشياء الدنيوية كأن يستبعد الشفاء أو الغنى وكلاهما محرم والأول أشد حرمة .

🕌 باب من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله ﷻ

وقول الله تعالى: (وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ)

قال علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله، فيرضى ويسلم؛ وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (اثنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت) ولهما عن ابن مسعود مرفوعاً: (ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية) وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة) وقال النبي ﷺ: (إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن رضي فله الرضي، ومن سخط فله السخط) حسنه الترمذي.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن عدم الصبر على أقدار الله وتسخطها مما ينافي التوحيد والإيمان ، ولهذا جعله النبي ﷺ من شعب الكفر كما في حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي سيأتي والواجب هو الصبر على أقدار الله .

قال ابن القيم رحمه الله: " الصبر أكد المنازل في طريق التوحيد وألزمها ؛ فالصابرون تحملوا المشاق وأعظمهم محبة وتوحيداً أشدهم صبراً " (مدارج السالكين)

وقال الشيخ عثمان بن منصور رحمه الله : (إذا تحقق الإنسان وجد أن الصبر هو الإيمان كله لأن الشريعة على قسمين: مأمور ومزجور ولا يطاق فعل المأمور ولا الانكفاف عن المزجور إلا بالصبر) .

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي: أن المصنف رحمه الله تعالى لما ذكر في الباب السابق وجوب الجمع بين الرجاء والخوف ذكر ما يتعلق بالصبر إشارة منه إلى أن الرجاء ينبغي أن يغلب عند المصائب والأقذار المؤلمة وأن الجمع بين الخوف و الرجاء يكون حالتنا الصحة والسلامة .

والصبر له شأن عظيم في الشريعة الإسلامية كما قال علي ابن أبي طالب : "أن الصبر من الدين بمنزلة الرأس من الجسد فلا إيمان لمن لا صبر له " وقال الإمام أحمد رحمه الله مبيناً أهمية الصبر : " وجدت في القرآن أن الله تعالى ذكر الصبر في تسعين موضعاً " وهذا فيه دلالة على أهميته وعظم شأنه .

والصبر في اللغة العربية : هو الحبس قال تعالى لنبيه ﷺ : [وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ] {الكهف: ٢٨} أي احبسها .

وأما في الاصطلاح الشرعي فهو ما قاله ابن القيم رحمه الله : (بأن الصبر هو حبس النفس عن التسخط واللسان عن الشكوى والجوارح عما لا يجوز فعله) .

ومن التعاريف أيضاً : أنه حبس النفس على طاعة الله وترك معصيته .

والصبر ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول: صبر على طاعة الله .

القسم الثاني: صبر عن معصية الله .

واعلم أن هذين النوعين : أعلى من الصبر على أقدار الله وهو القسم الثالث وسيأتي الكلام عليه كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم قالا لأن الصبر على الأقدار ليس باختيار العبد بخلاف الصبر على الطاعة وترك المعصية فهما باختياره وأيضاً الصبر على طاعة الله أعلى من الصبر عن معصية الله كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم .(الفتاوى)(إعلام الموقعين)

قال ابن القيم رحمه الله : (وكان يقول- ابن تيمية - أن الصبر على أداء الطاعات أكمل من الصبر على اجتناب المحرمات وأفضل فإن مصلحة فعل الطاعة أحب إلى الشارع من مصلحة ترك المعصية ومفسدة عدم الطاعة أبغض إليه وأكره من مفسدة وجود المعصية) . (إعلام الموقعين)

القسم الثالث : الصبر على أقدار الله المؤلمة وهو على نوعين كما قال ابن تيمية :

النوع الأول: نوع لا اختيار للخلق فيه كالأمراض وغيرها من المصائب السماوية فهذا يسهل الصبر فيها لأن العبد يشهد فيها قضاء الله وقدره وأنه لا مدخل للناس فيها فيصبر إما اضطراراً أو اختياراً .

النوع الثاني : أذى يحصل للعبد بفعل الناس في ماله أو عرضه أو نفسه وهذا النوع يصعب الصبر عليه جداً لأن النفس تستشعر المؤذي لها وهي تكره الغلبة فتطلب الانتقام فلا يصبر على هذا النوع إلا الأنبياء والصديقون، وهذا النوع من الصبر عاقبته النصر والهدى والسرور والأمن والقوة في ذات الله وزيادة في محبة الله ومحبة الناس له وزيادة في العلم والقوة في ذات الله . (المجموعة العلية)

◀ وهنا مسألة : فإن قلت كيف يتتلى الله أحبابه ؟

الجواب أنه لما كان لا يخلو أحد من ذنب كان الابتلاء تطهيراً لهم كما صحت بذلك الأحاديث وفي أثر إلهي (ابتليهم بالمصائب لأطهرهم من المعائب) ولأنه زيادة في درجاتهم لما يحصل مع المصيبة للمؤمن من الأعمال الصالحة ولأن ذلك يدعو إلى التوبة فان الله يتتلى العباد بعذاب الدنيا ليتوبوا من الذنوب كما قال تعالى: **[لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ]** {الرؤم: ٤١} فمن رزقه الله التوبة بسبب المصيبة كان ذلك من أعظم نعم الله عليه ولأن ذلك يحصل به دعاء الله والتضرع إليه ولهذا ذم الله من لا يستكين لربه ولا يتضرع عند حصول البأساء كما قال تعالى: **[وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ]** {المؤمنون: ٧٦} ودعاء الله والتضرع إليه من أعظم النعم ، وهذا كثير ما يحصل في المصائب وإذا كانت هذه النعم في المصائب فأولى الناس بها أحبابه ، فعليهم حينئذ أن يشكروا الله . (تيسير العزيز الحميد)

استدل المؤلف على هذه الترجمة بعدة أدلة : (قول الله تعالى: **[وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ]** {التغابن: ١١} قال علقمة: هو الرجل تصيبه المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم) قوله (هو الرجل) يدخل في ذلك المرأة .

وهذا الأثر ذكره البخاري معلقاً في صحيحه ووصله ابن جرير في التفسير وسنده صحيح وقال البيهقي في السنن الكبرى : (وروي هذا عن ابن مسعود) وقد رواه البرقاني في مستخرجه على البخاري ولفظه عن علقمة قال : شهدنا عنده يعني عند عبد الله عرض المصاحف فأتى على هذه الآية **[وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ]** فقال: "هي المصيبات تصيب الرجل فيعلم أنها من عند الله فيسلم ويرضى" وبنحوه جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ولفظه "يهدي قلبه لليقين فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه "

فمن أصابته مصيبة فصبر واحتسب واستسلم لقضاء الله وقدره هدى الله قلبه باليقين الصادق فعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه وعوضه عما فاتته من الدنيا.

فالآية دليل على أن الصبر على المصيبة سبب لهداية القلوب وطمأنينتها .

قال المؤلف رحمه الله: (وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "اثنان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب ، والنياحة على الميت") .

وقوله (اثنان في الناس هما بهم كفر) هذا للتقريب لا للحصر وكانتا كفرا لأنهما من أعمال الجاهلية التي منعها الإسلام .

واعلم أنه إذا أتت كلمة كفر في الأدلة منكّرة فإنها لا تدل على الكفر المخرج من الملة لأنها أتت نكرة أما إذا أتت معرّفة بلفظ الكفر فإنها تدل على الحقيقة وهو الخروج من الملة مثل قوله ﷺ: (بين الرجل والشرك أو الكفر ترك الصلاة) وأما المنكرة فمثل الحديث الذي معنا فدرجة الكفر فيه صغرى ، والطعن في النسب القدح فيه كأن يقال: هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه أو يقال: آل فلان ليس نسبهم جيداً أو لا أصل لهم ونحو ذلك ، وأما النياحة على الميت فهي: رفع الصوت عليه بالبكاء وتعداد فضائله .

قال المؤلف رحمه الله : (ولهما عن ابن مسعود رضي الله مرفوعاً : "ليس منا من ضرب الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية") .

قوله (ليس منا) هذا اللفظ من نصوص الوعيد وقد اختلف الأئمة في تأويله وذهب الثوري واحمد : إلى كراهة تأويلها لتكون أبلغ في الزجر وأوقع في النفوس .

فهذا الحديث من نصوص الوعيد التي كره العلماء تأويلها ليكون أوقع في النفس وأبلغ في الزجر فقد برئ رسول الله ﷺ ممن فعل هذه الأشياء وهو يدل على أن عمل هذه الأشياء عند المصيبة من الكبائر

وهذه الأفعال كالتالي:

- ١- ضرب الخدود. والخدود جمع خد وهو الذي يكون على طرف الوجه وضرب الخد لطمه جزعاً على الميت وخص الخد بذلك لكونه الغالب وإلا فضرب بقية البدن في حكمه .
- ٢- شق الجيوب، والجيوب جمع جيب وهو الذي يدخل فيه الرأس من الثوب وشقها تمزيقها جزعاً على الميت وهو من عادة أهل الجاهلية .

٣- الدعاء بدعوى الجاهلية ودعوى الجاهلية قيل بأنها: ندب الميت. وقيل هي: الدعاء بالويل والثبور. وقيل: أن هذا من النياحة ونحوها والندب بالميت كقولهم وجبله وقال ابن القيم رحمه الله: "الدعاء بدعوى الجاهلية والتعزي بعزائهم كالدعاء إلى القبائل والعصبية لها وللأنساب ومثله التعصب للمذاهب والطرائق والمشائخ وتفضيل بعضها على بعض بالهوى والعصبية وكونه منتسباً إليه فيدعو إلى ذلك ويوالي عليه ويعادي عليه ويزن الناس به كل هذا من دعوى الجاهلية" (زاد المعاد)

وقال الشيخ سليمان بن عبد الله: "والصحيح أن كل هذا داخل في دعوى الجاهلية". (تيسير العزيز). فهذه الأشياء الثلاثة مما تنافي الصبر والإيمان الواجب .

ولخطر الدعوى بدعوى الجاهلية ذكر الفقهاء أن من دعا بدعوى الجاهلية يعاقب واختلفوا في العقاب على أقوال:

فقيل يجلد خمسين سوطاً لفعل أبي موسى عليه السلام لما جلد النابغة حين خرج عندما سمع المنادي ينادي يا آل عامر.

القول الثاني : أنه يجلد دون العشر أسواط لنهيهِ عليه السلام أن يجلد فوق عشرة أسواط .

الثالث : أن ذلك يرجع لاجتهاد الإمام على حسب ما يراه من سد الذريعة وبه قال عثمان بن منصور وهو القول الأقرب (فتح الحميد) .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : "إذا أراد الله بعبده الخير عجل له العقوبة في الدنيا ، وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه ، حتى يوافي به يوم القيامة") .

علامة إرادة الله بعبده الخير أن تعجل له العقوبة و البلاء في الدنيا بسبب ذنبه فتارة في نفسه وتارة في أهله وأولاده وتارة في ماله فيخرج من الدنيا وقد تطهر من الذنوب والخطايا فيلقى الله وصحيفته خالية منها وإذا أراد الله بعبده الشر فإنه يؤخر عقوبته إلى الآخرة فلا يجازيه بذنبه في الدنيا وفي الحديث دلالة على أن المصائب التي يتلى بها الإنسان مكفريات لذنوبه إذا صبر واحتسب الأجر من الله .

ومن محبة الله لعبده تسليط البلاء عليه إذا أعرض عنه قلباً وقالباً لكي يرجع ويؤوب إليه قال ابن القيم رحمه الله : "إذا أراد الله بعبده خيراً سلط على قلبه إذا أعرض عنه واشتغل بحب غيره أنواع العذاب حتى يرجع قلبه إليه وإذا اشتغلت جوارحه بغير طاعته ابتلاها بأنواع البلاء وهذا من غيرته سبحانه وتعالى على عبده" (روضة المحبين).

وقوله (وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة) مما يزهّد العبد في الصحة الدائمة خوف

أن تكون طبيباته قد عجلت له في الحياة الدنيا والله عز وجل لم يرض الدنيا لعقوبة أعدائه كما لم يرضها لإثابة أوليائه بل جعل ثوابهم أن أسكنهم في جواره ورضي عنهم (التيسير) .

وهنا إشكال في هذا الحديث وهو أن الحديث ظاهره يعارض حديث آخر وهو حديث أنس رضي الله عنه قال: " رأى النبي ﷺ رجلاً قد صار مثل الفرخ فقال هل كنت تدعو الله بشيء أو تسأله إياه قال يا رسول الله كنت أقول اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي في الدنيا فقال سبحان الله لا تستطيعه ولا تطيقه فهلا قلت ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار" رواه الطحاوي في بيان مشكل الآثار .

الجواب على ذلك هو ما قاله الطحاوي في بيان مشكل الآثار: " أنه ليس بينهما فرق غير أن النبي ﷺ اختار لأمته إشفاقاً عليهم ورحمة لهم أن يدعو الله المعافاة في الدنيا مما مثل ذلك الرجل فيه وأن يؤتيهم في الآخرة ما يؤمنهم من عذاب الآخرة وهذه الحال هي أعلى الأحوال كلها" .

قال المؤلف رحمه الله : (وقال النبي ﷺ : "إن عظم الجزاء مع عظم البلاء ، وإن الله تعالى إذا أحب قومًا ابتلاهم فمن رضي فله الرضا ، ومن سخط فله السخط " حسنه الترمذي) .

في الحديث بيان أن من أشد بلاءه عظم جزاؤه وكان ذلك علامة محبة الله لعبده لتكفر عنه سيئاته وتردد حسناته ويعظم أجره وثوابه فمن رضي عن الله بما قدره عليه وقضاه فله الرضا منه جل وعلا، ومن سخط فعليه من الله السخط والغضب.

والمراد برضا المخلوق وسخطه عن الله هو أن يرضى ويسلم أمره لله ويحسن الظن به راجياً لثوابه خائفاً من عقابه. أما السخط فهو الكراهية للشيء والاعتراض عليه .

وفي الحديث إثبات لصفة المحبة والرضا والسخط لله تعالى على ما يليق به ﷻ .

وهذه الأحاديث كلها تدل على أن الصبر على أقدار الله من الإيمان بالله فمن نقص عنده الصبر نقص عنده الإيمان وهذا مما ينافي كمال التوحيد بل إن الأمر إذا زاد ازداد الأمر ووصل إلى التسخط والاعتراض وهذا مما ينافي التوحيد ولهذا يجب على الإنسان أن يحتسب الصبر وإن كان له مرارة إلا أن عاقبته حميدة كما قيل:

الصبر مثل اسمه مر مذاقته لكن عواقبه أحلى من العسل .

والناس حال المصيبة على أربع مراتب :

المرتبة الأولى : الشكر وهذا أعلى المراتب .

المرتبة الثانية : الرضى وهذا دون الأول .

المرتبة الثالثة : الصبر وهذا واجب على كل إنسان .

المرتبة الرابعة : التسخط وهذا محرم وقد يؤدي بصاحبه للكفر .

وهنا مسائل مهمة :

◀ المسألة الأولى : إذا أصيب المسلم بالمصيبة فهل يثاب على المصيبة وعلى الصبر عليها مطلقاً أم أن المصيبة كفارة للذنوب فقط بلا ثواب وإن صبر واحتسب ورضي ازداد الأمر معه إلى الثواب .

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : ونُسب للجمهور كما قال النووي في (شرح مسلم) أن المصائب تكفر الذنوب ويثاب وفي نفس الوقت يثاب عليها الإنسان واستدلوا على ذلك بقوله ﷺ "ما من مسلم يشاك شوكة فما فوقها إلا كتب له بها درجة ومحيت عنه بها خطيئة" رواه مسلم ونحوه من الأحاديث.

لكن أجيب عنها: بأمرين :

- ١- أن الأحاديث التي فيها الأجر على المصيبة محمولة على من صبر على المصيبة لا على مجرد المصيبة فقط.
- ٢- أن الأحاديث التي فيها الأجر على المصيبة محمولة على المصائب والأسقام الناتجة عن عمل صالح فعله المكلف باختياره كالجهاد وغيره كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم .

القول الثاني : وذهب إليه كثير من السلف الصالح والصحابة رضي الله عنهم كما قال ابن رجب في (الفتح) وهو قول ابن مسعود والقرافي والعز بن عبد السلام وشيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم في (عدة الصابرين) وهو الصحيح إلى أن المصيبة كفارة للذنوب بلا ثواب لكن إن صبر عليها واحتسب الأجر ورضي بقضاء الله وقدره استحق الثواب قالوا: لأن المصائب ليست من فعل العبد وإنما من فعل الله وأما الصبر عليها فهو الذي من فعل العبد وهذا هو الذي يثاب عليه .

قال ابن حجر : "والتحقيق أن المصيبة كفارة للذنوب يوازئها وبالرضا يؤجر على ذلك فإن لم يكن للمصاب ذنب عوض عن ذلك من الثواب بما يوازئها" (الفتح) .

وما يؤيد هذا القول ما ورد في مسند الإمام أحمد "أنهم دخلوا على أبا عبيدة بن الجراح وهو مريض فذكروا أنه يؤجر على مرضه، فقال ما لي من الأجر ولا مثل هذه ولكن المصائب حطة" فهنا بين لهم أبو عبيدة أن نفس المرض لا يؤجر عليه بل يكفر به عن خطاياه .

◀ المسألة الثانية : ما يتعلق بالكفر :

الكفر في اللغة :قال ابن فارس: الكاف والفاء والراء أصل صحيح يدل على معنى واحد وهو الستر والتغطية ومنه قوله تعالى (يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار) والزراع هم الذين يسترون الحب في التراب .

وأما في الاصطلاح الشرعي : هو عدم الإيمان بالله أو جحد ما جاء به النبي ﷺ أو بعضه. (الفتاوى)و(القول السديد)

فإن قيل إذا كان هذا الكفر الأكبر فما هو الأصغر ؟

الكفر الأصغر هو الذنب الذي لا يصل لحد الكفر الأكبر وإن سمي كفرا فهو يراد به مطلق الحقيقة لا الحقيقة المطلقة قال الشيخ عبداللطيف بن عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ: "ولفظ الظلم والمعصية والفسوق والفجور والموالة والمعادة والركون والشرك ونحو ذلك من الألفاظ الواردة في الكتاب والسنة، قد يراد بها مسماتها المطلق وحقيقتها المطلقة، وقد يراد بها مطلق الحقيقة، والأول هو الأصل عند الأصوليين، والثاني لا يحمل الكلام عليه إلا بقرينة لفظية أو معنوية، وإنما يعرف ذلك بالبيان النبوي، وتفسير السنة ". (مجموعة الرسائل والمسائل النجدية)

◀ مسألة : الكفر كما يكون بالاعتقاد يكون بالقول والفعل ونحن نشير بذلك للرد على مذهب بعض المرجئة الذين يقولون : إن الكفر لا يكون إلا بالاعتقاد فقط يعني بالقلب قال ابن حزم متعقباً من قال أن الكفر لا يكون بالقول والفعل: " فهذه دعوى كاذبة مفتراة لا دليل لهم عليها ولا برهان لا من نص ولا سنة صحيحة ولا سقيمة ولا من إجماع ولا من قياس ولا منقول أحد من السلف قبل اللعين جهنم بن صفوان" ونحوه قال الشيخ محمد بن ابراهيم في (الفتاوى) .

◀ المسألة الثالثة : ما الفرق بين الكفر الأكبر والكفر الأصغر ؟

هناك عدة فروق من أبرزها:

١- أن الكفر الأكبر محبط للعمل والأصغر لا يصل لذلك.

٢- أن الكفر الأكبر موجب للخلود في النار والأصغر ليس كذلك.

٣- أن الكفر الأكبر إذا مات صاحبه ولم يتب لم يغفر له.

٤- أن الكفر الأكبر في الدنيا يحل الدم والمال والنفس ويمنع التوارث بينه وبين قريبه المسلم بخلاف الأصغر.

٥- أن الكفر الأكبر مخرج من الملة بخلاف الأصغر.

٦- أن الكفر الأكبر اعتقادي لأن علاقته بالقلب أما الأصغر فهو عملي لتعلقه بالجوارح.

والكفر الأكبر على أنواع :

الأول: كفر الجحود وهو أن يعرف الإنسان الشيء بقلبه ولا يقر به في لسانه ككفر إبليس واليهود وفرعون قال تعالى "وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلماً وعلواً" .

الثاني : كفر التكذيب وهو اعتقاد كذب الرسل وما جاءوا به وهو كفر بإجماع العلماء كما حكاه ابن إسحاق قال تعالى "ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بالحق لما جاءه أليس في جهنم مثوى للكافرين" والفرق بينه وبين كفر الجحود أن كفر الجحود يكون بعد معرفة الحق كما قال ابن القيم.

الثالث : كفر الإعراض وذلك بأن يعرض عن ما جاء به الرسول بقلبه وسمعه فلا يصدق ولا يكذب ولا يعادي ولا يوالي ولا يصغي إلى ما جاء به البتة كما قال ابن القيم : قال تعالى "والذين كفروا عما أُنذروا معرضون"

الرابع : كفر الشك والظن وذلك بأن لا يجزم بصدقه ﷺ ولا يكذبه بل يشك في أمره كما قال ابن القيم وهذا كفر بإجماع العلماء كال قال ابن حزم والقاضي عياض .

الخامس : كفر الامتناع والاستكبار وهو كما قال ابن القيم: من عرف صدق الرسول وما جاء به من الحق لكنه لم ينقد له إباءً واستكباراً وهو كفر بإجماع العلماء كما حكاه إسحاق بن راهويه وشيخ الإسلام ابن تيمية بدليل قوله تعالى "وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لأدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين" .

السادس : كفر البغض وهو كره الإسلام وهو كفر بالإجماع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية قال تعالى: "ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم" وهذا فيمن كره الدين كاملاً وأما من كره شيء منه فقد اختلف فيه أهل العلم على قولين والأظهر كفر بالله ومن أنواع النفاق الإعتقادي الأكبر .

السابع : كفر النفاق قال ابن القيم: وذلك بأن يظهر بلسانه الإيمان ويطن في قلبه الكفر والبهتان قال

تعالى: [ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ] {المنافقون: ٣}

الثامن: كفر الموالاة للكافرين .

التاسع : كفر الجهل ؛ قال ابن القيم: وهو كفر صادر عن جهل وضلال وتقليد للآباء والأجداد وهو كفر أكثر الأتباع والعوام قال تعالى :[قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ ﴿٥٣﴾ قَالَ لَقَدْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ] {الأنبياء:٥٣-٥٤} .

◀ المسألة الخامسة : وتتعلق بأنواع الكفر الأصغر ومن أمثلته:

١- كفر النعمة : قال تعالى:[لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ] {إبراهيم:٧}

٢- إتيان الكاهن والساحر

٣- الطعن في النسب

◀ المسألة السادسة : وتتعلق بالكفر الذي جاء إطلاقه على من ارتكب بعض الكبائر كحديث: (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) وحديث: (من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما) هذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم ومن أبرز هذه الأقوال :

القول الأول : أن المراد بالكفر الوارد ما كان كفراً دون كفر وبه قال ابن عباس رضي الله عنهما وطاووس وعطاء ونسبه شيخ الإسلام ابن تيمية إلى عامة السلف .

القول الثاني : أن ما كان مثل هذه الأحاديث الأولى إمرارها كما جاءت من غير تفسير مع الاعتقاد أن المعاصي لا تخرج من الملة وبه قال الزهري وهو روايه عن أحمد .

القول الثالث: أن المراد بها بيان أن هذه المعاصي من الأخلاق التي عليها الكفار .

القول الرابع : أن المراد به الكفر اللغوي وهو الستر والتغطية للإحسان والنعم فيكون الكفر هو كفر النعمة ويشهد له قوله ﷺ (إنكن تكثرن اللعن وتكفرن العشير) وهذا القول قريب من القول الأول .

القول الخامس : أن المراد هو أن هذه الأفعال المحرمة تقول بصاحبها إلى الكفر لأن المعاصي بريد الكفر والأظهر هو القول الأول في هذه المسألة .

◀ المسألة السابعة : من قام به الكفر الأصغر هل يسمى كافراً كفراً لا ينقل عن الملة أم ماذا ؟

محل خلاف:

القول الأول : أنه لا يسمى كافراً وبه قال جابر و عمار وأحمد في رواية وهو قول ابن حجر .

القول الثاني : أنه يسمى كافراً مع القطع بإسلامه وبه قال مُحَمَّد بن نصر و ابن القيم رحمهم الله تعالى .

القول الثالث : أنه يسمى كافراً تسمية مقيدة يعني يقال كافر كفر نعمة كافر كفر كذا قالوا يسمى كافراً تسمية مقيدة ولا يدخل في الاسم المطلق وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى وهذا هو الأظهر في هذه المسألة .

◀ المسألة الثامنة : وتقدم الإشارة إليها باختصار وهي أيهما أفضل تغليب جانب الرجاء أم الخوف ؟

هذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم على أقوال :

القول الأول : أنه لا يغلب أحدهما على الآخر في حال الصحة وهذا ما عليه أكثر السلف كما قال ابن رجب في (الفتح) وابن حجر قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " لأن من غلب خوفه وقع في نوع من اليأس ومن غلب رجاءه وقع في نوع من الأمن من مكر الله " ولأن الله تعالى ذكرهما مقترنين في قوله : [وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ] {الإسراء: ٥٧} أما في حال المرض فيغلب الرجاء .

القول الثاني : وهو أنه يغلب جانب الخوف وبه قال الشافعية قالوا : لكي يحمله الخوف على اجتناب المعاصي .

القول الثالث : يغلب جانب الرجاء وبه قال المالكية قالوا : لأن الرجاء مقصوداً لذاته بخلاف الخوف ، ولكي يكون متفائلاً والرسول ﷺ يعجبه الفأل ، ولئلا يغلب عليه داء اليأس من رحمة الله .

القول الرابع : وبه قال الحنفية أنه يفرق بين الشاب والشيخ فيغلب الشاب الرجاء ويغلب الشيخ الخوف .

القول الخامس : أنه يغلب الخوف في الصحة والرجاء في الموت وبه قال القرطبي وابن مفلح والقاضي عياض ومال إليه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله .

◀ المسألة التاسعة : وهي في حكم الصبر على أقدار الله :

أولاً : أن الصبر على القدر واجب بالاتفاق كما نقل هذا شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والسفاريني

ثانياً : اختلف العلماء في وجوب الرضا بأقدار الله بعد اتفاقهم على استحبابه ؟

القول الأول : أنه مستحب وبه قال أكثر العلماء كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية وهو الصحيح في مذهب الحنابلة واختاره ابن تيمية وابن القيم قالوا: لأن الرضا لم يجيء الأمر به لا في القرآن ولا في السنة بخلاف الصبر فإن الله أمر به في مواضع من كتابه أما الرضا فإنما جاء في القرآن بمدح أهله والثناء عليهم لا الأمر به .

القول الثاني: أنه واجب وهو رواية عن أحمد وبه قال ابن عقيل وابن عبد البر وابن قدامة قالوا: أن التسخط حرام ولا خلاص من ذلك إلا بالرضا وهذا يستلزم الوجوب .

لكن أجيب عنه : بأن هذا ليس بلازم حيث إن مراتب الناس في المقدور ثلاثة: الرضا وهو أعلاها، والتسخط وهو أسفلها، والصبر عليه بلا رضا وهو أوسطها فالأولى للمقربين السابقين والثالثة للمقتصدين والثانية للظالمين والكثير من الناس يصبر على المقدور فلا يسخط وهو غير راضي به فالرضا أمر آخر .

لكن لتعلم أن هذا الخلاف في الرضا من جهة المقضي أي الرضا بالمصيبة وأما الرضا من جهة فعل الله أي الرضا بقدر الله الذي هو فعله فهذا يجب الرضا به بالاتفاق .

وهل هناك فرق بين الصبر والرضا ؟

قال ابن رجب : أن الصبر كف النفس وحبسها عن التسخط مع وجود الألم والرضا يوجب انشراح الصدر وسعته وإن وجد الإحساس بأصل الألم لكن الرضا يخفف الإحساس بالألم لما يباشر القلب من روح اليقين والمعرفة، ولهذا قالت طائفة من السلف كعمر بن عبد العزيز ومن الصحابة كعمر وابن مسعود رضي الله عنهما حيث قالوا: إن الرضى لا يتمنى غير حاله التي هو عليها بخلاف الصابر .

◀ المسألة العاشرة : وتعلق في حكم الشكوى ؟

الشكوى تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : الشكوى إلى الله وهذه لا تنافي الصبر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وابن الجوزي ومنها قوله تعالى على لسان أيوب "أني مسني الضر وأنت أرحم الراحمين " وعلى لسان يعقوب قال: [إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ] {يوسف: ٨٦}

القسم الثاني : الشكوى لغير الله وهي على نوعين :

النوع الأول : أن تكون من باب التضجر و التسخط فهذه الشكوى محرمة بالاتفاق كما حكاها القرطبي وقال الهيثمي : بل ربما يخشى من ذلك الكفر .

النوع الثاني : أن تكون من باب الإخبار فهذه مباحة بالاتفاق كما قال القرطبي رحمه الله قال سفيان بن عيينة : من شكى إلى الناس وهو في شكواه راضي بقضاء الله لم يكن ذلك جزعاً ألم تسمع قول النبي ﷺ لجبريل في مرضه (أجدني مغموماً وأجدني مكروباً) وقوله لعائشة في الصحيحين : (بل أنا ورأساه) وأيضاً قوله : (أجل كما يوعك الرجال منكم) .

◀ المسألة الحادية عشرة : وتعلق بحكم الأنين :

لخص هذه المسألة السفاريني وابن القيم أما السفاريني فقال في الأنين : (أنين المريض تارة يكون عن تبرم وتضجر فيكره وتارة يكون عن تسخط بالمقدور فيحرم فيما يظهر وتارة يكون لأجل ما يجد به نوع استراحة بقطع عن التضجر والتبرم فيباح وتارة يكون عن ذل بين يدي الله وانكسار وخضوع وافتقار ومسكنة واحتقار مع حصر مادة العون إلا من بابه والشفاء إلا من عنده وهذا لا يكره بل يندب)

وأما ابن القيم فقال رحمه الله : (والتحقيق أن الأنين على قسمين: أنين شكوى فيكره، وأنين استراحة و تفريج فلا يكره) .

باب ما جاء في الرياء

وقول الله تعالى: (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ) الآية.

عن أبي هريرة مرفوعاً: (قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه). رواه مسلم ؛ وعن أبي سعيد مرفوعاً: (ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟) قالوا: بلى يا رسول الله! قال: (الشرك الخفي، يقوم الرجل فيصلي، فيزيّن صلاته، لما يرى من نظر رجل). رواه أحمد.

الرياء في اللغة : مشتق من الرؤية .

وفي الاصطلاح الشرعي : هو أن يتظاهر الإنسان بالأعمال الصالحة ليحمده الناس عليها كما بين ذلك ابن حجر في (الفتح) وقد ورد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه : (من رأى رأى الله به ومن سمع سمع الله به) رواه البخاري .

والفرق بين الرياء والسمعة هو : أن الرياء مما يرى من الأعمال الصالحة كالصلاة والصدقة وأما السمعة فتكون فيما يسمع من الأقوال كالقراءة والذكر والوعظ وغيره فبينهما فرق لدلالة الحديث المتقدم.

وهل هناك فرق بين الرياء والنفاق ؟

نعم ذكر أهل العلم أن النفاق هو إظهار الإيمان وإبطان الكفر وأما الرياء فهو إظهار الطاعة مع إبطان المعصية.

◀ مسألة : هل الرياء والسمعة محبطان للعمل ؟

الجواب على ذلك : ما قاله النووي رحمه الله تعالى : " وكما أن الرياء محبط للعمل كذلك التسميع وهو أن يعمل لله في الخلوة ثم يحدث الناس بما عمل قال عليه السلام "من سمع سمع الله به " فإن كان عالماً وهو استثناء في المسألة ذكره النووي إن كان عالماً يقتدي به وذكر ذلك تنشيطاً للسامعين ليعملوا به فلا بأس بذلك " (شرح الأربعين)

وترجم المؤلف رحمه الله تعالى لهذا الباب بقوله: (باب ما جاء في الرياء) وهذا العنوان والباب الذي بعده كلاهما يدوران حول الشرك في النيات الذي قال عنه ابن القيم : " بأنه البحر الذي لا ساحل له وقل من ينجو منه "

فمن خالط عمله شيئاً من هذا الشرك فقد أشرك في نيته وإرادته فالواجب على المسلم أن يخلص في أقواله و أفعاله وإراداته ونياته لله جل وعلا .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن الرياء في الأعمال والأقوال والأفعال مما ينافي التوحيد وأما علاقة هذا الباب بما قبله من الأبواب هي التنبيه إلى أن الأعمال سواء كانت قلبية كالخوف والرجاء والتوكل أو كانت قولية أو فعلية فإنها لا تقبل إلا بالإخلاص لله عز وجل ومتابعة النبي ﷺ فإن خالطها شيء من الرياء أو السمعة فإنها ترد .

واستدل المؤلف رحمه الله لهذه الترجمة بأدلة:

أولها: وقول الله تعالى: [قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا] {الكهف: ١١٠}

سبب نزول هذه الآية: ما روى ابن أبي حاتم بسنده عن طاوس قال: قال رجل يا رسول الله إني أقف الموقف أريد به وجه الله وأحب أن يرى موطني فلم يرد عليه رسول الله ﷺ شيئاً حتى نزلت هذه الآية وفيها أن العمل الصالح لا يقبل إذا دخله شيء من الشرك والرياء .

وهذه الآية خطاب لرسوله ﷺ بأن يقول للمشركين الذين كذبوا بالرسالة إنما أنا بشر مثلكم ليس لي من معاني الربوبية والإلهية شيء بل كل ذلك لله وحده لا شريك له فمن كان يرجو لقاء ربه ورؤيته يوم القيامة فليعمل عملاً خالصاً لله تعالى لا رياء فيه ولا سمعة .

وهل الآية عامة في الشرك الأكبر والأصغر أم خاصة بأحدهما ؟

الذي يظهر عمومها لظاهر عموم الآيات الواردة في الشرك في كتاب الله تعالى كقوله تعالى: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ] {النساء: ٤٨} وهذا نهي يدل على عموم الشرك الأكبر والأصغر ومثلها قوله: [وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا] ف(يشرك) نكرة جاءت في سياق النفي فتعم جميع أنواع الشرك قليله وكثيره.

قال المؤلف رحمه الله تعالى : (عن أبي هريرة مرفوعاً" قال الله تعالى : أنا أغنى الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك معي فيه غيри تركته وشركه" رواه مسلم) .

في هذا الحديث القدسي بيان أن الله تعالى غني عن الشريك فمن عمل شيئاً له ولغيره لم يقبله منه بل يتركه هو والشرك الذي معه ومن ذلك عمل المرئي فهو باطل لا ثواب فيه بل صاحبه أثم واقع في الشرك ، و(أغنى) في

الحديث اسم تفضيل وليست فعلاً ماضياً ولهذا أضيفت إلى الشركاء يعني إذا كان بعض الشركاء يستغني عن شركته مع غيره فالله أغنى الشركاء عن المشاركة . (القول المفيد)

حتى ولو كان العمل قليلاً فيجب الإخلاص فيه لله عز وجل لا دخل ولا دخيل فيه .

قد جاء في حديث محمود بن لبيد أن النبي ﷺ قال: " إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر ، قالوا : يا رسول الله ، وما الشرك الأصغر ؟ قال : الرياء ، يقول الله لهم يوم يجازي العباد بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا ، فانظروا هل تجدون عندهم جزاء " . رواه أحمد وصححه ابن حجر والألباني وذهب الترمذي إلى إرساله .

قال المؤلف رحمه الله : (وعن أبي سعيد مرفوعاً : " ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟ قالوا : بلى يا رسول الله قال الشرك الخفي ، يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته ، لما يرى من نظر رجل " . رواه أحمد.)

قوله (ألا أخبركم) ألا: أداة عرض وتنبيه للمخاطب لما سيأتي بعدها .

وهو إنه عليه الصلاة والسلام خاف على الصحابة من الوقوع في الرياء أكثر من خوفه عليهم من فتنة المسيح الدجال، وإذا كان يخاف عليهم مع كمال إيمانهم وقرابهم من النبي ﷺ من الوقوع في هذا الأمر فكيف فيمن بعدهم وبنا نحن ضعاف الإيمان الذي يعترينا ما يعترينا من النقص والمؤثرات نسأل الله السلام والعافية .

فإن قيل لماذا سمي هذا الشرك بالخفي ؟

لأنه عمل قلبي لا يعلمه إلا الله فصاحبه يظهر أن عمله لله وقد قصد به غيره بتزيين صلاته لأجله ونحو ذلك من الأعمال وهذا من الشرك الأصغر كما قال ﷺ: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر فسئل عنه فقال الرياء» رواه الإمام أحمد والطبراني والبيهقي .

والمثل الذي ذكره ﷺ في الحديث يعتبر أحد الأمثلة للشرك الخفي وبهذا تعرف أن المثل ليس حاصراً لكن تخصيص المثل بالصلاة فليبين أهميتها وكثرة الرياء فيها .

ولهذا ينبغي للإنسان أن يحفظ صلاته وأن يعلق قلبه بالله دون غيره وقد ذكر أهل العلم أن من علاج الرياء أن لا يلقي العبد بالاً للناس على الإطلاق لأنهم في الحقيقة فقراء إلى الله قال تعالى: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ] {فاطر: ١٥} .

ثانياً : يكثر من دعاء النبي ﷺ الذي علمه أبو بكر رضي الله عنه بأن يقول "اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم وأستغفرك لما لا أعلم"

وفي الحديث بيان شفقة النبي ﷺ على أمته ونصحه لهم وخوفه عليهم من الرياء المحبط للعمل ،

فإن قيل ما هو باعث الرياء الذي يكون في النفس ؟

الجواب: باعث الرياء في النفس ثلاثة أمور، أشار إليها ابن قدامة والحارث المحاسبي ألا وهي: "حب المحمدة، وخوف المذمة والضعفة، والطمع للدنيا، ولما في أيدي الناس جميعاً، ويجمع ذلك كله: حب المحمدة وخوف المذمة..."

وسمي مسيح الدجال بهذا الاسم لأنه ممسوح العين ولأنه يمسح جميع الأرض التي يسير فيها ما عدا مكة والمدينة أما زمنه فهو قبل عيسى عليه السلام

وهل هو موجود الآن ؟

محل خلاف بين أهل العلم على قولين :

القول الأول : أنه موجود لحديث تميم بن أوس الداري في قصة الجساسة وهذا الحديث في صحيح مسلم ومع ذلك فبعض أهل العلم يشكك في صحته.

القول الثاني : أنه غير موجود وإنما يخلقه الله جل وعلا فيما بعد بدليل قوله ﷺ في حديث عبد الله بن عمر: (إنه على كل رأس مائة سنة لا يبق على وجه الأرض مما هو عليها أحد) رواه البخاري ومسلم.

قالوا: أنه كل مائة سنة لا يبق أحد على وجه الأرض لعموم الحديث .

◀ مسألة : هل المسيح الدجال من بني آدم ؟

على ثلاثة أقوال :

القول الأول : أنه بني آدم .

القول الثاني : أنه شيطان من الجن .

القول الثالث : أنه أبوه من بني آدم وأمه من الجن .

والأقرب هو القول الأول .

◀ مسألة تتعلق بأنواع الرياء :

النوع الأول : الرياء الأكبر وهو ما كان لغير الله خالصاً بحيث لا يرد به سوى مراعاة المخلوقين كحال المنافقين في صلاتهم كما قال تعالى: [وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا] {النساء: ١٤٢} وقال: [فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ] الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ [الماعون: ٤-٦] وكذلك وصف الله جل وعلا الكفار بالرياء بقوله: [وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ] {الأنفال: ٤٧} وهذا الرياء يكون مع عدم الإيمان بالله واليوم الآخر ونحو ذلك من نواقض الإسلام كحال عبد الله بن أبيٍّ ومن معه من المنافقين في زمن النبي عليه الصلاة والسلام.

أما الرياء الأصغر فيكون مع الإيمان بالله واليوم الآخر .

النوع الثاني : الرياء الأصغر وهو على أحوال :

الحالة الأولى: التسميع يعني يسمع بعمله كأن يعمل لله في الخلوات ثم يحدث الناس بما عمل فهذا الفعل محرم لكن هل يبط العمل ؟

الجواب : أنه لا يبطل العمل بذلك وبه قال ابن قدامة والعز بن عبد السلام وشيخنا ابن عثيمين قالوا: لأن هذا التسميع حصل بعد الانتهاء من العمل لكن هل هو يائثم ؟

الجواب : لاشك أنه يائثم ويعاقب على مرأته بطاعة الله بعد الفراغ منها بدليل قوله ﷺ "من سمع سمع الله به " ، قال الغزالي: "الأقيس أنه مثاب على عمله الذي مضى ومعاقب على مرأته بطاعة الله بعد الفراغ منها" (إحياء علوم الدين)

وقال ابن قدامة : " أما إن تحدث به بعد تمامه وأظهره فهذا مخوف والغالب عليه أنه كان في قلبه وقت مباشرة العمل نوع رياء فإن سلم من الرياء نقص أجره ". (مختصر منهاج القاصدين)

الحالة الثانية : أن يكون الرياء من بداية العمل وهذه على أنواع :

النوع الأول: أن لا يريد بعمله المعين إلا مراعاة الناس فقط فهذا لا خلاف في بطلان عمله كما حكاه شيخ الإسلام ابن تيمية لكن اختلفوا هل هو من الشرك الأكبر أم الأصغر على قولين :

القول الأول: ذهب ابن رجب والغزالي والسعدي وشيخنا ابن عثيمين وهو الأقرب أنه من الشرك الأصغر قالوا: لأن صاحبه لم يخضع ولم يتذل لأحد ولم يعظمه وإنما أراد تحقيق ما تهواه نفسه من المدح فقط .

القول الثاني: وبه قال الشيخ الحافظ الحكمي أن هذا من الشرك الأكبر .

إذن الخلاصة أن هذا الفعل مخوف على صاحبه وعمله حابط والإثم عليه ثابت وقد استحق الذم والعقاب كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية .

وهل تلزمه إعادة هذا العمل ؟ ذكر ابن القيم أنه تلزمه الإعادة .

النوع الثاني: أن يريد بعمله المعين الثواب والرياء جميعاً وهذه محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: وبه قال أكثر أهل العلم أن هذا العمل يبطل وبه قال عبادة بن الصامت وأبو الدرداء رضي الله عنه وهو قول العز بن عبد السلام وابن المسيب قال ابن رجب رحمه الله : "لا يعرف عن السلف في هذا خلافاً وإن كان فيه خلاف عن بعض المتأخرين" (جامع العلوم والحكم)

واستدلوا على ذلك بعموم قوله تعالى: (أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك معي فيه غيري تركته وشركه) أخرجه مسلم

القول الثاني: ونقله ابن القيم عن الغزالي حيث قال إن الأمر يرجع للموازنة بين الرياء والإخلاص فله من الأجر والإثم بحسبهما .

النوع الثالث: أن يكون الباعث على العمل هو الرياء ثم يقلب نيته لله عز وجل فهذا يقبل منه من حين قلب النية بشرط ألا يتصل أول العبادة بآخرها.

قال ابن القيم رحمه الله: "هذا لا يحتسب له بما مضى من العمل ويحتسب له من حين قلب نيته ثم إن كانت العبادة لا يصح آخرها إلا بصحة أولها وجبت الإعادة كالصلاة وإلا لم تجب كمن أحرم بالحج والعمرة لغير الله ثم قلب نيته لله عند الوقوف والطواف " (إعلام الموقعين) .

الحالة الثالثة: أن يكون الرياء طارئاً أثناء العبادة وهو على أنواع :

النوع الأول: أن يكون خاطراً ثم يدفعه فهذا لا يضره بلا خلاف لحديث "إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به نفسها ما لم تعمل أو تتكلم" رواه البخاري ومسلم.

النوع الثاني: أن يطرأ الرياء في العبادة والعمل مرتبط أوله بآخره وهذا محل خلاف هل تبطل العبادة أم لا تبطل ؟

القول الأول: وهو رواية عن أحمد وهو قول ابن جرير والعز بن عبد السلام والحسن البصري أن عمله لا يبطل ويجازى بنيته الأولى .

القول الثاني: وهو قول ابن قدامة وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشيخ ابن عثيمين رحمه الله وهو الأقرب أن عمله يبطل لقوله ﷺ "أنا أغنى الشركاء عن الشرك"

وهل يلزمه الإعادة ؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (المحفوظ عن السلف عدم الإعادة لأنه يفتح باب الوسواس).

النوع الثالث: أن يطرأ الرياء في العبادة والعمل ليس أوله مرتبط بآخره كالحج والصدقة فهذا عمله الأول صحيح والباقي باطل .

الحالة الخامسة: أن يكون الرياء في الزيادة على العبادة كمن أطال الركوع فهذا أصل عمله لا يبطل وما زاده من التطويل فباطل ويأثم بالرياء .

◀ مسألة : اختلف العلماء في من ترك فعل الطاعة لأجل الناس تجنباً لمدحهم هل يدخل في الرياء ؟

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: أنه يدخل في الرياء وهو قول الغزالي وظاهر اختيار الفضيل بن عياض كما في (الحلية) حيث قال: "العمل لأجل الناس شرك وترك العمل لأجل الناس رياء" قال النووي معلقاً ومعنى كلامه : "أن من عزم على عبادة وتركها مخافة أن يراها الناس فهو مرئى لأنه ترك العمل لأجل الناس وأما لو تركها ليصليها في الخلوة فهذا مستحب إلا أن تكون فريضة أو زكاة واجبة أو يكون علماً يقتدى به فالجهر في العبادة في ذلك أفضل"

القول الثاني: أن هذا ليس من الرياء بل هو من السياسة الشرعية لأنه ترك ما يضره وهكذا لو ترك بعض النوافل عند بعض الناس خشية أن يمدحوه بما يضره أو يفتنه لكن لو كان الأمر من الواجبات فليس له تركه إلا لعذر شرعي وهذا القول هو ما أفتت به اللجنة الدائمة برئاسة ابن باز رحمه الله .

◀ مسألة : ما الحكم إذا عمل طالب العلم عملاً ليس من عادته أن يعمل به لكن عمله ليقترن به فهل هذا من الرياء ؟

لا ليس من الرياء لحديث سهل بن سعد المتفق عليه أن النبي ﷺ قال : (فعلت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " من كان له ورد مشروع من صلاة الضحى أو قيام ليل فإنه يصليه حيث كان ولا ينبغي له أن يدع ورده المشروع لأجل كونه بين الناس إذا علم الله من قلبه أنه يفعله سراً مع اجتهاده في سلامته من الرياء ومفسدات الإخلاص " (الفتاوى الكبرى).

◀ مسألة : ما حكم ترك المعصية من أجل الناس ؟

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: أنه يعاقب على تركها بهذه النية لأن تقديم خوف المخلوقين على خوف الله محرم وكذلك قصد الرياء للمخلوقين محرم ، عن ابن عباس أنه قال: " يا صاحب الذنب لا تأمن من مدقق سوء عاقبته ثم قال : خوفك من الروح إذا حركت ستر بابك وأنت على الذنب ولا يضطرب فؤادك من نظر الله إليك أعظم من الذنب إذا فعلته " رواه أبو نعيم بسند ضعيف .

قال الغزالي : " ومهما قصد بستر المعصية أن يخيل إلى الناس أنه ورع كان مرئياً " (إحياء علوم الدين).

القول الثاني: أنه لا يعاقب على تركها بهذه النية لكن الإنسان يحذر لأنه إذا تركها خوف من الناس تكتب عليه سيئة كما وردت بذلك الآثار .

طرق مزاولة الرياء :

١- الرياء البدني : ويكون بإظهار النحول والصفار على الجسم أو بإهمال الشعر وشعته ليظهر للناس أنه مستغرق في هم الدين أو في خفض الصوت وإغارة العينين وذبول الشفتين ليدلوا أنهم مواظبون على الصوم كل هذا ليوهم الناس أنه من أهل العبادة وأصحاب الدار الآخرة .

٢- الرياء في اللباس : أن يلبس خلاف لباس الناس لإظهار الزهد ليعد من الزهاد والعباد أو يلبس نوع خاص من اللباس عرف به العلماء ليقال عنه عالم.

٣- الرياء بالقول كالرياء بحفظ القرآن والحديث والأخبار والآثار ليقال حافظ أو عالم ومنه وخفض الصوت وترقيقه عند تلاوة القرآن ليوهم الناس أنه خاشع خائف حزين .

٤- الرياء في العمل : كمراءة المصلي بطول القيام وتطويل الركوع والسجود وإظهار الخشوع والخضوع بتزيين صلاته لما يرى من نظر الناس إليه ومثله المراءة بكثرة الصدقة والحج وغيرها من الأعمال.

٥ - الرياء بالأصحاب والزوار : كالذي يتكلف دعوة العلماء ليقال بأن العالم الفلاني قد زار فلاناً وأن أهل العلم يترددون إليه فيباهي بهم نسأل الله السلامة والعافية.

◀ مسألة : هل ثناء الناس ومدحهم لما يقوم به الإنسان من الخير دون قصد منه يدخل في الرياء ؟

لا يدخل في الرياء كما قال ابن القيم رحمه الله لقوله ﷺ لما سئل عن الرجل يعمل العمل فيحمده الناس عليه : " تلك عاجل بشرى المؤمن " رواه مسلم.

﴿ باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا ﴾

وقول الله تعالى: (مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَتَهَا نُوفَّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٠٠﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ) الآيتين ، وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الحميلة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد : هو أن العمل لأجل الدنيا شرك ينافي كمال التوحيد الواجب ويحبط الأعمال . (فتح المجيد)

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي أن إرادة الإنسان بعمله الدنيا كالرياء في بطلان العمل أو إنقاصه .

وقول المؤلف في الترجمة: (باب من الشرك) يريد به أن من أنواع الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا وهو من الشرك الأصغر لكن قد يرتقي بصاحبه إلى الشرك الأكبر قال ابن القيم رحمه الله تعالى : "وأما الشرك في الإرادات والنيات فذلك البحر الذي لا ساحل له وقل من ينجو منه فمن أراد بعمله غير وجه الله ونوى شيئاً غير التقرب إليه وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيته وإرادته والإخلاص أن يخلص لله في أقواله وأفعاله وإرادته ونيته وهذه هي الحنيفية ملة إبراهيم التي أمر الله بها عباده كلهم ولا يقبل من أحدٍ غيرها وهي حقيقة الإسلام " (الجواب الكافي) .

ومن أمثلة إرادة الإنسان بعمله الدنيا كمن يجاهد ليغنم أو من يطلب العلم ليحصل على الوظيفة أو من يؤم الناس لقصد المال فقط ونحو ذلك وسيأتي تفصيل هذه المسألة في آخر الكلام على هذا الباب بإذن الله .

◀ مسألة : اختلف أهل العلم في أيهما أعظم الرياء أم إرادة الإنسان بعمله الدنيا ؟

محل خلاف بين أهل العلم :

فبعضهم قال : إن بينهما تداخل فهو لم يرأيي إلا لإرادة دنيا وبه قال الشاطبي والقرطبي والحسن وبعضهم قال : بأن بينهما فرقاً وبه قال ابن قدامة والقرافي والشيخ محمد بن عبد الوهاب والشيخ سليمان بن حمدان وغيرهم قالوا : أن إرادة الإنسان بعمله الدنيا أعظم من الرياء لأن مريد الدنيا قد تغلب إرادته تلك على كثير من عمله فيطول معه بخلاف الرياء فهو قد يعرض له في عمل دون عمل ولهذا سمي طالب الدنيا عبداً .

وقد استدل المؤلف رحمه الله لترجمة الباب بأدلة :

أولها : قوله تعالى : [مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ وَأُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾] {هود: ١٥-١٦}

هذه الآية اختلف في سبب نزولها فقليل بأنها عامة لجميع الخلق وقليل أنها في أهل القبلة والقولان متقاربان وقيل : إنها نزلت في الكفار خاصة وبه قال قتادة والفراء والشيخ ابن عثيمين رحم الله الجميع وهذا القول هو الأقرب لأن السياق يدل عليه خصوصاً الجزاء المترتب على ذلك .

لكن هل يصح أن يستدل بها على بعض أفعال المسلمين التي تتوافق مع أفعال الكفار ؟

الصحيح أن هذا يصح وهذا ورد عن السلف كعمر رضي الله عنه وابنه وهو صنيع المؤلف في كتابه فالآية وإن قيل أنها في الكفار فلا حرج أن تنزل على أفعال المسلمين إذا حصلت الموافقة للتحذير والتنبيه .

والمراد بهذه الآية أن من كان يقصد بعمله الصالح الحياة الدنيا وزينتها ومتاعها فإننا نوف لهم في الدنيا ثواب أعمالهم بالصحة والرزق والسرور في الأهل والولد من غير نقصان .

أما في الآخرة فليس لهم جزاء إلا النار لحبوط عملهم الذي عملوه في الدنيا فلا ثواب لهم فيها ولا جزاء .

فالدنيا لها زينة وحلاوة من قدمها على الآخرة فقد خسر الآخرة وحلاوتها وزينتها ولهذا فإن الكفار تعجل لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا كما قال تعالى : [وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا] {الأحقاف: ٢٠} قال قتادة - رحمه الله - : "من كانت الدنيا همه وطلبه ونيتته، جازاه الله بحسناته في الدنيا، ثم يفضي إلى الآخرة وليس له حسنة يعطى بها جزاء، وأمّا المؤمن فيجازى بحسناته في الدنيا، ويُناب عليها في الآخرة" (تفسير ابن كثير)

ولما سئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب عن قوله تعالى : [مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ] {هود: ١٥} ذكر أنها تشمل أنواعاً :

النوع الأول: المشرك والكافر الذي يعمل أعمالاً صالحةً في هذه الدنيا؛ من إطعام الطعام وبر الوالدَيْن، والصدقات والتبرُّعات، ووجوه الإحسان، فهذا لا يؤجر عليها في الآخرة؛ لأنها لم تُبْنَ على التوحيد والإخلاص لله تعالى، فهو داخل في قوله: **[مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ]** لكنه يُجَازَى عليها في الدنيا فقط .

النوع الثاني: المؤمن الذي يعمل أعمالاً من أعمال الآخرة، لكنَّه لا يُريد بها وجه الله، وإنما يُريد بها طمع الدنيا كالذي يحج ويعتمر عن غيره، يريد أخذ العَوَظ والمال، وكالذي يتعلم ويطلب العلم الشرعي من أجل أن يحصل على وظيفة، فهذا عمله باطل في الدنيا، وحابط في الآخرة، وهو شَرُّك أصغر .

النوع الثالث: مؤمن عمل العمل الصالح مُخلصاً لله - عزَّ وجل - لا يُريد به مالاً أو متاعاً من متاع الدنيا ولا وظيفة، لكن يُريد أن يجازيه الله به، بأن يشفيه الله من المرض، ويدفع عنه العين، ويدفع عنه الأعداء، فإذا كان هذا قصده، فهذا قصد سيئ، ويكون عمله هذا داخلياً في قوله: **[مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ]** .

النوع الرابع: وهو أكبر من الذي قبله، وهو الذي ذكره مُجاهد في الآية أنها نزلت فيه، وهو أن يعمل أعمالاً صالحة، ونِيَّته رياء الناس، لا طلب ثواب الآخرة. (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد) للشيخ عبدالرحمن بن حسن. قال المؤلف رحمه الله تعالى: (في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: تعس عبد الدينار)

المراد بالدينار دينار الذهب أما الدرهم فهو درهم الفضة وأما الخميصة فهي : الكساء الجميل وأما الخميعة فهي: الفراش الوثير ، وفي هذا الحديث ذم لطالب الدنيا وعابدها فهو خائب خاسر عبد للدنيا حريص على جمع المال قائم على حفظه لا يرضى ولا يغضب ولا يحب ولا يبغض إلا لأجله ، وسماه عبداً لشدة شغفه وحرصه عليه فهو في شقاء وهلاك حيث أراد بعمله وجه غير الله فجعل مع الله شركاء في المحبة والعبودية ومن كان هذه حاله فقد استحق أن يدعى عليه بما يسوؤه كما في دعائه ﷺ عليه بقوله: (تعس وانتكس وإن شيك فلا انتقش) ولا بد أن يجد أثر هذه الدعوات في الدنيا و الآخرة. وقد أتى الدعاء عليه بلفظ الخبر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية (الفتاوى) فتعس وانتكس أي أصابه الخيبة والخسران (وإذا شيك فلا انتقش) أي إذا أصابته شوكة أو بلية فلا يجد من يخرجها ولا يستطيع هو أن يخرجها.

وحال من عبد الدنيا وذل لها أنه «إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط» فرضاه لغير الله وسخطه لغير الله فالدنيا تدنيه وتجعله عبداً لها بخلاف من أخلص لله جل وعلى في عمله فهذا هو السعيد الذي ينال أعلى المراتب وهي الجنة كما قال عليه الصلاة والسلام: «طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقية كان في الساقية، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع» فالدنيا لا تمهه بقدر الآخرة والبحث عن رضا الله والإخلاص في العمل في أي موقع كان فجسده مع المخلوقين وقلبه مع الخالق.

فإن قيل لما خص العبد بالذكر ولم يسمه مالكاً أو جامعاً؟

خص العبد بالذكر دون المالك والجامع إيدانا بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها. (حاشية كتاب التوحيد)

و(طوبى) لصاحب الآخرة ومن أصحاب الآخرة رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله أي في مواطن الجهاد وساحات القتال وقد وصفه عليه الصلاة والسلام بالعبودية لكنها العبودية الحقة التي أمر الله بها وهذه المقارنة بين العبدین منهج للدعاة في دعوتهم فعند النقد وبيان الخطأ للناس يذكر الصحيح الذي يجب عليهم فعله ويفتح لهم مجالاً لما ما يحب الله فمثلاً من حذر من الزنا فإنه يفتح للناس باباً في أمر الزواج وهو الحلال فإذا حذرت من الحرام فبين طريقة الوصول للحلال وإذا حذرت من الدنيا هونها فتكلم عن الآخرة وفضلها وهذا هو منهج النبي ﷺ ومن ذلك قوله: "من أصبح والدنيا همه فرق الله شمله وجعل فقره بين عينيه ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له، ومن أصبح والآخرة همه جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة" ففرق بين من في فراشه يفكر في الأسهم والمال وبين من في فراشه يفكر في الوتر والقيام أو يفكر في صيام الغد أو صلاة الفجر بينهما فرق فالأول يقوم ونفسه تعيسة وأموره مختلطة وأما الآخر نفسه منفتحة وأموره متيسرة ولهذا قال بعض العباد "لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن عليه من السعادة واللذة والرغد وهو يغط خبزة يابسة في النهر ولا يجد مالاً يقول لجالدونا عليه بالسيوف" فالسعادة الحقيقية هي سعادة القلب.

الشاهد هنا أن النبي ﷺ قارن بين صاحب الدنيا وصاحب الآخرة ذكر صاحب الدنيا ثم قال عن صاحب الآخرة (طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله) وهذا ليس حصراً وإنما هو من باب المثال

فإن قيل ما المراد بطوبى؟

قيل بأنها الجنة وقيل بأنها شجرة في الجنة كما عند أحمد في المسند والمراد أن أطيب حال تكون لهذا الرجل هي الجنة.

والعنان :هو الحبل الذي يكون عند رقبة ووجه الفرس عند الانطلاق وعند الذهاب وعند دخول المعركة فهو حبل يمسك به المجاهد فرسه عند الركوب عليه .

والمراد بقوله: أشعث رأسه :أي أن رأسه متطاير لأنه مشغول في الجهاد في سبيل الله عن تنظيم شعره وترجيئه وقوله (إن كان في الحراسة كان في الحراسة) دليل على أنه لا يغضب إن أمر بأن يكون حارساً أو في الساقة وهي مؤخرة الجيش والجيش يسمى خميساً لأنه أخماس مقدمة وقلب وميمنة وميسرة وساقة .

ولا يغضب إن استأذن ولم يؤذن له أو شفع ولم يشفع فهو همه الدار الآخرة يرضى بأي مكان لعلمه أن أمر الأمير من أمر الله عز وجل ومعصيته من معصية الله تبارك وتعالى فهو له هدف أسمى وغاية عليا هي البحث عن ما يحب الله عز وجل بأي موطن وموضع كان ،قال الشيخ سليمان بن عبد الله بعد هذا الحديث (وفيه أن هذه الأمور ونحوها لا تكون لهوان المؤمن على الله بل لكرامته) .

ونأخذ من هذا الحديث عدة فوائد منها:

- أهمية تقديم الآخرة على الدنيا.
- التواضع عند أوامر الله جل وعلا أو عند أوامر من ولاه الله على أمرٍ من الأمور .
- فضل الجهاد في سبيل الله تبارك وتعالى .
- الحرص على ما ينفع المسلمين ولو كان الإنسان في مكان ليس كما يؤمله ويرجوه وغيرها من الفوائد وقد تقدمت.

◀ مسألة : أقسام إرادة الإنسان بعمله الدنيا فقط :

القسم الأول: أن يكون الباعث لأعماله الصالحة الدنيا فقط دون الآخرة كمن غزا ليغنم ومن تعلم العلم الشرعي للوظيفة فهذا من الشرك الأكبر إذا لم يؤمن ويسلم إلا من أجل الدنيا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث القدسي (قال الله: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك") رواه البخاري - وأيضاً ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " في الثلاثة الذين هم أول من تسعر بهم النار يوم القيامة: القارئ الذي قرأ القرآن ليقال فلان قارئ والمتصدق الذي أنفق أمواله ليقال فلان جواد والغازي الذي قتل في الجهاد ليقال جريء " .

القسم الثاني: أن يريد الإنسان بعمله الصالح الدنيا فقط لكن في عمل واحد من الأعمال ليس في كل الأعمال كمن يجاهد من أجل الدنيا أو يواظب على الصلاة لأجل وظيفة المسجد أو رياسة أو نحو ذلك . وهذا القسم محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول: وبه قال الغزالي والسيوطي أن هذا الفعل محرم.

القول الثاني: وبه قال ابن القيم والشيخ محمد بن عبد الوهاب وسليمان بن عبد الله أنه من الشرك الأصغر لأنه جعل عمله مطية ووسيلة لحصول منفعة دنيوية ولم يكن أكبر لأن فعله هذا لم يكن من باب الغاية والقصد فهو ينافي كمال الإخلاص وهذا القول هو الأقرب لقوله: **[مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ]** .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية حكي عن أبي حامد الغزالي " أنه بلغه أن من أخلص لله أربعين يوماً تفجرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه قال - يعني الغزالي - : فأخلصت أربعين يوماً فلم يتفجر شيء فذكرت ذلك لبعض العارفين فقال لي إنما أخلصت للحكمة ولم تخلص لله جلا وعلا" ومن هذا أيضاً من يعمل العمل الصالح لقصد حفظ ماله وأهله وصحته وإدامة النعم عليه ويقطع النظر عن الآخرة على الإطلاق فلا تحمه فهذا قد يعطى ثواب عمله في الدنيا لكن ليس له في الآخرة من نصيب .

القسم الثالث : ألا يريد بعمله الصالح وجه الله ولا الدنيا وإنما محبة لهذا العمل كمن يحب الصدق والعفو والعلم لكن لا يريد بذلك وجه الله ولا الدنيا فهذا يرجى له الإثابة والأجر قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "من فعل هذا أو غيره مما هو خير في نفسه لما فيه من المحبة له لا لله ولا غيره من الشركاء فليس مذموماً بل قد يثاب بأنواع من الثواب ، ولو كان كل فعل حسن لم يفعل لله مذموماً لما أطعم الكافر بحسناته في الدنيا لأنها تكون سيئات وقد يكون من فوائد ذلك وثوابه في الدنيا أن يهديه الله إلى أن يتقرب بها إليه وهذا معنى قول بعضهم طلبنا العلم لغير الله فأبى ألا أن يكون لله ، وقال أبو سليمان الداني: من عمل عمل خير من غير نية كفاه نية اختياره للإسلام على غيره من الأديان" (جامع المسائل)

وقال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله عن قوله ﷺ: (وإماطة الأذى عن الطريق صدقة) "بأن الإنسان يؤجر بمجرد الفعل ولو لم ينو" (شرح الأربعين النووية) .

القسم الرابع : أن يكون الباعث لعمله إرادة الآخرة فقط وتأتي الدنيا تابعة كالغنيمة لمن جاهد، وبسط الرزق لمن وصل رحمه فهذا الفعل جائز لأن الشرع أحل ذلك قال تعالى: **[وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿١٥٦﴾ وَيَرْزُقْهُ**

مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ] {الطَّلَاق: ٢- ٣} وقال ﷺ: "من أحب أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه" رواه البخاري ومسلم .

لكن هل يصله الأجر كاملاً ؟

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : إنه لا يصل إليه الأجر كاملاً لتعجله جزء من الأجر في الدنيا وبه قال ابن جرير والشاطبي وابن قدامة وابن القيم وابن حجر وابن رجب وابن بطال وابن دقيق والنووي وغيرهم واستدلوا على ذلك بما ورد في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: " إن الغزاة إذا غنموا غنيمة، تعجلوا ثلثي أجرهم فإن لم يغنموا شيئاً تم لهم أجرهم" .

القول الثاني : أنه يصل الأجر إليه كاملاً حتى لو جاءت الدنيا تابعة مادام قصده الأول الله والدار الآخرة وهذا القول قوي وبه قال ابن عبد البر والقرطبي واستدلوا على ذلك بأدلة:

١- قوله تعالى: [فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا] {النساء: ٧٤}

٢- قوله ﷺ "تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج له إلا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته بأن يدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة" رواه البخاري ومسلم

٣- أن هذه الأمة أحلت لها الغنائم بالإجماع كما قال ابن عبد البر فلو كانت الغنيمة تحبط الأجر أو تنقصه ما كانت فضيلة لها .

وهنا لطيفة ذكرها ابن حجر رحمه الله في (الفتح) قال: " روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: (ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، فإن لم يصبوا غنيمة تم لهم أجرهم)، وذكر بعض المتأخرين للتعبير بثلثي الأجر في حديث عبد الله بن عمرو حكمة لطيفة بالغة، وذلك أن الله أعد للمجاهدين ثلاث كرامات، دنيويتان وأخروية، فالدنيويتان السلامة والغنيمة، والأخروية دخول الجنة، فإذا رجع سالماً غانماً فقد حصل له ثلثا ما أعد الله له، وبقي له ثلث، وإن رجع بغير غنيمة، عوّضه الله عن ذلك، ثواباً في مقابلة ما فاته، وكأن معنى الحديث، أنه يقال للمجاهد، إذا فات عليك شيء من أمر الدنيا عوضتك عنه ثواباً، وأما الثواب المختص بالجهاد فهو حاصل للفريقين معاً".

القسم الخامس : أن يكون الباعث لعمله الدنيا والآخرة جميعاً كمن يحج لوجه الله وللتجارة، وكمن يصوم لوجه الله وللعلاج، وكمن يتوضأ للصلاة وللتبرد، وكمن يطلب العلم لوجه الله وللوظيفة وهذا محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول: أنه عمله غير مقبول وهذا اختيار ابن حزم وابن القيم (الجواب الكافي) لأنه لم يخلص لله في عمله فهو أدخل مع إرادة وجه الله الدنيا .

القول الثاني: وبه قال الشاطبي والشيخ عبد الرحمن السعدي في (القول السديد) وظاهر اختيار القراني في (الفروق) أنه إن تساوى القصدان أو غلب قصد الآخرة فالعمل مقبول وليس بآثم لكنه ناقص الأجر لفقده كمال الإخلاص واستدلوا على ذلك بأدلة:

١- قوله تعالى: [وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢٠﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ] {الطلاق: ٢٠- ٣}

٢- قوله تعالى: [فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١٠١﴾ وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا] {نوح: ١٠- ١٢}

٣- ما روى أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال : " من أحب أن ييسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه " والناظر في هذه النصوص يجد أنها تدل على جواز إرادة وجه الله والمنافع الدنيوية جميعاً؛ لأن هذه المنافع الدنيوية ذُكرت على سبيل الترغيب والتحفيز لفعل هذه العبادات، والحقيقة أن هذا القول هو أوسط الأقوال وأعد لها في المسألة لكن على الإنسان أن يخلص في عمله لله ويحذر من كل وسيلة تكون سبباً في هدم عمله أو نقصه .

القسم السادس : أن يعمل العمل الصالح مخلصاً لله عز وجل ثم بعد فترة يريد بها شيئاً من الدنيا كالثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة وهذا نوعاً من أنواع التوسل الجائز .

القسم السابع : أن يعمل العمل الصالح لله لكن من أجل عبادة أخرى كمن صام من أجل العفة عن الحرام وكمن أطال الركوع من الأئمة من أجل المأموم فهذا ليس بشرك وفعله بإذن الله جائز لأنه من مقاصد الشرع .

القسم الثامن : وهو فيمن أخلص لله في عمله لكنه يأخذ على عمله جعلاً ومكافأة مثل من يأخذ مكافأة من الأوقاف على إمامة المسجد ويأخذ مكافأة من الدولة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذا قال عنه الشيخ عبد الرحمن السعدي : " وأما من عمل لله وحده وأخلص في عمله إخلاصاً تاماً ولكنه يأخذ على عمله جعلاً معلوماً يستعين به على العمل والدين كالجعلات التي تجعل على أعمال خير وكالمجاهد الذي يترتب على

جهاده غنيمة أو رزق أو الأوقاف التي تجعل على المساجد والمدارس والوظائف الدينية لمن يقوم بها فهذا لا يضر أخذه في إيمان العبد وتوحيده لكونه لم يرد بعمله الدنيا وإنما أراد الدين وقصد أن يكون ما حصل له معيناً له على قيام الدين ولهذا جعل الله في الأموال الشرعية كالزكاة وأموال الفيء وغيرها جزءاً كبيراً لمن يقوم بالوظائف الدنيوية النافعة " . (القول السديد) وهذا القسم قريب من القسم الرابع الذي تقدم.

القسم التاسع : من عمل العمل لله وبعد الانتهاء من العمل كوفئ فهذا جائز لأنه من عاجل بشرى المؤمن سواء كانت المكافأة ثناءً أو جائزة أو هدية أو نحو ذلك فعن أبي ذر رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله - ﷺ -: رأيت الرجل يعمل العمل من الخير ويحمده الناس عليه؟ قال: " تلك عاجل بشرى المؤمن " رواه مسلم.

◀ مسألة : ما حكم من جاهد بقصد الرياء والأجر جميعاً ؟

أن هذا لا أجر له ويدل عليه ما أخرجه النسائي بسند حسن عن أبي أمامة رضي الله عنه : " أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله رأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر ؟ فقال النبي ﷺ : لا شيء له " .

باب من أطاع العلماء والأمرأ في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرمه فقد اتخذهم أرباباً

وقال ابن عباس: يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر؟!

وقال الإمام أحمد: عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: [فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ] {النور: ٦٣} أتدري ما الفتنة؟ الفتنة: الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك.

عن عدي بن حاتم: أنه سمع النبي ﷺ يقرأ هذه الآية: [اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ] {التوبة: ٣١} الآية. فقلت له: إنا لسنا نعبدهم قال: (أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلّون ما حرم الله، فتحلوناه؟) فقلت: بلى. قال فتلك: عبادتهم) رواه أحمد، والترمذي وحسنه.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن طاعة الرؤساء والأمرأ والعلماء في تحريم الحلال وتحليل الحرام شرك ينافي التوحيد لأن طاعتهم بمنزلة اتخاذهم أرباباً من دون الله .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: " فكما أننا مأمورون ألا نخاف إلا الله و لا نتوكل إلا على الله ولا نرغب إلا إلى الله ولا نستعين إلا بالله ولا تكون عبادتنا إلا لله فكذلك نحن مأمورون أن نتبع الرسول ونطيعه و نتأسى به فالحلال ما حلله و الحرام ما حرمه والدين ما شرعه" (الفتاوى)

وقال ابن القيم: " فرأس الأدب معه ﷺ كمال التسليم له والانقياد لأمره و تلقي خبره بالقبول والتصديق دون أن يحمله معارضة خيال باطل يسميه معقولاً أو يحمله شبهة أو شك أو يقدم عليه آراء الرجال و زبالات أذهانهم فكما وحد المرسل سبحانه وتعالى بالعبادة والخضوع والذل و الإنابة والتوكل فهما توحيدان لا نجاة للعبد من عذاب الله إلا بهما توحيد المرسل و توحيد متابعة الرسول فلا يحاكم إلى غيره ولا يرضى بحكم غيره ولا يقف تنفيذ أمره و تصديق خبره على عرضه على قول شيخه وإمامه و ذوي مذهبه وطائفته ومن يعظمه " (مدارج السالكين)

قال ابن كثير في قوله تعالى : [وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ] {الأنعام: ١٢١} قال: " أي حيث عدلتم عن أمر الله لكم وشرعه إلى قول غيره فقدمتم عليه غيره فهذا هو الشرك كقوله تعالى: [اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ] {التوبة: ٣١} (التفسير) .

فإن قيل ما المراد بالطاعة الواردة في الترجمة ؟

المراد بها الموافقة على وجه الاختيار لا ما كان على وجه الإكراه والإجبار فهذا يعذر وعلى هذا فمن أطاع العلماء والأمرء في ما يخالف الشرع فقد جعلهم بمنزلة الخالق المشرع وهذا مما ينافي التوحيد.

فإن قيل هل هذا خاص بالعلماء والأمرء دون غيرهم ؟

لا فهذا عام في كل مخلوق حرم ما أحل الله أو أحل ما حرمه وتخصيص المصنف الباب بالعلماء والأمرء لأنهم أولى من يطاع في مثل هذا إذ هم أولى الأمر كما جاءت بذلك الأدلة.

واستدل المصنف رحمه الله على هذه الترجمة بأدلة منها:

(قول ابن عباس رضي الله عنهما : " يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ، أقول : قال رسول الله ﷺ ، و تقولون قال : أبو بكر وعمر " ؟!)

هذا الكلام الذي قاله ابن عباس رضي الله عنهما رد على من قال بأن الأفضل للإنسان أن يحج مفرداً كما هو رأي أبو بكر وعمر رضي الله عنهما و هو يقول أن النبي ﷺ فضل التمتع في الحج على غيره فكيف تقدمون رأي أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على كلام النبي عليه الصلاة والسلام وحته وأيضاً فيه دلالة منه على أن من رد كلام النبي ﷺ أو شرع الله بأقوال الرجال بأنه على خطر عظيم و لهذا قال: " يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله و تقولون قال أبو بكر وعمر " مع العلم أن هذا الأثر لو بحثنا عنه في كتب السنة فلن نجد بهذا اللفظ والذي يبدو بأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب نقله من (فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية) و(ابن القيم في إعلام الموقعين و الزاد والصواعق المرسلة)

إلا أنه جاء معناه عن ابن عباس حيث قال ﷺ: " تمتع النبي ﷺ فقال : عروة بن الزبير: نهي أبو بكر وعمر عن المتعة فقال ابن عباس رضي الله عنهما ما يقول عروة قال : يقول نهي أبو بكر وعمر عن المتعة فقال ابن عباس : أراهم سيهلكون ليس أبا بكر وعمر، لكن الذين أخذوا بقولهم أقول قال النبي ﷺ ويقولوا نهي أبو بكر وعمر " رواه الإمام أحمد في المسند وقد حسنه ابن مفلح لكن إسناده فيه مقال لأن فيه رجل اسمه (شريك بن عبد الله)

وفيه ضعف وأتى بلفظ آخر "قال عروة لابن عباس رضي الله عنهما : ألا تتق الله ترخص في المتعة ؟ فقال ابن عباس : سل أملك يا عروة فقال عروة: أما أبو بكر وعمر فلم يفعلوا فقال ابن عباس : والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله أحدثكم عن رسول الله وتحدثون عن أبي بكر وعمر فقال عروة: لهما أعلم بسنة رسول الله وأتبع لها منك" وهذا الأثر أورده ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله .

ومن الروايات كذلك ما ورد في (الأوسط) كما في مجمع البحرين عن عروة أنه أتى ابن عباس رضي الله عنهما فقال: يا ابن عباس طالما أضللت الناس قال : وما ذاك يا عروة : قال الرجل يخرج محرماً بحج أو بعمره، فإذا طاف زعمت أنه قد حل فقد كان أبا بكر وعمر ينهيان عن ذلك فقال: أهما ويحك أثر عندك أم ما في كتاب الله وما سن رسول الله في أصحابه و في أمته، فقال عروة : هما كانا أعلم بكتاب الله وما سن رسول الله ﷺ مني ومنك قال ابن أبي مليكة: فخصمه عروة" قال الهيثمي في (المجمع): "رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن" وأيضاً من الروايات وهي مفيدة عن سالم أنه قال: "سئل ابن عمر عن متعة الحج فأمر بها ف قيل له إنك تخالف أباك قال إن أبي لم يقل الذي تقولون إنما قال أفردوا العمرة من الحج أي: أن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهدي وأراد أن يزار البيت في غير شهور الحج فجعلتموها أنتم حراماً وعاقبتم الناس عليها وقد أحلها الله وعمل بها رسول الله ﷺ قال فإذا أكثروا عليه قال: أفكتاب الله أحق أن يتبع أم عمر"

وابن عباس لا يريد بهذا الكلام إلا تربية من ذهب إلى هذا القول والحرص على تقديم كلام النبي ﷺ وأن من الخطأ والخطر تقدم كلام العالم على كلام النبي ﷺ فالنصوص لا تعارض بقول أحد كائنا من كان، مع العلم أن مسألة تفضيل الأنسك في الحج محل خلاف بين أهل العلم لكن كما قلنا هو يريد بيان المنهج السليم عند معارضة النصوص مع كلام البشر فإذا كان هذا قول ابن عباس في الخليفين الراشدين، فكيف بمن ترك قول رسول الله لقول من هو دونهم ؟

قال الشافعي رحمه الله : " أجمع العلماء على أن من استبان له سنة رسول الله لم يكن له أن يدعها لقول أحد". وقد أورد المصنف رحمه الله أثراً من كلام الإمام أحمد فيه التأكيد على هذا المنهج الشرعي فقال: (وقال أحمد بن حنبل : عجت لقوم عرفوا الإسناد وصحته ، يذهبون إلى رأي سفيان ، و الله تعالى يقول : [فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ] {النور: ٦٣} أو يصيبهم عذاب أليم " ، أتدري ما الفتنة ؟ الفتنة الشرك ، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك) .

كلام الإمام أحمد هذا رواه عنه الفضل ابن زياد وأبوطالب، قال الفضل: قال أحمد: نظرتُ في المصحف فوجدت طاعة الرسول في ثلاثة وثلاثين موضعاً. ثم جعل يتلو: [فَلْيُحَذِّرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ] وجعل يكررها ويقول: وما الفتنة إلا الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك، وجعل يتلو هذه الآية: [فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ] {النساء: ٦٥} فالإمام أحمد رحمه الله ينكر ويتعجب ممن يذهب إلى أقوال الرجال ولو كانوا علماء كسفيان الثوري ونحوه مع استبانة سنة النبي ﷺ وصراحة لفظها ولا شك أن هذا من الخلل في التلقي، وهو من التعظيم للذوات والأشخاص الذي جاء الشرع بالتحذير عنه بل إن هذا هو منهج كبار أهل العلم وجهابذته كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وغيرهم: حيث نحا عن تقليدهم عند مخالفة النصوص ولهذا دائماً ما يذكر عنهم قولهم: "إذا صح الحديث فهو مذهبي" وقال الإمام أحمد: "لا تقلدني ولا تقلد مالك ولا الشافعي وخذ من حيث أخذوا"

قال ابن القيم رحمه الله: "ومن أحالك على غير "أخبرنا" و"حدثنا" فقد أحالك: إما على خيال صوفي، أو قياس فلسفي، أو رأي نفسي، فليس بعد "القرآن" و"أخبرنا" و"حدثنا" إلا شبهات المتكلمين، وآراء المنحرفين، وخيالات المتصوفين، وقياس المتفلسفين، ومن فارق الدليل، ضلَّ عن سواء السبيل، ولا دليل إلى الله والجنة، سوى الكتاب والسنة، وكل طريق لم يصحبها دليل القرآن والسنة فهي من طرق الجحيم، والشيطان الرجيم، والعلم ما قام عليه الدليل، والنافع منه: ما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم" (مدارج السالكين ٤٦٨/٢)

وقال مُحمَّد صقر الحنفي :

وقول أعلام الهدى لا يعمل	بقولنا بدون نص يقبل
فيه دليل الأخذ بالحديث	وذاك في القديم والحديث
قال أبو حنيفة الإمام	لا ينبغي لمن له إسلام
أخذ بأقوالي حتى تعرضا	على الكتاب والحديث المرتضى
ومالك إمام دار الهجرة	قال وقد أشار نحو الحجرة
كل كلام منه ذو قبول	ومنه مردود سوى الرسول
والشافعي قال إن رأيتم	قولي مخالفاً لما رويتم
من الحديث فاضربوا الجدار	بقولي المخالف الأخبار

وأحمد قال لهم لا تكتبوا ما قلته بل أصل ذلك فاطلبوا

فاسمع مقالات الهداة الأربعة واعمل بها فإن فيها منفعة

لقمعها لكل ذي تعصب والمنصفون يكتفون بالنبي

واعجب لما قالوا من التعصب أن المسيح حنفي المذهب

وقد استدل الإمام أحمد لكلامه بقوله تعالى: **[فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ]** والمراد بالآية: التحذير لمن خالف أمر النبي ﷺ أن تصيبه فتنة في قلبه من كفر أو شرك أو نفاق أو بدعة أو يصيبه عذاب أليم في الدنيا بقتل أو حد أو حبس أو نحو ذلك أو يصيبه عذاب أليم في الآخرة فرد قول الرسول عليه الصلاة والسلام أو رد بعضه سبب لزيغ القلب أو الوقوع في الهلاك الأليم في الدنيا والآخرة .

والهاء في قوله: **[فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ]** ومثلها الهاء في قول الإمام أحمد: "لعله إذا رد بعض قوله" ترجع للرسول عليه الصلاة والسلام فالمخالف لأوامر الله ورسوله معرض لأحد أمرين إما الوقوع في الفتنة كالبدعة أو الشرك وإما أن يصاب بالعذاب الأليم سواء في الدنيا أو الآخرة ، لأنه رد قول النبي ﷺ عن تعمد في الغالب وهذا إنما يكون عن تعصب أو هوى أو نحو ذلك ولهذا هو مهدد بزيغ القلب أو الإصابة بالعذاب الأليم .

والعجب الواقع من الإمام أحمد رحمه الله عجب إنكار واستنكار لهذا الفعل الحاصل من بعض الناس والعجب على نوعين :

أ- عجب استحسان كما في حديث عائشة رضي الله عنها (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعجبه التيامن في تنعله وترجله و طهوره وفي شأنه كله) رواه البخاري مسلم .

ب- عجب إنكار وهو مراد الإمام أحمد رحمه الله ومنه قوله تعالى: **[بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ]** {الصفات: ١٢} قال المصنف رحمه الله: (عن عدي بن حاتم : " أنه سمع النبي ﷺ يقرأ)

عدي بن حاتم كان نصرانيا فهداه الله بفضلله ورحمته إلى الإسلام وحسن إسلامه وقد سمع النبي عليه الصلاة والسلام يقرأ قوله تعالى: **[اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ]** {التوبة: ٣١} فقال إنا لسنا نعبدهم وقوله هذا نابع عن ظنه بأن العبادة مقصورة على الركوع والسجود والذبح والنذر مما يتقرب به العبد إلى ربه من القربات دون ما يتعلق بالطاعة فبين له النبي عليه الصلاة والسلام أن طاعة الأحبار وهم العلماء والرهبان وهم

العباد فيما حرم الله في تحريم الحلال وتحليل الحرام من اتخاذهم أرباباً معبودين من دون الله والأرباب: جمع رب والرب هو المالك المتصرف والتصرف على نوعين :

١- تصرف تشريعي .

٢- تصرف قدري.

و المراد بالباب الذي معنا التصرف التشريعي قال تعالى : [أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ] {الشورى: ٢١}

ومن أمثلة ما أحلوه لهم وقد حرمه الله عليهم: تحليل أكل لحم الخنزير والصلاة إلى المشرق واتخاذ الصور في الكنائس و تعظيم الصليب وغير ذلك مما حرمه الله تعالى عليهم فطاعة المخلوق في معصية الله عبادة له من دون الله لاسيما في تشريع الأحكام و سن القوانين الوضعية .

وحديث عدي قال عنه المصنف بأنه أخرجهم أحمد ولم أجده في المسند وذكر بأن الترمذي حسنه لكنه لم يشر إلى أنه استغربه وهذا إشارة من الترمذي رحمه الله إلى ضعفه كما قال ابن القيم رحمه الله في كتاب (تهذيب السنن) بأن الترمذي إذا قال في الحديث بأنه غريب فهو تضعيف له .

والحديث مختلف في تحسينه وتضعيفه وممن ذهب إلى تحسينه شيخ الإسلام ابن تيمية كما في كتاب (الإيمان) واعلم أنه مع القول بتضعيفه فإن معناه صحيح سليم .

◀ مسألة : اتباع العلماء والأمرء في التحليل والتحريم على أقسام ؟

القسم الأول: أن يطيعهم وهو يعلم أنهم مخطئون وهذا على قسمين :

أ - طاعتهم في الأمور المجمع عليها المعلومة من الدين بالضرورة فهذا شرك أكبر مثل لو أطاعهم في الذبح لغير الله .

ب- أن يطيعهم في المسائل الخلافية التي لها حظ من النظر كأن يطيعهم بجواز قص اللحية أو نحو ذلك وهو يعلم أنه خطأ لكنه اتبع هواه فهذا يعتبر فعل كبيرة من كبائر الذنوب .

القسم الثاني: وهو أن يطيعهم وهو لا يعلم مخالفتهم وهذا على قسمين :

أ- المسائل المجمع عليها المعلومة من الدين بالضرورة فهذا يكفر إلا من استثنى كمن كان حديث عهد بإسلام أو كان في بادية بعيد عن الناس أو نحو ذلك .

ب- المسائل التي لها حظ من النظر فهذا يعذر لعدم علمه بالمخالفة .

القسم الثالث : أن يطيعهم عالماً معتقداً أن لهم التحليل والتحرير فهذا يكفر .

و بعض أهل العلم يذهب إلى تقسيم آخر كشيخنا ابن عثيمين فيقول إن اتباع العلماء و الامراء في التحليل والتحرير ينقسم إلى ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أن يتابعهم راضياً بقولهم كارهاً لحكم الله تعالى فهذا يكفر لأنه كره ما أنزل الله و كراهة ما أنزل الله كفر لقوله تعالى: [ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فَأُحْبِطَ أَعْمَالُهُمْ] {محمد: ٩} ولا تحبط الأعمال إلا بالكفر .

القسم الثاني : أن يتابعهم راضياً بحكم الله عالماً بأنه أفضل للعباد لكن لهوى في نفسه اتباعهم فهذا لا يكفر لكنه يعتبر فاسق من العصاة .

فإن قيل لماذا لم يكفر ؟

لأنه لم يرفض حكم الله لكنه رضي به وخالفه لهوى في نفسه فهو كسائر أهل المعاصي .

القسم الثالث : أن يتابعهم جاهلاً معتقداً أن هذا حكم الله فهذا على قسمين :

أ- أن يمكنه معرفة الحق فهذا مقصر آثم لأن الله عز وجل أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم .

ب- ألا يكون عالماً ولا يمكنه سؤال أهل العلم فيتابعهم تقليداً و يظن أن هذا هو الحق فهذا لا شيء عليه لأنه فعل ما أمر به و كان معذوراً بذلك و لذلك ورد أن النبي ﷺ أنه قال: (من أفتي بغير علم فإنما أثمه على من أفناه) ولو قلنا بإثمه بخطأ غيره للزم من ذلك الحرج والمشقة ولم يثق الناس بأحد لإحتمال خطأه.

﴿ باب قوله تعالى: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ

يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا) الْآيَات ﴿٥٩﴾

وقوله: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ) وقوله: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا) الْآيَةِ. وقوله: (أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ) الْآيَةِ.

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به) قال النووي: حديث صحيح، رويناه في كتاب "الحجة" بإسناد صحيح.

وقال الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة ؛ فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد لأنه عرف أنه لا يأخذ الرشوة وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود لعلمه أنهم يأخذون الرشوة فاتفقا أن يأتيا كاهناً في جهينة فيتحاكما إليه، فنزلت: (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ) الْآيَةِ.

وقيل: نزلت في رجلين اختصما، فقال أحدهما: نترافع إلى النبي ﷺ، وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف، ثم ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القصة. فقال للذي لم يرض برسول الله ﷺ: أكذلك؟ قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله .

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أنه لما كان التحاكم إلى الطاغوت والحكم بغير ما أنزل الله عز وجل من الكفر به سبحانه وتعالى ناسب أن يذكر المصنف هذا الباب في كتاب التوحيد لأن هذه الأفعال مما يناقض أصل التوحيد وبيان ذلك من لوازم الشهادتين. قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: "فالإيمان لا يصح و لا يتم إلا بتحكيم الله ورسوله في أصول الدين و فروعه و في كل الحقوق ، فمن تحاكم إلى غير الله ورسوله فقد اتخذ ذلك ربا، وقد حاكم إلى الطاغوت " (القول السديد) .

وقال الشيخ ابن إبراهيم رحمه الله: " إن من الكفر الأكبر المستبين تنزيل القانون اللعين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب محمد ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين لقوله تعالى: [فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا] {النساء: ٥٩} . (الفتاوى)

وعلاقة هذا الباب بالباب السابق هي أن الباب السابق تكلم فيه المصنف عن متابعة النبي ﷺ وأنه لا يقدم قول غيره عليه ﷺ حتى ولو كان من الأمراء أو العلماء وفي هذا الباب بين المصنف رحمه الله أن من لوازم المتابعة تحكيم شرع الله في موارد النزاع والخصومة لأن هذه هي حقيقة المتابعة .

والآية التي ذكرها المصنف رحمه الله في الترجمة فيها إنكار الله لمن يدعي الإيمان بما أنزل على النبي ﷺ من القرآن وعلى غيره من الأنبياء السابقين من الكتب الأخرى وهو مع ذلك يريد التحاكم في فصل الخصومات إلى الطواغيت التي أمر بالكفر بها وأن يحكم شرع الله في هذا ، ومن أعرض عن هذا فقد سلك سبيل الشيطان وأتمر بأمره وصار إلى ضلاله وشره فأبعد عن الحق وانغمس بالباطل .

ومن يتهرب من حكم الله ويذهب إلى حكم الطاغوت مع إدعاءه أنه يؤمن بما أنزل الله وما أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم من قبل فهذا من المنافقين الذين تكلم الله عنهم في هذه الآية بدليل قوله تعالى في الآية التي بعدها: **[وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا]** {النساء: ٦١}

قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن هاتين الآيتين : " بين الله سبحانه وتعالى أن من تولى طاعة الرسول وأعرض عن حكمه فهو من المنافقين وليس بمؤمن وأن المؤمن هو الذي يقول سمعنا وأطعنا فالنفاق يثبت ويحول الإيمان بمجرد الإعراض عن حكم الرسول وإرادة التحاكم إلى غيره "(الصارم المسلول) .

والمراد بالطاغوت: الطاغوت مشتق من الطغيان وهو مجاوزة الحد وكل من حكم بغير ما جاء به رسول الله أو حاكم إلى غير ما جاء به رسول الله فقد حكم بالطاغوت وحاكم إليه والطاغوت صيغة مبالغة من الطغيان وقد حده ابن القيم رحمه الله بأنه: كل ما تجاوز العبد به حده من معبود أو متبوع أو مطاع .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: وقوله تعالى: **[وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ]** {البقرة: ١١} هذه الآية في المنافقين الذين يفسدون في الأرض بزعم إصلاحها ومن فسادهم التحاكم إلى غير الله ورسوله وهو من الفساد في الأرض والفساد إما أن يكون حسياً أو معنوياً فالمعنوي بالكفر والذنوب والمعاصي والنفاق والحسي ما يتعلق بهدم البيوت و التخريب ، فالتحاكم إلى غير شرع الله من أعظم الفساد في الأرض، ولا صلاح لها إلا بتحكيم كتاب الله وسنة رسوله عليه الصلاة والسلام .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : قال تعالى: **[وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ]** {الأعراف: ٥٦} هذا نهي من الرب ﷻ لعباده بعدم الفساد في الأرض

بالمعاصي والشرك والنفاق بعد إصلاح الله لها ببعث الرسل وإنزال الكتب ومن أعظم الفساد في الأرض التحاكم إلى الطواغيت وأن الإصلاح لا يحصل إلا بتحكيم الكتاب والسنة.

قال أبو بكر بن عياش في الآية: "إن الله بعث محمدًا ﷺ إلى أهل الأرض، وهم في فساد فأصلحهم الله بمحمد ﷺ فمن دعا إلى خلاف ما جاء به محمد ﷺ فهو من المفسدين في الأرض" (تيسير العزيز)

والفساد ضده الإصلاح والصلاح إذا أطلق فإنه يتناول كل أعمال الخير ، أما الفساد إذا أطلق فهو يتناول جميع أنواع الشر، وأصل الإصلاح هو التوحيد والإيمان وأصل الفساد هو الشرك والكفر. (الإيمان والفتاوى لابن تيمية) وقال ابن القيم رحمه الله: "ومن تدبر أحوال العالم، وجد كل صلاح في الأرض فسببه توحيد الله وعبادته، وطاعة رسوله، وكل شر في العالم، وفتنة وبلاء، وقحط وتسليط عدو وغير ذلك، فسببه مخالفة رسوله، والدعوة إلى غير الله ورسوله"

قال المؤلف رحمه الله تعالى: قال الله تعالى: [أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ]

{المائدة: ٥٠} في الآية إنكار الله تعالى على من خرج عن حكمه المشتمل على كل خير، الناهي عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات، التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات، مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكزخان، الذي وضع لهم الياسق وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها عن شرائع شتى، من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه ، فصارت في بنيه شرعا متبعا، يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، ومن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله، حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله ﷺ فلا يحكم سواه في قليل ولا كثير، قال الله تعالى: [أَفْحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةُ يَبْغُونَ] أي: يبتغون ويريدون، وعن حكم الله يعدلون. [وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ] أي: ومن أعدل من الله في حكمه لمن عقل عن الله شرعه، وآمن به وأيقن وعلم أنه تعالى أحكم الحاكمين، وأرحم بخلقه من الوالدة بولدها، فإنه تعالى هو العالم بكل شيء، القادر على كل شيء، العادل في كل شيء. (تفسير ابن كثير)

قال الشيخ ابن إبراهيم عن هذه الآية: " فتأمل هذه الآية الكريمة وكيف دلت على أن قسمة الحكم ثنائية وإنه ليس بعد حكم الله تعالى إلا حكم الجاهلية " .

قال المؤلف رحمه الله: (عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله ﷺ قال : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به " . قال النووي : حديث صحيح ، رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح) .

في الحديث بيان أن الإنسان لا يكون مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام من الأوامر والنواهي وغيرها فيحب ويعمل بما أمر به ويكره ويحْتَنِب ما نهي عنه .

فمن أحب الله ورسوله محبة صادقة من قلبه، أوجب ذلك له أن يحب بقلبه ما يحبه الله ورسوله ويكره ما يكرهه الله ورسوله. ويرضى بما يرضى به الله ورسوله، ويسخط ما يسخط الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحب والبغض.

فإن عمل بجوارحه شيئاً يخالف ذلك، بأن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله، أو ترك بعض ما يحبه الله ورسوله مع وجوبه والقدرة عليه، دل ذلك على نقص محبته الواجبة، فعليه أن يتوب من ذلك، ويرجع إلى تكميل المحبة الواجبة ، فجميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفس على محبة الله ورسوله والهوى: هو ما تهواه النفس وتجه وتميل إليه، وقد وصف الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه فقال تعالى: **[فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ]** {القصص: ٥٠} وكذلك البدع إنما تنشأ من تقديم الهوى على الشرع، ولهذا سمي أهلها أهل الأهواء، وكذلك المعاصي إنما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يحبه الله وكذلك حب الأشخاص الواجب فيه أن يكون تبعاً لما جاء به الرسول ﷺ . (التيسير)

والحديث أبان الفرق بين أهل الإيمان وأهل النفاق والمعاصي في أقوالهم وأفعالهم وإرادتهم فلا يؤمن أحدهم الإيمان الكامل حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به النبي ﷺ في كل شيء حتى في الحكم وغيره (فتح المجيد)

وهذا الحديث فيه مقال فبعض أهل العلم ذهب إلى تضعيفه كابن رجب رحمه الله وذكر له ثلاث علل وضعفه أيضاً بعضهم من جهة الإسناد والمتن وقال إن المتن فيه نكارة ذلك أن الهوى لم يأت به الشرع بل إن الشرع بين أن كل هوى من الضلال ولهذا ذمه الله جل وعلا بقوله: **[وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى]** {التَّائِبَات: ٤٠} وأيضاً قال ابن عباس رضي الله عنهما: "الهوى كله مذموم" فكيف يجعل الهوى تبعاً لما جاء به الشرع

وذهب بعض أهل العلم إلى أن الحديث معناه صحيح قال الشيخ سليمان بن عبد الله: "ومعناه صحيح قطعاً وإن لم يصح إسناده وأصله في القرآن كثير كقوله تعالى: **[فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ]** {النساء: ٦٥} وقوله تعالى: **[وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ**

الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهُمْ] {الأحزاب: ٣٦} وقوله تعالى: [فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّهَا إِنْ يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ]

{القصص: ٥٠} وغير ذلك من الآيات فلا يضر عدم صحة إسناده". (التيسير).

ثم ذكر المؤلف رحمه الله سبب نزول الآية التي ترجم بها المصنف للباب فقال:

رحمه الله تعالى : (وقال الشعبي : " كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة ، فقال اليهودي : نتحاكم إلى محمد ، عرف أنه لا يأخذ الرشوة ، وقال المنافق نتحاكم إلى اليهود ، لعلمه أنهم يأخذون الرشوة ، فاتفقا أن يأتيا كاهناً في جهينة فيتحاكما إليه ، فنزلت : [أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ] {النساء: ٦٠} (الآية) .

هذا الأثر أخرجه الطبراني بسند صحيح إلا أنه مرسل وقواه ابن حجر في (الفتح) .

قال المصنف رحمه الله: (وقيل : " نزلت في رجلين اختصما ، فقال أحدهما : نترافع إلى النبي ﷺ ، وقال الآخر : إلى كعب بن الأشرف ، ثم ترافعا إلى عمر ، فذكر له أحدهما القصة ، فقال للذي لم يرض برسول الله صلى الله عليه وسلم : أكذلك ؟ قال : نعم ، فضربه بالسيف ، فقتله ") .

هذا الأثر أخرجه الواحدي في (أسباب النزول) وهذا فيه نظر لأن فيه رجل يقال له الكلبي وهو رجل معروف بالكذب ولهذا قال الشيخ ابن باز رحمه الله: " وفي القصتين نظر لكن المعنى صحيح " وقد قوى هذه القصة شيخ الإسلام ابن تيمية وابن حجر . (الصارم المسلول)، (التعليق المفيد على كتاب التوحيد) .

وقال ابن كثير بعد ذكر سبب النزول: "والآية أعم من ذلك كله، فإنها دامة لمن عدل عن الكتاب والسنة وتحاكموا إلى ما سواها من الباطل وهو المراد بالطاغوت هنا "

ويؤخذ من هذين الأثرين عدة فوائد ذكرها الشيخ سليمان في (التيسير):

- ١ - أن الدعاء إلى تحكيم غير الله ورسوله من صفات المنافقين، ولو كان الدعاء إلى تحكيم إمام فاضل.
- ٢ - الغضب لله تعالى، والشدة في أمره سبحانه وتعالى كما فعل عمر رضي الله عنه.
- ٣ - أن من طعن في أحكام النبي ﷺ أو في شيء من دينه قتل كهذا المنافق.
- ٤ - جواز تغيير المنكر باليد، وإن لم يأذن فيه الإمام، وكذلك تعزير من فعل شيئاً من المنكرات التي يستحق عليها التعزير. لكن إذا كان الإمام لا يرضى بذلك، وربما أدى إلى وقوع فرقة أو فتنة فيشترط إذنه في التعزير فقط.

قلت: والذي يظهر أنه حتى تغيير المنكر باليد يشترط فيه إذن الإمام لمن ليس له ولاية على غيره إذا ترتب على ذلك مفسدة من الفرقة أو الفتنة أو نحو ذلك.

٥ - أن معرفة الحق لا تكفي عن العمل والانقياد، فإن اليهود يعلمون أن محمداً رسول الله ويتحاكمون إليه في كثير من الأمور.

و هنا مسألتين :

◀ المسألة الأولى : تعريف الرشوة وهي: ما يدفعه أحد المتخاصمين للحاكم ليقضى له وقد سماه الله سحتاً .

◀ المسألة الثانية : وتعلق في حكم الحكم والتحاكم بغير ما أنزل الله وهذا أقسام :

القسم الأول : في كون ذلك كفر أكبر وهذا تحته أنواع :

أ - أن يجحد الحاكم حكم الله أو حكم الرسول ﷺ أو أن يجحد أصلاً من أصول الدين أو فرعاً مجمعاً عليه أو أن ينكر شيئاً مما جاء به النبي ﷺ و هو قطعي فهذا كفر ناقل عن الملة. (تحكيم القوانين) وغالب التقاسيم التي سندكرها من رسالة تحكيم القوانين للشيخ محمد بن إبراهيم .

ب - أن يعتقد أن حكم غير الله جلا وعلا مثل حكم ما أنزل الله فهذا كفر ناقل عن الملة لما يقتضيه ذلك من تسوية المخلوق بالخالق والله ليس كمثله شيء. (تحكيم القوانين)

ج - أن يعتقد جواز الحكم بغير ما أنزل الله قال ابن القيم : " وإن أعتقد أنه غير واجب يعني الحكم بغير ما أنزل الله وأنه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر " (مدارج السالكين) قال الشيخ محمد بن إبراهيم معلقاً : " لإعتقاده جواز ما علم بالنصوص الصحيحة الصريحة القاطعة تحريمه " (تحكيم القوانين) وقال ابن باز : " لكونه استحل ما حرم الله " (الفتاوى).

د - أن يعتقد أن حكم غير الله ورسوله أحسن من حكم الله جل وعلا لما يحتاجه الناس عند التنازع سواء كان هذا الأمر مطلقاً أو لما يستجد من الحوادث فهذا كفر ناقل عن الملة " لتفضيله أحكام المخلوقين التي هي محض زبالة الأفهام وصرف حثالة الأفكار على حكم الحكيم الحميد " (تحكيم القوانين) وقال الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى : " إن هذا القسم يدخل فيه من قال أن نظام الإسلام لا يصلح تطبيقه في القرن العشرين أو أنه كان سبباً في تخلف المسلمين أو أنه يحصر في علاقة المرء بربه دون أن يتدخل في شؤون الحياة الأخرى و من يرى أن إنفاذ حكم الله في قطع يد السارق أو رجم الزاني المحصن لا يناسب العصر الحاضر " (الفتاوى) .

و- أن يشرع الحكم بغير ما أنزل الله وهذا كمن يدعي أن له حق التحليل والتحريم من دون الله مثل من سن القوانين الوضعية العامة وجعلها نظاماً عاماً يتحاكم إليه سواء كان هذا النظام من عنده أو استورده وهذا كفر أكبر كما قال ابن حزم وشيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن كثير وابن عثيمين وكثير من أهل العلم بل حكي الإجماع عليه شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وابن كثير وغيرهم (انظر رسالة الشيخ عبد الرحمن المحمود في الحكم بغير ما أنزل الله) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "والإنسان متى حلل الحرام المجمع عليه أو حرم الحلال المجمع عليه أو بدل الشرع المجمع عليه كان كافراً مرتدّاً باتفاق الفقهاء" (الفتاوى) .

وقال ابن كثير: "من ترك الشرع المحكم المنزل على محمد ﷺ و تحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة كفر فكيف بمن تحاكم إلى الياسق و قدمها عليه - و الياسق هذا كتاب التتار- من فعل هذا كفر بإجماع المسلمين". (البداية والنهاية)

قال الشيخ محمد بن إبراهيم : "إن من الكفر الأكبر المستبين تنزيل القانون اللعين منزلة ما نزل به الروح الأمين على قلب محمد ﷺ ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين"(تحكيم القوانين)

وقال: "إن من أقبح السيئات وأعظم المنكرات التحاكم لغير شريعة الله كالقوانين الوضعية والنظم البشرية وعادات الأسلاف و الأجداد التي وقع فيها كثير من الناس اليوم وارتضاها بدل عن شريعة الله التي بعث الله بها رسول الله و لا ريب أن ذلك من أعظم النفاق ومن أكبر شعائر الكفر والظلم و الفسوق"(فتاوى ورسائل محمد بن إبراهيم)

ز- ما يحكم به كثير من رؤساء العشائر وقبائل البوادي ونحوهم من حكايات آبائهم وأجدادهم وعاداتهم التي يسمونها (سلومهم) يتوارثون ذلك منهم و يحكمون به ويحملون على التحاكم إليه عند النزاع بقاءً على أحكام الجاهلية و إعراضاً عن حكم الله ورسوله فهذا من الكفر الأكبر (تحكيم القوانين).

واعلم أن من أطاع المشرع والحاكم بغير ما أنزل الله علماً بأنه مخالف لشريعة الله وحكمه معتقداً جواز ذلك فهذا كفر وشرك أكبر (الإيمان لابن تيمية)، (أضواء البيان)، (المجموع الثمين) .

القسم الثاني : في كون الحاكم أو المحكوم لا يصل إلى الكفر الأكبر وإنما يكون حكمه في الأقسام القادمة كفراً أصغر وهو على أنواع :

النوع الأول: وهو يتعلق بالحاكم وذلك بأن يحكم في جميع أحكامه بما أنزل الله لكنه في قضية أو عدة قضايا معينة حكم فيها بغير ما أنزل الله مع اعتقاده وجوب الحكم بما أنزل الله وأنه عاص بهذا الفعل فهذا لا يصل إلى الكفر المخرج عن الملة وإنما كفره دون كفر لكن لهذا القسم شروط :

أ- أن لا يكون هذا قانوناً عاماً يتحاكم إليه كما قال قال شيخنا ابن عثيمين في (المجموع الثمين) قال ابن أبي العز : " وإن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله وعلمه في هذه الواقعة وعدل عنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا عاص ويسمى كافراً مجازياً أو كفر أصغر " (شرح الطحاوية).

ب- أن يقر أنه آثم مخالف لحكم الله قال ابن القيم: " إن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكافرين الأكبر والأصغر بحسب حال الحاكم فإنه إن اعتقد وجوب الحكم بما أنزل الله في هذه الواقعة وعدل عنه عصيانياً لأنه مع اعترافه بأنه مستحق للعقوبة فهذا كفر أصغر وإن اعتقد أنه غير واجب و أنه مخير فيه مع تيقنه أنه حكم الله فهذا كفر أكبر " (مدارج السالكين)

قال الشيخ محمد بن إبراهيم مبيناً كيف يكون ذلك : " وذلك أن تحمله شهوته وهواه على الحكم في قضية بغير ما أنزل الله مع اعتقاده إن حكم الله ورسوله هو الحق واعتقاده على نفسه بالخطأ ومجانبة الهدى " (تحكيم القوانين) .
فإذن يكون كفراً أصغر بقيود ثلاثة :

١- أن يكون في قضية أو قضايا قليلة .

٢- أن يعلم أنه مخطئ عاص مستحق للعقوبة.

٣- أن يكون الدافع لذلك الهوى أو الظلم أو الشهوة أو نحو ذلك لا الاستحلال أو اعتقاد أن غير شرع الله أفضل أو مساوي أو يجوز الحكم به.

النوع الثاني : وهو يتعلق بالمحكوم وهذا على أقسام :

أ- أن يطيع المشرع والحاكم بغير ما أنزل الله و يتحاكم إليه مع اعتقاده ورضاه بحكم الله و شرعه لكنه اتبعه لهوى أو شهوة في نفسه فهذا يعتبر كفره دون كفر ويعتبر صاحبه من أصحاب الذنوب كما ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في كتاب (الإيمان).

ب- أن تكون طاعته للمشرع والحاكم عن جهل مع إمكانه معرفة الحق بنفسه فهذا إما أن يكون مفرطاً أو مقصراً فهذا آثم لأن الله عز وجل أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم. (المجموع الثمين) . وهذا النوع يحتاج لزيادة في التحرير فيما يظهر لي.

ت- أن تكون طاعته للمشرع والحاكم عن جهل ولا يمكنه معرفة الحق بنفسه فتابعه مقلداً فهذا لا شيء عليه لأنه فعل ما أمر به فكان معذوراً بذلك لجهله .

ث- أن يتحاكم لدى من يحكم بغير شرع الله وهو مجبر وكاره فهذا قال الشيخ ابن باز رحمه الله عن من هذه حاله وحال بلده ولا يستطيع الوصول إلى حقه إلا إذا تحاكم إلى هذه المحاكم: "إنه إذا اضطر لذلك لا يكون كافراً ولكنه ليس له أن يتحاكم إليهم إلا عند الضرورة إذا لم يتيسر له الحصول على حقه إلا بذلك وليس له أن يأخذ خلاف ما يحله الشرع المطهر" (الفتاوى) .

وقال الشيخ ابن عثيمين: قال ابن القيم في أول كتاب (الطرق الحكمية): أن من الفقهاء من قال: لا يتحاكم إليهم وهذا لا يمكن أن تصلح به أحوال الناس لا سيما مع كثرة الذين يحكمون بغير ما أنزل الله بل نتحاكم إليهم فإن حكموا بالحق فالحق مقبول من أي إنسان و إن حكم بغير ما أنزل الله فيرد (الممتع)

فالمتحاكم لهؤلاء إن كان برغبة فيرى أنه سائغ الحكم بغير ما أنزل الله فهذا كفر وإن كان لا يريد التحاكم إليهم لكنه أجبر فإن علم أنه سيأخذ حقه لأنهم في هذه المسألة يوافقون الشرع أو لا يستطيع أن يأخذ حقه إلا بهذه الطريقة و كان مضطراً لذلك ففيه خلاف لكن الراجح أنه يذهب ويأخذ حقه لكن بشروط :
أ- أن يعتقد بطلان تحكيمهم في غير ما أنزل الله .

ب- أن يكون مكرهاً كما ذكرنا .

ج- ألا يريد التحاكم لغير شرع الله ولا يرضاه، لكنه علم أن الحق له في الشرع فرفع الأمر إلى القاضي في القانون لعلمه أنه يوافق حكم شرع الله فهذا جائز بإذن الله على خلاف في المسألة .

من باب الفائدة ذكر أهل العلم أنا لا نحكم على الشخص بالكفر إلا بشروط لأن التكفير إما أن يكون وصفاً وهذا غالباً يتعلق بالقول و الفعل ، وإما أن يكون عينياً يعني مُجَّد أو يوسف كافر وهذا له شروط أن يقصد الشخص المعنى المكفر و أيضاً قيام الحجة ، هذه هي شروط التكفير ، وأما موانعه فهي الخطأ والجهل والعجز والإكراه .

بَابُ مِنْ جَحْدِ شَيْئاً مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ﷺ

وقول الله تعالى: (وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ)

وفي صحيح البخاري قال علي: (حدثوا الناس بما يعرفون، أتريدون أن يكذب الله ورسوله؟).

وروى عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس: أنه رأى رجلاً انتفض لما سمع حديثاً عن النبي ﷺ في الصفات، استنكاراً لذلك؛ فقال: (ما فرق هؤلاء؟ يجدون رقة عند محكمه، ويهلكون عند متشابهه) انتهى.

ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر: (الرحمن) أنكروا ذلك. فأنزل الله فيهم: (وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن توحيد العبد لا يتم إلا بإثبات أسماء الله وصفاته و أن من جحدها فقد وقع في الكفر والشرك.

ولهذا نبه المؤلف على ذلك بأنه لا يتم إيمان العبد إلا بالإيمان بالأسماء والصفات قال الشيخ عبد الرحمن السعدي: "فمن جحد شيئاً من أسماء الله وصفاته فقد أتى بما يناقض التوحيد وينافيه وذلك من شعب الكفر" (القول السديد).

و الجحد هو: إنكارك بلسانك ما تستيقنه نفسك من الحق، كما قال ابن القيم وغيره وقال الخفاجي ويكون مصحوباً بالعناد أيضاً.

و المراد بترجمة الباب الإشارة إلى حكم من جحد شيئاً من الأسماء والصفات هل هل هو ناجي أم هالك؟ (التيسير).

قال ابن القيم رحمه الله: "كل شرك في العالم فأصله التعطيل فإنه لولا تعطيل كماله أو بعضه وظن السوء به لما أشرك به، والمقصود أن التعطيل مبدأ الشرك وأساسه فلا تجد معطلاً إلا وشركه على حسب تعطيله فمستقل ومستكثر، ولهذا كان مرض التعطيل ومرض الشرك أخوين متصاحبين لا ينفك أحدهما عن صاحبه، فإن المعطل قد جعل آراء الرجال وعقولهم ندأً لكتاب الله والمشرک جعل ما يعبد من الأوثان ندأً له" (مدارج السالكين).

أما علاقة هذا الباب بالباب السابق هو أن الباب السابق كان الكلام فيه عن أن التحاكم لغير شرع الله من الشرك لأنه من جنس اتخاذ الأنداد من دون الله وفي هذا الباب بيان لحكم التحاكم إلى العقل وأراء الرجال وتقديمها على شرع الله ورسوله ﷺ فيما يتعلق في أسماء الله وصفاته.

فالباب السابق فيه وجوب التحاكم إلى ما أنزل الله لأن هذا من تمام إفراد الله وعدم الشرك به وفي هذا الباب أن من لم يتحاكم إلى ما أنزل الله جل وعلا وقع في الكفر والشرك لأنه تحاكم لغيره وترك حكمه والله أحكم الحاكمين .

قال المؤلف رحمه الله : (وقول الله تعالى: [وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ] {الرعد: ٣٠} " الآية) .

اختلف في سبب نزولها، فنقل عن ابن عباس أنها نزلت لما قال النبي ﷺ اسجدوا للرحمن ، قالوا: وما الرحمن؟ فنزلت .

وقيل: أنها نزلت لما أراد المسلمون والمشركون كتابة صلح الحديبية ، فجاء علي رضي الله عنه فكتب بسم الله الرحمن الرحيم ، فقال سهيل بن عمرو: ما نعرف الرحمن إلا مسيلمة.

فالشاهد أنهم لما أنكروا اسم الرحمن سمى الله تعالى إنكارهم هذا كفرا فقال: [وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ] {الرعد: ٣٠} .

وهذا يدل على أن جحود أي شيء من أسماء الله وصفاته كفراً .

قال المؤلف رحمه الله : (وفي صحيح البخاري :قال علي : " حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله ؟ ")

قال علي رضي الله عنه هذا القول لما كثر في خلافته إقبال الناس على القصاص وأهل الحكايات والوعظ فقد كان بعض هؤلاء يأتون في قصصهم بأحاديث لا تعرف مما ينتج عنه استنكارها من بعض الناس أو ردها مع أنه قد يكون لبعضها أصل ومعنى صحيح لكن تقع بعض المفاصد بسبب ذلك فأرشدهم علي رضي الله عنه إلى أنهم لا يحدثون عامة الناس إلا بما هو معروف، ينفعهم في أصل دينهم وأحكام شرعه من بيان الحلال من الحرام الذي كلفوا به دون ما يشغل عن ذلك مما قد يؤدي إلى رد الحق وعدم قبوله فيفضي بهم إلى التكذيب لا سيما مع اختلاف الناس في وقته، وكثرة خوضهم وجدلهم، وقد كان أمير المؤمنين معاوية ابن أبي سفيان ينهى القصاص عن القصص؛ لما في

قصصهم من الغرائب والتساهل في النقل وغير ذلك؛ ويقول: " لا يقص إلا أمير أو مأمور " أخرجه أبو داود وأحمد وصححه الألباني في صحيح الجامع من حديث عوف بن مالك (فتح المجيد).

ولهذا كان من أسباب وضع الحديث ظهور كثير من القصص الذي ينقصهم كثير من العلم والدين .

ومعنى قوله " حدثوا الناس بما يعرفون " .أي: بما يفهمون .

والمراد بذلك أن الإنسان لا يحدث العامة إلا بما تفقّهُه قلوبهم وتفهمه عقولهم ولا يحدثهم بشيء قد يكون سبباً لضررهم أو فتنتهم بدخول الشبهات عليهم أو رد ما يجب قبوله أو الإيمان به من الشريعة ومثل قول علي قول ابن مسعود: " ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة". فإن كان ولا بد فإنه يتدرج بهم حتى تصل عقولهم إلى فهم المراد .

وهل هناك أمور من شرع الله لا يصح أو لا ينبغي أن تحدث على العامة؟

ذهب بعض أهل العلم إلى أن ما يخشى مفسدته بسبب عدم فهمه أو خشية وقوع الفتنة فيه أو نحو ذلك لا يطرح عند العامة فقد كره الإمام أحمد التحديث بالأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ومالك في أحاديث الصفات وأبو يوسف في الغرائب ومن قبلهم أبو هريرة - كما ورد عنه عندما قال أوتيت جرابين فجربا نثرته وجربا لو تحدثت به لقطع هذا- ، وأن المراد ما يقع من الفتن ونحوه عن حذيفة ومن ذلك إنكار الحسن تحديث أنس للحجاج في قصة العرنين لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمد منه من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي وضابط ذلك: أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة وظاهره في الأصل غير مراد فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب والله أعلم (الفتح).

لكن قال الشيخ سليمان بن عبد الله عن نهي الإمام مالك من تحديث العامة في أحاديث الصفات: "وما ذكر عن مالك في أحاديث الصفات ما أظنه يثبت عنه وهل في أحاديث الصفات أكثر من آيات الصفات التي في القرآن فهل يقول مالك أو غيره من العلماء أن آيات الصفات لا تتلى على العوام ومازال العلماء قديماً وحديثاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم يقرأون آيات الصفات وأحاديثها بحضرة عوام المؤمنين وخواصهم بل شرط الإيمان هو الإيمان بالله وصفاته و صفات كماله التي وصف بها نفسه في كتابه أو على لسان رسوله ﷺ فكيف يكتفون بذلك عن عوام المؤمنين بل نقول من لم يؤمن بذلك فليس من المؤمنين ومن وجد في قلبه حرج من ذلك فهو من المنافقين" (التيسير).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية معترداً عن الإمام مالك بأن مالك كره التحدث بذلك عند من يفتنه ذلك ولا يحتمله عقله فقط وأما أن مالك يكره التحدث بها مطلقاً فهذا مردود على من قاله فقد حدث بهذه الأحاديث من هم أجل من مالك عند نفسه وعند المسلمين كابن عمر و أبو هريرة رضي الله عنه وسرد رحمه الله جمعاً كثيراً من السلف. (الفتاوى الكبرى) .

وقال الشاطبي رحمه الله في ظابط ما ينشر من علم الشريعة وما لم ينشر : " فمنه ما هو مطلوب النشر وهو غالب علم الشريعة ومنه ما لا يطلب نشره بإطلاق أو لا يطلب نشره بالنسبة إلى حال أو وقت أو شخص " (الموافقات) .

قال المؤلف رحمه الله : (وروى عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس : " أنه رأى رجلاً انتفض لما سمع حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصفات إستنكاراً لذلك ، فقال : ما فرق هؤلاء ؟ يجدون رقة عند محكمه ، ويهلكون عند متشابهه ؟ " انتهى) .

يشير ابن عباس رضي الله عنه إلى قوم يحضرون مجلسه من عامة الناس فإذا سمعوا شيئاً من محكم القرآن أتهم الرقة والخشية واللين وإذا سمعوا شيئاً من أحاديث الصفات انتفضوا كالمنكرين لها فلم يحصل منهم الإيمان الواجب الذي أوجبه الله على عباده المؤمنين .

وقوله (ما فرق هؤلاء) تحتمل وجهين :

الوجه الأول : أن تكون ماء إستفهامية إنكارية (وفرّق) تكون بفتح الفاء والراء وهو الخوف والفرع أي: مافزع هذا وأضرابه من أحاديث الصفات واستنكارهم لها والمراد الإنكار عليهم فالواجب على العبد التسليم والإذعان والإيمان بما صح عن الله و رسوله صلى الله عليه وسلم وأن لم يحط به علماً .

الوجه الثاني : أن يكون بفتح الفاء وتشديد الراء وتكون (ما) نافية أي ما فرّق هذا وأضرابه بين الحق والباطل فلهذا قال: (يجدون رقة) وهي ضد القسوة أي: ليناً وقبولاً للمحكم ويهلكون عند متشابهه أي: ما يشبهه عليهم فهمه. (التيسير).

فإن قيل ما المراد بالمحكم والمتشابه ؟

المحكم هو الذي يفهم معناه من لفظه ولا يحتاج إلى دليل آخر يفسره وأما المتشابهه فهو الذي لا يفهم معناه من لفظه و يحتاج إلى دليل يفسره .

فإن قيل هل يفهم من قول ابن عباس رضي الله عنهما " ويهلكون عند متشابهه " أن نصوص الصفات من المتشابه ؟

الصحيح أن نصوص الصفات من المحكم، وأما أثر ابن عباس فيقال عنه: بأن التشابه أمر نسبي فقد يكون متشابه عند قوم لعدم الفهم أو نحوه ،جلي بين لا تشابه فيه عند آخرين.

قال المؤلف رحمه الله : (ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر الرحمن ، أنكروا ذلك ، فأنزل الله فيهم :[وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ] {الرعد:٣٠}) .

وهذا الأثر أخرجه ابن جرير في تفسيره عن مجاهد قال: لما كاتب رسول الله قريشاً في الحديبية كتب بسم الله الرحمن الرحيم فقالوا: لا تكتب الرحمن ما ندري ما الرحمن ولا تكتب إلا باسمك اللهم فأنزل الله:[وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ] لكن هذا الأثر فيه ضعف كما قال ابن حجر و أبو حاتم وقد ورد عند البخاري من حديث المسور بن مخزومة قال: جاء سهيل بن عمرو فقال: هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً فدعا النبي ﷺ الكاتب فقال: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فقال سهيل أما الرحمن فوالله ما أدري ما هو ولكن اكتب باسمك اللهم. وقيل إن أبا جهل سمع رسول الله وهو في الحجر يدعو يا الله يا رحمن فرجع إلى المشركين فقال أن مُجِّداً يدعو إلهين يدعو الله ويدعو إله آخر يسمى الرحمن ولا نعرف رحمن إلا رحمان اليمامة فنزلت هذه الآية و نزل قوله تعالى:[قُلْ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى] {الإسراء:١١٠} و أيضاً مما ذكر عن ابن عباس أنها نزلت هذه الآية [وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ] في كفار قريش حين قال النبي ﷺ اسجدوا للرحمن قالوا وما الرحمن قال الله تعالى:(قل لهم يا مُجِّد أن الرحمن الذي أنكرتم معرفته هو ربي لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه متاب (تفسير البغوي)

فالخلاصة أنهم أنكروا اسم الرحمن مع ثبوته وإنكارهم هذا إنكار جحود إذ العرب تعرف الرحمن بدليل أنها قد ذكرته في أشعارها قال حاتم الطائي :

كلوا اليوم من رزق العباد وأبشروا فإن على الرحمن رزقكم غداً (فتح الحميد)

◀ مسألة : في حكم من أنكر شيئاً من الأسماء و الصفات.

من أنكر شيئاً من الأسماء والصفات على قسمين :

القسم الأول : أن ينكر إنكار جحود و تكذيب كأن يقول ليس لله اسم و لا صفة وهذا كفر بالإجماع لأن تكذيب خبر الله ورسوله كفر مخرج من الملة .

القسم الثاني : أن ينكر إنكار تأويل كأن يثبت هذه الأسماء أو الصفات لكنه يأولها وهذا على نوعين :

النوع الأول : أن يكون لتأويله مساغ في اللغة العربية كتأويل اليد بالنعمة فهذا يعتبر فسقاً وإبتداعاً وكفراً دون كفر .

النوع الثاني : أن لا يكون له مساغ في اللغة العربية كما لو فسر اليد بالسماء أو الأرض فهذا حقيقته التكذيب وهذا كفر أكبر مع إعتبار ما ذكرناه من قبل من جهة شروط التكفير وموانعه .

◀ مسألة : ما هي أبرز الطوائف المشهورة في نفي الأسماء والصفات ؟

١- الأشاعرة ذلك أنهم يثبتون سبع صفات وهم أتباع أبو الحسن الأشعري و قد رجع آخر حياته إلى منهج أهل السنة والجماعة لكن أتباعه يكذبون هذا وقد نظمت هذه الصفات السبع بيت وهو :

حي عليم قدير والكلام له قدرة وكذا السمع والبصر .

وهذه الطائفة ومثلها الماتوريدية يحكم عليها بالابتداع إلا أنهم لا يخرجون من الإسلام لأن جحودهم جحود له تأويل سائغ في اللغة وتزيد الماتوريدية في إثبات الصفات مع الاشاعرة صفة التكوين وهي الخلق .

٢- المعتزلة وهؤلاء يثبتون الأسماء دون الصفات يقولون سميع بلا سمع خبير بلا خبر وهؤلاء حكمهم كالأشاعرة إلا غلاتهم الذين ينكرون العلم فهؤلاء كفار .

٣- الجهمية وهم الذين ينكرون الأسماء والصفات و هؤلاء فيهم خلاف فقيل : لا يكفرون ويلحقون بالأشاعرة وقيل : يكفرون وهذا قول جمهور أهل العلم وبالمناسبة لابد أن تعرف أن الجهمية غلاة وغير غلاة فغير الغلاة يدخل فيهم الأشاعرة فهؤلاء يسمون جهمية غير غلاة أما غلاة الجهمية فهم الذين نقصدهم هنا وهم الذين ينكرون الأسماء والصفات على الإطلاق وأما غير الغلاة فينكرون بعضها دون بعض .

﴿ باب قول الله تعالى : (يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها) الآية ﴾

قال مجاهد ما معناه: هو قول الرجل: هذا مالي، ورثته عن آبائي.

وقال عون بن عبد الله: يقولون: لولا فلان لم يكن كذا.

وقال ابن قتيبة: يقولون: هذا بشفاعة آلهتنا.

وقال أبو العباس - بعد حديث زيد بن خالد الذي فيه: (إن الله تعالى قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر..) الحديث، وقد تقدم. وهذا كثير في الكتاب والسنة، يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره، ويشرك به؛ قال بعض السلف: هو كقولهم: كانت الريح طيبة، والملاح حاذقاً، ونحو ذلك مما هو جارٍ على ألسنة كثير.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن إضافة نعم الله إلى غيره بالقلب واللسان كفر ينافي التوحيد وإضافتها إلى غير الله باللسان فقط مع اعتقاد أنها من عند الله مما ينافي كمال التوحيد لأن الواجب التأدب مع الرب في الألفاظ وأن تنسب النعم إلى مسديها وهو الله وحده ﷻ وبذلك يتم توحيد العبد.

أما علاقة هذا الباب بما قبله فهو أنه المصنف رحمه الله تعالى لما ذكر في الأبواب السابقة وجوب الإيمان بأسماء الله وصفاته وعدم الإلحاد فيها شرع في هذا الباب والذي بعده بذكر أنواع من الإلحاد في أسماء الله وصفاته، والإلحاد في أسماء الله تارة يكون بجحد معانيها وحقائقها وتارة يكون بإنكار المسمى بها وتارة يكون بالتشريك بينه وبين غيره" (الصواعق المرسلات).

فإن قيل ما المراد بالآية التي في الترجمة؟

المراد بها ذم الله سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به مع علمه أنها من الله لكنه ينكر ذلك إما بقلبه ولسانه وإما بلسانه فقط وهذا كله من الشرك وسيأتي من الأمثلة على ذلك من كلام السلف الصالح مما سيذكره المصنف رحمه الله تفسيراً لآية الترجمة.

قال رحمه الله: (قال مجاهد ما معناه: هو قول الرجل: هذا مالي، ورثته عن آبائي، وقال عون بن عبد الله: يقولون: لولا فلان لم يكن كذا، وقال ابن قتيبة: يقولون: هذا بشفاعة آلهتنا).

هذه تفاسير للسلف للآية التي في الترجمة كما سبق وأن قلنا والآية شاملة لها وهذا من تفسير التنوع لا التضاد فالذي قال إنما هذا كان لأبائنا ورثناه كابرا عن كابر فهذا جاحد لنعم الله عليه غير معترف بها فكونه موروثه عن الآباء أبلغ في إنعام الله عليهم إذ أنعم بها على آبائهم ثم ورثهم إياها فتمتعوا هم وآبائهم بنعمه وأما قول القائل لولا فلان لما كان كذا فيتضمن قطع إضافة النعمة إلى من لولاه لم تحصل وإضافتها إلى من لا يملك لنفسه ولا لغيره ضرراً ولا نفعاً و غايته أن تكون جزءاً من أجزاء السبب أجرى الله نعمته على يده والسبب لا يستقل بالإيجاد وجعله سبباً هو من نعم الله عليه فالسبب والمسبب من إنعامه فالله قد ينعم بهذا السبب وقد ينعم بدونه فلا يكون له أثر فهو وحده المنعم على الحقيقة.

وأما قول القائل بشفاعه آلهتنا فتضمن الشرك مع إضافة النعم إلى غير وليها فالآلهة التي تعبد من دون الله أحقر وأذل من أن تشفع عند الله فالمنعم حقيقة هو الله كما قال تعالى: [وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ] {النحل: ٥٣} فالعبد لا خروج له عن نعمته وفضله ومنته وإحسانه طرفة عين لا في الدنيا و لا في الآخرة. (انظر: شفاء العليل)

قال المؤلف رحمه الله : (وقال ابو عباس بعد حديث زيد بن خالد ، الذي فيه أن الله تعالى قال : " أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر " الحديث وقد تقدم _ وهذا كثير في الكتاب والسنة يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به . قال بعض السلف : هو كقولهم: كانت الريح طيبة ، والملاح حاذقاً، ونحو ذلك مما هو جار على ألسنة كثير) .

المراد بأبي العباس شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وكلامه هذا فيه دلالة على عموم الآية وشمولها كما تقدم لمن نسب النعم وأسبابها لغير الله وذلك من أنواع الشرك كما لا يخفى. (قرة عيون الموحدین) .

واعلم أن حكم إضافة النعم لغير الله على أقسام :

القسم الأول : أن ينسب النعم لغير الله من باب الإنكار والجحود و ذلك بأن ينسبها لغير الله إيجاداً وخلقاً وهذا لا شك أنه كفر أكبر .

القسم الثاني : أن ينسبها لغير أسبابها الشرعية أو القدرية كنسبة الشفاء إلى التمام أو المطر إلى النوء وهذا شرك أصغر لكن لوجعلها هي المؤثرة بذاتها فهو شرك أكبر .

القسم الثالث : أن يعتقد بأن الله هو المنعم لكنه نسب هذه النعم للأسباب الشرعية أو القدرية كأن يضيف الأمر لمهارة الطبيب أو نحو ذلك ولا يذكر فضل الله عليه وهذا القسم محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول: أن هذا جائز لكن بشروط :

الشرط الأول : أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بذاته .

الشرط الثاني : أن لا يتناسى المنعم و استدلو على ذلك بقوله ﷺ لعمه أبي طالب: (لولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار) رواه البخاري ومسلم.

قالوا : هنا أضاف النبي ﷺ النعمة لنفسه وهذا سبب شرعي حقيقي فإن الله جل وعلا أذن له بالشفاعة لعمه بأن يخفف عنه العذاب .

وأجيب عنه بإجابات :

١- أن قوله ﷺ هذا من باب الإخبار لا من باب إضافة النعمة لغير الله.

٢- أن هذا كان أولاً ثم نسخ.

٣- أنه تصرف لبعض الرواة.

القول الثاني : أن هذا من الشرك الأصغر وهو من شرك الألفاظ وهذا ظاهر كلامه ابن تيمية وابن القيم وابن رجب وغيرهم قالوا: والواجب عليه أن يقول عند إضافة النعمة لولا الله لكان كذا وكذا واحتجوا بقول ابن عباس في قوله تعالى: [فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا] {البقرة: ٢٢} عندما قال: "هو الشرك أخفى من ديب النملة السوداء على الصفاة السوداء في الليلة الظلماء"

قال شيخ الإسلام ابن تيمية " فمن شهد بأن المعطي أو المانع أو الضار أو النافع أو المعز أو المذل غيره فقد أشرك بربوبيته ولكن إذا أراد التخلص من هذا الشرك فلينظر إلى المعطي الأول ، فالله سبحانه هو المعطي على الحقيقة فإنه هو الذي خلق الأرزاق و قدرها و ساقها إلى من يشاء من عباده فالمعطي هو الذي أعطاه وحرك قلبه لعطاء غيره فهو الأول والآخر " (الفتاوى).

وقال القرطبي عند قوله تعالى : "[وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ] {يوسف: ١٠٦} قيل معناها: أنهم يدعون الله ينجيهم من الهلكة فإذا أنجاهم قال قائلهم لولا فلان ما نجونا ولولا الكلب لدخل علينا اللصوص فيجعلون نعمة الله منسوبة إلى فلان ووقايتهم منسوبة إلى الكلب قلت: وقد يقع في هذا القول والذي قبله كثير من عوام المسلمين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم"(تفسير القرطبي)

القسم الرابع : أن ينسبها إلى المنعم بها من باب الإخبار لا الثناء والمدح وهذا جائز.

باب قول الله تعالى: (فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون) ﷻ

قال ابن عباس في الآية : الأنداد: هو الشرك أخفى من ديب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل؛ وهو أن تقول: والله، وحياتك يا فلان وحياتي، وتقول: لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في الدار لأتانا اللصوص، وقول الرجل لصاحبه: ما شاء الله وشئت، وقول الرجل: لولا الله وفلان. لا تجعل فيها فلاناً هذا كله به شرك) رواه ابن أبي حاتم.

وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) رواه الترمذي وحسنه، وصححه الحاكم.

وقال ابن مسعود: لأن أحلف بالله كاذباً أحب إليّ من أن أحلف بغيره صادقاً.

وعن حذيفة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (لا تقولوا: ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء فلان) رواه أبو داود بسند صحيح.

وجاء عن إبراهيم النخعي، أنه يكره أن يقول: أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول: بالله ثم بك. قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا تقولوا: لولا الله وفلان.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن من تحقيق التوحيد الاحتراز من الوقوع في الشرك بالله عز وجل في الألفاظ حتى ولو لم يقصد المتكلم بها المعنى المحرم ولهذا المصنف رحمه الله تعالى أتى بهذا الباب للتنبيه على شرك الألفاظ والتحذير من الولوج فيه وهذا الباب قريب من الباب الذي قبله إلا أنه يزيد عليه بما يتعلق بالحلف بغير الله تعالى .

والمراد بالآية التي في الترجمة: النهي عن الوقوع في الشرك فالله ﷻ يخاطب عموم الناس بأن لا يشركوا به شيئاً من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر مع علمكم أنه لا يرزقكم غيره وأن الذي يدعوكم إليه الرسول من توحيد الله هو الحق الذي لا شك فيه فكما أنكم توقنون بأن الله تعالى لا أنداد له في الربوبية فكذلك لا تجعلوا لله أنداداً في توحيد الألوهية أيضاً ولهذا قال: [وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ] {البقرة: ٢٢} أي أن الله لا شريك له ولا نظير له في الربوبية فكذلك في الألوهية ومن فرق بينهما فقد وقع في السفه والجهل والشرك شعر أم لم يشعر .

والنهي في الآية يقتضي التحريم والأنداد جمع ند بكسر النون والند هو: النظير والشبيه ؛ واتخاذ الأنداد كما ذكر الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله على نوعين :

النوع الأول : أن يجعله الله شريك في أنواع العبادة أو بعضها و هذا شرك أكبر .

النوع الثاني : وهو ما كان من نوع الشرك الأصغر كقول الرجل: ما شاء الله وشئت وكقول: لولا الله وأنت و كيسير الرياء و نحو ذلك مما سيأتي . (فتح المجيد)

وهذا يبين لنا أن هناك تنديداً أكبر مخرج عن الملة وتنديداً أصغر غير مخرج عن الملة وهو الشرك الأصغر المراد بهذا الباب .

والفرق بين هذا الباب وباب [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا] {البقرة: ١٦٥} هو ما قاله الشيخ عبد الرحمن السعدي : أن قوله [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا] يقصد بها الشرك الأكبر بأن يجعل الله نداً في العبادة والحب وغيرها من العبادات وأما هذا الباب الذي معنا فهو في الشرك الأصغر كالشرك في الألفاظ والحلف بغير الله والتشريك بين الله وخلق في الألفاظ . (القول السديد)

قال المؤلف رحمه الله : (قال ابن عباس في الآية " الأنداد هو الشرك ، أخفى من ديب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل ، وهو أن تقول : والله وحياتك يا فلان وحياتي ، وتقول : لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص ، ولولا البط في الدار لأتى اللصوص ، وقول الرجل لصاحبه : ما شاء الله وشئت ، وقول الرجل : لولا الله وفلان . لاجعل فيها فلاناً ، هذا كله به شرك " . رواه ابن أبي حاتم) .

في الأثر التنبيه على خفاء الشرك أنه لا يكاد يسلم منه احد وصعوبة التخلص منه إلا بعد توفيق الله فإنه إذا كان الشرك في قلوب بني آدم كما يقول ابن عباس أخفى من ديب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل ، سواد في سواد ، لا يرى من خلاله النمل فإذا كان الشرك في قلوب بني آدم أخفى من النمل بهذا الوصف المتقدم فيجب على الإنسان أن يحذر منه أشد الحذر وأن يسأل الله جل وعلا دائماً أن يرزقه الإخلاص في القول والعمل ولهذا لما سئل النبي ﷺ عن كيفية الخلاص من هذا الشرك قال :

قولوا: اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئاً نعلمه ونستغفرك لما لا نعلم " رواه أحمد وحسنه الألباني . والحديث فيه كلام من جهة الصحة والضعف لكن معناه صحيح ولا حرج للإنسان أن يدعو به .

وقد ضرب ابن عباس رضي الله عنه أمثلة على هذا الشرك وهي كالتالي:

١ - قول: (والله وحياتك يا فلان وحياتي) والشرك هنا وقع من جهتين:

الجهة الأولى : الحلف بغير الله جل وعلا فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) رواه أحمد وأبوداود والترمذي وحسنه وصححه الحاكم والحديث فيه مقال لكن معناه صحيح .

الجهة الثانية الاشراك مع الله بقوله: وحياتك وحياتي والحلف بغير الله فيه تفصيل من جهة حكمه : فإن اعتقد الخالف أن المقسم به بمنزلة الله في العظمة أو أنه أرفع منه فهو مشرك شرك أكبر مخرج عن الملة وإن اعتقد أنه دون الله تعالى في العظمة فهذا نوع من الشرك الأصغر .

٢ - قول (لولا كلبية هذا لأتانا اللصوص و لولا البط في الدار لأتى اللصوص) وهذا فيه إضافة نعمة عدم السرقة للكلب حين نبج والبط حين صاح، وهذا خلل، فالله هو المسبب، فلو شاء الله لما نبج الكلب ولما بطبطة البط، فالصواب أن يقال: لولا الله لما أتى اللصوص وهذا هو الكمال في التوحيد فإن لم يكن فتقول: لولا الله ثم الكلب لما أتى اللصوص وهذا جائز، لأن (ثم) تفيد التراخي في المرتبة .
وأما قول: لولا الله والبط أو الكلب فلا يجوز لأن الواو تدل على المشاركة ولا يشارك الله أحد في خلقه وقدره.
٣ - قول: (ما شاء الله وشئت) . هذا اللفظ لا يجوز لأن الواو هنا واو التسوية والتشريك الدالة على المساواة والمشاركة وليست للترتيب والتعقيب وتسوية المخلوق بالخالق نوع من أنواع العبادة الشركية فإذا اعتقد المخلوق أن من شرّكه في المشيئة مع الله أعظم أو أنه مساوي للخالق فهذا شرك أكبر وإن اعتقد أنه أقل فهذا شرك أصغر ومثلها في الحكم قول: (لولا الله وفلان) و(أعوذ بالله وبك) فإما أن يجعل الفضل لله وحده وهذا هو كمال التوحيد أو يعقب ذلك بثم التي تفيد الترتيب والتراخي الدالة على أن المعطوف أقل مرتبة من المعطوف عليه وهذا جائز وأما إدخال واو التشريك والتسوية فهذا شرك لا يجوز .

◀ وهنا مسألة : ما حكم قول: (ما شاء الله فشاء فلان) ؟

الحكم في (الفاء) هنا أنها مرتبة بين مرتبة (الواو) ومرتبة (ثم) فهي تختلف عن ثم بأن ثم للتراخي والفاء للتعقيب وتوافق ثم بأنها للترتيب فالظاهر أنها جائزة لكن التعبير بثم أولى لأنه اللفظ الذي أرشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم ولأنه أبين في إظهار الفرق بين الخالق والمخلوق . (القول المفيد)

قال المؤلف رحمه الله: (وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من حلف بغير الله فقد كفر ، أو أشرك) . رواه الترمذي وحسنه و صححه الحاكم) .

هذا الحديث الصواب أنه من رواية ابن عمر وليس عن عمر رضي الله عنه أجمعين والحلف هو: تأكيد الشيء بمعظم بذكر اسم الله أو صفة من صفاته (الفتح) وقيل: بأنه تأكيد الكلام بذكر معظم على وجه مخصوص وهذا قريب من الأول .

فالواجب على المسلم عند الحلف أن لا يحلف إلا بالله تعالى فإن حلف بغيره فقد كفر أو أشرك وهذا الكفر والشرك يختلف بحسب اعتقاد الشخص فإن كان يعتقد بهذا الحلف إن الله جل وعلا أعظم منزلة من المخلوق فهذا شرك أصغر وإن كان يعتقد المساواة أو أنه أرفع من الله فهذا شرك أكبر مخرج من الملة .

وقد اختلف أهل العلم في المراد بحديث ابن عمر هذا هل المراد به الشرك الأكبر أم الأصغر والراجح فيما يظهر هو التفصيل المتقدم الذي ذكرناه .

قال المؤلف رحمه الله : (وقال ابن مسعود : " لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقاً ") . هذا الأثر أخرجه الطبراني وفيه مقال لكنه له طريق آخر يثبت به فيزداد قوة وأيضاً جاء وصف الحلف بغير الله أنه من الشرك من قول كعب والمسور رضي الله عنه أجمعين .

وفي الأثر بيان أن الحلف بالله كاذباً مع كونه كبيرة من كبائر الذنوب أهون من الحلف بغيره صادقاً لأن هذا شرك والشرك أعظم من الكبيرة .

قال شيخ الإسلام رحمه الله معللاً لقول ابن مسعود رضي الله عنه : " لأن حسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق ، وسيئة الكذب أسهل من سيئة الشرك " وقال أيضاً : " لأن الحلف بغير الله شرك والحلف بالله توحيد وتوحيد معه كذب خير من شرك معه صدق ولهذا كان غاية الكذب أن يُعَدَلَ بالشرك كما قال النبي ﷺ " عدلت شهادة الزور الإِشْرَاقُ بالله " مرتين أو ثلاث وقرأ قوله تعالى : [وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ] {الحج: ٣١} . (الفتاوى، ومدارج السالكين)

قال المؤلف رحمه الله : (عن حذيفة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، قال : " لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ، ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان " رواه أبو داود بسند صحيح) .

هذا الحديث قال عنه الذهبي: "إسناده صالح" وصححه الألباني وقال عنه الشيخ سليمان بن عبد الله : " له علة وله شواهد وهو صحيح المعنى بلا ريب " .

وهذا الحديث سبق الكلام عنه .

قال المؤلف رحمه الله : (وجاء عن ابراهيم النخعي ، أنه يكره : أعوذ بالله وبك ، ويجوز أن يقول بالله ثم بك ، قال : ويقول : لولا الله ثم فلان ، ولا تقولوا لولا الله وفلان) .

هذا الأثر أخرجه عبد الرزاق في المصنف وابن أبي الدنيا في كتاب (الصمت)

وقد تقدم الكلام على هذه الألفاظ فإن قيل أليس من الشرك الإستعانة بغير الله وعلى هذا يكون قوله: (أعوذ بالله ثم بك) محرماً؟

أن الاستعانة بمن يقدر أن يعيذك جائزة لقوله ﷺ في صحيح مسلم : " من وجد ملجأ فليعذ به " لكن لو قال أعوذ بالله ثم بفلان وهو ميت فهذا شرك أكبر لأنه لا يقدر على أن يعيذك . (القول المفيد)

وهنا مسائل مهمة :

◀ المسألة الأولى: وهي تتعلق بأمثلة يذكرها بعض الناس لا يجوز الحلف بها منها قول: والني أو بالكعبة أو بشرفي أو بصلاحي أو بأمي وكل هذه لا تجوز لأنها حلف بغير الله.

◀ المسألة الثانية: ما حكم القسم بآيات الله هذه المسألة فيها تفصيل: فإن كان المراد بذلك آيات الله الكونية فهذا لا يجوز لأنه من الحلف بالمخلوق المنهي عنه و أما إن كان المراد بذلك آيات الله الشرعية وهي القرآن وكلام الله فهذا جائز وهو الجاري والغالب على ألسنة الناس .

◀ المسألة الثالثة : ما حكم قول بدمتي ؟

الجواب فيه تفصيل: إن كان يقصد بالباء أنها بمعنى (في) أي: في دمتي عهد لك وكفالة أن أصدق أو أفي فهذا جائز لحديث: (ولكن اجعل لهم دمتك وذمة أصحابك) وإن كان القصد من ذلك الحلف فهذا لا يجوز لأنه من الحلف بغير الله.

◀ المسألة الرابعة : ما حكم الحلف بالأمانة ؟

الجواب فيه تفصيل: فإن أراد بها أخبرني بالحقيقة بدون كذب ولا زيادة أي: بأن تكون (الباء للمصاحبة) أي: أخبرني خبراً تصاحبه الأمانة فهذا جائز وإن قصد اليمين فهذا لا يجوز لحديث: (من حلف بالأمانة فليس منا) رواه أحمد وأبو داود ولحديث ابن عمر الذي معنا فالأولى بالمسلم التنزه عن هذه الألفاظ.

◀ المسألة الخامسة : ما حكم قول: لعمرك أو لعمرى ؟

فهذه محل خلاف والأقرب أنها لا تجوز وأما قول لعمر الله كأن يقول الإنسان لعمر الله ما ذهب فلهذه تجوز لأن العمر يقصد به عند أهل اللغة الحياة .

◀ المسألة السادسة : ما حكم الحلف بالمصحف ؟

هذا جائز على الراجح لأن الناس يريدون الحلف بالمصحف الآيات لا الورق .

◀ المسألة السابعة : ما حكم قول: وحياة الله ؟

جائز لأن حياة الله صفة من صفاته فهو الحي الذي لا يموت سبحانه .

◀ المسألة الثامنة: الحلف بغير الله سبق الكلام على حكمه لكن ذكر أهل العلم تفصيلاً فيه نوع توسع نذكره باختصار فنقول الحلف بغير الله على أقسام:

القسم الأول : إذا عظم المحلوف به كتعظيم الله فهذا شرك بالإتفاق.

القسم الثاني : إذا كان المحلوف به مذموماً بالشرع كاللغات والعزى فهذا محرم وهو من الشرك الأصغر بالإجماع وإذا كان معظماً لها كتعظيم الله أو أرفع فهو شرك أكبر.

القسم الثالث : إذا كان المحلوف به ممدوحاً في الشرع أو أنه غير مذموم لكن تعظيمه ليس كتعظيم الله.

فهذا محل خلاف:

القول الأول: أن هذا جائز وهو قول عند الحنابلة والحنفية لما جاء في صحيح مسلم أن النبي ﷺ قال للرجل الذي قال إنه لن يزيد على أركان الإسلام (أفلح وأبيه إن صدق) وأيضاً لما جاء عند مسلم أن النبي ﷺ قال للرجل الذي قال نبأني بأحق الناس مني بحسن صحبتي قال : (نعم وأبيك لتبئن) لكن أجيب عن هذا بأمور :

أ- أن هذا مما يجري على ألسنتهم ذلك الوقت بدون قصد اليمين لكن إن كان المقصود اليمين فهذا لا يجوز و أجاب به البيهقي والبعوي والقرطبي والخطابي وابن حجر .

لكن رد هذا الجواب الشيخ سليمان بن عبد الله و غيره حيث قالوا: "هذا جواب فاسد فأحاديث النهي عامة ليس فيها تفريق بين من قصد القسم و بين من لم يقصد"(التيسير) .

ب- أن أحاديث الجواز منسوخة بأحاديث النهي وهذا الجواب هو الأقرب وذهب إليه الماوردي وسليمان بن عبد الله والطحاوي وابن عثيمين وهو قول أكثر الشراح .

القول الثاني : الكراهة وهذا هو القول المشهور عند المالكية وهو قول جمهور الشافعية وقول عند الحنفية والحنابلة وأدلتهم هي نفس أدلة القول الأول .

القول الثالث : التحريم وهو المشهور عند الحنفية وقول للمالكية وللشافعية وهو المشهور عند الحنابلة وأيضاً هو قول الظاهرية واختيار ابن تيمية وابن القيم والصنعاني واستدلوا على ذلك بما في الصحيحين مرفوعاً (إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم) و بما عند أبي داود مرفوعاً: (من حلف بالأمانة فليس منا) وأيضاً بأحاديث الباب و ذهب إلى أنه كبيرة من كبائر الذنوب ابن الجوزي والذهبي والنحاس وذهب إلى أنه شرك أصغر ابن عباس وابن العربي والشيخ محمد بن عبد الوهاب والشيخ سليمان بن عبد الله وهو الذي يظهر من قول القائلين بالتحريم وهذا أرجح الأقوال .

◀ المسألة التاسعة: اعلم أن قول: لولا فلان لها ثلاثة أحوال :

الحالة الأولى : أن يفرد الله ولا يضاف إليه شيئاً كأن يقول لولا الله لما وفق فلان و هذه أفضل الأحوال وأكملها في الإخلاص وهي أبعد عن الشرك بأن يقول ثم فلان لأن فيه التصريح بالتوحيد المنافي للتنديد من كل وجه والبصير لا شك يختار أعلى المراتب في مقام التوحيد والإخلاص .

الحالة الثانية : أن يضاف إلى لولا حرف (ثم) كقول القائل لولا الله ثم فلان فهذه الحالة جائزة لكن التي قبلها أكمل .

الحالة الثالثة : أن يضاف إليها حرف (الواو) كقول القائل لولا الله وفلان أو ما شاء الله و شئت وهذه محرمة وهي من الشرك الأصغر.(فتح المجيد) .

◀ مسألة : لفظ: (لولا الله ثم كذا) هل يقال في كل شيء ؟

هذه على خمسة أقسام :

١- في باب المصائب فلا يقال: لولا الله فلا يقال: لولا الله ثم السرعة لما انقلبنا .

٢- في باب المعائب فلا يقال: لولا الله ثم تخاذلنا لما انهزمنا بدليل قوله ﷺ: (والشر ليس إليك)

٣- في باب الأخبار فلا يلزم أن يقال: لولا الله بل يصح أن يقول لولا أنا لكان كذا من باب الخبر كما تقدم بيانه .

٤- في باب الثناء والشكر وهذا واجب أن يقال: لولا الله فلا يصح أن يقال لولا فلان وقد تقدم الكلام حولها.

٥- ما يتنزه الله عنه : فلا يقال: لولا الله ثم كذا .

باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله ﷻ

عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: (لا تحلفوا بآبائكم، من حلف بالله فليصدق، ومن حلف له بالله فليرض. ومن لم يرض فليس من الله)، رواه ابن ماجة بسند حسن.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن عدم القناعة بالحلف بالله مما ينافي كمال التوحيد لأن ذلك نقص في تعظيم الله واستخفاف به والافتناع بالحلف بغير الله من الشرك .

وأما علاقة هذا الباب بالباب السابق فهي أن المصنف رحمه الله تعالى ذكر في الباب السابق حكم من سوى بين أسماء الله وصفاته وأسماء الله وصفات المخلوقين وأن هذا من التنديد وفي هذا الباب بين حال المخاطب وأن عليه تعظيم أسماء الله جل وعلا وصفاته عند المخاطبة بما كمن من حلف له بأسماء الله وصفاته .

ومراد المصنف رحمه الله من الترجمة في قوله : (باب ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله) أي: من الوعيد الشديد فيمن لم يقنع بذلك .

واستدل المؤلف رحمه الله تعالى لهذا الباب بما ورد :

(عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : "لا تحلفوا بآبائكم ، من حلف بالله فليصدق ، و من حلف له بالله فليرض ، ومن لم يرض فليس من الله " رواه ابن ماجة بسند حسن) .

في الحديث النهي عن الحلف بالآباء وهذا قيد أغلبي لأن الأدلة الأخرى دلت على عدم جواز الحلف بغير الله على الإطلاق وكون النبي ﷺ يقيد هذا بالآباء هنا لأن العرب قبل الإسلام كانوا يكثر من الحلف بآبائهم فجاء النهي عن ذلك تخصيصاً وإلا التحريم على العموم.

وقوله (من حلف بالله فليصدق) اللام هنا: لام الأمر أي: أنه يجب على من حلف بالله أن يكون صادقاً ولا يكون كاذباً لأن الصدق واجب ولو لم يحلف بالله فكيف إذا حلف الإنسان بربه ؟ فالكذب محرم حتى ولو لم يؤكد الخبر باسم الله فكيف إذا أكده باسم الله؟! (تيسير العزيز الحميد) .

وقوله (ومن حلف له بالله فليرض ، ومن لم يرض فليس من الله) هذا أمر بالرضا بقبول قول من حلف بالله وفيه إشارة إلى أن الله جل وعلا يتبرأ ممن لم يقنع بالحلف به وأن هذا من كبائر الذنوب فإن لم يقنع إلا بالحلف بغير الله من الآباء والأنداد التي تدعى من دون الله ممن يخافها ويرجوها كالمقامات والقبور فهذا من الشرك .

وهذا الحديث فيه الوعيد الشديد على من لم يقنع بالحلف بالله تبارك وتعالى وأنه معرض للعقوبة ومما يدل على تعظيم الله عز وجل الرضا بالحلف به ويؤيد هذا ما رواه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق فقال له : أسرت ؟ قال : كلا والله الذي لا إله إلا هو ، فقال : عيسى آمنت بالله و كذبت عيني " ؛ وقوله " وكذبت عيني " قال الشيخ سليمان بن عبد الله : " فيه وجهان : أحدهما ما قال القرطبي أن قول عيسى " آمنت بالله وكذبت عيني " أي : صدقت من حلف بالله وكذبت ما ظهر لي من كون الأخذ سرقة فإنه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ما له فيه حق ، أو ما أذن له صاحبه في أخذه ، أو أخذه ليُقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب والإستيلاء . قال الشيخ سليمان بن عبد الله وهذا فيه نظر وصدق الحديث يرده وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم رأى عيسى رجلاً يسرق فأثبت رسول الله سرقة . الثاني : ما قاله ابن القيم : أن الله تعالى كان في قلبه أجل من أن يحلف به أحداً كاذباً فدار الأمر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة إلى بصره كما ظن آدم عليه السلام صدق إبليس لما حلف له أنه ناصح ، قال الشيخ سليمان بن عبد الله : هذا القول أحسن من الأول وهو الصواب إن شاء الله "

ولو قيل بأن عيسى عليه السلام أراد تربية وتأديب الرجل بهذا الكلام لعله أن يفكر فيعود فقد يكون هذا احتمالاً أيضاً .

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : هل يجب الرضا باليمين وتصديق من حلف له بالله على الإطلاق أم ماذا ؟

هذه المسألة على أقسام :

القسم الأول : إذا كانت اليمين تتعلق بالدعوى والخصومات والمحاكم فهنا يجب الرضا والتسليم بيمين الحالف بغض النظر عن الحالف هل هو عدل أم فاسق مؤمن أو كافر لأن هذا حكم شرعي يتوجب الرضا به في الظاهر ولو لم ترض من الداخل (أي : قلبك) لقول النبي صلى الله عليه وسلم (البينة على المدعي و اليمين على من أنكر) فلمدعى عليه يقسم بالله على إنكاره وبرأ ، ويدل عليه أيضاً حديث الباب الذي معنا وإقرار النبي عليه الصلاة والسلام لليهود في حلفهم في أمر القسامة في عصر النبي عليه الصلاة والسلام .

القسم الثاني : إذا كانت اليمين في الاعتذار والتهم التي لا خصومة فيها وهذه على ثلاثة أحوال :

الحالة الأولى : أن يكون الحالف معروفاً بالصدق أو يغلب على الظن صدقه فهذا يجب الرضا بيمينه ويقبل عذره وبه قال الشيخ سليمان بن عبد الله والشيخ عبدالرحمن السعدي وتلميذه الشيخ ابن عثيمين وغيرهم رحم الله الجميع.

القول الثاني: وبه قال بعض أهل العلم إلى عدم وجوب قبول يمينه في غير الخصومات والدعاوى .

الحالة الثانية : أن يكون معروفاً بالكذب أو يغلب على الظن أنه كذاب فهذا لا يجب تصديقه كما قال الشيخ عبد الرحمن السعدي لقوله صلى الله عليه و سلم "من حلف بالله فليصدق" فهذا ظاهره أن الحالف يظهر منه الصدق والعكس بالعكس ويدل عليه أيضاً: ما ورد في قصة الكندي والحضرمي وفيه أن الحضرمي جاء يخاصم الكندي عند النبي عليه الصلاة والسلام في أرض قد استولى عليها "فقال له عليه الصلاة والسلام : (ألك بينة) قال: لا ؛ قال: (إذا لك يمينه) فقال : إذا يأكل مالي لأنه رجل فاجر" رواه الترمذي وقال حسن صحيح .

ففي الحديث أن النبي ﷺ لم ينكر عليه ذلك ولم يلزمه بذلك بل قال: (ليس لك إلا يمينه) فدل ذلك على أن المتهم في دينه لا يلزم أن تصدق يمينه إذا حلف. ويدل على هذه الحالة أيضاً قوله تعالى: **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا]** {الحجرات: ٦} وهذه الآية مخصصة لعموم حديث الباب فيكون المعنى من حلف له بالله فليرض إلا لمن كان كاذباً .

الحالة الثالثة : أن لا يكون الحالف معروفاً بعدالة ولا كذب فهنا يتحرى عنه إن أمكن ورجح الشيخ ابن عثيمين رحمه الله وجوب تصديقه لعموم الحديث .

◀ المسألة الثانية: وتعلق بيمين الكافر هل تقبل وتقدم الكلام عليها أنها لا تقبل لاسيما في التهم والإعتذارات.

◀ المسألة الثالثة: ما المراد بتأويل اليمين وما حكمه ؟

المراد بتأويل اليمين: أن يحلف الشخص على شيء في الظاهر يخالف باطنه بحيث أن ظاهر لفظه يخالف باطن قلبه مثل: أن يطرق رجل الباب ويقول أين فلان ؟ فتقول ليس هنا وتقصد بقلبك مكاناً آخر وهو في نفس البيت .

وأما حكمها: فيقال في الدعاوى والخصومة والمحاكم فلا تجوز و يحمل عليه حديث " يمينك على ما يصدقك به صاحبك " والمراد بالصاحب هنا: صاحب الخصومة وكذلك فيه مفسد منها: أن في ذلك ضياع لحقوق الآخرين، وحصول الشحناء والمشاكل وأما في غير الدعاوى والخصوم والمحاكم فهذا جائز لكن عند الحاجة والضرورة لحديث سويد بن حنظلة قال: جاء قوم ليأخذوه فقال أحد الصحابة ﷺ: هو أخي فتركوه فأخبر النبي

ﷺ فقال : (أنت أبرهم وأصدقهم صدقت المسلم أخو المسلم) رواه أحمد و أبوداود ولما سئل النبي ﷺ ممن القوم ؟ فقال: من ماء .

بَابُ قَوْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَتَّ

عن قتيلة، أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تشركون، تقولون ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: (ورب الكعبة، وأن يقولوا: ما شاء الله ثم شئت) رواه النسائي وصححه.

وله أيضاً عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رجلاً قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، فقال: (أجعلني لله ندأ؟ ما شاء الله وحده).

ولابن ماجه عن الطفيل أخي عائشة لأمها قال: رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود، فقلت: إنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: عزيز ابن الله، قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد، ثم مررت بنفر من النصارى فقلت: إنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله، قالوا: وإنكم لأنتم القوم، لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته، قال: (هل أخبرت بها أحداً؟) قلت: نعم. قال: فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: (أما بعد؛ فإن طفيلاً رأى رؤيا، أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة كان ينبغي كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده).

هذا الباب قريب من باب قوله تعالى: [فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا...] {البقرة: ٢٢} فالبايان متقاربان متداخلان.

ومراد المصنف من هذا الباب بيان حكم قول القائل: ما شاء الله وشئت ونحوها من الألفاظ وهل هو من الشرك أم لا ؟

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن التشريك بين الله وبين خلقه في المشيئة من الشرك الأصغر المنافي لكمال التوحيد إن اعتقد أن المخلوق دون الله في المنزلة ومن الشرك الأكبر المنافي للتوحيد إن اعتقد المساواة في المنزلة بينهما لقوله تعالى: [إِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ] {الشعراء: ٩٨} .

استدل المؤلف رحمه الله تعالى لبيان حكم اللفظ الذي في الترجمة بأدلة منها ماورد:

(عن قتيلة : " أن يهودياً أتى النبي ﷺ فقال) .

قتيلة هذه هي ابنة صيفي الأنصارية وهي صحابية مهاجرة ﷺ .

تقول ﷺ : بأن يهودياً أتى النبي ﷺ وإتيانه ليس للنصيحة أو السؤال أو نحو ذلك وإنما للنقد والقدح وكان نقده عن أمرين يقع فيهما المسلمون ذلك الوقت أما الأمر الأول فهو : التسوية بين الخالق والمخلوق وذلك في قوله : (ما شاء الله و شئت) .

أما الأمر الثاني فهو : الحلف بغير الله تعالى بقول : (والكعبة) .

وكلاهما شرك بدليل أن النبي ﷺ أقره عندما قال : إنكم تشركون .

ولهذا أمرهم النبي ﷺ كما في الحديث : إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة ، و أن يقولوا : ما شاء الله ثم شئت .

والأمر هو : طلب الفعل على وجه الاستعلاء فهو من الأعلى إلى الأدنى وهل هناك فرق بينه وبين الإلتماس والدعاء ؟ نعم الإلتماس يكون الطلب من مساوي وأما الدعاء فهو يكون طلباً من الأدنى إلى الأعلى .

الشاهد أن النبي صلى الله عليه و سلم أمرهم إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا : (ورب الكعبة) وأن يقولوا : (ما شاء الله ثم شئت) .

وفي الحديث : قبول الحق ممن جاء به ولو كان يهودياً.

◀ وهنا مسألة : هل قول الصحابة الذي نقده اليهودي يعتبر من الشرك الأكبر ؟

لا يعتبر إعتقادهم بهذا القول من الشرك الأكبر بل هو محمول على الشرك الأصغر لدليلين :

أولاً : أن هذا هو الذي يظهر من حال الصحابة ﷺ واعتقادهم .

الثاني : أنه لو كان من الشرك الأكبر لما تأخر النبي ﷺ في تنبيههم والإنكار عليهم، هذا غير ما ورد في الرواية الأخرى من (حياءه) في تنبيههم قبل أن يأتيه الأمر بذلك فما وقعوا فيه يعتبر من باب شرك الألفاظ

أما أثر ابن عباس رضي الله عنهما : ففيه ظهور استنكار النبي عليه الصلاة والسلام لمقالة ذلك الرجل والتعجب منها وإرشاده إلى القول الشرعي الصحيح وهو قول : ما شاء الله وحده .

والند كما تقدم هو: النظر و المساوي.

فإن قيل كيف كانت الندية في مقولة: (ما شاء الله وشئت) ؟

حيث عطف مشيئة المخلوق وهي الجملة من الفعل والفاعل على مشيئة الخالق بواو التشريك لأن مشيئة العباد ليست هي مشيئة الله تعالى ولا مشيئة الله مستلزمة لمشيئة العباد بل ما شاء الله كان وإن لم يشأ الناس وما شاء الناس لم يكن إن لم يشأ الله . (فتح الحميد)

وهل الأفضل قول: ماشاء الله وحده أم قول: ما شاء الله ثم شئت ؟

الأكمل بلا شك قول: (ما شاء الله وحده) لأن فيه التصريح بالتوحيد المنافي للتنديد من جميع الوجوه وفيه قطع لجميع وسائل وعلائق الشرك والبصير يختار لنفسه أعلى مراتب الكمال في مقام التوحيد والإخلاص لأن الله عز وجل قال: [فَلَا تَجْعَلُوا لِلّٰهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ] {البقرة: ٢٢} . (فتح المجيد)

وعلى هذا تكون المراتب كالتالي لهذه اللفظة:

١ - أن يقول: (ما شاء الله وحده) وهذه أكملها وأفضلها لأثر ابن عباس رضي الله عنهما المتقدم وأثر الطفيل القادم .

٢ - أن يقول: (ما شاء الله ثم شئت) وهذه على سبيل الجواز لأثر قتيلة المتقدم.

٣ - أن يقول: (ما شاء الله وشئت) وهذه للتحريم لأن فيها التسوية بين الخالق والمخلوق وسيأتي بإذن الله مزيد بحث لهذه المقولة في آخر مسائل الباب بإذن الله تعالى .

قال المؤلف رحمه الله : (ولابن ماجه عن الطفيل أخي عائشة لأمها ، قال) .

حديث الطفيل لم يسق ابن ماجه متنه إنما ساق سنده ، والذي ساق متنه هو الإمام أحمد في المسند وهذا الحديث في إسناده مقال لكن معناه صحيح كما قال الشيخ سليمان بن عبد الله في (تيسير العزيز الحميد) ومما يدل على صحة معناه هو أن الأئمة كالبخاري والنسائي وابن ماجه وابن أبي شيبة والنووي وغيرهم بؤبوا معنى هذا الحديث ؛ فالبخاري مثلاً قال في صحيحه : باب لا يقول ما شاء الله وشئت ، والنسائي قال: النهي أن يقال ما شاء الله وشاء فلان، وغير ذلك من التبويبات التي ذكرها أهل الحديث .

والشاهد من الحديث ما تقدم بيانه من أن قول " ما شاء الله وشئت " شرك لأن الواو تقتضي التسوية وهذا الشرك إما أن يكون أكبر أو يكون أصغر وهذا يختلف باختلاف ما قام في قلب القائل.

وقول الطفيل الأزدي وهو صحابي جليل: (رأيت كأني...) فيه دلالة على أن ما رآه رؤيا منامية والرؤى كما ذكر ابن القيم رحمه الله في كتابه (الروح) على ثلاثة أقسام :

١- أن تكون رؤيا حق كرؤيا الطفيل حيث أقرها رسول الله ﷺ وعمل بمقتضاها فنهاهم أن يقولوا: ما شاء الله وشاء محمد وأمرهم أن يقولوا ما شاء الله وحده، وفي هذا دلالة أيضاً أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي وأنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام .

٢- أن تكون رؤيا من الشيطان .

٣- أن تكون حديث نفس .

والثاني والثالث لا يلتفت إليهما أما الأولى فهي التي عليها المعول .

وقوله (كأني أتيت على نفر من اليهود، قلت إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: عزيز ابن الله) .

النفر هم: الجماعة من الثلاثة إلى التسعة ،وعزيز من أنبياء بني إسرائيل وقد حفظ التوراة عن ظهر قلب دون غيره فلما ابتلى الله اليهود ببختنصر بتحريق التوراة المكتوبة لم يجدوا سوى عزيز قد حفظها لهم في صدره فغلوا فيه وقالوا إنه ابن الله تعالى الله عن قولهم علواً كبيراً .

وقوله (لأنتم القوم لولا أنكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد...) أي: أنكم أنتم الكاملون لولا أنكم تشركون .

فإن قيل: ما المراد بمشيئة الله ؟

مشيئة الله: وصف قائم بذاته جل وعلا تتعلق به وبأفعاله.

وهل للمخلوق مشيئة ؟

نعم له مشيئة وهي ما خلق الله فيه من الفعل والإختيار وهذه المشيئة تابعة لمشيئة الله تبارك وتعالى .

وقوله (فحمد الله وأثنى عليه) الثناء هو: تكرار المحامد وتثنياتها كما قال ابن رجب رحمه الله .

وهل هناك فرق بين الحمد والثناء لأنه ورد في الحديث: (حمدي عبدي) وفي نفس الحديث: (أثنى علي عبدي) ؟

نعم فقد ذكر أهل العلم كابن القيم وابن رجب وغيرهم فروقاً ومن هذه الفروق:

١- أن الحمد لا يكون إلا للحي ، والمدح يكون للحي والميت .

٢- أن الحمد يكون بالإخبار عن محاسن المحمود مع المحبة له والرضى عنه وأما المدح فهو الإخبار عن المحاسن فقط وإن لم يكن هناك محبة ورضا .

٣- أن الحمد لا يكون إلا بعد تقدّم الإحسان، والمدح يكون قبله، وهذا التفريق ضعيف، فإن الله يحمد نفسه .

وهل هناك فرق بين الحمد والشكر ؟

نعم وذكروا منها:

١- أن الحمد يكون على النعم وغيرها بخلاف الشكر فإنه لا يكون إلا على النعم وقد أجيب عن ذلك: بأن جميع أفعال الله نِعَمٌ .

٢- أن الحمد يكون باللسان والقلب والشكر يكون باللسان والقلب والعمل.

وقد ذكر الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: أن الشكر هو رأس الإيمان وهو مبني على ثلاثة أركان:

الأول : اعتراف القلب بنعم الله كلها عليه وعلى غيره .

الثاني : التحدث بها و الثناء على الله بها .

الثالث : الاستعانة بها على طاعة المنعم وعبادته تعالى .(القول السديد)

فلا يتحقق للشخص الإيمان الحقيقي إلا إذا أضاف النعم إلى الله قولاً وفعلاً وقلباً.

وقوله (أما بعد) كلمة تقال للدخول في الموضوع .

وقوله (إنكم قلتم كلمة كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها) هذا كناية عن شيء لم يذكر وفي بعض الروايات: أنه كان (يمنعه الحياء منهم) وهذا قبل أن يؤمر بإنكارها فلما جاء الأمر الإلهي بالرؤيا الصالحة أنكرها ونهاهم عنها نهياً بليغاً ولم يستح من ذلك عليه الصلاة والسلام .

قال الشيخ سليمان بن عبد الله : " وهذا الحياء منهم ليس على سبيل الحياء من الإنكار عليهم بل كان صلى الله عليه وسلم يكرهها ويستحي أن يذكرها لأنه لم يؤمر بإنكارها فلما جاء الأمر الإلهي بالروية الصالحة أنكرها ولم يستح في ذلك " (تيسير العزيز الحميد)

وقولهم هذا يعتبر من شرك الألفاظ التي لا تصل للشرك الأكبر قال العجيلي :

"وهذا- أي قولهم- ليس من الشرك الأكبر لقوله: يمنعني كذا وكذا إذ لو كان من الأكبر لما منعه شيء من النهي عنها " .

وهذا اللفظ على درجات كما تقدم أكملها أن يقول الإنسان: ما شاء الله وحده وله أن يقول: ما شاء الله ثم شئت وهي أقل درجة من الأولى .

والحرم أن يأتي بواو المشاركة والتسوية فيقول: ما شاء الله وشئت .

وهنا عدة مسائل :

◀ المسألة الأولى : ماحكم قول: ما شاء الله وشئت ؟

محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أن هذا القول محرم وبه قال جمهور أهل العلم وقالوا: أنه من الشرك الأصغر وينقلب الأمر للأكبر على حسب الإعتقاد .

واستدلوا على ذلك بأدلة:

١- أن الواو تقتضي المساواة بالمشيئة والله وحده له المشيئة التامة.

٢- قول اليهودي: (إنكم تشركون) فهذا نص صريح في أن هذا اللفظ من الشرك لأن النبي ﷺ أقر اليهودي على تسمية هذا اللفظ تنديداً أو شركاً (التيسير)

٣- أحاديث الباب التي معنا التي فيها إنكار النبي ﷺ على من قال ذلك كقوله "أجلعتني لله نداً " .

القول الثاني : أن هذا اللفظ جائز وقد حُكي هذا عن أبي جعفر الداودي مستدلاً بقوله تعالى: [وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ] {التوبة: ٧٤} وقوله: [وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ] {الأحزاب: ٣٧}

لكن أجيب عنه بجوابين كما قال الشيخ سليمان بن عبد الله :

"أ- أن هذا الأمر لله وحده لا شريك له كما أنه تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته فكذلك هنا .

ب- أن قوله: (ما شاء الله وشئت) تشريك في مشيئة الله وأما الآية فإنما أخبر بها عن فعلين متغايرين فأخبر الله تعالى أنه أغناهم وأن رسوله أغناهم وهو من الله حقيقة لأن الله هو الذي قدر ذلك ومن الرسول حقيقة باعتبار

تعاطي الفعل وكذا الإنعام أنعم الله على زيد بالإسلام والنبي ﷺ أنعم الله عليه بالعتق وهذا بخلاف المشاركة في الفعل الواحد فالكلام إنما هو فيه والمنع إنما هو منه" (تيسير العزيز) .

◀ المسألة الثانية : هل هذه الألفاظ: (أنا متوكل على الله وعليك، أنا في حسب الله وحسبك ، مالي إلا الله وأنت، هذا من الله ومنك، هذا من بركات الله وبركاتك، الله لي في السماء وأنت لي في الأرض، والله وحياة فلان، ونذراً لله وفلان، أنا تائباً لله وفلان، أرجو الله وفلان) وغيرها في حكم قول: (ما شاء الله وشئت) ؟ نعم بل أشنع وأقبح كما قال ابن القيم في (زاد المعاد) وقال رحمه الله بعد أن ذكر هذه الألفاظ المتقدمه في (الجواب الكافي):

"فوازن بين هذه الألفاظ وبين قول القائل: ما شاء الله وشئت. ثم انظر أيهما أفحش، يتبين لك أن قائلها أولى بجواب النبي - ﷺ - لقائل تلك الكلمة، وأنه إذا كان قد جعله ندا لله بها، فهذا قد جعل من لا يداني رسول الله - ﷺ - في شيء من الأشياء - بل لعله أن يكون من أعدائه - ندا لرب العالمين".

◀ المسألة الثالثة : ما الحكم لو أن الإنسان قال: ما شاء الله ثم شئت وأراد أنه شريك لله تعالى في المشيئة ؟ لو خالف اللفظ ما في القلب فهذا محرم وكان مساوياً لمسألة التسوية.

◀ المسألة الرابعة : ما حكم قول: (الله ورسوله أعلم) ؟ وقول: (والله ورسوله أمن) وهل هي مثل قول ما شاء الله وشئت ؟

ليست مثل قول: (ما شاء الله وشئت) لأن المسائل الشرعية يجوز أن تقول الله ورسوله بدون لفظ (ثم) لأن علم الشريعة الذي يصل للنبي عليه الصلاة والسلام من علم الله وأما المسائل الكونية كالمشيئة ونحوها فلا يقال فيها: الله ورسوله بل يقال: الله ثم رسوله ولهذا لما قال الرجل للرسول: (ما شاء الله وشئت) قال: أجلعتني لله نداً بل ما شاء الله وحده. (شرح رياض الصالحين ابن عثيمين)

بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ أَذَى اللَّهَ ﷻ

وقول الله تعالى: (وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ)

في الصحيح عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، أقلب الليل والنهار) وفي رواية: (لا تسبوا الدهر، فإن الله هو الدهر).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن سب الدهر مما ينافي كمال التوحيد لأن ما يحصل في هذا الدهر بأمر الله وتدبيره ومن سب هذا الدهر فكأنما سب المدبر الأمر الخالق، وهذا الأمر كان موجودا في العصر الجاهلي، فتجد أحدهم يقول: أصابني قوارع الدهر، وأبادنا الدهر، ويا خيبة الدهر، ونحو ذلك مما يقع على لسان كثير من الناس .

والدهر: هو الزمن والوقت وسبه يكون : بتنقصه وشتمه ولعنه ونسبة الشر إليه وهو درجات، أعلاها لعن الدهر. ولهذا يجب على الإنسان أن يحذر من هذا الأمر فالله يتأذى ببعض أقوال العباد التي فيها إساءة في حقه ﷻ لكن هل يتضرر الله بهذا الأذى ؟

"لا يلزم من الأذية الضرر فالإنسان يتأذى بسماع القبيح أو مشاهدته لكنه لا يتضرر بذلك ويتأذى بالرائحة الكريهة كالبصل والثوم ولا يتضرر بذلك ولهذا أثبت الله الأذية في القرآن قال تعالى: [إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ] {الأحزاب: ٥٧} وفي الحديث القدسي " يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر.... " و نفى عن نفسه أن يضره شيء قال تعالى: [إِنَّهُمْ لَنُيْضِرُّوا اللَّهَ شَيْئًا] {آل عمران: ١٧٦} وفي الحديث القدسي: " ياعبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني " رواه مسلم". (القول المفيد)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : "الأذى اسم لقليل الشر وخفيف المكروه بخلاف الضرر فلذلك أطلق على القول لأنه لا يضر المؤذي في الحقيقة" (الصارم المسلول)

فإن قيل لماذا يعتبر سب الدهر أذية لله تعالى مع أن الله جل وعلا لا يتضرر بذلك؟

لأن هذا مما ينافي تعظيم الله جل وعلا وذكر ابن القيم وغيره رحمه الله أن لسب الدهر عدة مفسدات :

١- أن سبه يعود لسب الله لأن الله هو الذي يقلب الدهر كيف يشاء .

٢- أن الدهر ليس أهلاً للسب لأنه خلق من خلق الله .

٣- أن سب الدهر متضمن للشرك بالله لأنه لم يسببه إلا لظنه أنه يضر أو ينفع أو لكونه سبب لحدوث الأشياء .

٤- أن فيه تشبهاً بأفعال الكفار .

٥- أن فيه نوع مشاركة لله في أسمائه وصفاته لأن من صفات الله التدبير والخلق لهذا الكون وفي سب الدهر إثبات بأن له شيئاً من التدبير والخلق . (زاد المعاد)، (حاشية ابن قاسم).

◀ مسألة : هل سب الدهر من نواقض التوحيد التي يكفر بها العبد أم من نواقضه التي لا يكفر بها ؟

سب الدهر يعتبر من نواقض التوحيد وليس من نواقض أصله لأن الساب للدهر لم يرد في حقيقة أمره سب الله تعالى عندما سب الدهر فهذا القول منه حرام في الجملة لكن لا يصل به إلى الكفر . (الصارم المسلول)

واعلم أن "ساب الدهر دائر بين أمرين لا بد له من أحدها إما سب الله أو الشرك به فإنه إذا اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك وهو يسب من فعله فقد سب الله تعالى" (زاد المعاد) .

◀ مسألة : ما معنى السب ؟

هو الشتم والتقبيح وهو غير اللعن قال ابن حجر في الفتح : (السب هو : الشتم وهو نسبة الإنسان إلى عيب ما) وأشار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن ضابط السب هو : "العرف فما عده أهل العرف سباً أو إنتقاصاً أو عيباً أو طعناً فهو السب فالاسم إذا لم يكن له حد في اللغة ولا في الشرع فإنه يرجع في حده إلى العرف" (الصارم المسلول) .

قال المؤلف رحمه الله : (وقول الله تعالى : [وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ] {الجاثية: ٢٤} الآية)

هذا قول الدهرية ومن وافقهم من مشركي العرب في إنكارهم المعاد ونسبوا ما هم فيه إلى الدهر والزمن حيث اعتقدوا أنه هو المقلب والمصرف والحَيي والمميت دون الله عز وجل وقالوا (نَمُوتُ وَنَحْيَا) أي: يموت قوم ويحيى آخرون وليس ثم معاد ولا قيامة ولا يفنينا إلا مرور الأيام وطول العمر إنكاراً منهم للرب الحي المميت تعالى الله عما يقولون .

ومناسبة هذه الآية لكتاب التوحيد: أن من سب الدهر فقد شارك الدهرية في سبه و إن لم يشاركهم في الإعتقاد.(تيسير العزيز)

قال المؤلف رحمه الله:(وفي الصحيح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : " قال الله تعالى : يؤذيني ابن آدم ، يسب الدهر ، وأنا الدهر ، أقلب الليل والنهار" وفي رواية لمسلم:" لا تسبوا الدهر ، فإن الله هو الدهر").

هذا الحديث من الأحاديث القدسية التي أخرجها البخاري ومسلم والراجح في الحديث القدسي أن لفظه ومعناه من الله تعالى لأن هذا القول يتفق مع منهج أهل السنة والجماعة في كلام الله وأما ما قيل بأن الحديث القدسي لفظه من الله ومعناه من الرسول ﷺ فهو يتفق مع مذهب الأشاعرة بأن كلام الله نفسي يلقيه في روع جبريل أو النبي ﷺ .

وقوله (يؤذيني ابن آدم) الأذى كما تقدم بأنه دون الضرر .

وقوله (أقلب الليل والنهار) أي: مقلب الدهر ويدل عليه ما بعده وهو قوله ﷺ: " أقلب الليل والنهار" و في رواية "لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر"

وهذا الحديث جاء لرد ما يقوله أهل الجاهلية وأشباههم من أنهم إذا أصابتهم مصيبة أو نكبة أو شدة أو منعوا من حاجتهم أخذوا يسبون الدهر والزمان ومن ذلك ما جرى كثيراً من كلام شعراءهم وأمثالهم نحو قولهم: يا دهر فعلت كذا أو قبح الله الدهر الذي شئت شملنا ولعن الله الزمان الذي جرا فيه كذا وكذا أو يا خيبة الدهر وغير ذلك فإذا سب الدهر فمقصوده سب الفاعل وإن أضاف الفعل إلى الدهر فالدهر لا فعل له وإنما الفاعل هو الله تعالى ولا شك أن قولهم ذلك ناشئ من ضعف الدين ومن الحمق والجهل العظيم، فإن الدهر ليس عنده من الأمر شيء، فإنه مُدَبَّرٌ مُصَرَّفٌ، والتصارييف الواقعة فيه تدبير العزيز الحكيم، ففي الحقيقة يقع العيب والسب على مدبره، وكما أنه نقص في الدين فهو نقص في العقل، فيه تزداد المصائب ويعظم وقعها، ويغلق باب الصبر الواجب، وهذا منافع للتوحيد .

أما المؤمن فإنه يعلم أن التصارييف واقعة بقضاء الله وقدره وحكمته، فلا يتعرض لعيب ما لم يعبه الله ولا رسوله، بل يرضى بتدبير الله ويسلم لأمره، وبذلك يتم توحيده وطمأنينته. (فتاوى ابن تيمية ٢/٤٩٢)و(تيسير العزيز)(القول المفيد)و(القول السديد).

◀ مسألة : هل الدهر من أسماء الله أم لا ؟

القول الأول: وبه قال أكثر أهل العلم ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ سليمان بن عبد الله وغيرهم إلى أن الدهر ليس من أسماء الله لثلاثة أمور :

- أ- أن أسماء الله تعالى حسنى والدهر اسم جامد بمعنى الوقت وهذا لا يتضمن كمالاً في الحسن .
- ب- أنه لو كان من أسماء الله لكان كلام الكفار صحيحاً حينما قالوا: (وما يهلكنا إلا الدهر) .
- ت- أن السياق يأبى ذلك لأنه فسره بقوله: "أقلب الليل والنهار" .

القول الثاني : وذهب إليه ابن حزم ونعيم بن حماد وهو رأي بعض الصوفية أن الدهر من أسماء الله لكن هذا ضعيف جداً لما ذكرناه من الأدلة لأهل القول الأول .

◀ مسألة : ما حكم قول لم تسمح لي الظروف ؟

هذه المسألة فيها تفصيل:

فإن كان يقصد أن الظروف لها أثر في المنع فهذا لا يجوز وإن كان يقصد أنه لم يحصل له وقت يتمكن فيه من الحضور فهذا جائز .

◀ مسألة : ما حكم سب الدهر ؟

الجواب على ذلك أن يقال أن هذه المسألة على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أن يقصد بسبه الخبر المحض دون اللوم كأن يقول تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده وما أشبه ذلك أو يقول هذا يوم حره شديد فهذا القول جائز لأن الأعمال بالنيات ومثل هذا اللفظ صالح لمجرد الخبر ومما يدل على ذلك قول لوط عليه السلام: **[هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ]** {هود: ٧٧} وقوله تعالى: **[سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا]** {الحاقة: ٧} وقوله تعالى: **[سَبْعَ شِدَادٍ]** {يوسف: ٤٨} وقوله صلى الله عليه و سلم: "لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه" ونحو ذلك قول: ذاك عام الحزن، وعام المجاعة، فهذا من باب الأخبار وهو جائز. (فتاوى ابن إبراهيم).

القسم الثاني : أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل كأن يعتقد بسبه الدهر وأن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر وهذا شرك أكبر لأنه أعتقد أن مع الله خالقاً آخر حيث نسب هذه الحوادث إلى غير الله .

القسم الثالث : أن يسب الدهر لا أنه هو الفاعل بل يعتقد أن الله هو الفاعل وقصده في السب ما أرادته من هذا الأمر المكروه عنده وهذا محرم ولا يصل إلى درجة الشرك مثل قول بعض الناس: (لا بارك الله في هذه الساعة) وقولهم: (يوم مشؤوم) وقولهم: (الله يكره اليوم الذي رأيتك فيه) ونحو ذلك .

◀ مسألة : هل يعزر من سب الدهر ؟

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه "يستتاب صاحبه منه إن لم يعلم أنه حرام ويعزر مع العلم تعزيراً بليغاً لكن لا يكفر بذلك ولا يقتل وإن كان يُخاف عليه من الوقوع في الكفر". (الصارم المسلول)

باب التسمي بقاضي القضاة ونحوه

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: (إن أخنع اسم عند الله: رجل تسمى ملك الأملاك، لا مالك إلا الله).

قال سفيان: مثل (شاهان شاه).

وفي رواية: (أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه). قوله (أخنع) يعني أوضع.

هذا الباب يدور حول حكم التسمي بأسماء أو أوصاف لا تكون إلا لله جل وعلا كقاضي القضاة أو سلطان السلاطين وملك الأملاك ، وشاهان شاه وهو بمعنى ملك الأملاك ونحو ذلك.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن التسمي بهذا الأسماء أو الأوصاف مما ينافي كمال التوحيد لأن من تسمى بذلك قد جعل نفسه شريكاً مع الله فيما لا يستحقه إلا هو.

وهذا الباب فرع للباب السابق حيث أن فيه التنبيه إلى مراعاة الألفاظ والتسمي بها .

واستدل المؤلف على هذه الترجمة بما جاء :

(في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : "إن أخنع اسم عند الله رجل تسمى ملك الأملاك ، لا مالك إلى الله " . قال سفيان : مثل شاهان شاه . وفي رواية : "أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه " . قوله "أخنع" يعني "أوضع") .

وقوله (إن أخنع اسم عند الله...) الاسم مأخوذ من السمة وهي العلامة ومأخوذ من السمو وهو الإرتفاع و المراد بالاسم هو المسمى .

وأخنع : يعني أوضع قال الامام أحمد في صحيح مسلم: " سألت أبا عمرو عن أخنع؟ فقال: أوضع " .

وأما السبب في كونه وضيعاً عند الله فهو عقوبة له على نقيض قصده بطلب الشرف والسؤدد الذي لا يستحقه بهذا الأسم فهذا من باب المقابلة وهذا فيه دلالة على أن الأسماء التي فيها تعظيم وجبروت مما يتسمى بها المخلوق مما يبغضه الله تعالى .

وقوله "لا مالك إلا الله" اللام هنا تعليلية للمنع .

وقوله "سفيان" أي: سفيان بن عيينة .

وقوله "مثل شاهان شاه" هذه اللفظة فارسية تطلق على ملك الملوك وهذا التفسير بالمعنى يدل على التحريم حتى ولو كان بأي لغة أخرى .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "وقد تعجب بعض الشراح من تفسير سفيان بن عيينة اللفظة العربية باللفظة الأعجمية، وأنكر ذلك آخرون وهو غفلة منهم عن مراده، وذلك أن لفظ شاهان شاه كان قد كثر التسمية به في ذلك العصر فنبه سفيان على أن الاسم الذي ورد الخبر بدمه لا ينحصر في ملك الأملاك بل كل ما أدى معناه بأي لسان كان فهو مراد بالذم". (الفتح)

وقوله في رواية : "أغیظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه "

الغیظ هو: الغضب واستحق شدة الغضب من الله والوصف بالخبث لنقيض قصده كما تقدم حيث جعل منزلته بمنزلة الله والله ليس له مثل في المنزلة ولا في الاسم ولا في الصفة ولا في الذات جل وعلا .

فإن قيل هل هناك علل أخرى تدل على النهي عن هذا الاسم ونحوه؟

نعم ذكر بعض أهل العلم علل أخرى ونحن نذكرها مع ما تقدم :

- ١- أن هذا من الكذب لأنه تسمى بما ليس له وهو بهذا قد تعدى على حق من حقوق الله الخاصة به.
- ٢- أنه رجي العزة والشرف والتعظيم بهذا الاسم ولهذا عومل بنقيض قصده فصار أوضع اسماً عند الله وأخبثه وأغیضه.

٣- أن التسمي بمثل هذه الألقاب من شعائر ملوك الفرس والمجوس.

(ذیل طبقات الحنابلة لابن رجب)و(تحفة المودود، زاد المعاد لابن القيم)و(الفروع لابن مفلح).

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : وتعلق بالأسماء التي فيها تعبيد لله عز وجل:

الأسماء التي تعبد لله على قسمين :

القسم الاول : ماكان معبداً لاسم خاص بالله كعبد الله وعبد الرحمن وعبد الرب و هذه أكمل الأسماء بهذه الطريقة .

القسم الثاني : ماكان يطلق على الله وعلى غيره مثل عبد الملك وعبد العزيز وهذه أقل مرتبة .

◀ المسألة الثانية : ما حكم قول صاحب الجلالة والسمو ؟

جائز بشرط أن تقال لمن كان أهلاً لذلك ولم يخف عليه من العجب ومثلها صاحب الفضيلة والفخامة .

◀ المسألة الثالثة : ماحكم التسمي بشيخ الإسلام ؟

الجواب فيه تفصيل: فإذا كان القصد من ذلك أن جميع الأمور الشرعية ترجع إلى هذا الشخص فهذا محرم وأما إذا كان القصد أنه مجدد في الدين و له أثر في رفعة الاسلام فهذا جائز لا بأس به كما قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله .

◀ المسألة الرابعة : التسمي بقاضي القضاة و نحوه على أقسام :

القسم الأول : أن يكون قد تسمى الله به أو اتصف به فهذا لا يجوز إطلاقه على وجه العموم لغير الله مثل: اسم الملك فلا يجوز للانسان أن يعم فيقول ملك الأملاك ونحوه سيد الأسياد وعظيم العظماء وكبير الكبراء وحكيم الحكماء فهذا كله من باب شرك الألفاظ وهو من الشرك الأصغر لأن فيه رفع للمخلوق فوق منزلته .

قال أبو محمد بن أبي جمرة : " في الحديث - أي: حديث الباب - مشروعية الأدب في كل شيء ؛ لأن الزجر عن ملك الأملاك والوعيد عليه يقتضي المنع منه مطلقا ، سواء أراد من تسمى بذلك أنه ملك على ملوك الأرض أم على بعضها ، سواء كان محقا في ذلك أم مبطلا ، مع أنه لا يخفى الفرق بين من قصد ذلك وكان فيه صادقا ومن قصده وكان فيه كاذبا". (فتح الباري)

القسم الثاني : ألا تكون من أسماء الله وصفاته لكن تقال على وجه العموم مثل: تاج الدين وحجة الله فهذه لا تجوز فيما يظهر إلا على رسل الله و أنبياءه .

القسم الثالث : أن تكون مقيدة فتجوز مثل قاضي قضاة الجوف قاضي قضاة الرياض فهذه جائزة ويدل على ذلك قوله ﷺ: (أقضاكم علي) فهذا تقييد بأن قاضيكم أنتم علي لكن لو تنزه الانسان عن هذا فهو أولى .

◀ مسألة : هل يلحق بقاضي القضاة المفتي الأكبر والإمام الأعظم ؟

قال الشيخ محمد بن ابراهيم هذه المسألة من شقين - وقد كان رحمه الله يطلق عليه ذلك من بعض الناس - :

الشق الأول : تلقيب الشخص بالمفتي الأكبر وهذا له اعتباران :

أ- أن يكون الشخص هو من سمى نفسه بهذا الاسم ويطلب من الناس أن يسموه بذلك .

ب- كون الناس هم الذين يسمونه به بدون تشوق منه ولا طلب ولا رغبة فيه .

قال رحمه الله: " فأما بالنسبة للإعتبار الأول : فأنا لا أسمى نفسي بهذا الاسم لا شفهيّاً ولا كتابياً و لا أرغب أن يسميني به أحد بل أكرهه وقد نبهت على ذلك مراراً في عدة مناسبات .

وأما بالنسبة للإعتبار الثاني: وهو كون الناس يسمون الشخص بهذا الاسم فلا يظهر لي في هذا مانعاً شرعياً لأنه وإن كان بلفظ أفعل التفضيل فليس القصد منه التفضيل المطلق ومنازعة الرب في الأكبرية وإنما القصد أنه أكبر الموجودين من المفتين ومرجع لهم كما أن تلقيب غير النبي ﷺ بلقب الامام الأعظم ليس القصد منه التهجم على منصب الرسول وإنما القصد منه هو أن الشخص هذا هو أعظم الأمة الموجودين ومرجعهم الذين يرجعون إليه في أمورهم و لهذا صرح الفقهاء في باب الجنائز بأن الإمام الأعظم لا يصلي على الغالّ و لا على قاتل نفسه وكما أطلقت لفظة المفتي الأعظم على بعض العلماء و لم نسمع بأحد أنكرها أو حملها على ما حملتها عليه.(الفتاوى تنبيه: والشق ثاني فهو: يتعلق في الصفات ولهذا لم يذكر.

فائدة: قال ابن القيم رحمه الله : "ويلي هذا الاسم - قاضي القضاة - في القبح والكره والكذب سيد الناس وسيد الكل وليس ذلك إلا للنبي ﷺ خاصة فلا يجوز لأحد أن يقول عن غيره أنه سيد الناس وسيد الكل كما لا يجوز أن يقول أنه سيد ولد آدم " .(زاد المعاد)

باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك ﷺ

عن أبي شريح: أنه كان يكنى أبا الحكم؛ فقال له النبي ﷺ: (إن الله هو الحكم، وإليه الحكم) فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني، فحكمت بينهم، فرضي كلا الفريقين فقال: (ما أحسن هذا فمالك من الولد؟) قلت: شريح، ومسلم، وعبد الله. قال: (فمن أكبرهم؟) قلت: شريح، قال: (فأنت أبو شريح)، رواه أبو داود وغيره.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن من كمال توحيد الله احترام أسمائه وصفاته وتغيير كل اسم يختص به تعالى لأن هذا يعتبر من نقص التوحيد وعدم تعظيم الله عز وجل .

وأما علاقة هذا الباب بالباب الذي قبله فهو أن الباب الذي قبله يختص بأسماء الله تعالى وهذا الباب يختص في صفات الله عز وجل المتعلقة بالأسماء من جهة ملاحظة الصفة وعدمها.

وأسماء الله جل وعلا لا يتم الإيمان بها إلا بثلاثة أمور :

أ- الإيمان بالاسم كونه اسماً لله كالعليم الخبير .

ب- الإيمان بما تضمنه من صفة لله عز وجل فالعليم من أسماء الله ويؤخذ منه صفة العلم .

ج- الإيمان بما تضمنته من أثر وحكم فإذا علم الإنسان حق العلم أن الله عليم فإنه لا يعصيه فلا يسمع الغيبة ولا المعازف ولا يفعل الزنا ونحو ذلك من المحرمات التي نهى الله عنها .

استدل المصنف رحمه الله على هذه الترجمة بما ورد:

(عن أبي شريح : " أنه كان يكنى أبا الحكم)

ابوشريح هو: هانئ بن يزيد الكندي وقد كان يكنى بأبي الحكم والفرق بين الكنية واللقب والاسم هو ما ذكره ابن القيم رحمه الله من أن :

١- اللقب: ما دل على مدح أو ذم وغالبه في باب الذم ولهذا نهى الله عنه.

٢- الكنية: ما سبق بـ(أب) أو (أم) ونحوهما كأبي محمد وأبي هريرة وأم سلمة ﷺ أجمعين.

٣- الاسم وهو المجرد عن هذه الأشياء . (تحفة المودود)

وقوله (إن الله هو الحكم وإليه الحكم) أي الذي لا يرد حكمه وإليه الحكم والفصل بين العباد في الدنيا والآخرة.

وقوله (إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني، فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين) قوم الشخص هم: من ينتسب إليهم فأبا شريح كان مرضياً عند قومه ومن تمام رضاهم عنه أنهم إذا اختلفوا أتوه ليحكم بينهم فيتحرى ما يصلحهم ويحكم به فيرضون صلحه وحكمه ولهذا سموه أبالحكم وقد أثنى النبي عليه الصلاة والسلام على هذا الفعل منه من فض الخصام فقال له: (ما أحسن هذا) والإشارة في الثناء تعود على إصلاحه بين قومه لا إلى تسميته بهذا الاسم بدليل أن النبي ﷺ غير اسمه، وهذا الثناء عليه كان قبل إسلامه لكن هل يؤخذ من هذا أن النبي عليه الصلاة والسلام بثناءه يميز تلك الأحكام التي يحكم بها المخاليق على بعضهم؟ فيه تفصيل: فما وافق منها الشرع فهو حسن مقبول ولو صدر من كافر وما خالف الشرع فهو مذموم مردود . قال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: "وأما قوله: لأبي شريح ما أحسن هذا فليس فيه ما يدل على تحسين الباطل والحكم به بل ذكروا وجوهاً متعددة في معنى ذلك، كلها تفيد البعد والتحريم لمثل فعل البوادي، ومن أحسن ما قيل: أن هذا تحسين لفعل صدر في الجاهلية قبل ظهور الشرائع الإسلامية فلما جاء الشرع أبطل ذلك وإذا جاء نهر الله بطل نهر معقل" . (مجموع الرسائل والمسائل النجدية)

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن رحمه الله: "وأما ما يحكم به الجهلة من الأعراب ونحوهم من سؤالف آبائهم وأهوائهم فليس من هذا الباب لما فيه من النهي الشديد والخروج عن حكم الله ورسوله إلى ما يخالفه، كما قال تعالى: [وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ] {المائدة: ٤٤} وهذا كثير فمن الناس من يحكم بين الخصمين برأيه وهواه، ومنهم من يتبع في ذلك سلفه ويحكم بما كانوا يحكمون به، وهذا كفر إذا استقر وغلب على من تصدى لذلك ممن يرجع الناس إليه إذا اختلفوا". (قرة عيون الموحدين)

وكلام الشيخ عبد اللطيف وعبد الرحمن رحمهما الله فيما خالف الشرع أما ما وافقه فكما تقدم بأن حكمه: محمود مقبول.

ويؤخذ من هذا جواز الثناء على ما يحسنه الكافر من العمل أو القول إذا وافق الشرع وجرت المصلحة بذلك ومن ذلك قوله ﷺ: (أصدق كلمة قالها الشاعر لبديد: "ألا كل شيء ما خلا الله باطل") رواه البخاري.

ولبيد بن ربيعة قالها وهو على الكفر قبل إسلامه ومع ذلك أثنى عليه النبي عليه الصلاة والسلام.

وقوله (فما لك من الولد ؟ قلت : شريح ، ومسلم ، وعبد الله ، فقال : فمن أكبرهم ؟ قلت : شريح ، قال : فأنت أبو شريح).

غير النبي عليه والصلاة والسلام هذا الاسم لماذا ؟

لأن الأسماء التي تماثل أسماء الله إذا لوحظ فيها الصفة واشتهر بها صاحبها فلا يجوز التسمي بها ووجب تغييرها حيث أن هذا الوصف خاص بالله تعالى فأسماء الرب جل وعلا يجب احترامها والتأدب معها تعظيماً واحتراماً وإجلالاً وإن لم تلاحظ الصفة وإنما مجرد كونه علماً واسماً لشخص فلا يغير ولهذا لم يغير النبي ﷺ اسم الصحابي: الحكم بن عمرو، ولا حكيم بن حزام ونحوهم لعدم ملاحظة الصفة .

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : أسماء الله تنقسم إلى ثلاثة أقسام من جهة التغيير :

القسم الأول : أن يكون الاسم مما لا يصح إلا لله سبحانه وتعالى فهذا لا يسمى به غيره، وإن سمي به وجب تغييره، مثل الله ، الرحمن ، رب العالمين ، القدوس ، الرب، فهذه لا يجوز التسمي بها وعلى من تسمى بها أن يغيرها لأن التسمية بها من باب الشرك في توحيد الأسماء والصفات و الله ليس كمثله شيء .

القسم الثاني : أن يكون الاسم من أسماء الله ويصلح أن يتسمى به المخلوق لكن تسمى به المخلوق بناءً على ملاحظة الصفة مثل: أن يشتهر بالحكم بين الناس كما حصل لأبي شريح فيسمى بالحكم أو يشتهر بالرحمة فيسمى بالرحيم فلا يجوز التسمية به وعلى من تسمى به أن يغيره لأن المتسمي به قد شارك الله في الصفة .

القسم الثالث : أن يكون الاسم مما تسمى به الله ويصلح أن يتسمى به المخلوق ولم تلاحظ فيه الصفة عند التسمية به فهذا يجوز أن يتسمى به كما تقدم بيانه .

◀ المسألة الثانية : ما حكم العقيدة عند تغيير الاسم ؟

لا أصل لها لأن العقيدة ليست للاسم وإنما هي للولادة ومن الخطأ أيضاً ما يفعله بعض الناس من تعليق الحج بالعقيدة فيقول: أنا لم يعق عني أبي وعلى هذا فلا يجوز لي أن أحج حتى أفعّلها وهذا لا دليل عليه ولا أصل له فلا علاقة بين الحج والعقيدة ولا علاقة بين الاسم والعقيدة .

◀ المسألة الثالثة: الأسماء التي ظاهرها التركيب البعد عنها أولى .

باب من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول ﷺ

وقول الله تعالى: (وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ)

عن ابن عمر، ومُحَمَّد بن كعب، وزيد بن أسلم، وقتادة - دخل حديث بعضهم في بعض - : أنه قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء، يعني رسول الله ﷺ وأصحابه القراء ، فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله ﷺ، فذهب عوف إلى رسول الله ﷺ ليخبره فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله! إنما كنا نخوض ونتحدث حديث الركب، نقطع به عناء الطريق، فقال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقاً بنسعة ناقة رسول الله ﷺ، وإن الحجارة تنكب رجله - وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب - فيقول له رسول الله ﷺ: (أَبَاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ) ما يلتفت إليه وما يزيده عليه.

هذا الباب يدور حول حكم من هزل بشيء في دين الله جل وعلا وخطر ذلك وحال من فعله.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن السخرية والتهمك والاستهزاء بدين الله تعالى أو آياته أو رسله كفر ينافي التوحيد لأن هذا لا يصدر إلا ممن استخف بجناب الله عز وجل وانتقص دينه ولم يعظمه، ولذا فإن المصنف عد ذلك في كتابه (نواقض الإسلام) من النواقض المخرجه من الملة، وهكذا غيره من أئمة المسلمين.

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله: " أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر مخرج عن الدين لأن أصل الدين مبني على تعظيم الله وتعظيم دينه ورسله، والاستهزاء بشيء من ذلك منافي لهذا الأصل ومناقض له أشد المناقضة". (تفسير السعدي)

والاستهزاء في اللغة هو: السخرية .

وفي الاصطلاح الشرعي هو: حمل الأقوال و الأفعال على الهزل واللعب لا على الجد والحقيقة. (الفتاوى الكبرى)

وقال أبو حامد الغزالي معنى السخرية: " الاستهانة والتحقير والتنبيه على العيوب والنقائص على وجه يضحك منه وقد يكون ذلك بالمحاكاة بالفعل والقول وقد يكون بالإشارة والإيماء". (إحياء علوم الدين)

والاستهزاء بدين الله من نواقض الإيمان الذي يرتد بها العبد عن الإسلام و يخرج به عن ملة خير الأنام مُحَمَّدٌ صَلَّى
الله عليه وسلم سواءً كان الرجل هازلاً أو جاداً .

وعلاقة هذا الباب بما قبله هي: أن المصنف لما بين في الباب السابق والذي قبله وجوب احترام أسماء الله وصفاته
وأن هذا من كمال توحيد العبد بين في هذا الباب ما يخالف هذا الكمال والاحترام ويناقضه وهو الهزل بالله
وآياته ورسوله وأن هذا ينافي أصل التوحيد حتى ولو كان ذلك عن غير قصد من الشخص .
واستدل المؤلف رحمه الله على هذه الترجمة بأدلة:

قال رحمه الله: وقوله تعالى: [وَلَيْنُ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ
تَسْتَهْزِئُونَ] {التوبة: ٦٥}

سبب نزول هذه الآية هو أن ثلة من المنافقين استهزءوا برسول الله وأصحابه فعلم النبي ﷺ بهم فجاءوا يعتذرون
بقولهم إنما كنا نخوض ونلعب بلا قصد للطعن والعيب لكن هذا لم ينفعهم لأن الإيمان الحقيقي لا يسوغ لصاحبه
الاستهزاء بالله ورسوله وشرعه و بهذا حكم الله عليهم بالكفر .

◀ وهنا مسألة : هل هذه الآية نزلت في أناس أصلهم من المنافقين أم أنها نزلت برجال من المسلمين كان عندهم
إيمان لكنه ضعيف فانقلبوا بعده إلى الكفر من أجل استهزائهم ؟

حل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول : أنها نزلت في المنافقين خاصة .

القول الثاني : أنها نزلت في أناس مؤمنين لكن إيمانهم ضعيف فانقلبوا من الإيمان إلى الكفر من أجل هذا
الاستهزاء وهذا هو الأظهر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره .(زاد المسير) و(فتاوى ابن تيمية).

وقد دل على كفر المستهزئ بدين الله تعالى سواء كان استهزاه بقوله أو فعله عدة أدلة منها :

١- قوله تعالى: [وَلَيْنُ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ
تَسْتَهْزِئُونَ] لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعْفَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبُ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا
مُجْرِمِينَ] {التوبة: ٦٥- ٦٦}

وقد توعده الله من اتخذ آياته هزواً ولعباً بالعذاب المهين قال تعالى: [وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئاً اتَّخَذَهَا هُزُوًا
أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ] {الجن: ٩}

قال شيخ الاسلام ابن تيمية: "لم يأت إعداد العذاب المهين في القرآن إلا في حق الكفار". (الصارم المسلول)

وقال ابن حزم رحمه الله : "وصح بالنص أن كل من استهزأ بالله تعالى أو بملك من الملائكة أو بنبي من الأنبياء أو بآية من القرآن أو بفريضة من فرائض الدين... بعد بلوغه الحجة إليه فهو كافر". (الفصل)

٢-الإجماع قال الشيخ سليمان بن عبد الله : " أجمع العلماء على كفر من فعل شيئاً من ذلك فمن استهزأ بالله أو بكتابه أو برسوله أو بدينه كفر ولو هازلاً لم يقصد حقيقة الاستهزاء إجماعاً". (التيسير)

قال المؤلف رحمه الله : (وعن ابن عمر ومُحَمَّد بن كعب و زيد بن أسلم وقتادة دخل - حديث بعضهم في بعض - أنه : (قال رجل في غزوة تبوك)

هذا الحديث روي عدة روايات عن ابن عمر ومُحَمَّد بن كعب وزيد بن أسلم وغيرهم وألفاظهم متقاربة والمعنى واحد وما ذكره المصنف رحمه الله هو مجموع رواياتهم وخلاصتها ولهذا قال رحمه الله: (دخل حديث بعضهم في بعض) .

وهذا الأثر مع طرده الأخرى وإن كانت مراسيل فهي يشد بعضها بعضاً فتكون كالأثر الموصول .

وهذه الحادثة فيها بيان نزول الآية كما تقدم الإشارة إليه.

وقوله (قال رجل في غزوة تبوك) هل القائل رجل واحد أم مجموعة كما في ظاهر الآية ؟

أما ظاهر الحديث فهو رجل واحد وأما في القرآن الكريم فالقائل مجموعة والجمع أن القائل واحد والبقية موافقون ولا شك أن الراضي كالفاعل قال تعالى : [فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ] {الشمس: ١٤} مع أن العاقر للناقاة واحد وهو: قُدار بن سالف لكنهم البقية قد رضوا ووافقوا ولم ينكروا فصار الحكم للجميع .

وتبوك تقع شمال المدينة في أطراف الشام وهو المكان الذي حصلت عنده غزوة تبوك المشهورة .

وقوله (ما رأينا مثل قراءنا هؤلاء) القراء: جمع قارئ وهم عند السلف: الذين يقرؤون القرآن ويعرفون معانيه، أما قراءته من غير فهم لمعناه، فلا يوجد في ذلك العصر، وإنما حدث بعد ذلك من جملة البدع. (التيسير)

وقوله (أرغب بطوناً) يعني: أوسع بطوناً إشارة إلى كثرة الأكل .

وقوله (ولا أكذب ألسناً) الكذب هو الإخبار بخلاف الحقيقة والواقع .

وقوله (و لا أجبن عند اللقاء) الجبن هو: الخوف والهلع عند الإقدام والمواجهة يعنون بذلك رسول الله وأصحابه القراء .

وقوله (فقال له عوف بن مالك : كذبت ولكنك منافق لأخبرن رسول الله ﷺ)

نعم لقد كذبوا في ذلك فرسول الله ﷺ وأصحابه أقل الناس أكلاً وأصدقهم حديثاً وأشجع من كافح وناضل في سبيل الله، والمنافقون بالعكس، كما وصفهم الله بذلك.

يستفاد من هذا عدة أمور (التيسير) :

١- المبادرة في إنكار المنكر.

٢- الشدة على المنافقين.

٣- جواز وصف الرجل بالنفاق إذا قال أو فعل ما يدل عليه.

٤- جواز نقل الأخبار للإمام أو العالم وكل من له أثر في تغيير المنكر ولا يعتبر هذا من النميمة أو الغيبة بل

هو من النصح لله ورسوله، فينبغي الفرق بين الغيبة والنميمة، وبين النصيحة لله ورسوله، فذكر أفعال

المنافقين والفساق لولاة الأمور؛ ليزجروهم، وقيموا عليهم أحكام الشريعة من أعظم القربات لله تعالى.

وقوله (فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، وقد ارتحل وركب ناقته ، فقال : يا رسول الله ،

إنما كنا نخوض ونتحدث حديث الركب نقطع به عناء الطريق قال ابن عمر : كأني أنظر إليه متعلقاً بنسعة ناقة

رسول الله ﷺ)

لماذا لم يقبل النبي عليه الصلاة والسلام عذر هذا الرجل بقوله الذي قالوه ؟

لأحد أمرين:

١- أنهم كانوا كاذبين.

٢- أن الاستهزاء على وجه الخوض واللعب لا يعذر به صاحبه.

والنسعة هي: الحبل الذي يربط به الرجل .

وهذا الأثر فيه الدلالة الواضحة على أن الهازل والجاد في إظهار الكفر من غير عذر في الحكم سواء.

قال ابن العربي رحمه الله عن هؤلاء المنافقين: "لا يخلو أن يكون ما قالوه من ذلك جداً أو هزلاً وهو كيفما كان كفر، فإن الهزل بالكفر كفر، لا خلاف فيه بين الأمة، فإن التحقيق أخو الحق والعلم والهزل أخو الباطل والجهل". (أحكام القرآن).

وقال أبو بكر الجصاص: "فيه الدلالة على أن اللاعب و الجاد سواء في إظهار كلمة الكفر على غير وجه الإكراه، لأن هؤلاء المنافقين ذكروا أنهم قالوا ما قالوا لعباً، فأخبر الله تعالى عن كفرهم باللعب بذلك، وروي عن الحسن وقتادة أنهم قالوا في غزوة تبوك (أي: المنافقين): أيرجوا هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها هيهات هيهات، فأطلع الله نبيه على ذلك فأخبر أن هذا القول كفر منهم على أي وجه قالوه من جد أو هزل، فدل على استواء حكم الجاد والهزل في إظهار كلمة الكفر". (أحكام القرآن)

إذاً يعلم من هذا أن المستهزئ بالله وآياته ورسوله أو أي شيء من دينه كافر بالله تعالى حتى ولو زعم عدم قصد الاستهزاء لأن هؤلاء المنافقون كانوا من قبل مؤمنين لكن إيمانهم ضعيف ولم يعلموا بكفرهم هذا و ظنوا أنهم معذورون ومع ذلك لم يقبل منهم ذلك ولم يمنعهم ذلك من الردة. (فتاوى بن تيمية)

قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب في نواقض الاسلام السادس: "من استهزأ بشيء من دين الرسول أو ثواب الله أو عقابه كفر".

ثم قال في آخر رسالة النواقض: "ولافرق بين جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد و الخائف إلا المكره وكلها من أعظم ما يكون خطراً ومن أكثر ما يكون وقوعاً فينبغي للمسلم أن يحذرهما ويخاف منها على نفسه نعوذ بالله من موجبات غضبه وأليم عقابه" (نواقض الإسلام)

واعلم أن مقصود أهل العلم بالاستهزاء المكفر هو ما كان صريحاً لا شبهة فيه ، فلو أتى بفعل أو قول غير صريح فإننا لا نكفره لأن الأصل بقاء الإسلام ولا نخرجه من الإسلام إلا بدليل بين فالذي يحتمل التأويل لا يكفر به وأما الصريح في الاستهزاء فهو الذي يكفر به. (الشرح الممتع)

وهنا مسائل مهمة :

◀ المسألة الأولى : اعلم أن الاستهزاء بالدين على نوعين :

الأول : أن يكون باللسان كقول بعض الناس هذا دين رجعي أو أخرج فهذا كفر وردة وهو كقول المنافقين الذين قال الله فيهم: [أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ] {التوبة: ٦٥}

الثاني : أن يكون بالفعل والعمل كمد اللسان وغمز العين ونحو ذلك عند تلاوة كتاب الله أو سنة رسوله صلى الله عليه وسلم أو عند ذكر شيئاً من شعائر الله قال تعالى: [إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ] وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ [المطففين: ٢٩-٣٠} وهذا أيضاً كفر وردّة .

◀ المسألة الثانية : وتتعلق بالاستهزاء والسخرية بحامل هذا الدين من أهل العلم والصلاح وهذا على نوعين :

النوع الأول : أن تكون السخرية والاستهزاء بأشخاصهم سواء كان ذلك بالوصف الخُلقي كالاستهزاء بالطول والقصر والعرج والعمور أو بالوصف الخُلقي كالحماقة والغضب والبلاهة ونحو ذلك فهذا محرم وهو من كبائر الذنوب الذي حذر الله عباده المؤمنين منها ورتب على اقترافها العذاب الأليم لكنه لا يصل الكفر والدليل قوله تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ] {الحجرات: ١١}

النوع الثاني : أن تكون السخرية والاستهزاء بأهل الصلاح لأجل صلاحهم وبأهل العلم لأجل علمهم أو بما يقومون به من طاعة كأن يستهزئ باللحية أو بتقصير الرداء إلى أنصاف الساقين أو بما يقومون به من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهذه حكمه الردة عن الإسلام والخروج عن الملة سواء في ذلك الهازل أو الجاد لأن هذا يرجع إلى دينهم وصلاحهم لا إلى أشخاصهم ويدل على ذلك آية المنافقين التي ذكرناها وما تقدم من الإجماع المنقول .

جاء في فتاوى اللجنة الدائمة: "سب الدين والاستهزاء بشيء من القرآن والسنة والاستهزاء بالتمسك بها نظراً لما تمسك به كإعفاء اللحية وتحجب المسلمة فهذا كفر إذا صدر من مكلف و ينبغي أن يبين له أن هذا كفر فإن أصر بعد هذا العلم فهو كافر" .

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : "هؤلاء الذين يسخرون بالملتزمين بدين الله و المنفذين لأوامره فيهما نوع نفاق لأن الله تعالى قال عن المنافقين: [الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ] {التوبة: ٧٩} ثم إن كانوا يستهزئون بهم من أجل ما هم عليه من الشرع فإن استهزائهم بهم استهزاء بالشرعية وهذا كفر أما إن كانوا يستهزئون بهم يعنون أشخاصهم وزيّهم بقطع النظر عن ماهم عليه من اتباع السنة فهنا لا يكفرون بذلك لأن الإنسان قد يستهزأ بالشخص نفسه بقطع النظر عن عمله وفعله لكنهم على خطر عظيم" . (الفتاوى)

◀ المسألة الثالثة : وتتعلق فيمن كان ديدنه السخرية بالأشخاص المتدينين ما حكمه ؟

أنه على خطر عظيم وقد يلحق بما ذكرناه من قسم من كان يسخر بأهل الدين لأجل دينهم قال الشيخ محمد بن إبراهيم: "وبعض أهل العلم ذكر أنه يكون ردة إذا كان هذا ديدنه، أما كونه من أعظم العظائم ومن آية النفاق فظاهر". (الفتاوى)

وقال أيضاً رحمه الله: "المهزلة دالة على عدم عظمة المهزول به و لهذا تجد الناس الذين يهزل بعضهم ببعض لا تراهم يهزلون بأهل المقامات العالية. ثم نعلم هنا أن الذين من شأنهم الاستهزاء بأهل الدين هذا قد يصل إلى الكفر الذي يكون ديدنه لا يسمع بأحد من أهل الخير إلا وتكلم فيهم فهو لا يكاد يصدر إلا من منافق". (الفتاوى)

◀ المسألة الرابعة : و هي تتعلق في حكم سب الصحابة عليهم السلام:

سب الصحابة عليهم السلام على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : أن يسبهم بما يقتضي كفر أكثرهم وأن عامتهم فساق فهذا كفر لأنه تكذيب لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم بالثناء عليهم ولأن مضمون هذه العبارة أن نقلة الكتاب والسنة كفار أو فسقة .

القسم الثاني : أن يسبهم باللعن والتقبيح ففي كفره قولان: فقليل: يكفر. وقيل: لا يكفر. لكن يجب كما قال العلماء أن يجلد ويحبس حتى الموت أو أن يرجع عما قال .

القسم الثالث : أن يسبهم بما لا يقدح في دينهم كالجبن أو البخل فلا يكفر. لكن يعزر بما يردعه. (الصارم المسلول) .

◀ المسألة الخامسة : ما حكم قذف عائشة عليها السلام أو أمهات المؤمنين ؟

قذف عائشة بما برأها الله منه كفر مخرج من الملة لأنه تكذيب للقرآن وفي قذف غيرها من أمهات المؤمنين قولان لأهل العلم: أصحهما أنه كفر مخرج من الملة لأنه قدح بالنبي صلى الله عليه وسلم لقوله تعالى: [الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ] {النور: ٢٦}

◀ المسألة السادسة : اختلف العلماء فيمن سب الله تعالى أو رسوله صلى الله عليه وسلم أو كتابه الكريم هل له توبة أم لا ؟

أولاً : يقال أن سب الله أو الرسول كفر مخرج عن الملة وهذا بإجماع الفقهاء ، وأما بالنسبة للتوبة فقليل: ليس له توبة ويقتل ولا يصلى عليه .

القول الثاني : أنه إن تاب توبة صادقة فإن توبته مقبولة إلا أن ساب رسول الله ﷺ تقبل توبته لكن يجب قتله.

وقيل: لا يجب قتله لكن ذهب شيخ الاسلام ابن تيمية وهو اختيار شيخنا ابن عثيمين أنه يقتل لأننا لا نعلم هل النبي صلى الله عليه و سلم يرضى عنه ويتنازل عن حقه أم لا فحق النبي ﷺ لا نستطيع أن نجزم به لأنه مات عليه الصلاة والسلام .

باب ما جاء في قول الله تعالى: (ولئن أذقناه رحمة منا من بعد ضراء مسته ليقولن هذا لي) الآية ﷺ

قال مجاهد: هذا بعلمي وأنا محقوق به، وقال ابن عباس: يريد من عندي.

وقوله: (قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي) قال قتادة: على علم مني بوجوه المكاسب، وقال آخرون: على علم من الله أني له أهل، وهذا معنى قول مجاهد: أوتيته على شرف.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص، وأقرع، وأعمى. فأراد الله أن يبتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قدرني الناس به قال: فمسحه، فذهب عنه قدره، وأعطني لوناً حسناً وجلداً حسناً، قال: فأني المال أحب إليك؟ قال: الإبل أو البقر - شك إسحاق - فأعطني ناقة عشراء، وقال: بارك الله لك فيها. قال: فأتى الأقرع، فقال أي شيء أحب إليك قال: شعر حسن، ويذهب عني الذي قد قدرني الناس به فمسحه، فذهب عنه، وأعطني شعراً حسناً، فقال: أي المال أحب إليك؟ قال: البقر، أو الإبل، فأعطني بقرة حاملاً، قال: بارك الله لك فيها. فأتى الأعمى، فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري؛ فأبصر به الناس، فمسحه، فرد الله إليه بصره، قال: فأني المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطني شاة والداء؛ فأنتج هذان وولد هذا، فكان لهذا وادٍ من الإبل، ولهذا وادٍ من البقر، ولهذا وادٍ من الغنم، قال: ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته. فقال: رجل مسكين، قد انقطعت بي الحال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن، والجلد الحسن، والمال، بغيراً أتبلغ به في سفري، فقال: الحقوق كثيرة. فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقدرك الناس، فقيراً، فأعطاك الله عز وجل المال؟ فقال: إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت. قال: وأتى الأقرع في صورته، فقال له مثل ما قال لهذا، وردّ عليه مثل ما ردّ عليه هذا، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأعمى في صورته، فقال: رجل مسكين وابن سبيل، قد انقطعت بي الحال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك. أسألك بالذي ردّ عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال:

كنت أعمى فردّ الله إليّ بصري، فخذ ما شئت ودع ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله.

فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتكم فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبيك) أخرجاه.

هذا الباب يدور حول شكر النعم ونسبتها لمسيديها وهو الله جل وعلا وبين كفرها ونسبتها لغيره إما لآلهة أو جهد ذاتي أو شرف وجاه أو نحو ذلك.

وقد ترجم المصنف رحمه الله لهذا الباب بهذه الآية الدالة على المقصود وذكر شيئاً من تفسير السلف رحمهم الله لقوله تعالى: [لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي] {فصّلت: ٥٠}

قال مجاهد: "هذا بعلمي، وأنا محقّق به" أي أن هذا بعلمي وكسبي وأنا مستحق له ولم ينسب الفضل إلى الله جل وعلا.

وقال ابن عباس: "يريد من عندي" أي من تصرفي وحنكتي وحذقي وذكائي وليس من الله فلم ينسب النعم إلى الله وإنما نسبها لجهد وعمله.

وقوله [قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي] {القصص: ٧٨} قال قتادة: "على علم مني بوجوه المكاسب" أي على معرفة مني بوجوه الكسب والربح، فقارون لما أنعم الله عليه بالأموال الكثيرة أنكر كونها من الله جل وعلا وزعم أنها من عند نفسه وقد كذب فهي فضل ومنة من الله تعالى لعبده أنعم بها عليه ليختبره أيشكر ويطيع أم يكفر ويعصي.

وقال آخرون: "على علم من الله أنني له أهل" أن الله يعلم أنني أستحق ذلك دون غيري إما لشرفي أو ذكائي أو معرفتي.

وهذا معنى قول مجاهد: "أوتيته على شرف".

قال الشيخ عبد الرحمن بن حسن عن اختلاف تفسير السلف لهذه الآية: "وليس بين ما ذكره اختلاف وإنما هو أفراد المعنى". (قرة عيون الموحدين)

فهذا من تفسير التنوع لا تفسير التضاد، والخلاصة في معنى الآية أن الله تعالى بين أن الإنسان الجحود لنعم ربه في حال الضر يهرع إلى الله وينيب إليه وفي حال إنعام الله عليه بالنعم والصحة وسعة الرزق ينكر ذلك وينسبها إلى نفسه ومجهوده وعمله وأنه أحق من غيره لشرفه وحذقه.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن إضافة النعم إلى الله تعالى والثناء عليه بها من كمال التوحيد لأن الله هو المنعم والمعطي وصاحب الجود والفضل وأن إضافتها لغير الله تعالى مما ينافي التوحيد لأن فيه مشاركة لله تعالى فيما هو من أوصافه سبحانه وتعالى .

وعلاقة هذا الباب بما قبله من الأبواب هي أن المؤلف رحمه الله لما بين خطر الاستهزاء بالدين وأنه يدل على عدم تعظيم الله سبحانه وتعالى وأسمائه وصفاته بين في هذا الباب أن من عدم تعظيم أسماء الله وصفاته نسبة الانعام بعد الضرر إلى غير الله تعالى .

قال المؤلف رحمه الله تعالى: (وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله يقول إن ثلاثة من بني إسرائيل...) قوله (أبرص) البرص: من الأمراض المستعصية التي يصعب علاجها وربما توصلوا أخيراً إلى عدم انتشاره في الجسد ولهذا جعله الله آية لعيسى عليه السلام لقوله تعالى: [وَنَبِّئِ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ] {المائدة: ١١٠}. (القول المفيد) وقوله (أقرع) الأقرع: هو من لا شعر له .

وقوله (أعمى) الأعمى هو: فاقد البصر.

وقوله (فأراد الله أن يبتليهم) الإبتلاء سنة الله في الأولين والآخرين ليختبرهم قال تعالى: [وَنَبِّئُكُمْ بِالْشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِنَّا تُرْجَعُونَ] {الأنبياء: ٣٥} وقال تعالى: [هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ] {النمل: ٤٠}

وقوله (ويذهب عني الذي قد قدرني الناس به) أي: يذهب عني الذي كرهني الناس به فلا يخالطوني بسببه .

وقوله (فأعطي ناقة عشراء) الناقة العشراء هي: الناقة الحامل التي بلغ حملها ثمانية أو عشرة أشهر .

وقوله (فأتى الأعمى فقال : أي شئ أحب إليك ؟ قال : أن يرد الله إلي بصري ، فأبصر به الناس فمسحه فرد الله إليه بصره) لاحظ هنا أن الأعمى طلب مطلباً واحداً متواضعاً .

وقوله (ثم إنه أتى الأبرص) هنا قد بدأ الامتحان لهؤلاء الثلاثة .

وقوله (في صورته وهيئته) أي : في صورة البرص.

والصورة وهيئة يختلفان في التعريف فالصورة تكون في الجسم وهيئة تكون في الشكل واللباس .

وقوله (قد انقطعت بي الحبال) أي: توقفت عني أسباب الرزق .

و قوله (فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك) أي: لا شيء يوصلني إلى أهلي إلا بالله ثم بك .

وقوله (الحقوق كثيرة) هنا جمع بين أمرين: المنع من العطاء. والثاني: الكذب .

وقوله (إنما ورثت هذا المال كابراً عن كابر) هذا هو الشاهد حيث نسب النعمة لغير الله تعالى .

وقوله (إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت) فإن قيل كيف يأتي بأن الشرطية الدالة على الإحتمال مع أنه يعرف كذبهم ؟

هذا من باب التنزل مع الخصم كما قال تعالى: [وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ] {سبأ: ٢٤} ومعلوم أن رسول الله أصحابه على هدى وأولئك على ضلال لكن هذا من باب التنزل مع الخصم .(القول المفيد)

◀ وهنا مسألة : هل يستفاد من هذا أن دعاء الملائكة مستجاب أم أن هذه قضية عين ؟

الظاهر أن هذه قضية عين و إلا لكان الرجل كلما دعا لأخيه بظهر الغيب وقال الملك: آمين ولك بالمثل يعلم أن الدعاء قد استجيب .

وقوله (فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله) أي: لا أشق عليك بمنع ولا منة في رد شيء تأخذه من مالي في سبيل الله عز وجل .

فالإنسان ينتبه ويشكر الله على نعمه دون غيره فقول بعض الناس نجحت في الدراسة بجهدي وقوتي وذكائي وسهري ومذاكرتي أوقول بعض التجار عندما يكتب أو يتكلم عن حياته فيقول: أنا وأنا وفعلت هذا وكافحت وصبرت وفعلت، أوقول دكاترة الطب عند نجاح العملية بأنه صاحب قدرات ومعرفة ولا ينسب الفضل لله تعالى فهذا مما ينافي التوحيد الذي أمر الله به .

قال ابن القيم رحمه الله عن قصة الأعمى والأقرع والأبرص: "فأظهر الإبتلاء حقائقهم التي كانت في علمه قبل أن يخلقهم، فأما الأعمى فاعترف بإنعام الله عليه وأنه أعمى فقيراً، فأعطاه الله البصر والغنى، وبذل للسائل ما طلبه، شكراً لله، وأما الأقرع والأبرص فكلاهما جحدا ما كان عليه قبل ذلك من سوء الحال والفقر وقال في الغنى: إنما أوتيته كابراً عن كابر وهذا حال أكثر الناس لا يعترف بما كان عليه أولاً من نقص أو جهل وفقر وذنوب وأن الله سبحانه تعالى نقله من ذلك إلى ضد ما كان وأنعم بذلك عليه ". (شفاء العليل)

فالإخلاصة أن الأقرع والأبرص جحدا نعمة الله تعالى عليهما فحل عليهما سخط الله جل وعلا وهذا مصير كل من نحا نحوهما أما الأعمى فاعترف بنعمة الله عليه وشكرها وتواضع فحصل له الرضا والرحمة. (التوضيح المفيد) والشكر للنعم قائم على ثلاثة أمور:

١- أن يعترف بها في قلبه.

٢- أن ينسبها إلى المنعم بلسانه.

٣- أن يطيع الله بها ولا يعصيه.

قال ابن القيم رحمه الله: "إن أصل الشكر هو الاعتراف بإنعام المنعم على وجه الخضوع له والذل والمحبة، فمن لم يعرف النعمة، بل كان جاهلاً بها لم يشكرها، ومن عرفها ولم يعرف المنعم بها لم يشكرها أيضاً، ومن عرف النعمة والمنعم لكن جحدها كما يجحد المنكر لنعمة المنعم عليه بها فقد كفرها، ومن عرف النعمة والمنعم وأقر بها ولم يجحدها ولكن لم يخضع له ويحبه ويرض به وعنه لم يشكرها أيضاً، ومن عرفها وعرف المنعم بها وأقر بها وخضع للمنعم بها وأحبه ورضى به وعنه واستعملها في محابه وطاعته فهذا هو الشاكر لها. فلا بد في الشكر من علم القلب، وعمل يتبع العلم - وهو الميل إلى المنعم ومحبته والخضوع له". (طريق الهجرتين)

﴿ باب قول الله تعالى: (فلما آتاها صالحا جعلاه شركاء فيما آتاها فتعالى الله عما يشركون) ﴾

قال ابن حزم: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله؛ كعبد عمر، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك، حاشا عبد المطلب.

وعن ابن عباس رضي الله عنه في الآية قال: لما تغشاها آدم حملت، فأتاها إبليس فقال: إني صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة لتطيعاني أو لأجعلن له قرني أيل، فيخرج من بطنك فيشقه، ولأفعلن ولأفعلن - يخوفهما - سمياه عبد الحارث، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتاً، ثم حملت، فأتاها، فقال مثل قوله، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتاً، ثم حملت، فأتاها، فذكر لهما فأدركهما حب الولد، فسمياه عبد الحارث فذلك قوله تعالى: (جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا) رواه ابن أبي حاتم.

وله بسند صحيح عن قتادة قال: شركاء في طاعته، ولم يكن في عبادته. وله بسند صحيح عن مجاهد في قوله: (لئن آتيتنا صالحاً) قال: أشفقاً ألا يكون إنساناً، وذكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما.

هذا الباب يدور حول حكم تعبيد الأسماء لغير الله وأن هذا من كفران النعمة والمنافاة للتوحيد.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن تعبيد الأسماء لغير الله شرك ينافي كمال التوحيد أو أصله على تفصيل سيأتي بإذن الله.

والمراد بقوله تعالى: [فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ] {الأعراف: ١٩٠}

ما يفعله بعض الناس عندما يدعون الله جل وعلا أن يرزقهم ولد صالح فيستجيب الله دعائهم ويرزقهم الولد الصالح أي: السوي السالم من الآفات ثم لم يؤدوا شكر هذه النعمة بل أشركوا في طاعة الله حيث عبدوا ولدهم لغير الله، فتعالى الله عن شركهم في عبادته وطاعته .

ثم أتى المؤلف رحمه الله بكلام ابن حزم في مسألة نقل الإجماع على تحريم كل اسم معبد لغير الله لكن سنؤجل الكلام على كلام ابن حزم واستثناءه .

وهذه الآية التي أتى بها المصنف في الترجمة أتبعها بعد قول ابن حزم رحمه الله بسبب نزولها الذي يراه فقال رحمه الله : (وعن ابن عباس - في معنى الآية- قال: لما تغشاها آدم حملت.....). رواه ابن أبي حاتم .

وقوله (لما تغشاها) أي: لما جامعها .

وقوله (فأتاهما إبليس) قيل: إن إبليس اسم من أبلس إذا يئس لأنه يئس من رحمة الله واسمه عبد الحارث و لذلك اختاره لهما .

وقوله (قريني إيل) الأيل: بضم الهمزة و بكسرهما والياء فيهما مشددة مفتوحة وهو: ذكر الأوعال وهو التيس الجبلي وجمعه: الأيايل .(المصباح المنير)

قال المؤلف رحمه الله:(وله بسند صحيح عن قتادة ، قال : "شركاء في طاعته) أثر قتادة أخرجه ابن أبي حاتم في (التفسير) بسند صحيح ونصه قال قتادة: "جعل له شركاء فيما أتاهما فكان شركاً في طاعته ولم يكن في عبادته"

ومراد قتادة رحمه الله: أن هذا شرك طاعة في التسمية فقط لا شرك في العبادة.

أما أثر مجاهد والحسن وسعيد فكلها أخرجها أيضاً ابن أبي حاتم في(التفسير) ، وكلها تدل على نفس المعنى .

وهذه المسألة محل خلاف بين أهل العلم من جهة هل المراد بقوله تعالى: **[فَلَمَّا أَتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا]** {الأعراف: ١٩٠} آدم وحواء ؟ أم المراد جنس ذرية آدم وحواء الذين أشركوا من بني إسرائيل من اليهود والنصارى وغيرهم ؟

فالقول الأول: أن المراد به آدم وحواء وهو الذي ذهب إليه المصنف رحمه الله وأورد الأدلة عليه وهو قول سمرة بن جندب، وابن عباس، ومجاهد، وابن جرير الطبري، والبلغوي، وابن عطية، وابن الجوزي، وعبد الرحمن بن حسن، وسليمان بن عبد الله، وابن باز وذكر ابن جرير رحمه الله أن هذا إجماع لأهل التأويل ونسبه ابن الجوزي لجمهور الفقهاء واستدلوا على ذلك بأدلة :

أ- ماتقدم من أثر ابن عباس رضي الله عنهما وقد صححه الحاكم في (المستدرك) وصاحب (تيسير العزيز الحميد) قالوا: إن الشرك هنا لفظي حيث أطاعوه لكنهم لم يعبدوه والأنبياء لا يقع منهم الشرك الأكبر ولا الأصغر لكنهم غير معصومين من صغائر الذنوب ومنها هذا وقال بعضهم إن ما حصل وقع من حواء فقط دون آدم وحواء ليست معصومة فليست بنبية ولا مرسله .

ب- حديث سمرة بن جندب وهو قوله: " لما ولدت حواء طاف بها إبليس وكان لا يعيش لها ولد فقال سميه عبد الحارث فإنه يعيش فسمته عبد الحارث فعاش وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره "رواه أحمد والترمذي مرفوعاً، قالوا: أن الحديث مرفوع عن النبي ﷺ في رواية أحمد والترمذي. لكن أجيب عنه : بأن الصحيح عدم ثبوته .

ت- أن هذا مروى من قول سمرة وأبي بن كعب وهذا مما لا يقال بالرأي فله حكم الرفع .

ث- أنه حُكي الإجماع عليه كما نقله ابن جرير .

لكن أجيب عنه: بأن ابن جرير كما ذكر ابن قدامة وإمام الحرمين أنه يرى أن الإجماع ينعقد بقبول الأكثرين ولا يعتد بمخالفة الواحد والاثنين فنقل الإجماع هنا محل نظر .

ج- أن قوله "عما يشركون" عائد إلى المشركين من القدرية حيث استطرد من ذكر الشخص إلى الجنس ولهذا نظائر في القرآن.(التيسير)

القول الثاني : أن المعني بالآية غير آدم وحواء وإنما جنس ذريتهم الذين أشركوا من بني إسرائيل من اليهود والنصارى وغيرهم. وهذا قال به الحسن، وابن حزم ، وابن كثير، والزمخشري، وأبو عبد الله القرطبي، وابن القيم، وابن جزى، والثعالبي، والمباركفوري، والشيخ عبد الرحمن السعدي، والشنقيطي وابن عثيمين وغيرهم رحمهم الله أجمعين إلا أن أهل هذا القول اختلفوا فقال أكثرهم : إن أول الكلام في آدم وحواء وآخرها في أولادهما من المشركين فهو من باب الانتقال من النوع إلى الجنس وذهب بعضهم كابن حزم، وابن العربي، وابن المنير، والشيخ ابن عثيمين: إلى أن الآيات كلها في بني آدم وليس فيها تعرض لآدم وحواء واستدل أهل هذا القول على ذلك بأدلة :

أ- أن الأنبياء معصومون من الشرك بالإجماع كما قال ابن جزى، وابن كثير وغيرهم.

ب- أنه ثبت في حديث الشفاعة أن الناس يأتون إلى آدم يطلبون منه الشفاعة فيعتذر بأكله من الشجرة وهو معصية ولو وقع منه الشرك لكان اعتذاره عنه هو الأولى والأحرى مما يدل على عدم وقوع ذلك ولو كانت ثابتة فلماذا لم يذكر الله توبتهما من الشرك والله إذا ذكر خطيئة أنبياءه ذكر توبتهم .

ت- إن في هذه القصة أن الشيطان جاء إليهما وقال أنا صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة وهذا لا يقوله من يريد الإغواء .

ث- أن الله أسند فعل الذرية إلى آدم وحواء لأنهما أصل لذريتهما كما في قوله تعالى: [وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ

صَوَّرْنَاكُمْ] {الأعراف: ١١}) بدليل قوله بعده: [ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ] {الأعراف: ١١}

ج-قوله تعالى : [فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ] {الأعراف: ١٩٠} بضمير الجمع فلو كان المراد آدم وحواء لقال: عما يشركان.

ح-أن الاستطراد في الآيات التي بعد هذه الآيات جاء في وصف حال مشركي العرب .

خ-أن مثل هذه الأخبار لا تتلقى إلى بسند صحيح ثابت صريح وقد ذكر ابن كثير رحمه الله : أن رواية ابن عباس التي ذكرها المصنف غير صحيحة وقال ابن حزم : إنها خرافة مكذوبة وقال ابن كثير: أما نحن فعلى مذهب الحسن البصري في هذا، وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء، وإنما المراد المشركون من ذريتهم.

فإن قيل ما الفرق بين الطاعة والعبادة ؟

الفرق هو أن العبادة هي غاية الحب والذل بخلاف الطاعة فقد تكون مجرد خضوع في الظاهر دون حب في الباطن .

نأتي الآن للإجماع الذي نقله المصنف رحمه الله عن ابن حزم قال رحمه الله: (قال ابن حزم في مراتب الإجماع قال: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد عمر ، وعبد الكعبة ، وما أشبه ذلك ، حاشا عبد المطلب) .

هذا الإجماع المنقول في تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد عمر ، وعبد الكعبة ، وما أشبه ذلك صحيح وممن ذكره وأقره ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى وغيرهم لكن الاستثناء الذي ذكره ابن حزم رحمه الله للتسمية بعبد المطلب هو الذي جرى فيه الخلاف فقليل أن التسمية بعبد المطلب جائزة وقيل محرمة .

فأما من أجاز وبه قال الشيخ ابن باز استدلوا على ذلك بأدلة :

أ- بقوله ﷺ في حنين " أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب " .

ب- أن عبد المطلب اسمه شيبه .

ج-أن النبي ﷺ علم بأسماء بعض الصحابة ولم يغيرها كعبد المطلب بن ربيعة .

القول الثاني: وهو ظاهر قول ابن القيم وبه قال الشيخ ابن عثيمين أنه لا يجوز التسمية بعبد المطلب لعموم الأدلة.

وأما اسم عبد المطلب فيقال : بأن هذه التسمية جاءت من باب الإخبار بالاسم الذي عرف به المسمى دون غيره، وليست من باب الإنشاء، والقاعدة عند أهل العلم أن باب الأخبار أوسع من باب الإنشاء، وسبب تسمية عبد المطلب بذلك الاسم أن المطلب وهو عم شيبه هذا، عندما أتى من المدينة إلى مكة كان معه شيبه،

وقد تغير لونه من السفر، فظن الناس أنه عبد من عبيده، وهو قريبه، فقالوا : هذا عبد المطلب. واستمر الاسم على هذا، وإلا فاسمه: شيبه بن عمرو هذا هو سبب التسمية.

فإن قيل: إن من الصحابة عليه السلام من اسمه: عبد المطلب بن ربيعة، فما الجواب عن هذا ؟

هذا من أدلة القائلين بجواز التسمية بعبد المطلب، والصواب أن يقال : إن اسم الصحابي هو المطلب بن ربيعة، ورجح هذا ابن حجر في (الإصابة)، وهو الصحيح في المسألة .

فإن قيل من أين جاءت التسمية بعبد المطلب بن ربيعة ؟

هو أن أهل الحديث وأهل النسب اختلفوا في التسمية، فقال بعض أهل الحديث: اسمه: عبد المطلب بن ربيعة. وقال أهل النسب: اسمه: المطلب بن ربيعة. وأهل النسب مقدمين في المعرفة على أهل الحديث (الإصابة)، ولهذا صار الراجح أنه لا يصح تعبيد اسم لغير الله عز وجل، وهو الذي استقر عليه الأمر فهذا إذاً من باب الإخبار لا من باب الإنشاء الجديد، ويؤكد هذا التصويب أن من الصحابة من كان اسمه معبداً لغير الله، فغيره النبي صلى الله عليه وسلم، مثل: أبو هريرة، اسمه: عبد الرحمن بن صخر، وكان يسمى في الجاهلية بعبد شمس، فغيره النبي صلى الله عليه وسلم إلى عبد الرحمن .

فإن قيل : ما الجواب عن حديث " تعس عبد الدينار وعبد الدرهم " ؟

أجاب ابن القيم رحمه الله عن ذلك فقال: " إن هذا لم يرد به التسمية وإنما أريد به الوصف والدعاء على من يعبد قلبه الدينار والدرهم فرضي بعبوديتها عن عبودية ربه تعالى " . (تحفة المدود)

والخلاصة في الباب هي: أن تعبيد الأسماء لغير الله شرك ينافي كمال التوحيد إن كان المقصود مجرد التسمية أما إن كان المقصود بتعبيد الأسماء التأله لغير الله بتحقيق العبودية فهذا شرك أكبر ينافي أصل التوحيد كتعبيد الولد للولي أو الشيخ فيقول مثلاً: عبد البدوي أو عبد السيدة زينب أو عبد الحسين ونحو ذلك من الاعتقادات الفاسدة .

باب قول الله تعالى: (ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في أسمائه) الآية

ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما (يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ): يشركون. وعنه: سموا اللات من الإله، والعزى من العزيز، وعن الأعمش: يدخلون فيها ما ليس منها.

هذا الباب عقده المصنف رحمه الله لإثبات أسماء الله تعالى التي بلغت الغاية في الحسن والكمال، ، والرد على من يتوسل بالمخلوقين أحياء كانوا أو أمواتا، وأن المشروع هو التوسل بأسماء الله وصفاته والأعمال الصالحة.

و مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن تسمية الله تعالى بأسماء غيره أو تسمية غيره بأسمائه أو نفيها أو تعطيلها من الإلحاد في باب الأسماء والصفات الذي ينافي التوحيد والإيمان .

وهذا الباب والذي قبله كلاهما يدور حول الإلحاد في أسماء الله وصفاته من حيث التسمية بها ففي الباب السابق عن حكم تعبيد اسم الولد لغير أسماء الله و في هذا الباب عن حكم تسمية من عبد من غير الله بشيء من أسماء الله .

والآية التي ذكرها المصنف رحمه الله في الترجمة تشير إلى عدة أمور من أبرزها:

١- أن الله جل وعلا اختص بالأسماء الحسنى التي بلغت الغاية في الحسن والكمال وهذا هو الضابط فيها.

فإن قيل لماذا قال الحسنى ولم يقل الحسنة ؟

"ذلك أن الحسن من صفات الألفاظ ومن صفات المعاني، فكل لفظ له معنيان حسن وأحسن، فالمراد الأحسن منهما، حتى يصح جمعه على حسنى ولا يفسر بالحسن منهما إلا الأحسن لهذا الوجه ". (إيثار الحق على الخلق)

٢- الأمر بالدعاء بها والدعاء بها إما أن يكون دعاء عبادة أو دعاء مسألة.

٣- النهي عن الإلحاد بأسمائه كما هو حال المشركين حيث سمو آلهتهم بأسماء الله تعالى.

والإلحاد في اللغة: الميل والانحراف ومنه اللحد في القبر لانحرافه لجهة القبلة.

والإلحاد في أسماء الله هو : العدول بها وبحقائقها ومعانيها عن الحق الثابت لها.

وهو على خمسة أقسام :

القسم الأول : تسمية الأصنام بها كفعل المشركين من تسميتهم اللات من الإلهية والعزى من العزيز وتسميتهم الصنم إلهاً وهذا إلحاد حقيقة، حيث عدلوا بأسمائه إلى أوثانهم وألهتهم الباطلة .

القسم الثاني : تسميته سبحانه وتعالى بما لا يليق بجلاله كتسمية النصارى له أباً وتسمية الفلاسفة له موجباً لذاته أو علة فاعلة بالطبع ونحو ذلك .

القسم الثالث : وصفه تعالى بالنقائص كما فعل اليهود حيث قالوا قولاً خبيثاً: بأن الله فقير ونحن أغنياء. وقولهم: بأنه استراح بعد أن خلق خلقه وكقولهم: يد الله مغلولة و غير ذلك من الإلحاد في أسمائه وصفاته .

القسم الرابع : تعطيل أسماء الله الحسنى عن معانيها وجحد حقائقها، كقول من يقول من الجهمية وأتباعهم: بأنها ألفاظ مجردة لا تتضمن صفات ولا معاني فيطلقون عليه اسم السميع والبصير والحي والرحيم والمتكلم والمريد ويقولون: لا حياة له ولا سمع ولا بصر ولا كلام ولا إرادة تقوم به، وهذا من أعظم الإلحاد فيها عقلاً و شرعاً ولغة وفطرة وهو يقابل إلحاد المشركين فإن أولئك أعطوا أسمائه وصفاته لألهتهم وهؤلاء سلبوه صفات كماله وجحدوها وعطلوها، فكلاهما ملحد في أسمائه، ثم الجهمية وفروخهم متفاوتون في هذا الإلحاد فمنهم الغالي والمتوسط والمنكوب، وكل من جحد شيئاً عما وصف به الله نفسه أو وصفه به رسوله ﷺ فقد أُلحد في ذلك فليستقل أو ليستكثر .

القسم الخامس : تشبيه صفاته بصفات خلقه تعالى الله وتقدس عن قول المشبهون علواً كبيراً، فهؤلاء جمعهم الإلحاد ، وتفرقت بهم طرقه . (بدائع الفوائد)

ومذهب أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته هو الإيمان بما وصف الله به نفسه ووصفه به رسوله من الأسماء والصفات وإثباتها على ما يليق بجلال الله وعظمته إثباتاً بلا تمثيل وتنزيهاً بلا تعطيل كما قال تعالى: [لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ] {الشورى: ١١}

قال المؤلف رحمه الله : (ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما: [يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ] {الأعراف: ١٨٠} يشركون وعنه: سمو اللات من الإله والعزى من العزيز ، وعن الأعمش : يدخلون فيها ما ليس منها) .

وهذا تفسير للإلحاد كما تقدم في الأقسام السابقة .

ويتضمن الإلحاد بها هنا من جهتين :

الأولى : أن يشتقوا منها أسماءاً للأصنام كما اشتقوا العزى من العزيز واشتقوا اللات من الإله .

الثانية: جعلها دالة على المماثلة والمشابهة .

وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى : ماحكم إضافة الحوادث إلى صفة من صفات الله تعالى ؟

فيه تفصيل: فإذا قصد أن هذه الحوادث من مقتضى الصفة فهذا جائز مثل أن يقول: اقتضت حكمة الله أن يذل الكافر ويعز المؤمن لكن إذا أضيفت الحوادث إلى الصفة أي: أنها هي التي فعلتها فهذا محرم لأن هذا من الشرك .

◀ المسألة الثانية : ماحكم سؤال الصفة ؟

سؤال الصفة شرك كأن يقول يارحمة ارحمني، والسؤال بالصفة جائز مثل أسألك بعزتك أن تعزني .

◀ المسألة الثالثة : ما حكم تسمية بعض الأشخاص بضيف الله وجار الله ؟

هذا جائز لأن هذه إضافة تشريف .

◀ المسألة الرابعة : وتتعلق بقوله تعالى : (فَادْعُوهُ بِهَا).

وهذا أمر للوجوب ومن دعاء الله التوسل بأسمائه وصفاته.

والتوسل في اللغة: هو التقرب وهو السبب والطريق الذي يوصل إلى المطلوب وأعظم المطالب الوصول إلى علام الغيوب .

والوسيلة التي في القرآن بمعنى طاعة الله كما ورد ذلك عن جمع من السلف الصالح.

والتوسل على قسمين :

القسم الأول : التوسل الممنوع وهو التوسل بجاه المخلوق أو ذاته أو منزلته وهذا بدعة ووسيلة إلى الشرك، لكن إن صحبه شيء من التقرب كالذبح والنذر أو كان التوسل بدعاء أو استغاثة بغير الله فهذا شرك أكبر كما قال شيخ الاسلام ابن تيمية في كتاب (الاستغاثة) و(الرد على البكري).

القسم الثاني : التوسل المشروع وهو ماكان في الكتاب والسنة وهو أنواع :

النوع الأول : التوسل بأسماء الله وصفاته .

النوع الثاني : التوسل بدعاء الصالحين .

النوع الثالث : التوسل بالاعمال الصالحة .

◀ المسألة الخامسة: ورد في الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (إن لله تسعاً وتسعين اسماً من أحصاها دخل الجنة) رواه البخاري ومسلم.

ما المراد بقوله: (من أحصاها) ؟

إحصائها شامل لثلاثة أمور:

١- معرفة ألفاظها وعددها.

٢- فهم معانيها ودلالاتها.

٣- دعاء الله بها.

واعلم أن الأسماء الحسنى لا تدخل تحت حصر، ولا تحد بعدد فإن الله تعالى أسماء وصفات استأثر بها في علم الغيب عنده، ولا يعلمها ملك مقرب، ولا نبي مرسل، كما في الحديث الصحيح: "أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك" رواه أحمد وابن حبان في "صحيحه" وغيرهما. (تيسير العزيز الحميد)

قال ابن القيم: "فجعل أسماءه ثلاثة أقسام: قسم سمي به نفسه فأظهره لمن شاء من ملائكته أو غيرهم، ولم ينزل به كتابه، وقسم أنزل به كتابه، وتعرف به إلى عباده، وقسم استأثر به في علم غيبه، فلم يطلع عليه أحداً من خلقه، ولهذا قال: "استأثرت به"، أي: انفردت بعلمه، وليس المراد انفراده بالمسمى به، لأن هذا الانفرد ثابت في الأسماء التي أنزل بها كتابه. (بدائع الفوائد)

◀ المسألة السادسة: أركان الإيمان بالأسماء الحسنى مايلي:

١- الإيمان بالاسم أنه من أسماء الله تعالى.

٢- الإيمان بما دلّ عليه من المعنى.

٣- الإيمان بما دلّ عليه من الآثار المترتبة.

باب لا يقال السلام على الله ﷻ

في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان، فقال النبي ﷺ: (لا تقولوا السلام على الله، فإن الله هو السلام).

هذا الباب يدور حول حكم قول: السلام على الله وأنه من المنهي عنه لأن السلام من أسماء الله.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن اسم السلام لا يصلح إلا لله فمن سمي به غير الله فقد أتى بما يناقض التوحيد وينافيه لأن الله عظيم غني بذاته وصفاته لا يحتاج إلى دعاء غيره .

وعلاقة هذا الباب بالذي قبله هي أن السابق في إثبات الأسماء الحسنى لله تعالى وهذا الباب في سلامة صفاته من كل نقص وعيب، وهذا يتضمن كمالها إذ لا يتم الكمال إلا بإثبات صفات الكمال ونفي ما يضادها (القول المفيد) .

قال المؤلف رحمه الله: (في الصحيح عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : "كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة قلنا : السلام على الله من عباده ، السلام على فلان وفلان ، فقال النبي ﷺ: لا تقولوا السلام على الله ، فإن الله هو السلام.")

كان الصحابة رضي الله عنهم في أول الإسلام يقولون في الصلاة قبل أن يفرض عليهم التشهد السلام على الله من عباده، السلام على جبريل وميكائيل فنهاهم النبي ﷺ عن ذلك لأمر:

١- أن الدعاء بالسلامة من صيغ الدعاء والله تعالى هو المدعو السالم من كل عيب ونقص ومماثلة والمسلم لعباده من الآفات والبليات فالعباد لن يبلغوا ضره فيضروه ولن يبلغوا نفعه فينفعوه بل هم الفقراء إليه المحتاجون إليه في جميع أحوالهم .

٢- أن الدعاء لله بالسلامة فيه إيهام وتنقص وتشبيهه بالمخلوق لأن لفظ السلام إما أن يلقي تحية على المخلوق وإما أن تطلب السلامة لمن سلمت عليه وإما الإخبار بأنه سلم له يعني: مسالم له وأنه لا يناله منه مكروه وكل هذا لا يليق بالله الذي له الأسماء الحسنى وإنما يليق بالمخلوق فقط ولذا جاء في السنة بقول " اللهم أنت السلام ومنك السلام " أدبار الصلوات وهو ما يقوله أهل الجنة لله تعالى عندما يسلم عليهم .

ومعنى السلام المطلوب عند التحية اسم من أسماء الله وطلب السلامة منه فمعنى السلام عليكم أي نزلت سلامة الله عليكم وحلت بكم.

٣- أنه يخالف الحقيقة لأن الله يدعى ولا يدعى له فلا يدعى لله بالسلامة لأنه هو السالم المسلم لغيره ولا يدعى لشيء بالسلامة من شيء إلا إذا كان قابلاً أن يتصف به والله عز وجل منزّه عن صفات النقص والعيب ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: " فإن الله هو السلام". (بدائع الفوائد) و(القول المفيد) وهنا مسائل :

◀ المسألة الأولى: هل النهي الذي في الحديث للتحريم أم للكره ؟

للتحريم وبه قال ابن تيمية وابن رجب وابن عثيمين. (الفتاوى) (الفتح لابن رجب) (القول المفيد)

◀ المسألة الثانية : ما المراد بالسلام ؟

السلام له اعتباران :

١- باعتبار أنه اسم من أسماء الله فهو السالم من كل نقص وعيب المسلم غيره.

٢- باعتبار أنه تحية وهذا له معنيان :

المعنى الأول : بتقدير مضاف أي اسم السلام عليك أي اسم الله الذي هو السلام عليك .

المعنى الثاني : أن السلام بمعنى: التسليم وهو اسم مصدر كالكلام بمعنى التكليم أي تخبر خيراً يراد به الدعاء أي: أسأل الله أن يسلمك تسليماً .

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (لا يقل أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ليعزم المسألة، فإن الله لا مكروه له).

ومسلم: (وليعظم الرغبة، فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد، هي أن تعليق الدعاء بالمشيئة مما ينافي كمال التوحيد، لأنه يوهم كراهة الله تعالى لإجابة الداعي ويوهم إستغناء المخلوق عن مغفرة الله جل وعلا وهذا قدح بحق الله تعالى وتشبيه له بحال المخلوق والله ليس كمثله شيء .

ودليل النهي هو ما سيذكره المؤلف رحمه الله قال:

(في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : لا يقل أحدكم ...)

قوله: (لا يقل أحدكم): لا هنا ناهية والقاعدة في النواهي أنها للتحريم ما لم يأت صارف يصرفها إلى الكراهة، ما الدليل على أن الأصل في النواهي التحريم ؟

قوله جل وعلا: [فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ] {النور: ٦٣} الضمير في الهاء يرجع على النبي ﷺ .

قال (لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت) المغفرة : هي ستر الذنب مع التجاوز عنه وهي مأخوذة من المغفر وهو الذي يوضع على الرأس في الحرب ليستر الرأس من وصول السهام إليه .

قال (اللهم اغفر لي إن شئت) ظاهره إن شئت يا ربي اغفر لي أو لا تغفر لي وهذه الصفة بالدعاء نهي عنها النبي عليه الصلاة والسلام لأنه تدل كما قال القرطبي: " على فتور الرغبة وقلة الاهتمام بالمطلوب " ولهذا جاء الأمر من النبي عليه الصلاة والسلام بقوله: (ليعزم المسألة) اللام هنا للأمر، والأمر يدل على الوجوب ومعنى عزم المسألة: الجزم وعدم التردد في سؤال الله لماذا ؟ لأنه يطلب من كريم ذا جود وسخاء، لا أكرم من الله جل وعلا ولا أرحم منه سبحانه وتعالى فكيف تجعل الأمر في تردد ؟! بل اجزم فأنت تطلب ممن بيده ملكوت السماوات

والأرض ممن إذا قال للشيء كن فإنه يكون، ولا راد ولا مانع لأمره سبحانه وتعالى، بل اطلب وأنت موقن بالإجابة .

ومن أسباب النهي أيضاً: أن الدعاء عبودية لله ولا تتم إلا بالطلب الجازم الذي لا تردد فيه.

قال (فإن الله لا مكره له) يعني: لا مانع له سبحانه وتعالى لما أعطى ولا معطي لما منع ، فلا فائدة من تقييد الاستغفار والرحمة بالمشيئة فإن الله لا يضطره دعاء ولا غيره إلى فعل شيء بل يفعل ما يريد بخلاف المخلوق فإنه قد يعطي وهو كاره .

وفي الحديث رد على القدرية القائلين بأن العبد خالق لفعل نفسه ذلك أن الله تعالى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وما شاء كان وما لم يشاء لم يكن لكن المدح في هذا الكلام معناه أنه مطلق المشيئة لا معوق لا إذا أراد شيئاً كما قال النبي ﷺ (لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ولكن ليعزم المسألة فإن الله لا مكره له) فبين ﷺ أنه لا يفعل إلا بمشيئته ليس له مكره حتى يقال له افعل إن شئت ولا يفعل إن لم يشأ ، فهو سبحانه إذا أراد شيئاً كان قادراً عليه لا يمنعه منه مانع (فتاوى ابن تيمية ١٧٣/١٧)

ولمسلم: (وليُعظم الرغبة فإن الله لا يتعاظمه شيء أعطاه) يعني ليعظم الطلب والحاجة التي يريد فيسأل الله ما يشاء من قليل وكثير فإن الله لا يتعاظمه شيء -أي- ليس عنده سبحانه وتعالى شيء عظيم حتى يمنعه، فما كان عظيمًا عندك حال الدعاء والسؤال والطلب هو عند الله جل وعلا يسير لأنه يملك كل شيء سبحانه وتعالى كبير الأشياء وصغيرها تحت ملكه جل وعلا .

نأتي الآن إلى مسألتين مهمتين :

◀ المسألة الأولى : فهي تتعلق بحكم تعليق الدعاء بالمشيئة والخلاف الحاصل فيها وقبل الدخول في المسألة ننظر لماذا حصل الخلاف أولاً ؟

الخلاف حصل بسبب تعارض ظاهر الأدلة فعندنا حديث أبو هريرة وهو قوله ﷺ: (لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت) وعندنا أحاديث أخرى منها قول الإنسان عند زيارة المريض: (طهور إن شاء الله) وهذا ظاهره الدعاء، وأيضاً قول الإنسان عند زيارة المقابر: (وإننا إن شاء الله بكم للاحقون) وهذا أيضاً ظاهره الدعاء، وكلها جاءت فيها المشيئة هنا ما الموقف من ظهور هذا التعارض، وانتبه تقول: ظهور هذا التعارض ولا تقول الموقف من التعارض، لأن الأدلة الصحيحة لا يكون فيها تعارض، هذا التعارض عندك أنت، لكن الأصل أن الأدلة لا يكون فيها تعارض .

وقف العلماء من ظاهر هذا التعارض ثلاثة مواقف :

الموقف الأول: من قال إن التحريم أو النهي الوارد في حديث أبي هريرة الذي معنا في الباب مصروف إلى الكراهة لحديث زيارة المقابر: (وإنا إن شاء الله بكم للاحقون) وحديث (طهور إن شاء الله) فليس الأمر للتحريم المطلق وإنما هو للتنزيه والكراهة، وهذا القول ذهب إليه النووي وابن حجر، إذن هؤلاء جمعوا بين الأدلة بهذا الجمع .

القول الثاني: أن هذا الأمر فيه تفصيل، وهذا التفصيل لإرادة ونية الشخص فإن قالها من باب التبرك فهذا جائز لحديث: (وإنا إن شاء الله بكم للاحقون) وحديث (طهور إن شاء الله)، وإن قالها شاكًا وفاترًا واللفظ فيه إشعار للتنقص فهذا لا يجوز وعليه يحمل حديث أبي هريرة الذي معنا في الباب.

القول الثالث: أنها محرمة في باب الدعاء لحديث أبي هريرة الذي في الباب وجائزة في باب الإخبار إن قالها إخبارًا لحديث (طهور إن شاء الله) وحديث (وإنا إن شاء الله بكم للاحقون) وهذا القول هو الأقرب وذهب إليه ابن عبد البر والشيخ عبد الرحمن بن حسن في (فتح المجيد) .

◀ المسألة الثانية : أجاز أهل العلم ومنهم الشيخ عبد الرحمن السعدي (رحمه الله) أن الأمور التي لا يدري العبد عن عواقبها ولا رجحان نفعها على ضررها فالداعي له أن يعلق دعاءه وأمره باختيار ربه جل وعلا الذي أحاط بكل شيء علمًا، بدليل ما ورد عند النسائي وأحمد أن النبي عليه الصلاة والسلام قال في دعائه: (اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيرًا لي وتوفني إذا علمت الوفاة خيرًا لي...).(القول السديد) وفصل ذلك ابن رجب رحمه الله أكثر وقال إن ذلك على نوعين فقال: "اعلم أن الحاجات التي يطلبها العبد من الله نوعان أحدها ما علم أنه خير محضًا كسؤاله خشية الله وطاعته وتقواه والجنة والاستعاذة من النار فهذا يطلب من الله دون تردد ولا تعليق بالعلم بالمصلحة لأنه خير محض ومصلحة خالصة فلا يعلق بمشيئة الله لأن الله يفعل ما يشاء فلا مكروه له ولا فائدة من التعليق بل يعزم المسألة كما في حديث الباب ، النوع الثاني : ما لا يعلم هل هو خير للعبد أم لا كالموت والحياة والغنى والفقر والولد والأهل وسائر حوائج الدنيا التي تجهل عواقبها فهذا لا ينبغي أن يسأل الله منها إلا ما يعلم فيها الخيرة للعبد لأن العبد جاهل بعواقب الأمور ولهذا شرعت الاستخارة في الأمور الدنيوية كلها".(رسائل ابن رجب)

باب لا يقول عبدي وأمتي ﷺ

في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضئ ربك، وليقل: سيدي ومولاي، ولا يقل: عبدي وأمتي، وليقل: فتاي وفتاتي، وغلامي).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن إطلاق هذين اللفظين (عبدي وأمتي) مما ينافي كمال التوحيد لما فيه من الإيهام من التشريك في اسم الرب جل وعلا بين الخالق والمخلوق .

وهذا النهي فيه سد لطرق الشرك وحماية لجناب التوحيد وتحقيق لكماله والتأدب بآدابه، وتلاحظ أنه في كثير من الأدلة جاء الشرع بالإشارة إلى البعد عن كل ما فيه إيهام للسامع في حق الرب جل وعلا أو في حق النبي صلى الله عليه وسلم أو في حق القدر ونحو ذلك، هذا هو المقصود بهذا الباب وهذه هي المناسبة لكتاب التوحيد .

استدل رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة، وأول هذه الأدلة هو ما ورد في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: «لا يقل أحدكم أطعم ربك، وضئ ربك وليقل سيدي ومولاي ولا يقل أحدكم عبدي وأمتي وليقل فتاي وفتاتي وغلامي» رواه البخاري ومسلم .

هذا النهي الوارد في الحديث في قوله: (لا يقل أحدكم..). هل هو للتحريم أم للكرهية ؟

اختلف العلماء في هذا فبعض أهل العلم ذهب إلى أن النهي للتحريم لأن الأصل في النواهي التحريم ما لم يرد صارف يصرف هذا التحريم إلى الكراهية، وبه قال ابن مفلح رحمه الله وبعض الحنابلة وهو ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله قالوا: لأن هذا هو ظاهر الحديث ولم نعرف صارف يصرف هذا النهي إلى الكراهية وكل الصوارف لها إجابات كما قالوا .

القول الثاني: وبه قال جمهور الفقهاء وحكي إجماعاً أن النهي الوارد في الحديث إنما هو للكرهية وليس للتحريم قالوا: لأنه وجدت صوارف تصرف النهي إلى الكراهية ونقل الإجماع على ذلك .

القول الثالث: وبه قال ابن بطال رحمه الله أن النهي في الحديث يدل على الكراهية إلا في لفظ الرب، فيحرم إطلاقه على غير الله جل وعلا .

قال (لا يقل أحدكم أطعم ربك، وضئ ربك) لماذا؟ لأن الإنسان مربوب متعبد بإخلاص التوحيد لله سبحانه وتعالى ومنهي عن المشاهدة والمضاهاة بهذا الاسم لما فيه من الإيهام من التشريك في اللفظ بين الخالق والمخلوق

حتى وإن كان يطلق لغة فالتبني عليه الصلاة والسلام نهي عنه تحقيقاً للتوحيد وسداً لذرائع الشرك وحسماً لمادته حتى وإن لم يقصد بذلك التشريك في الربوبية .

قال (وليقول سيدي ومولاي) وهذا هو المطلوب أن يقول الإنسان سيدي ومولاي لمن كان له ولاية عليه .

والسبب في التفريق بين الرب والسيد هو أن الرب من أسماء الله تعالى بالاتفاق كما قال القرطبي وغيره أما السيد فمحل نظر فإن قلنا إنه ليس من أسماء الله فلا التباس لاسيما أنه لم يرد ذلك في كتاب الله تعالى وإن قلنا إنه من أسمائه لما ورد عن عبد الله بن الشخير مرفوعاً: (السيد الله) رواه أحمد وأبو داود. إلا أن لفظ السيد ليس كشهرة لفظ الرب وهنا يحصل الفرق قال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: " وحديث ابن الشخير لا ينبغي إطلاق لفظ السيد على غير الله، بل المراد أن الله هو الأحق بهذا الاسم بأنواع العبارات، كما أن غيره لا يسمى به " (التيسير).

◀ مسألة : جاء في رواية عند مسلم في صحيحه: (لا يقل العبد لسيد: مولاي) فما الجواب عن ذلك ؟

هذه الرواية ضعيفة كما قال القاضي عياض والنووي والقرطبي وابن حجر وغيرهم وأما من صححها فقد حملها على من قال ذلك من باب الفخر والتكبر والخيلاء .

فائدة : ذكر النووي رحمه الله أنه لا بأس بقول: المولى والسيد، بالألف واللام لغير الله بشرط أن لا يقولها لفاسق أو متهم في دينه ونحو ذلك . (الأذكار)

فالمنافق ونحوه لا يقال له ياسيد لقوله عليه الصلاة والسلام : (إذا قلتُم للمنافق يا سيد فقد أسخطتم ربكم) رواه أحمد .

قال (ولا يقل أحدكم عبي وأمتي وليقل فتاي وفتاتي و غلامي) الخطاب في قوله: (ولا يقل أحدكم عبي وأمتي) هذا النهي عام يدخل فيه سيد العبد والأجنبي عنه وكل مخاطب له وإذا كان الإنسان منهي عن هذا القول فالعبد من باب أولى .

والسبب في المنع ما تقدم عدة أمور:

١ - إيهام الشركة بين الخالق والمخلوق لأن حقيقة العبودية إنما يستحقها الله تعالى دون غيره.

٢ - إن إطلاق هذا اللفظ تعظيم لا يليق بالمخلوق. (الفتوحات الربانية لابن علان)

٣- البعد عن إذلال المخلوق والخط من كرامته. وقد بوب البخاري في صحيحه على حديث الباب بقوله: (باب: كراهية التطاول على الرقيق وقوله عبدي أو أمتي)

قال (وليقبل فتاي وفتاتي و غلامي) هذا هو المطلوب ذلك أن هذه الألفاظ ليست دالة على الملك كدلالة عبدي فالإضافة ليست للملك وإنما هي للإختصاص ومنه قوله تعالى: [وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ] {الكهف: ٦٠} (الفتوحات الربانية لابن علان)

وهذه المسألة تلاحظون أنها تدور حول الألفاظ، والألفاظ كما تقدم مراعاة في الشرع كل هذا تعظيم لقدر الله جل وعلا وعدم المساس بجناح التوحيد وسدًا لكل طريقة وذريعة توصل للشرك ولو كان هذا الطريق أو هذه الوسيلة أمرًا صغيرًا، فكل ما يوهم الوقوع في الشرك فقد حذر منه الشارع لأن حقيقة العبودية والتعظيم لا تكون إلا لله سبحانه وتعالى، فلا بد من الصراحة في الألفاظ والبعد عن كل لفظ يوهم أو لا يليق بالخالق سبحانه وتعالى .

نأتي الآن لأهم المسائل في هذا الباب :

◀ المسألة الأولى : وتعلق في أحوال استعمال لفظ العبد والأمة .

الحالة الأولى: أن يضيفه إلى غيره، كأن يقول عبد فلان أو أمة فلان، فهذا جائز لا حرج فيه كما بين هذا الشيخ سليمان بن عبد الله في (تيسير العزيز الحميد) والشيخ ابن باز وابن عثيمين وغيره، ويدل على هذا قوله جل وعلا: [وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ] {النور: ٣٢} وقوله ﷺ: (ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة) رواه البخاري ومسلم .

الحالة الثانية: أن يضيف العبد أو الأمة إلى نفسه، وهذا على قسمين:

القسم الأول: أن يكون هذا بصيغة الخبر كأن يقول كسوت عبدي وأطعمت عبدي .

وهذا فيه تفصيل كما قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: فإن قال ذلك في غيبة العبد وعدم حضوره فهذا جائز وإن قاله في حضوره فهذا تراعى المصالح والمفاسد إن كان يترتب عليه مفاسد، فهذا السيد يبعد عن هذا اللفظ ويقول لفظًا آخر وإن كان لا يترتب عليه مفاسد فلا حرج أن يقولها لأن قائل ذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل وإنما يقصد أنه مملوكا له . (القول المفيد)

القسم الثاني: أن يكون ذلك بصيغة النداء، كأن يقول السيد يا عبدي أو يقول يا أمتي، وهذا منهي عنه بل نقل ابن حجر الإجماع على أن النهي للكرهية، وقد تقدم الخلاف في المراد في النهي الوارد في الحديث، ولهذا فالإنسان يبعد عن هذا اللفظ لكي لا يقع في المخالفة، فأقل الأحوال في ذلك الكراهة .

◀ المسألة الثانية : وتتعلق في استعمال لفظ الرب وهي على أحوال :

الحالة الأولى: إذا استعمل لفظ الرب معرّفًا بالألف واللام بدون إضافة كأطعم الرب وأعط الرب، ويقصد بذلك السيد، فهذا محرم كما قال ابن بطل والنووي وابن كثير وابن حجر ومن المعاصرين الشيخ ابن عثيمين وغيرهم لأن اسم الرب من الأسماء الخاصة بالله جل وعلا ويلتحق بذلك أيضًا قول: رب العالمين كأن يقول أطعم رب العالمين وهذا أشنع، والسبب في المنع كما قال ابن القيم رحمه الله: تحقيق جناب التوحيد ومنع كل وسيلة توصل إلى الشرك .(إعلام الموقعين)

الحالة الثانية: أن يستعمل لفظ الرب مضافًا وهو على أقسام :

القسم الأول: أن يستعمل لفظ الرب مضافًا إلى مخلوق جامد أو حيوان يبعد أن يوصف بشيء من الربوبية، كقول رب المال ورب الدابة ورب البيت فهذا جائز بالإجماع لأن الرب هنا بمعنى الصاحب.

القسم الثاني: أن يضاف لفظ الرب إلى الاسم الظاهر من المكلفين الآدميين الذين يكلفون بالأوامر والنواهي، كأن تقول: هذا رب الغلام وهذا محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: وبه قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله أن ذلك جائز ما لم يوجد محذور فيمنع كما لو ظن السامع أن السيد رب حقيقي خالق ونحو ذلك ودليل هذا القول:

١- قوله ﷺ: (حتى يُهم رب المال من يقبل صدقته) رواه البخاري

٢- قول عمر رضي الله عنه: (رب الصرمة) رواه البخاري

لكن أجيب عن ذلك: بأن البهيمة والدار والمال ليست مثل الغلام لأنها غير معبدة التعبيد التكليفي الشرعي فلا تحصل منازعة لله في ربوبيته.

القول الثاني: وهو الأظهر أن هذا للتحريم وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في كتابه (درء تعارض العقل والنقل ٣٤١/٩) قال رحمه الله: " منع في شريعتنا من إضافة الرب إلى المكلفين، كما قال ﷺ: «لا يقل أحدكم: اسق ربك أطعم ربك بخلاف إضافته إلى غير المكلفين، كقول النبي ﷺ لمالك بن عوف الجشمي:

«أرب إبل أنت أم رب شاء؟» وقولهم: رب الثوب والدار. فإنه ليس في هذه الإضافة ما يقتضي عبادة هذه الأمور لغير الله، فإن هذا لا يمكن فيها، فإن الله فطرها على أمر لا يتغير، بخلاف المكلفين، فإنهم يمكن أن يعبدوا غير الله، كما عبد المشركون به من الجن والإنس غيره، فمنع من الإضافة في حقهم تحقيقاً للتوحيد الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه".

القسم الثالث: أن يضاف لفظ الرب إلى ضمير الغائب وهذا أيضاً محل خلاف :

القول الأول : وبه قال النووي وابن عثيمين رحم الله الجميع أن هذا جائز لقوله في الحديث في ضالة الإبل: (دعها حتى يلقاها ربها) رواه البخاري وقوله في الحديث: (أن تلد الأمة ربتها) رواه مسلم .

القول الثاني: وبه قال الشيخ سليمان بن عبد الله في (التيسير) والشيخ الغنيمان أن هذه الإضافة محرمة لحديث الباب .

وأجابوا عن أدلة القول الأول بأمور :

أما حديث: (دعها حتى يلقاها ربها) فهو في حيوان يبعد أن يُعبد أو تكون فيه شيء من صفات الربوبية لمن كان له عقل سليم، وهي ليست معبدة التعبيد التكليفي الشرعي الذي يثاب فاعله ويعاقب تاركة فهذا ليس من شأنها ولا موجها إليها فهي ليست عاقلة ولا مكلفة .

وأما حديث: (حتى تلد الأمة ربتها) فهذا لفظ مؤنث والنهي عنه أن يقول ذلك للذكر لما فيه من إيهام المشاركة، وهو معدوم في الأنثى.

القسم الرابع : أن يضاف لفظ الرب إلى ضمير المخاطب: كأطعم ربك وهذا أيضاً محل خلاف:

القول الأول: أن هذا للتحريم وبه قال ابن بطال وهو ظاهر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، لقوله ﷺ في الحديث: (لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضى ربك...).

القول الثاني: وهو قول الجمهور واختاره القرطبي والنووي وابن حجر والسعدي وابن باز وغيرهم أن هذا للكرهية التنزيهية لقوله تعالى: (اذكري عند ربك)، لكن أجيب عن هذا بما يلي :

١- أنه خاطبه بما يعرفه فجاز هذا الاستعمال للضرورة كما قال موسى عليه السلام للسامري: (وانظر إلى إهلك) أي الذي اتخذته إلهاً .

٢- أن هذا شرع من قبلنا وشرع من قبلنا لا يكون شرع لنا إذا ورد شرعنا بخلافه وقد جاء شرعنا بخلافه كما في حديث الباب . (الأذكار للنووي)

والقول الأول أظهر لكن ذكر بعض أهل العلم أن في المسألة إجماع على الكراهة وأن هذا الإجماع قبل ابن بطال فإن ثبت الإجماع بلا مخالف معتبر فهنا ينتقل الأمر على الراجح من التحريم إلى الكراهة؛ لأن الإجماع يعتبر صارفاً في الأوامر والنواهي إذ هو من مصادر التلقي عند أهل السنة والجماعة .

القسم الخامس: أن يضاف لفظ الرب إلى ضمير المتكلم كقول المملوك: (هذا ربي) وهذه محل خلاف كالقسم السابق.

قيل: بالكراهة وبه قال الجمهور للإجماع المنقول.

وقيل: بالتحريم وهو ظاهر اختيار المجدد الشيخ محمد ابن عبد الوهاب والشيخ بكر أبو زيد والشيخ الغنيمة وغيرهم لأنه إذا كان الغير ممنوعاً من قول: أطعم ربك للعبد فالعبد من باب أولى أن يقول: أطعمت ربي أو هذا ربي بل يقول: سيدي ومولاي، قالوا وأما قوله تعالى: (إنه ربي أحسن مثواي) فهذا جائز في شريعتهم دون شريعتنا.

وخلاصة هذا الباب: هو النهي عن هذه الألفاظ، وصون اللسان عما يشعر الانتقاص تحقيقاً للتوحيد وسداً لوسائل الشرك وتعظيماً لله تعالى وقد أرشد ﷺ إلى ما يقوم مقام هذه الألفاظ وهو قول: سيدي ومولاي لأن مرجع السيادة إلى معنى الرئاسة والمولى من ولاية الأمر والحكمة من النهي عن قول: عبدي وأمتي لأن العبيد عبيد الله والإماء إماء الله كما قال تعالى: [إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا] {مريم: ٩٣} فالتزام ما جاء به الشرع من التوجيه والإرشاد أبرأ للذمة، وأكد في تحقيق العبودية ، والبعد عن تعظيم المخلوق، وتشبيهه بالخالق، والبراءة من الكبر، والتخلص من ذل المخلوق، والخضوع إلى الخالق وحده جل في علاه دون غيره .

باب لا يُرد من سأل بالله ﷻ

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: (من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه). رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي أن من كمال توحيد أسماء الله جل وعلا وصفاته عدم رد من سأل بالله جل وعلا إجلالاً له وتعظيماً له سبحانه وتعالى، ولكي لا يؤدي ذلك إلى سؤال غير الله.

قوله (من سأل بالله فأعطوه) أي: من سأل بالله وهو محتاج فأعطوه ما لم يسأل حراماً أو ما فيه ضرراً على المسؤل .

واعلم أن الأصل الكراهة أو التحريم، ولهذا ورد في الحديث: (لا تحل المسألة إلا لثلاثة رجل أصابته فاقة أو تحمل حمالة أو أصابته جائحة)، وورد في حديث آخر: (أن الرجل لا يزال يسأل حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم)، ولهذا النبي ﷺ كان مما بايع عليه الصحابة ألا يسألوا الناس شيئاً الناس حتى ولو كان في أمر يسير إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، حتى إنه ليسقط عصا أحدهم وهو على راحلته فلا يطلب من أحداً أن يعطيه إياه بل هو ينزل ويأخذه؛ لأن سؤال الناس فيه ذل ومسكنة وخضوع ورق في القلب والأصل أن التذلل والخضوع لا يكون إلا لله جل وعلا. ولهذا فإن الإنسان كلما استغنى عن الناس أغناه الله تعالى جاء في الحديث: (ازهد فيما عند الناس يحبك الناس) وأيضاً فإنه كلما رضي العبد بما قسم الله له أغناه الله سبحانه وتعالى، ولهذا ورد في الحديث في حديث أبي هريرة أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: (وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس) القناعة كنز لا يفنى، وعدمها سراب لا يبقى .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "السؤال محرّم إلا عن الحاجة إليه، وظاهر مذهب أحمد - رحمه الله - أنه لو وجد ميتة عند الضرورة وممكنه السؤال جاز له أكل الميتة، ولو مات مات عاصياً، ولو ترك السؤال فمات لم يمت عاصياً، والأحاديث في تحريم السؤال كثيرة جداً نحو بضعة عشر حديثاً في الصحاح والسنن، وفي سؤال الناس مفسد الذلّ والشرك بهم والإيذاء لهم، وفيها ظلم نفسه بالذلّ لغير الله عز وجل، وظلم في حقّ ربّه بالشرك به، وظلم للخلق بسؤالهم أموالهم. قال النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لابن عباس: "إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله" أخرجه أحمد والترمذي وقال: حديث حسن صحيح. (جامع المسائل ٤/٣٥٨)

وكان من دعاء الإمام أحمد رحمه الله: "اللهم كما صنت وجهي عن السجود لغيرك فصنه عن المسألة لغيرك" (جامع العلوم والحكم)

لكن هل بمعنى هذا تحريم السؤال على إطلاقه ؟

لا هذا ليس على إطلاقه ولهذا فقد فصل أهل العلم في حكم سؤال الناس والطلب منهم سواء بقول: أسألك بالله أن تعطيني كذا ونحوه أو يكون الطلب بدون قول: أسألك بالله كأن يقول أريد منك كذا ونحوه، وجعلوا ذلك على أقسام:

١- أن يسأل الإنسان علماً وهذا واجب في الواجبات ومستحب في المستحبات ومكروه في المكروهات لقوله تعالى: [فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ] {النحل: ٤٣}

٢- أن يسأل مالاً مثل أسألك بالله أن تعطيني مالاً أو يقول يا فلان أعطني مالاً ونحوه فهذا الأصل فيه التحريم لحديث: (يا قبيصة إن هذا المال لا يحل إلا لثلاثة رجل أصابته فاقة ورجل تحمل حمالة) وقوله عليه الصلاة والسلام: (لا يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم) لكن لو كان الإنسان مضطراً لذلك فيجوز لأن الضرورات تبيح المحظورات .

٣- أن يسأل الإنسان غيره المعونة بجأه أو بدنه فهذا يكره لما فيه من المذلة والاستعطاف للناس ويدل عليه ماورد (أن رسول الله ﷺ بايع نفراً من الصحابة ﷺ ألا يسألوا الناس شيئاً) رواه أحمد، يقول الراوي حتى إن عصى أحدهم ليسقط منه وهو على راحلته فلا يقول لأحد ناولنيه بل ينزل ويأخذه ، لكن لو صار الإنسان محتاجاً لذلك فهنا نقول لا حرج في ذلك .

أما حكم إعطاء السائل وإجابته لما يريد سواء سأل بالله أو أطلق السؤال كأن قال أريد كذا مباشرة فهذا يختلف فيه أهل العلم على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنه يجب عليك إعطائه وبه قال الصنعاني رحمه الله.

القول الثاني: وبه قال جمهور العلماء أن هذا للاستحباب وليس للوجوب.

القول الثالث: وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية والشيخ ابن باز وغيرهم أن المسألة فيها تفصيل هو على النحو التالي:

١- أن يسألك حقاً من حقوقه فهنا يجب على المسؤول أن يعطيه حقه.

٢- أن يسألك وهو مضطر فهنا يجب عليك أن تعطيه ما سأل، لعموم حديث الباب والحديث (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل) رواه مسلم.

لكن هذا بشروط:

أ- أن تكون قادر على الإجابة.

ب- ألا يكون هناك غيرك يجيبه.

ت- أن لا تضرر بذلك.

ث- أن لا يسأل حراما.

٣- أن يسألك وهو محتاج لا مضطر والفرق بين المحتاج والمضطر أن المحتاج لم يصل لحد الضرورة بمعنى أنه يشق عليه لكنه يتحمل كالمساعدة بالبدن وأنت قادر فهذا تستحب له الإجابة ولا تجب .

٤- القسم الرابع : أن يسأل وأنت تعرف كذبه فهذا يباح لك إجابته وعدم الإجابة وقد يقال إن هذا راجع للمصلحة والمفسدة.

٥- أن يكون الذي سأل من عامة الناس ولا يعرف حاله ولا قرائن دالة، فهنا لا يجب عليك أن تعطيه، وإنما يستحب هذا .

◀ مسألة : فإن لم يجب من سأل بالله فإنه ليس عليه كفارة، لأن هذا الكلام سؤال، وليس بقسم،

كما قرر ذلك ابن تيمية . (الفتاوى ١/٢٠٦)

قوله (ومن استعاذ بالله فأعيذوه) أي من استجار بالله فأجيروه فإذا قال أعوذ بالله من شرك أو من شر فلان فادفعوا الشر عنه لأنه استعاذ بعظيم وفي صحيح البخاري من طريق الأوزاعي قال سألت الزهري أي أزواج رسول الله ﷺ استعاذت منه؟ قال : أخبرني عروة، عن عائشة رضي الله عنها أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله ﷺ ودنا منها قالت : (أعوذ بالله منك فقال لها : لقد عدت بعظيم الحقي بأهلك) .

قوله (ومن دعاكم فأجيئوه) من دعاكم إلى طعام ونحوه فأجيئوا دعوته وهذا من حقوق المسلمين بعضهم على بعض وهو من أسباب الألفة والمحبة بين المسلمين.

وإجابة الدعوة تختلف أهل العلم في حكمها على التفصيل التالي :

أما وليمة العرس فإجابتها واجبة بالإجماع كما نقله النووي والقرطبي.

وأما غيرها من الدعوات فمحل خلاف بين أهل العلم على قولين:

القول الأول: وبه قال الجمهور أن حضورها مستحب ولا يجب.

القول الثاني: وبه قال ابن حزم وسليمان بن عبد الله والشوكاني إلى أن حضورها واجب لقوله عليه الصلاة والسلام كما عند مسلم: (من لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله).

لكن ذكر أهل العلم أن شروط إجابة الدعوة كالتالي :

١- ألا يكون الداعي ممن يجب هجره .

٢- ألا يكون هناك منكر أو يترتب على الحضور إسقاط واجب .

٣- أن يكون الداعي مسلماً لقوله عليه الصلاة والسلام : (إذا دعاك فأجب) .

٤- ألا يكون كسب صاحب الدعوة حرام لأن مأكله يكون حرام والأكل من الحرام حرام.

وقيل : بأن الأكل منه جائز لأن ما كان محرماً لكسبه فإنه على الكاسب فقط لا من أخذه بطريق مباح منه لأنه عليه الصلاة والسلام أكل من الشاة التي أهدتها له اليهودية في خير واليهود ما لهم سحت و ربا ؛ ولهذا فقد بعض أهل العلم قاعدة فقالوا: إن المال إذا كان تحريمه لكسبه فهو حرام على الكاسب فقط وإذا كان المال محرماً لذاته فهو حرام على صاحبه وغيره مثل: المعازف ونحوها فهي محرمة على من يملكها وعلى غيره وهذا القول هو الراجح .

٥- ألا تتضمن الإجابة ضرراً على المجيب مثل أن يحتاج إلى سفر لإجابة الدعوة .

فإذا تمت هذه الشروط فالأحوط للمسلم إجابة الدعوة .

◀ مسألة : ما حكم إجابة دعوة الكافر؟

إذا كان هناك مصلحة وفيه فائدة من دعوته للإسلام وتأليف قلبه فلا حرج.

قوله (ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه) أي من أحسن إليكم بعمل فجازوه على إحسانه والمكافأة على المعروف من المروءة التي يحبها الله ورسوله ، وهذا يدخل فيه حتى الكافر.

وتلاحظ هنا أنه أمر بالمكافئة على المعروف لماذا ؟

لكي يزول عن القلب العبودية والتأله للمخلوق ولا نقصد بالعبودية العبادة بالصلاة ولكن المتعلقة بالذل والخضوع فيخلص القلب هنا عند المكافئة من إحسان الخلق إلى الخالق لأنك إذا لم تكافئ من أحسن إليك بقي في قلبك له نوع ذل ورق له عبودية ولهذا شرع قطع ذلك بالمكافئة قال بعض الأعراب: " ما وضعت يدي في قصعة أحد إلا ذلت له " فالقلوب جبلت على حب من أحسن إليها فهو إذا أحسن إليه ولم يكافئه يبقى في قلبه نوع تأله لمن أحسن إليه فشرع قطع ذلك بالمكافئة ليخلص القلب من إحسان الخلق ويتعلق بالحق وقد أشار

إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره رحم الله الجميع.

قوله (فإن لم تجدوا ماتكافئونه؛ فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه) أي إذا لم تقدروا على مكافأة من أحسن إليكم فادعوا له. وقد قال ﷺ: «من صنع إليه معروف فقال لفاعله جزاك الله خيراً فقد أبلغ في الشناء» رواه الترمذي وغيره وصححه النسائي وابن حبان عن أسامة بن زيد رضي الله عنه.

قوله (رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح) هذا الحديث فيه كلام من جهة الصحة والضعف، فبعض أهل العلم صححه وبعضهم ضعفه لكن له شواهد ترتقي به إلى الصحة ولهذا صححه الحاكم والنووي وابن حجر والعجلوني والألباني وغيرهم .

باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة

عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يسأل بوجه الله إلا الجنة) . رواه أبو داود .

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن من تعظيم الله جل وعلى، واحترام أسمائه وصفاته، وكمال توحيده، ألا يسأل المخلوق بأسماء الله وصفاته إجلالاً لله وتعظيماً فلا يسأل بوجه الله إلا المطالب العالية والمقاصد الرفيعة وهي الجنة نسأل الله من خيره وفضله .

والفرق بين هذا الباب والذي قبله هو أن الذي قبله خطاب للمسؤول بأن يجيب السائل بالله لحاجته على تفصيل سبق أما هذا الباب فهو خطاب للسائل بأن يحترم أسماء الله وصفاته وألا يسأل شيئاً من المطالب الدنيوية بوجه الله حيث إن الاسماء والصفات اختصت بأهم المطالب وأعظم المقاصد وهي الجنة.

استدل المؤلف على هذه الترجمة بما ورد (عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يسأل بوجه الله إلا الجنة) رواه أبو داود)

هذا الحديث اختلف أهل العلم في المراد به على قولين :

القول الأول : أن المراد به أن لا يسأل أحد من المخلوقين بوجه الله، لأنه لا يسأل بوجه الله إلا الجنة لأن الخلق لا يقدر على إعطاء الجنة وهذا ظاهر اختيار المصنف .

القول الثاني : معناه أنك إذا سألت الله فإن كان الجنة وما يستلزم دخولها فاسأل بوجه الله وإن كان من أمور الدنيا فلا تسأل بوجه الله لأن وجهه الله أعظم من أن يسأل به شيء من أمور الدنيا . (فتاوى ابن عثيمين)

قال الشيخ سليمان بن عبد الله عن هذه الأقوال : " فالظاهر أن كلا المعنيين صحيح " (التيسير)

قوله (لا يسأل بوجه الله ...) هذا نفي بمعنى النهي المؤكد كأنه قال: لا يسأل أحد بوجه الله إلا الجنة.

وقوله (بوجه الله) فيه إثبات لصفة الوجه لله عز وجل خلافاً للجهمية ونحوهم فإنهم أولوا الوجه بالذات وهو باطل إذ لا يسمى ذات الشيء وحقيقته وجهاً فلا يسمى الإنسان وجهاً ولا تسمى يده وجهاً ولا تسمى رجله وجهاً والقول في الوجه عند أهل السنة كالقول في بقية الصفات يثبتونه لله على ما يليق بجلاله وكبريائه من غير تكيف ولا تحديد، إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل . (تيسير العزيز الحميد)

وهذا الحديث رواه أبو داود والبيهقي وغيرهم واختلف أهل العلم في تصحيحه وتضعيفه وممن صححه النووي والسيوطي وممن ضعفه ابن عدي والذهبي وعبد الحق الأشبيلي وابن القطان الفاسي وسليمان بن عبد الله وابن باز بكر أبو زيد واستغربه السخاوي وابن شاهين والسبب في الكلام عليه أن فيه (سليمان بن قرم بن معاذ) قال عنه ابن حجر (في التقريب) : "أنه سيء الحفظ" وأيضاً قالوا: إن الحديث مخالف لما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنه سأل بوجه الله واستعاذ بوجه الله وأعاد من سأل بوجه الله وأمر من يُسأل بوجه الله أن يعطي .

قال ابن مندة: "ثبت عن النبي ﷺ أنه سأل بوجه الله، واستعاذ بوجه الله وأمر من يُسأل بوجه الله أن يعطي، من وجوه مشهورة بأسانيد جياد، ورواها الأئمة عن عمار بن ياسر، وزيد بن ثابت، وأبي أسامة، وعبد الله بن جعفر وغيرهم". (الرد على الجهمية)

لكن ذكر العجلي أن المسألة فيها اتفاق قال: "اتفقوا أنه يكره سؤال مخلوق بوجه الله لخبر أبو داود لا يسأل بوجه الله إلا الجنة". (تحقيق التجريد)

والخلاصة أن السؤال بوجه الله له حالتين:

١- أن يكون السؤال موجهاً للمخلوق كأن يقول أسألك بوجه الله أن تعطيني كذا فهذا منهي عنه للحديث وللاتفاق المنقول على الكراهة فإن قيل إن الحديث فيه مقال وقد ورد خلافه ؟

فيقال السلامة لا يعدلها شيء .

٢- أن يكون السؤال موجهاً للخالق فهنا لا يسأل إلا المطالب العالية والمقامات الرفيعة وأعلى المقامات الجنة وما كان موصلاً إليها.

﴿ باب ما جاء في الـ"لو" ﴾

وقول الله تعالى: (يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا) وقوله: (الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا) .

في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (أحرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت لكان كذا وكذا؛ ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان).

مناسبة الباب لكتاب التوحيد أن من كمال توحيد الله تعالى التسليم لقضائه وقدره وعدم الاعتراض عليه بأي لفظ من ألفاظ المنازعة ومن أبرزها قول (لو) لأن ما يصيب الإنسان من المصائب والبلايا ماهو إلا بتقدير الله تعالى الذي قد تظهر حكمته وقد لا تظهر لحكم عظيمة تقصر العقول أو بعضها عن إدراكها. وقد استدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة، لكن قبل الكلام على هذه الأدلة تلاحظ أن المؤلف هنا لم يطلق التحريم في قول (لو) فقال: باب ما جاء في الـ"لو" لأن لفظ (لو) يجوز أن يقال في بعض المواضع كقوله تعالى: [لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا] {الأنبياء: ٢٢} ، وما يتعلق في تمني الخير، لكن فيما يتعلق بالاعتراض على القدر والاعتراض على الشرع ونحو ذلك فهذا يحرم وسيأتي تفصيل ذلك بإذن الله. أما الأدلة لهذه الترجمة فاستدل المؤلف رحمه الله تعالى على ذلك بعدة أدلة.

أولها: قوله تعالى: [يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا] {آل عمران: ١٥٤}

هذه الآية تكلمت عن حال المنافقين في غزوة أحد وكيف أنهم أعتزوا على القدر والشرع بلفظ (لو) في قولهم: (لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا) وقد أخفوا تلك المقالة لكن الله كشفهم وفضحهم قال الزبير: "لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد الخوف علينا: أرسل الله علينا النوم، فما منا رجل إلا ذقنه في صدره فوالله إني لأسمع قول معتب بن قشير ما أسمعته إلا كالحلم: (لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا ها هنا) ، فحفظتها منه وفي ذلك أنزل الله عز وجل: [يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا]. لقول معتب. رواه ابن أبي حاتم. فرد الله عليهم بقوله: [قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ] {آل عمران: ١٥٤}

فاعترضهم على الشرع من جهة اعتراضهم على النبي عليه الصلاة والسلام حيث خرج للغزوة بدون الرجوع إليهم

، واعتراضهم على القدر من جهة أن رأيهم وقرارهم سينجيهم من قضاء الله وقدره، وقدر الله حتم لازم لا محيد عنه ولا مناص منه.

ومثل ذلك أيضاً قول الله تعالى عنهم: **[الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا]** {آل عمران: ١٦٨} هذه الآية تخبر عن حال المنافقين الذين رجعوا بقيادة عبد الله بن أبي بن سلول عن غزوة أحد فقد نقل ابن جرير عن السدي: أن رسول الله ﷺ خرج يوم أحد في ألف رجل، وقد وعدهم الفتح إن صبروا، فلما خرجوا رجع عبد الله ابن أبي في ثلاثمائة، فتبعهم أبو جابر السلمي يدعوهم، فلما غلبوه وقالوا له: ما نعلم قتالاً ولئن أطعنا لترجع معنا فأنزل الله تعالى فيهم: **[الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا]** أي لو أطاعو رأينا ومشورتنا في القعود والرجوع وعدم الخروج للقتال لما قتلوا مع من قتل وهذا اعتراض منهم على قدر الله تعالى ولهذا رد الله عليهم بقوله: **[قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ]** {آل عمران: ١٦٨} فالموت لن يسلم منه أحد فهو يستوي فيه من كان وسط الصفوف ومن كان في البروج المشيدة بل **[لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ]** {آل عمران: ١٥٤}، فلا ينجي حذر من قدر. فقول "لو" ونحوها في مثل هذه المقامات؛ لا تجدي عند أهلها شيئاً؛ إذ المقدر واقع لا محالة فلا سبيل إلى دفعه أبداً. (التيسير)

◀ مسألة : ما المراد بقوله: (الذين قالوا لإخوانهم..)؟

القائل : هم المنافقون .

وإخوانهم : المسلمون المجاهدون .

وإخوانهم قيل: إخوانهم في النسب لا في الدين وقيل: إخوانهم في الدين باعتبار الظاهر .

ويؤخذ من هذه الآيات أن من صفات المنافقين الإعتراض على الشرع والقدر بلفظ: (لو) .

قال المؤلف رحمه الله - وهذا الدليل الثالث - (في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أي فعلت كذا لكان كذا وكذا، ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان» رواه مسلم في صحيحه).

الحرص هو: بذل الجهد لنيل أي أمر دنيوي أو ديني، والاستعانة هي: طلب العون سواء بلسان الحال أو بلسان المقال، والعجز هو: الإضاعة والتفريط والتواني والتأخر، وهذا الحديث فيه "أمر النبي ﷺ للعبد بأن يحرص على ما ينفعه والاستعانة بالله والنهي عن العجز، وأنفع ما للعبد طاعة الله ورسوله وهي عبادة الله تعالى، وهذان الأصلان هما حقيقة قوله تعالى: **[إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ]** {الفاطحة: ٥} وليس المراد بالعجز في كلام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ما يضاد القدرة؛ فإن من لا قدرة له بحال لا يلام ولا يؤمر بما لا يقدر عليه بحال، ثم لما أمره بالاجتهاد والاستعانة بالله ونهاه عن العجز أمره إذا غلبه أمر أن ينظر إلى القدر، ويقول: قدر الله وما شاء فعل ولا يتحسر

ويتلهف ويحزن. ويقول: لو أني فعلت كذا وكذا لكان كذا وكذا فإن لو تفتح عمل الشيطان "(جامع الرسائل) والعبد إن فاته المقدور" فله حالتان: حالة عجز وهي مفتاح عمل الشيطان فيلقيه العجز إلى (لو) ولا فائدة في (لو) ههنا بل هي مفتاح اللوم والجزع والسخط والأسف والحزن وذلك كله من عمل الشيطان فنهاه ﷺ عن افتتاح عمله بهذا المفتاح وأمره بالحالة الثانية وهي: النظر إلى القدر وملاحظته وأنه لو قدر له لم يفته ولم يغلبه عليه أحد فلم يبق له ههنا أنفع من شهود القدر ومشیئة الرب النافذة التي توجب وجود المقدور وإذا انتفت امتنع وجوده فلهذا قال: فإن غلبك أمر (فلا تقل (لو) أني فعلت لكان كذا ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل) فأرشدته إلى ما ينفعه في الحالتين حالة حصول مطلوبة وحالة فواته "(شفاء العليل)

فإذا جمع العبد بين الحرص والاستعانة بالله جمع بين الخيرين .

"إن قيل ما حقيقة الاستعانة عملاً ؟

قلنا: هي التي يعبر عنها بالتوكل، وهي حالة للقلب تنشأ عن معرفة الله - تعالى -، وتفرد بالخلق والأمر والتدبير والضّر والنفع، وأنه ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، فتوجب اعتماداً عليه، وتفويضاً إليه، وثقةً به، فتصير نسبة العبد إليه تعالى كنسبة الطفل إلى أبويه فيما ينوبه من رغبته ورهبته، فلو دهمه ما عسى أن يدعاه من الآفات لم يلتجئ إلى غيرهما، فإن كان العبد مع هذا الاعتماد من أهل التقوى، كانت له العاقبة الحميدة: [وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿١٩٨﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ] {الطلاق: ٢-٣} أي: كافيهِ " (تجريد التوحيد)

وتلاحظ أن الكتاب والسنة كما يدعوان إلى الإيمان يدعوان إلى العمل ومن ذلك قوله تعالى: [وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ] {العصر: ١-٣} فتجد أن ارتباط الإيمان بالعمل شيء دائم هذا في أمر الآخرة فما بالك بأمر الدنيا، فأنت في أمر الدنيا لن تصل إلى بناء البيت ولن تصل إلى الوظيفة ولن تصل إلى النجاح ولن تصل إلى الفوز ولن تصل إلى شيء من هذه الأمور إلا بالعمل والكدح والصبر :

الصبر مثل اسمه مر مذاقته لكن عواقبه أحلى من العسل

وهكذا في أمر الآخرة بل هي أولى بالاهتمام، قال الله جل وعلا: [وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ] {العنكبوت: ٦٩} . فجاهد نفسك بالصبر والمكافحة ولا تجعل للعجز طريقاً عليك كما قال تعالى ليحيى عليه السلام: [يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ] {مريم: ١٢} لأن العجز إذا سلمت له نفسك ولم تعمل فلا تستغرب من مفاتيح عمل الشيطان بلو وأخواتها .

◀ مسألة : ما المراد بعمل الشيطان الذي تفتحه (لو) ؟

قال أهل العلم عمله هو: ما يلقى في قلب العبد من التحسر والندم والتأسف ونحو ذلك .

فـ(لو) فيها محظورين:

المحظور الأول : أنها تفتح باب الندم والحزن والسخط على العبد الذي ينبغي له إغلاقه على نفسه حيث لا نفع فيه .

المحظور الثاني : أن فيها سوء أدب مع الله تبارك وتعالى لأن فيها شيئاً من الاعتراض على قضاء الله جل وعلا وقدره . (القول السديد)

لكن لتعلم أن النهي ليس بجد ذاته عن لفظ (لو) بل "لما قارنهما من الامور القائمة بقلب العبد، المنافية لكمال الايمان، الفاتحة لعمل الشيطان،ولهذا أرشد العبد إلى ما هو أنفع وهو الإيمان بالقدر والتفويض والتسليم للمشئة الإلهية وأنه ما شاء الله كان"(إعلام الموقعين)

وهنا نأتي لأهم مسألة في الباب وهي أن أهل العلم قالوا: إن الأصل في استعمال لفظ (لو) أنها على الجواز إلا إذا قارنهما أمر محرم أو اعتراض على الشرع أو القدر أو احتجاج على القدر بالمعاصي أونحو هذا، ونحن الآن سنذكر ما ذكره بعض أهل العلم من أقسام استعمال هذا اللفظ على النحو التالي :

الاستعمال الأول : أن تستعمل في الاعتراض على القدر وهذا أمر محرم لقوله جل وعلا: [الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا] {آل عمران: ١٦٨}

الاستعمال الثاني : أن تستعمل في الاعتراض على الشرع وهذا محرم كما في قوله تعالى إخباراً عن المنافقين: [يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا] {آل عمران: ١٥٤}

الاستعمال الثالث : أن تستعمل في الندم والتحسر على الماضي وما فات، وهذا محرم لأنه يفتح باب الأحزان والجزع من المقدور، كما في الحديث: (وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا ؛ ولكن قل قدّر الله وما شاء فعل ؛ فإنّ "لو" تفتح عمل الشيطان) .

الاستعمال الرابع : أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر على المعاصي وهذا أيضاً محرم، كقول المشركين: [لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا] {الأنعام: ١٤٨} ، وهذا محرم وهذا مثل قول بعض الناس وهو يشرب الخمر أو يفعل الزنا أو يترك الصلاة يقول الله جل وعلا مقدر علي هذا تريد أن أغير قدر الله والعياذ بالله .

الاستعمال الخامس : أن تستعمل في التمني وهنا الحكم على حسب المتمنى إن خيراً فيجوز لأنه خير وإن كان شراً فيحرم لأنه شر .

الاستعمال السادس : أن تستعمل في الخبر المحض كأن يقول لو درست لنجحت فهو يخبرك إخباراً فقط وهذا أيضاً جائز لا حرج فيه .

الاستعمال السابع : أن يكون ذلك لبيان علم نافع كقوله تعالى: [لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا] {الأنبياء: ٢٢}

باب النهي عن سب الريح

عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح، وخير ما فيها، وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح، وشر ما فيها، وشر ما أمرت به) صححه الترمذي.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن الريح خلق من خلق الله قائمة تحت أمره وتديبره وسبها نقص في الإيمان وقدح في التوحيد، واعتراض على القدر إذ سبها سب لمن دبرها وأمرها، فما يحدث في الكون إنما هو من تقدير الله جل وعلا الذي هو صفة من صفاته.

وقد أورد المؤلف رحمه الله ما يدل على النهي عن سب الريح فقال: عن أبي بن كعب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: (لا تسبوا الريح، فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا نسألك من خير هذه الريح، وخير ما فيها، وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح، وشر ما فيها، وشر ما أمرت به) صححه الترمذي

جاء النهي عن سب الريح لأن سب المخلوق هو سب للخالق فالخالق هو الذي خلق الريح وكوّنها وأمرها فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن الريح نازعت رجلاً رداءه فلعنها فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: (لا تلعنها فإنها مأمورة وإنه من لعن شيئاً ليس له بأهل رجعت اللعنة عليه) رواه أبو داود والترمذي وغيرهم وفيه مقال.

وقوله (لا تسبوا الريح) أي: لا تشتموها ولا تلعنوها للحق ضرر فيها فإنها مأمورة مقهورة، فلا يجوز سبها، بل تجب التوبة عند الضرر بها وهو تأديب من الله تعالى لعباده، وتأديبه رحمة للعباد جاء في حديث أبي هريرة مرفوعاً: "الريح من روح الله تأتي بالرحمة والعذاب، فلا تسبوها ولكن سلوا الله من خيرها وتعوذوا بالله من شرها". رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه. (التيسير)

وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: "لا تسبوها فإنها تحيي بالرحمة وتحيي بالعذاب ولكن قولوا: اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً". رواه ابن أبي شيبة بسند صحيح. وقال الشافعي: "لا ينبغي شتم الريح فإنها خلق مطيع لله، وجند من جنوده، يجعلها الله رحمة إذا شاء، ونقمة إذا شاء" وقال مطرف: "لو حبست الريح عن الناس لأنتن ما بين السماء والأرض" فالرياح ليست شراً محظاً بل فيها من الخير والمصالح للعباد والرضى الشيء الكثير من تلقيح للنباتات وسوق للمطر وتحريك للسفن وقتل للجراثيم ونحو ذلك مما يقدره الله جل وعلا من الرحمة لعباده.

ومن أمثلة سب الرياح قول بعضهم : الله يكره هالريح أو الله يكره هالجو أو الله ونحو ذلك وهذا خطأ ونقص في التوحيد كما سبق والمشروع أن يقول ما تقدم وأما ما ورد من قول:(اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً) فهذا الحديث ضعيف جداً، بل بعض أهل العلم حكم عليه بالنكارة .

وتلاحظ هنا أنه قال:(وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ)، ولم يقل من الريح لأن الاستعاذة من الريح على وجه الإطلاق قدح في تقدير الله سبحانه وتعالى، بل إن تخصيص الريح بالسب فيه إشارة إلى أن لها شيئاً من التدبير والخلق ومشاركة في حدوث الأشياء وهذا من الشرك بالله لأنه لم يسبها إلا لظنه أنها تضر وتنفع قال ابن القيم رحمه الله في بيان مفساد سب الدهر: " أن سبه متضمن للشرك، فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع"(زاد المعاد)

◀ مسألة : ما الواجب على المسلم عند هيجان الريح وظهور العواصف؟

الأحرى بالمسلم عند هيجان الريح وظهور العواصف أن يرجع "إلى خالقها وآمرها الذي أزمه الأمور كلها بيده، ومصدرها عن قضائه، فما استجلبت نعمة بمثل طاعته وشكره، ولا استدفعت نقمة بمثل الالتجاء إليه والتعوذ به، والاضطرار إليه والاستكانة له ودعائه، والتوبة إليه والاستغفار من الذنوب .(التيسير)

وكان من حال النبي عليه الصلاة والسلام أنه إذا تخيلت السماء وعصفت الريح تغير لونه، وخرج ودخل وأدبر وأقبل، فإذا مطرت سري ذلك عنه، فعرفت عائشة ذلك فسألته، فقال:(لعله يا عائشة كما قال قوم عاد:[فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا] {الأحقاف:٢٤} . رواه البخاري ومسلم.

وكان أيضاً عليه الصلاة والسلام يتعوذ بالمعوذتين فعن عقبة بن عامر قال: بينا أنا أسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجحفة والأبواء إذ غشيتنا ريح وظلمة شديدة فجعل رسول الله ﷺ يقول: يعوذ بأعوذ برب الفلق وأعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ بهما فما تعوذ متعوذ بمثلهما" رواه أبو داود والبيهقي.

هذا ما أمر به ﷺ وفعله عند الريح وغيرها من الشدائد والمكروهات.(التيسير)

واعلم أن سب الريح على قسمين وهذه آخر مسألة :

القسم الأول: أن يسب الريح على أنها هي الفاعلة والمقدرة والخالقة لهذه الأجواء، فهذا شرك في الربوبية .

القسم الثاني: أن يسبها مع اعتقاد أنها مخلوقة والله سبحانه وتعالى هو الخالق، وهذا محرم لأن سبها سب لخالقها .

🔖 باب قوله تعالى:(يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية يقولون هل لنا من الأمر من شيء قل إن الأمر كله لله) ﷻ

وقوله: [وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظُنُّ السَّوِّءِ] {الفتح: ٦}

قال ابن القيم في الآية الأولى: فسّر هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل، وفسر بظنهم أن ما أصابهم لم يكن بقدر الله وحكمته، ففسر بإنكار الحكمة، وإنكار القدر، وإنكار أن يتم أمر رسوله، وأن يظهره الله على الدين كله. وهذا هو الظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح، وإنما كان هذا ظن السوء؛ لأنه ظن غير ما يليق به سبحانه، وما يليق بحكمته وحمده ووعدده الصادق، فمن ظن أنه يدلل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق، أو أنكر أن يكون ما جرى بقضائه وقدره أو أنكر أن يكون قدره بحكمة بالغة يستحق عليها الحمد، بل زعم أن ذلك لمشية مجردة، فذلك ظن الذين كفروا فويل للذين كفروا من النار.

وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم وفيما يفعله بغيرهم، ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته وموجب حكمته وحمده .

فليعتن اللبيب الناصح لنفسه بهذا، وليتب إلى الله ويستغفره من ظنه بربه ظن السوء، ولو فتشت من فتشت لرأيت عنده تعنتاً على القدر وملامة له، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا، فمستقل ومستكثر، وفتش نفسك: هل أنت سالم؟

فإن تنج منها تنج من ذي عزيمة وإلا فإني لا إخالك ناجياً

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن سوء الظن بالله جل وعلا مما ينافي كمال التوحيد، وأن حسن الظن به جل وعلا في أفعاله و أوامره ونواهيه واعتقاد الحكمة والكمال في ذلك من واجبات التوحيد .

وهذه الآية التي ترجم بها المؤلف للباب فيها بيان ما تفضل الله تعالى به على المؤمنين بالنعاس الآمن بعد الغم الذي لحقهم في طريقهم يوم أحد حتى نام أكثرهم.

وهناك طائفة أخرى قد أهتمهم أنفسهم بالقلق وهم المنافقين : معتب بن قشير وأصحابه ، وقد كانوا خرجوا طمعا في الغنيمة فلم يغشهم النعاس وجعلوا يتأسفون على الحضور ، ويقولون الأقاويل كانوا يظنون أن أمر محمد صلى الله عليه وسلم باطل ، وأنه لا يُنصر وهذا ظن أهل الجاهلية ، وبدأوا يقولون ليس لنا من أمر الخروج شيء وإنما خرجنا كرها ؛ فرد الله عليهم : [قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ] {آل عمران: ١٥٤}

وفسر ما أخفوه في أنفسهم بقوله: [يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا] {آل عمران: ١٥٤} أي : يسرون هذه المقالة عن رسول الله ﷺ، قال الزبير : لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ حين اشتد الخوف علينا ، أرسل الله علينا النوم ، فما منا من رجل إلا ذقنه في صدره ، قال : فوالله إني لأسمع قول: معتب بن قشير ، ما أسمعته إلا كالحلم ، يقول : (لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا) فحفظتها منه وفي ذلك أنزل الله تعالى : [لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا] لقول معتب) رواه ابن أبي حاتم ،

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله: [يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ] يعني: التكذيب بالقدر ، وذلك أنهم تكلموا فيه ، فقال الله تعالى : [قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ] يعني القدر خيره وشره من الله . (تفسير القرطبي)

وسوء الظن بالله تعالى من أعظم الأمور التي جاء الوعيد الشديد في التحذير منها يقول تعالى في الآية الأخرى التي ذكرها المؤلف رحمه الله: [وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا] {الفتح: ٦}

قال: (عليهم دائرة السوء) هذا واحد، (وغضب الله عليهم) هذا الثاني، (ولعنهم) وهذا الثالث، (وأعد لهم جهنم وساءت مصيرًا) وهذا الرابع، كل هذه عقوبات لمن ظن بالله جل وعلا الظن السيئ، فليحذر الإنسان من هذا الأمر، ويؤمن بقضاء الله جل وعلا وقدره خيرا كان أو شرا، وقضاء الله جل وعلا كله خير لا شر فيه لقوله صلى الله عليه وسلم في الحديث: (والشر ليس إليك)، لكن في المقضي فإنه يقع الشر لكن للحكمة، وهذه الحكمة خير للعبد وخير في الواقع، قد تكون شر في مكان لكنها في مكان آخر خير، وقد يكون الظاهر أنه شر لكن في الباطن هو خير وهكذا، مثلاً إنسان يقال له يلزمك أن تعمل عملية في بطنك ويترتب على هذا أن يفتح البطن، فهنا قد يقول هذا شر لي لكن إذا عرف أن هذا الفتح وراءه خير من إزالة أذى أو إصلاح حال لقال هذا خير.

قال: [وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ] لماذا سميت هذه الظنون بظن السوء ؟ لأنها ظنون بالله فاسدة وما كان كذلك فهو في غير محله .

ثم نقل المؤلف رحمه الله تعليقا لابن القيم رحمه الله تعالى على الآية الأولى وهي قوله تعالى: [يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ] {آل عمران: ١٥٤} وفيه عدة أمثلة لظن الجاهلية .

قوله (قال ابن القيم في الآية الأولى: (فسر هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله.....)

وخلاصة كلام ابن القيم رحمه الله في تفسير ظن السوء ما يلي:

الأول: أن يظن الإنسان أن الله جل وعلا يدبيل أي: ينصر الباطل على الحق إدالة دائمة يزول معها الحق وأن أمر الله ورسوله سينتهي ولن يظهر وهذا ظن الكفار والمنافقين.

الثاني: أن ينكر أن يكون ما جرى له أو لغيره بقضاء الله جل وعلا وقدره، لأن هذا يتضمن أن يكون في ملك الله جل وعلا ما لا يريد وهذا من ظن المعتزلة أيضاً الذين يرون الإنسان خالق فعل نفسه ، فكل الكون ملك الله جل وعلا يديره بإرادته وقضائه سبحانه وتعالى.

الثالث: أن ينكر أن يكون ما قضاه الله وقدره لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد بل زعم أن ذلك لم يحصل إلا بمشيئة مجردة، كما هو قول الأشاعرة، وهذا القول يتضمن أن تكون كل تقديرات الله جل وعلا من باب اللهو والعبث واللعب، وهذا كله من الخطأ الذي يجب على الإنسان أن يحذره فالله جل وعلا لا يخلق خلقاً ولا يأمر أمراً ولا يقضي قضاءً إلا بحكمة ومشيئة نافذة قال تعالى: **[أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ]** {المؤمنون: ١١٥} لكن لا يفهم من هذا أن جميع الظنون السابقة كفر فبعضها لا يصل إلى ذلك بل هو في مرتبة التبديع والتفسيق كظن الأشاعرة والمعتزلة لوجود التأويل عندهم .

وكل هذه الظنون المتقدمة من ظن أهل الجاهلية وسببها الرئيسي ما ذكره رحمه الله من أنها ظنون :

١- لا تليق به سبحانه.

٢- لا تليق بحكمته ووعد الصديق.

٣- أنها ظنون في غير محلها .

فظن المشركون وظن الفرق الضالة هو ظن لا يليق بالله تبارك وتعالى ولا يليق بحكمته ووعد الصديق، فلا تظن بما يقدره الله جل وعلا عليك أو على غيرك إلا خيراً حتى ولو لم يبلغ عقلك الوصول لحكمته ، قال النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم : (إنّ أمر المؤمن كلّ له خير ، إن أصابته سراء شكر ؛ كان ذلك له خيراً ، وإن أصابته ضراء فصر ؛ كان ذلك له خيراً ، -ثم قال- وليس ذلك لأحدٍ إلا للمؤمن) يعني غير المؤمن لا يظفر في هذا ولا يوفق إليه ولهذا يجب عليك أن تؤمن بكل قضاء يقضيه الله عليك ، إن أصبت بفقر، إن أصبت بفقد عضو من أعضائك، إن أصبت بمرض، بفقد وظيفة، بفقد زوجة، بفقد تجارة، تعلم أن هذا خير أراد الله لك، بعض الناس يصاب بهذه المصائب يريد الله جل وعلا منه أن يكسر غروره وكبره فيرده إلى التواضع وإلى المسكنة والافتقار له جل وعلا واسترجاع حاله مع الذنوب المعاصي ومعرفة تقصيره وهتكه لحرمات الله كما يقول ربنا جل وعلا: **[وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ]** {الشورى: ٣٠}

وفي الأثر عن الحسن وإن كان فيه مقال: (والذي نفس محمد بيده ما من نزعة عرق ولا عشرة قدم ولا نكبة حجر إلا بذنب ، وما يعفو الله عنه أكثر) ثم تلا قوله جل وعلا: [وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ] فلعل هذه الأمور تكون سبب لك في الرجوع إلى ربك وتكون أيضاً سبب لك في الرفعة عند الله تبارك وتعالى، وفي الرفعة في الحسنات وتكفير السيئات وإن لم تظهر لك الحكمة فإن الله جل وعلا سيربك إياها يوم القيامة إما بكثرة الحسنات أو شيء آخر فيه خير لك وصلاح .

يجب أن تؤمن بهذا لأنك تتعامل مع رب كريم عدل لطيف لا أعدل ولا أحكم منه سبحانه وتعالى هذا أمر مهم يجب على الإنسان أن ينتبه له، ولهذا خلافه يعتبر من الظنون السيئة التي لا تليق بمقام الله جل وعلا ولا بحكمته وحمده ووعد الصادق .

قال ابن القيم: (وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنًّا السَّوِّءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بَعْضُهُمْ)

أكثر الناس لا يسلمون من ظن السوء بالله تعالى سواء فيما يختص بأمورهم الخاصة أو بما يختص بغيرهم من الأمور العامة .

من ذلك إجابة الدعاء، فبعض الناس يدعو ويقول الله جل وعلا لم يستجيب لي، ولم يبحث عن سبب عدم الإجابة ثم إن الله جل وعلا أخبر في الحديث أن العبد يدعو ويتحقق له أحد ثلاثة أمور ما هي؟ إجابة الدعاء، والثاني: أن تدخر له حسنات كأمثال الجبال إذا أتى وسأل عنهم يقول هذا من دعائك، الثالث: يدفع عنه مصيبة أو شر قد قدر عليه ولهذا ورد في الأثر أن القدر ينزل على العبد ويكون العبد صاحب دعاء وابتهال فيتعالجان يعني القدر ينزل والدعاء يرتفع فما كان منهما أقوى دفع الآخر، ولهذا التزم بتعويد نفسك على دعاء الله جل وعلا في كل وقت في السجود وبين الأذان والإقامة وفي الثلث الأخير من الليل فليس لنا غنى عن ربنا جل وعلا، ادع الله دائماً، وهذا الأمر يحتاج إلى صبر واحتساب وحزم ولهذا فإن عمر رضي الله تعالى عنه يقول: (لا أحمل هم الإجابة وإنما أحمل هم الدعاء) أي أعرف أن الله جل وعلا كريم رحيم لكن متى أرفع يدي وأوجه قلبي، فمهم أن يراعي العبد هذا ويربي نفسه عليه .

ومن الظنون السيئة أن يقول فلان هذا ما يستحق وما يستاهل الذي أتاه إذا وقع عليه القدر، وهذا قدح في القدر وارتفاع على المقدر ﷻ فكيف تعترض؟ وهل أنت الخالق؟ هل أنت الذي تعرف ما وراء هذا الأمر وما بعده وما الحكمة المقدره فيه؟

قال ابن القيم: (وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ) يعني ظن السوء، (إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ) هذا هو مفتاح السلامة من سوء الظن بالله جل وعلا وهو معرفة الله تبارك وتعالى بأسمائه وصفاته ومقتضى حكمته بأفعاله وشرعه فمن حقق ذلك فقد حقق الإيمان المطلوب وسلم من الظنون والشكوك .

ثم وجه ابن القيم الكلام لك لكي تنتبه فقال: (فَلْيَعْتَزَّ اللَّيْبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنُّ السَّوِّءِ، وَلَوْ فَتَشَّتْ مَنْ فَتَشَتْ لَرَأَيْتُ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثَرٌ)

الناس على نوعين:

١- من يقلّ عنده ظن السوء لقوة إيمانه بالله ومعرفته بوعده الصادق وحكمته ومشيئته النافذة وعلى هذا أن يعتني بإيمانه وأن يحافظ عليه.

٢- أن يكثر عنده ظن السوء وهذا من إيمانه القليل ولا يعرف الله بأسمائه وصفاته ولا يعرف حكمته ووعده الصادق فهذا تلزمه التوبة والاستغفار وإحسان الظن بالله تعالى.

ثم قال ابن القيم رحمه الله: (وَفَتَّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟) أي أنظر لحالك وفتش عن أفعالك هل أنت سالم من ظن السوء بالله في الأقوال والأفعال والمواقف؟

(فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ) يعني بلية كبيرة (وَالْإِلَّا فَإِنِّي لَا إِحَالَكَ) أي: لا أظنك ناجيًا إلا من وفق لهذا الأمر بتوفيق الرب جل وعلا .

◀ مسألة : ورد عن بعض الصحابة والتابعين أنهم كانوا يخافون إذا فعلوا أفعالا من الطاعات أنها لا تقبل فهل هذا من ظن السوء بالله جل وعلا ؟

لا، لأن هذا من اتهام النفس بالتقصير والخوف من عدم القبول وليس من الظن السيئ بالله تبارك وتعالى .

باب ما جاء في منكري القدر ﷺ

وقال ابن عمر: والذي نفس ابن عمر بيده، لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً، ثم أنفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم استدل بقول النبي ﷺ: (الإيمان: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره). رواه مسلم.

وعن عبادة بن الصامت أنه قال لابنه: (يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب، فقال: رب، وماذا أكتب؟ قال: أكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة) يا بني سمعت رسول الله صلى الله وسلم يقول: (من مات على غير هذا فليس مني).

وفي رواية لأحمد: (إن أول ما خلق الله تعالى القلم، فقال له: اكتب، فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة)، وفي رواية لابن وهب: قال رسول الله ﷺ: (فمن لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار)، وفي المسند والسنن عن ابن الديلمى قال: أتيت أبي بن كعب، فقلت: في نفسي شيء من القدر، فحدثني بشيء لعل الله يذهبه من قلبي، فقال: (لو أنفقت مثل أحد ذهباً ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير هذا لكنت من أهل النار)، قال: فأتيت عبد الله بن مسعود، وحذيفة بن اليمان، وزيد بن ثابت، فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي ﷺ. حديث صحيح رواه الحاكم

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن إنكار القدر مما ينافي التوحيد، لأن في إنكاره منازعة لمشيئة الله جل وعلا وقدرته ووقوع ما لا يشاء في كونه وخلق كإثبات أن المخلوق خالق لفعل نفسه ولهذا سمي النبي عليه الصلاة والسلام القدريه مجوس هذه الأمة.

ما هو القدر؟

القدر عرفه أهل العلم فقالوا: هو تقدير الله جل وعلا لما سيكون حسب ما سبق به علمه واقتضته حكمته، "والقدر سر من أسرار الله تعالى لم يطلع عليه ملكاً مقرباً، ولا نبياً مرسلًا، ولا يجوز الخوض فيه والبحث عنه

بطريق العقل، بل يعتقد العبد أن الله تعالى خلق الخلق، فجعلهم فريقين: أهل يمين خلقهم للنعيم فضلاً، وأهل شمال خلقهم للجحيم عدلاً. قال الله تعالى: [وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ] {الأعراف: ١٧٩} وقد سأل رجل علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين أخبرني عن القدر. قال: طريق مظلم، فلا تسلكه، فأعاد السؤال فقال: بحر عميق لا تلجه، فأعاد السؤال فقال: سر الله خفي فلا تفشه". (شرح السنة للبغوي) وقال الإمام أحمد: "القدر سر الله المكتوم المغيب" وقال وهب بن منبه: "نظرت في القدر فتحيرت ثم نظرت فيه فتحيرت ووجدت أعلم الناس بالقدر أكفهم عنه وأجهلهم به أنطقهم به". وذكرنا أن للقدر أربع مراتب.

المرتبة الأولى: العلم وهو علم الله جل وعلا بالأشياء قبل وقوعها.
المرتبة الثانية: الكتابة أي: كتابة الله جل وعلا للأشياء قبل خلق السماوات والأرض.
المرتبة الثالثة: المشيئة أي: بأن مشيئته سبحانه وتعالى متناولة لكل موجود.
المرتبة الرابعة: الخلق لكل ما هو موجود.

وجمعها بعضهم في بيت فقال:

علم كتابة مولانا مشيئته وخلقته وهو إيجاد وتكوين

واعلم أن إنكار القدر إنكار لقدرة الله جل وعلا، وقدرة الله جل وعلا من صفاته سبحانه وتعالى وإنكار قدرة الله جل وعلا لها علاقة في باب توحيد الأسماء والصفات، إذ أن قدرة الله جل وعلا من صفاته سبحانه وتعالى، وهذا معنى قول الإمام أحمد رحمه الله: " القدر قدرة الله " ومن أنكر القدر فقد أنكر قدرة الله. والإيمان بالقضاء والقدر من أركان الإيمان وإنكار ذلك مما ينافي التوحيد.

وقد ذكر المؤلف رحمه الله تعالى أدلة على هذه الترجمة قال رحمه الله :

(وقال ابن عمر والذي نفس ابن عمر بيده)

سبب مقولة ابن عمر هذه هي أنه في أواخر عهد الصحابة رضي الله تعالى عنهم ظهر إنكار القدر لا سيما بعد عهد معاوية بن أبي سفيان حيث ظهر رجل في البصرة بالعراق يسمى معبد الجهني حيث أنكر القدر واشتهر أمره بين الناس واستنكر هذا كثير منهم لكن لا يستطيعون بيان ذلك بياناً شافياً، فذهب للحج اثنان من أهل البصرة وهما: يحيى بن يعمر وحميد بن الحميري فلقي ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فقالوا: يا أبا عبد الرحمن إنه " قد ظهر قبلنا أناس يقرءون القرآن ويتقفرون -يطلبونه ويتبعونه- العلم ويزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني منهم بريء، وأنهم مني برءاء، ثم قال: (وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ) يقصد غلاة القدرية وسيأتينا بعد قليل أن القدرية على أنواع منهم غلاة ومنهم غير غلاة، الغلاة هم

الذين ينكرون كل المراتب الأربعة التي ذكرناها قبل قليل لا سيما مرتبة العلم فيقولون: إن الأمر أنف يعني: أن الله جل وعلا لا يعلم بالأشياء إلا بعد وقوعها .

قال: (وَالَّذِي نَفْسُ إِبْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحَدِّدْ دَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا) ما هنا نافية، (مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ) وهنا دليل على كفرهم بهذا الاعتقاد لأن إنكار البعض إنكار لكل والنبي ﷺ عد الإيمان بالقدر من أركان الإيمان، فمن أنكره لم يكن مؤمنًا، إذ الكافر بالبعض كافر بالكل، فلا يكون مؤمنًا متقيًا، والله لا يقبل إلا من المتقين .(التيسير)

ثم استدلل ﷺ بقول النبي ﷺ الوارد في حديث جبريل المشهور: (الإيمان أن تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ) رواه مسلم .

ثم قال المؤلف رحمه الله: (وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ إِنَّكَ...)

تلاحظ أنه قال: (يَا بُنَيَّ): وهذا تلميح في العبارة فلم يناديه باسمه مباشرة بل قال (يَا بُنَيَّ) كما تلميح أيضًا إبراهيم مع أبيه عندما قال يا أبتى، وهذا التلميح مخاطب به الصغار والكبار الآباء والأبناء، فهو أدعى للقبول وإشاعة المحبة والألفة .

وفيه أيضًا بيان أهمية تعليم الآباء لأبنائهم المعتقد السليم والسنة الصحيحة والتلطف معهم في إيصال هذا الأمر

إلى قلوبهم أليس الله جل وعلا يقول: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ

وَالْحِجَارَةُ] {التَّحْرِيم: ٦}

ولهذا كان كثير من السلف يربي أبنائه على هذا الأمر وتعظيم الله ﷻ في نفوسهم، ومن ذلك أنهم كانوا يربون أبنائهم على تحقيق اطلاع الله عليهم فيكررون لهم مثلاً قول: إن الله يراك، إلى أن يبلغ أو يرشد وهكذا ينشأ الابن على هذا الأمر، ويربونهم أيضًا على أن الله جل وعلا في السماء وأنه استوى على عرشه، حتى لو لم يفهم هذا الطفل كثيرًا من هذه المعاني لكن في المستقبل سيفهم بإذن الله وأيضًا من المهم تعويد الأبناء العقيدة السليمة عند فعل الشعائر وحصول المواقف ومن ذلك مثلاً إذا أراد الإنسان أن يذبح الأضحية لله جل وعلا من المهم أن يقرر للأبناء إذا كانوا حوله أن الذبح تقرب لله وحده فيقول مثلاً: انظروا نحن ولله الحمد نذبح لله جل وعلا على ما أمر به سبحانه وتعالى: [قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ] لَا شَرِيكَ لَهُ

{الأنعام: ١٦٢-١٦٣} وقوله: [فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ] {الكوثر: ٢} وغيرنا يذبح للقبور والأموات كالبُدوي والحسن ونحوهم

وكل هذا من الشرك بالله جل وعلا، إذن هذه المواقف ينبغي استغلالها فلا تنسينا الفرحة بعض هذه المعاني، ولا أقول أن تقلب هذه الفرحة إلى محاضرة طويلة عريضة لكنها لفتات يسيرة يستفيد منها الصغير وغير الصغير مع مراعاة المصالح والمفاسد في هذا الأمر .

قال: (...لَنْ يَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ أَكْتُبْ فَقَالَ رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ أَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)

لا يُمكن الإيمان في قلب العبد ولا يذوق طعمه وحلاوته حتى يؤمن بأصوله ومن تلك الأصول الإيمان والتسليم بالقضاء والقدر فلا يؤمن العبد ولا يتسلى بحلاوة الإيمان عن الدنيا وما فيها حتى يعلم أن ما قُدر عليه من الخير والشر، لم يكن ليخطئه ويتجاوزته إلى غيره لأنه مُقدر له، وما لم يقدر عليه من الخير والشر ولو فعل كل الأسباب، لم يكن ليصيبه لأنه مُقدر لغيره.

وقوله (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ فَقَالَ لَهُ أَكْتُبْ فَقَالَ رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ أَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)

اختلف أهل العلم في أيهما خُلق أولاً العرش أم القلم؟

القول الأول: أن القلم هو الذي خلق أولاً وبه قال ابن جرير وابن الجوزي وغيرهم واستدلوا على ذلك بأن (أول)و(القلم) جاءت مرفوعة فتكون أول مبتدأ والقلم خبر. لكن أجيب عنه: بأن (أول والقلم) جملة و(قال له اكتب) جملة أخرى فيكون معنى الحديث: أن أول المخلوقات من هذا العالم المشاهد القلم.

القول الثاني: أن العرش خلق قبل القلم وهذا هو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وهو قول أكثر السلف والخلف ويدل عليه رواية النصب في (أول)و(القلم) فيكون أول منصوب على الظرفية والقلم منصوب على المفعولية فيكون المعنى حينئذ: حين خلق الله القلم، وأيضاً قوله ﷺ في صحيح مسلم: (كتب الله مقادير الخلق قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء) وقوله: (كان الله ولا شيء قبله، وكان عرشه على الماء ثم كتب في الذكر كل شيء) رواه البخاري.

وهذا فيه دلالة ظاهرة على أن العرش خلق قبل القلم وهذه ليست بالمسألة المهمة كثيراً لكي يطيل فيها الإنسان ويتعمق لكن ذكرناها من باب الفائدة .

وفي قوله (فَقَالَ لَهُ أَكْتُبْ فَقَالَ رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ أَكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ)

كتب الله مقدير الخلائق قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وهذه الكتابة الواردة في الحديث تستند إليها كتابات أخرى وهي كالتالي:

الكتابة الأولى: الكتابة العمرية التي تكتبها الملائكة وهذه تكون عند تخلق الجنين ونفخ الروح فيه وكتابة الرزق، كما جاء في حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

الكتابة الثانية: الكتابة السنوية وهي التي تكتب في ليلة القدر مما يقدر في تلك السنة قال تعالى: [فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ] {الدخان: ٤}

الكتابة الثالثة: وهي الكتابة اليومية وهي تتعلق بسوق المقادير إلى مواعيظها المقدرة لها وهو التطبيق التنفيذي للكتابة السنوية، يدل عليها قوله جل وعلا: [كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ] {الرَّحْمَنُ: ٢٩} وهذه الكتابات المتقدمة كلها كتابات منسوخة ومنقولة من اللوح المحفوظ. وقوله (حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ) الساعة: القيامة، والقيامة قيامتان: كبرى وصغرى . أما الكبرى: فهي التي يبعث فيها الناس من قبورهم وهي يوم البعث والحاقة والصاخة . أما الصغرى: فهي الموت فعندما يموت الإنسان ويخرج من هذه الحياة الدنيا فقد قامت قيامته الصغرى . قال بعضهم:

خرجت من الدنيا وقامت قيامتي حين أقل الحاملون جنازتي
قال (يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي) نسأل الله السلامة والعافية . من مات وهو لم يؤمن بالقضاء والقدر فقد بريء منه النبي عليه الصلاة والسلام لأنه إذا كان جاحداً لعلم الله بالأشياء قبل وقوعها وأن الله قسم العباد قبل خلقهم إلى شقي وسعيد، وكتب ذلك عنده في كتاب حفيظ فهو كافر لأنه يعتبر مكذب للقرآن، كما قال كثير من أئمة السلف: ناظروا القدرية بالعلم، فإن أقروا به خصموا، وإن جحدوا كفروا كما نص على ذلك الشافعي وأحمد وغيرهما، أما إن أقروا بعلم الله للأشياء قبل وقوعها لكنهم أنكروا أن الله خلق أفعال العباد وشاءها وأرادها وقالوا: بأنهم خالقين لأفعالهم، فقد خصموا، لأن ما أقروا به حجة عليهم فيما أنكروه. وفي تكفير هؤلاء نزاع مشهور، وبالجملة فهم على بدعة شنيعة، والرسول ﷺ بريء منهم، كما هو بريء من الأولين. (التيسير)
قال المؤلف رحمه الله: (وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: (إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ).

هذه الرواية تقدم الحديث عنها في الرواية المتقدمة .

ثم قال المؤلف رحمه الله: (وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللَّهُ بِالنَّارِ) هذا الأثر فيه الوعيد الشديد والتحذير البليغ لمن لم يؤمن بالقضاء والقدر وقد حكم بعض أهل العلم على هذا الأثر بالضعف وبعضهم حسنه وسبب التضعيف أن فيه رجلاً اسمه (عثمان بن أبي العاتكة) وقد ضعفه الإمام: يحيى بن معين والنسائي وغيرهم.

قوله (وَفِي "الْمُسْنَدِ" و"السنن" عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ...) هو عبد الله بن فيروز الديلمي وفيروز الديلمي هو الذي قتل الأسود العنسي الكذاب وعبد الله هذا ثقة من كبار التابعين، بل ذكره بعضهم في الصحابة. والديلمي نسبة

إلى جبل الديلم، وهو من أبناء الفرس الذين بعثهم كسرى إلى اليمن، قَالَ: (عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ أُنْتِثُ أَبِي بَنِ كَعْبٍ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ؛ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتُ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ:، قَالَ فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ: قَالَ فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ) حَدِيثُ صَحِيحٍ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي "صَحِيحِهِ".

وهذا الأثر رواه ابن ماجة بلفظ أن ابن الديلمي قال: (وقع في نفسي شيء من هذا القدر خشيت أن يفسد علي ديني وأمري، فأتيت أبا بن كعب، فقلت: يا أبا المنذر إنه قد وقع في قلبي شيء من هذا القدر، فخشيت على ديني وأمري، فحدثني من ذلك بشيء لعل الله أن ينفعني. فقال: لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو كان لك مثل أحد ذهباً أو مثل جبل أحد تنفقه في سبيل الله ما قبل منك حتى تؤمن بالقدر فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، وإنك إن مت على غير هذا دخلت النار، ولا عليك أن تأتي يا أخي عبد الله بن مسعود فتسأل، فأتيت عبد الله فسألته، فذكر مثل ما قال أبي، وقال لي: لا عليك أن تأتي حذيفة، فأتيت حذيفة فسألته، فقال مثل ما قال: أنت زيد بن ثابت فاسأله، فأتيت زيد بن ثابت فسألته فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو كان مثل أحد أو مثل جبل أحد ذهباً تنفقه في سبيل الله ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر كله، فتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، وإنك إن مت على غير هذا دخلت النار)

هذا الأثر فيه بيان أهمية الرجوع لأهل العلم عن عرض الشبهات والشكوك التي تنتاب العبد وتقع في النفس لكي يزيلوها ويكشفوها وتلاحظ في الأثر تتابع الصحابة رضي الله عنهم على التأكيد على أهمية الإيمان بالقضاء والقدر عند وقوع الشبه والشكوك العارضة أو المصائب الحادثة ونحوها ولهذا من الخطأ أن نجد بعض الناس إذا أصابته مصيبة يضرب ويشتم ويسب ويعترض على القدر، وهذا يكثر عند بعض النساء فتجدها تشق الجيب وتلطم الخد وهذا كله من الخطأ فجميع الأمور خيرها وشرها، وحلوها ومرها، ونفعها وضرها، وقليلها وكثيرها، وكبيرها وصغيرها بقضاء الله وقدره وإرادته ومشئته وأمره . (التيسير)

وتلاحظ هنا أيضاً أن ابن الديلمي رحمه الله أتى عدد من الصحابة لإزالة ما في نفسه ولم يكتف بواحد فما حكم فعله ؟

الأصل أن المسلم يكتفي بواحد من أهل العلم لكن إن لم يطمئن القلب وتزاح الشبهة بكلام الأول فلا حرج للإنسان أن يستفتي أكثر من شخص بشرط ألا ينوي بذلك الترخص والبحث عن المباحات وارتكاب المحرمات.

◀ مسألة : سبق الإشارة إلى أنواع منكري القدر والآن سنفصل القول فيهم فمنكري القدر على قسمين:

القسم الأول: وهم قدرية الاعتقاد وهؤلاء على نوعين:

النوع الأول: وهم غلاة القدرية الذين ينكرون جميع مراتب القدر فيقولون أن الأمر أنف يعني: أن الله لا يعلم بالأشياء إلا بعد وقوعها، وهؤلاء باتفاق أهل العلم كفار يقتلون كما قال ابن القيم رحمه الله تعالى لأنهم جحدوا ما هو معلوم من الشرع بالضرورة ؛ ولأن قولهم هذا ينافي أصل التوحيد "وهذا المذهب قد ترك اليوم، فلا يعرف من ينسب إليه من المتأخرين من أهل البدع المشهورين" (التيسير)

النوع الثاني: القدرية غير الغلاة وهم غالب القدرية وهؤلاء ينكرون مرتبتين وهما مرتبة المشيئة ومرتبة الخلق وهؤلاء مبتدعون ضالون وبدعتهم شنيعة وكبيرة، وإن كان بعض أهل العلم قد كفرهم لكن الصحيح أنهم لا يكفرون وإنما هم مبتدعون ضالون ويعتبر إنكارهم هذا منافياً لكمال التوحيد، فهؤلاء يثبتون مرتبة العلم والكتابة، وهؤلاء هم الذين سماهم النبي ﷺ مجوس هذه الأمة؛ لأنهم جعلوا مع الله إلهاً آخر فهم يقولون الله جل وعلا خلق العبد والعبد خلق فعل نفسه، وهذا هو حال المجوس حيث قالوا: بأن للكون إلهين، إله خير وإله شر، وإله الخير هو النور، وإله الشر هو الظلمة، وهذا كله من الضلال .

القسم الثاني: وهو قدرية الحال كما سماهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وهم الذين يعجبون بأنفسهم في فعل الطاعات والخيرات وينسبون الأمر لأنفسهم ولا يردون الفضل إلى الله تعالى وتقديره الخير الذي هم فيه "فشهود القدر في الطاعات من أنفع الأمور للعبد وغيبته عن ذلك من أضر الأمور به فإنه يكون قدريا منكرا لنعمة الله عليه بالإيمان والعمل الصالح وإن لم يكن قدرى الاعتقاد كان قدرى الحال وذلك يورث العجب والكبر ودعوى القوة والمنة بعمله واعتقاد استحقاق الجزاء على الله به فيكون من يشهد العبودية مع الذنوب والاعتراف بها - لا مع الاحتجاج بالقدر - عليها خيرا من هذا الذي يشهد الطاعة منه لا من إحسان الله إليه" (الفتاوى لابن تيمية).

قال أبوسليمان الداراني: "إنما التواضع في أن لا تعجب بعملك، وكيف يعجب عاقل بعمله، وإنما يُعَدُّ العمل نعمة من الله عز وجل ينبغي أن يشكر الله ويتواضع، إنما يعجب بعمله القدرى" (الابانة الكبرى)

فإن قيل ما كيفية الإيمان بالقضاء والقدر؟

الكيفية كالتالي: أن تعتقد بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك وأن كل ما في الوجود هو بمشيئة الله تبارك وتعالى، هذا هو الاعتقاد الصحيح السليم .

فائدة : وصل الشيخ سليمان بن عبد الله في شرحه تيسير العزيز الحميد على كتاب التوحيد إلى هذا الباب ولم يكمل باقي الشرح فقد وافته المنية شهيدا بإذن الله تعالى عندما وشى به بعض المنافقين إلى إبراهيم باشا وهو ابن محمد علي باشا بعد دخوله الدرعية واستيلائه عليها فأحضره إبراهيم باشا وأظهر بين يديه آلات اللهو والمنكر إغاطة له ثم أخرجه إلى المقبرة وأمر الجند أن يطلقوا عليه الرصاص جميعا فمزقوا جسمه وفاضت روحه إلى ربه فرحمه الله وأجل له المثوبة وأسكنه فسيح جناته . (مقدمة التيسير: لزهير الشاويش)

باب ما جاء في المصورين ﷺ

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرة، أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة). أخرجاه.

ولهما عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: (أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله).
ولهما عن ابن عباس رضي الله عنهما: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم).

ولهما عنه مرفوعاً: (من صور صورة في الدنيا كلّف أن ينفخ فيها الروح، وليس بنافخ).

ولمسلم عن أبي الهياج قال: قال لي عليّ: (ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ؟ ألا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن تصوير ذوات الأرواح فيه تنديد وتشبيه ومضاهاة لأفعال الله تعالى وهذا مما ينافي أصل التوحيد ويكون منافياً لكمال التوحيد إذا لم تقصد به المضاهاة .

والمؤلف رحمه الله قصد بقوله: باب ما جاء في المصورين أي من الوعيد

والتصوير هو: نقش ورسم صورة الأشياء على لوح أو حائط أو نحوهما بالقلم ونحوه والمراد به هنا: من يصنع الصور مضاهاة لخلق الله تعالى .

والمصور عند الإطلاق لا يسمّى به غير الله تعالى قال ابن القيم رحمه الله: "الخالق والمصور فإن استعملوا مطلقين غير مقيدتين لم يطلقا إلا على الرب كقوله: (الخالق البارئ المصور) وإن استعملوا مقيدتين أطلقا على العبد" (شفاء العليل)

فالمصور من أسماء الله جلّ وعلا ومشاركة الله تعالى فيما يختص به يعتبر من الإشراك به تعالى، لأنه شابه الله تعالى بفعله لأن الله هو المصور وهو المتفرد بالخلق والتصوير فإذا عمل المصور صورة فقد جعل نفسه نداً لله تعالى والحكمة من النهي عن التصوير :

ذكر أهل العلم عدة حُكم من النهي عن التصوير منها:

١ - المضاهاة لخلق الله تعالى، وهي تشبيه فعل المخلوق بفعل الخالق جلّ وعلا، ويدل عليه حديث عائشة رضي الله عنها.

٢ - أنه وسيلة إلى الوقوع في الشّرك كما حصل من قوم نوح عليه السلام في أثر ابن عباس المشهور حيث مات صالحوهم ود وسواع ؛ فقالوا لعلنا نتخذ لهم نصبا وتساوير نتذكر بها عبادتهم إذا كسلنا وفترنا فلما مات أولئك ونسي العلم عبدتهم من بعدهم فالتصوير كان وسيلة للوقوع في الشرك وعلى هذا فالشرك ووسائله محرمة

٣ - التشبه بفعل من يصنعون الصور والتماثيل ويعبدونها من دون الله تعالى والتشبه منهى عنه في ديننا الحنيف كما في حديث ابن عمر مرفوعا: (من تشبه بقوم فهو منهم) رواه ابو داود .

٤ - أن صور ذوات الأرواح تمنع من دخول الملائكة كما قال عليه الصلاة والسلام: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة» رواه البخاري ومسلم.

والمصور للصور لا يخلو من ثلاث أحوال: (شرح مسلم - فتح الباري لابن رجب):

١ - أن يقصد بالتصوير مضاهاة خلق الله ومحاكاته في فعله وهذا شرك أكبر في باب الربوبية، لأنه اعتقد مماثلة الله تعالى في الخلق والتصوير ويدل عليه حديث عائشة الذي في الباب .

٢ - أن لا يقصد بالتصوير المضاهاة لكنه قصد به أن تعبد من دون الله وهذا شرك أكبر لأنه دعا لعبادة غير الله وساعد على ذلك .

وكلا النوعين السابقين مرد أصحابهما إلى النار لأن الشرك لا يغفر قال الله جل وعلا: [إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ] {النساء: ٤٨}

٣ - ألا يقصد المضاهاة، ولا أن تُتخذ آلهة من دون الله، وإنما صنعها من باب العبث أو التجارة أو الهواية فهذا محرم، وكبيرة من كبائر الذنوب، لأن فيه مضاهاة لخلق الله وصاحبه تحت المشيئة.

◀ مسألة : هل يدخل في تحريم التصوير من لم يصور لكنه علق الصور؟

نعم ويزداد التحريم في التصوير وتعليقه إذا كان من باب التعظيم كتعليق صور الزعماء ونحوهم .

وقد جاءت الأدلة الكثيرة الدالة على تحريم التصوير والتغليظ الشديد على المصورين ومن هذه الأدلة ما ذكره المؤلف رحمه الله :

(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ).

هذا من الأحاديث القدسية الثابتة في الصحيحين وفيه التغليظ الشديد والوصف المخيف لمن عملوا صورا تشبه خلق الله تعالى فلا أظلم ممن فعل ذلك ؛ لأنه تعالى هو الخالق البارئ المصور ومن فعل ذلك فقد نازع الله في أسمائه ، وتشبه به في صفات ربوبيته حيث عمل ما يضاهاى خلقه، ولذا تحدّاهم تعالى بأصغر الأشياء وهي الذرة

وهي صغار النمل بأن يخلقوا فيها روح تتصرف بنفسها كمثل ما خلق الله من ذوات الأرواح، أو بخلق حبة، أو شَعيرة كما خلق الله من النباتات التي تُزرع وتنمو وتحيا بالماء، فنَبّه بالذرة والحبة والشعيرة على ما هو أعظم منها وأكبر، وهذا إذا كان في أقل الأشياء وأصغرها فمن باب أولى ما هو أكبر منها في الخلق فلا يستطيعون عن خلق مثله .

قال المؤلف : (وَهُمَا) أي البخاري ومسلم (عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ: بِخَلْقِ اللَّهِ).

هذا الحديث فيه بيان أن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشابهون وبماثلون خلق الله تعالى بالتصوير لأن ذنبهم من أعظم الذنوب.

فإن قيل إن هذا الوعيد محمول على صانع الصورة لتعبد؟

فالجواب : بأن هذا تخصيص لكلام النبوة بغير دليل؛ ويردُّه قوله في نفس الحديث : «يضاهون خلق الله» فذكر العلة وهي المضاهاة ، فإن قيل هو فيمن قصد المضاهاة واعتقد ذلك ؟

فالجواب: هذا الاعتقاد تقييد للحديث مردود؛ لأنه من المعلوم لدى كل ذي عقل سليم أن المصور إنما قصد بعمل الصورة نفس مضاهاة خلق الله أي مشابته، ولا يخطر بباله سوء ذلك ولكن يمثل هذه المحامل التي لا تحتمل والقيود التي لا دليل عليها والتأويلات التي هي صرف اللفظ عن ظاهره أو هُتُوا دلالة الأحاديث عند ضعف البصائر وجنوا على الشريعة ، وصار ما قالوه حجة لكل مبطل فلا حول ولا قوة إلا بالله.(الدر النضيد) والحكمة من المنع من التصوير والمشابهة عدة أمور:

الحكمة الأولى : المضاهاة لخلق الله جل وعلا، حيث إن هذا تشبيه فعل المخلوق بفعل الخالق سبحانه، والخلق أمر مختص بالله تبارك وتعالى ولا أحد ينازع الله جل وعلا فيما هو من خصائصه سبحانه وتعالى.

الحكمة الثانية : أن التصوير وسيلة إلى الوقوع في الشرك وتشبهها لمن فعل ذلك، كما حصل من قوم نوح عندما نصبوا النصب ود وسواع ويغوث ويعوق ونسرا ليتذكروهم وعبادتهم فصوروهم ونصبوا تماثيلهم لينشطوا على العبادة ، فمات هؤلاء ونسي العلم فعبدها من بعدهم دون الله، وقد ذكر شيخ الإسلام رحمه الله: أن أكثر شرك بني آدم قائم على تعظيم القبور وتصوير التماثيل ورفعها فوق منزلتها وعبادة الكواكب (الرد على المنطقيين).

الحكمة الثالثة: الفتنة في الصور، حيث إن الصور مما يفتن الإنسان كما قال ابن القيم رحمه الله. (إغاثة اللهفان)

الحكمة الرابعة: أن فيها منعًا لدخول الملائكة لبيت الإنسان، فلا يصح أن يقال هذه الصور للذكرى أو نحو ذلك.

◀ مسألة : ما الجمع بين حديث عائشة رضي الله عنها قوله: (أشد الناس عذاباً...) وقوله تعالى: [النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ] {غافر: ٤٦} [غافر: ٤٦] ؟

محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول : وبه قال القرطبي والمنائوي وابن عثيمين وغيرهم أن الأشدّية باعتبار جنس المعذبين لا باعتبار جنس العذاب فالمصورون أشد الناس عذابا بالنسبة إلى غيرهم ممن لا يصور، وفرعون أشد الناس عذابا باعتبار المدعين للألوهية. (المفهم، فيض القدير، القول المفيد)

القول الثاني: وبه قال الإمام أحمد أن الأشدّية في الآية باعتبار جنس العذاب أي أن آل فرعون هم أشد الناس عذابا بالنسبة لنوع العذاب الذي هم فيه . (الرد على الزنادقة)

القول الثالث: وبه قال ابن حجر أن الجميع في العذاب الأشد ولا تخصيص لأحدهما على الآخر لأن كلاهما وقع في المضاهاة . (الفتح)

قال: (وَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ)

فكل ما صور المصور من الصور فإنه يؤتى بهذه الصور يوم القيامة ويجعل لها روحا يعذب بها في نار جهنم نسأل الله السلامة والعافية.

◀ مسألة : هل يدخل في هذا المجنون والصغير؟

لا ؛ لأن هؤلاء مرفوع عنهم القلم لكن الأولى بولي الأمر أن يربي ابنه على الأدب مع الله وتعظيمه وتحذيره من مثل ذلك .

قوله (وَهُمَا عَنْهُ - أي في الصحيحين عن ابن عباس - مَرْفُوعًا: (مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُفِّلَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ)

المصور لما صور الصورة على شكل ما خلق الله تعالى من إنسان وبهيمة صار مضاهياً لخلق الله، فصار ما صور عذاباً له يوم القيامة، وكلف تعجيزاً وتحدياً أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ. فكان أشد الناس عذاباً يوم القيامة، لأن ذنبه من أكبر الذنوب. (فتح المجيد) وإذا كان هذا الأمر يتعلق بالتصوير وهذا خطره فما بالك بمن صرف عبادة لغير الله جل وعلا، لا شك أن هذا الأمر يكون أعظم وأعلى وأشد.

◀ مسألة : هل في الآخرة تكليف ؟

نعم ؛ ولا ينقطع التكليف إلا بعد دخول الجنة وأشار إلى هذه المسألة بتوسع ابن القيم رحمه الله في طريق المهجرتين وبدائع الفوائد وأبو الحسن الأشعري في مقالات الإسلاميين لاسيما من لم تبلغه الدعوة في الدنيا. قال: (وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ قَالَ: (قَالَ لِي عَلِيٌّ أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَلَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ): وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ) دل هذا الحديث على أمور:

١ - أهمية الإحتساب في إزالة المنكر سواء من الشخص نفسه أو يبعث غيره وبيان أن هذا هو منهج النبي عليه الصلاة والسلام لكي يكون الإنكار عن علم.

٢ - في الحديث الأمر بإمرين :

أ - الأمر بطمس الصور والطمس هو: إزالة أثر الشيء والإزالة تكون بأي شيء كالقطع أو التحريق أو التقطيع أو الرسم أو الحفر أو نحو ذلك، وهذا يدخل فيه جميع أنواع الصور .

ب - الأمر بتسوية القبور وعدم رفعها فوق المشروع، والقدر المشروع هو ألا يزيد ارتفاع القبر عن الأرض قدر شبر أو قريباً منه، ويدل على ذلك عدة أمور:

١ - ما رواه جابر رضي الله عنه : «أن النبي ﷺ رفع قبره من الأرض نحوًا من شبر» رواه البيهقي وحسنه الألباني. وهذا الفعل كان بمراى الصحابة رضي الله عنهم ولم ينكره أحد منهم فكان إجماعاً.

٢ - أن هذا العمل فيه فائدة وهي أنه إذا رفع بهذا القدر عن الأرض عرف أنه قبر فترحم على صاحبه ولا يؤذى ولا يهان، لكن لا يجوز أن يرفع القبر رفعاً بحيث يكون مشرفاً لنهي النبي ﷺ عن ذلك قال ﷺ لما بعث علياً: «أن لا تدع قبراً مشرفاً إلا سويته» أي: مع ما حوله من القبور كما جاءت به الشريعة أو يكون مساوياً إلى الأرض.

وقد ذكر الشوكاني رحمه الله كلاماً بديعاً عن خطر رفع القبور فوق المشروع فقال رحمه الله: " فلاشك ولا ريب أن السبب الأعظم الذي نشأ منه هذا الاعتقاد في الأموات هو ما زَيَّته الشيطان للناس من رفع القبور، ووضع الستور عليها، وتخصيصها وتزيينها بأبلغ زينة" (شرح الصدور بتحريم رفع القبور)

◀ مسألة : ما مناسبة ذكر الصور مع القبر المشرف في وجوب إزالتهما كما في حديث علي رضي الله عنه المتقدم ؟ المناسبة هي أن كلاهما وسيلة وذريعة للوقوع في الشرك فالصور ورفع القبور مدعاة للتعظيم .

نأتي الآن لمسألة مهمة جداً وهي تتعلق بأنواع الصور فنقول الصور على أحوال:

الحالة الأولى: أن تكون الصورة مجسماً من ذوات الأرواح وصناعتها مما يبقى طويلاً كأن تكون من حديد أو خشب أو نحو ذلك فهذه الصورة محرمة بالإجماع كما حكاها ابن العربي .

الحالة الثانية: أن تكون الصورة مرسومة باليد من ذوات الأرواح وهذه محرمة عند جمهور أهل العلم لعموم الأدلة المانعة من التصوير .

الحالة الثالثة: أن تكون الصورة مجسماً من ذوات الأرواح وصناعتها مما لا يدوم طويلاً كأن تصنع من العهن والطين والحلوى ونحو ذلك فهذه محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: وبه قال جمهور أهل العلم أنها محرمة لعموم الأدلة الناهية عن التصوير .

القول الثاني: أنها جائزة لأنها من باب الصور المهانة وهي بالنهاية ستقطع لكن الأقرب هو القول الأول .

الحالة الرابعة: أن تكون الصورة من ذوات الأرواح مرسومة باليد لكن فيها نقص لأحد الأعضاء التي لا تدوم معه الحياة فهذه محل خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: وبه قال الجمهور أنها جائزة لعدم استمرارية الحياة فيها لو كانت على الحقيقة .

القول الثاني: وذهب إليه بعض الشافعية وبه أفتى الشيخ محمد بن إبراهيم وابن باز وابن عثيمين أنها محرمة، واستدلوا على هذا بأدلة كثيرة منها الأدلة العامة الناهية عن التصوير ومنها أيضاً دليل قول جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم: (فمر برأس التمثال أن يقطع فيصير كهيئة الشجرة) رواه أبوداود والترمذي وصححه ويؤيده ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أتاه رجل فقال: إني رجل أصور هذه الصور، فأفتني فيها، فقال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (كل مصور في النار، يجعل له بكل صورة صورها نفساً فتعذبه في جهنم) ثم قال له: إن كنت لابد فاعلاً فاصنع الشجر وما لا نفس له) رواه البخاري ومسلم .

الحالة الخامسة: ألا تكون الصورة من ذوات الأرواح على الإطلاق كالجبال والأشجار فجمهور أهل العلم على جوازها لأثر ابن عباس المتقدم، وقيل بالتحريم وبه قال القرطبي لكن الصحيح جواز ذلك.

الحالة السادسة: أن تكون الصورة من لعب الأطفال وهي على نوعين:

النوع الأول: أن تكون من الصوف والرقاع والعهن، فهذه بعض أهل العلم ذهب إلى تحريمها لعموم الأدلة المانعة من التصوير، وبعضهم قال بالجواز وهو قول جمهور أهل العلم، لأن عائشة رضي الله عنها قالت: (كنت أَلْعِبُ بالبنات عند النبي عليه الصلاة والسلام وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول الله ﷺ إذا دخل يتقمعن -يتخفين- منه فيسريهن إلي فيلعبن معي) رواه البخاري ، وأخرج أبو داود والنسائي من وجه آخر عن عائشة رضي الله عنها قالت: (قدم رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أو خير فذكر الحديث في هتكه الست الذي نصبته على بابها ، قالت : فكشف ناحية الستر على بنات لعائشة (لعب) فقال : (ما هذا يا عائشة ؟ قالت : بناتي ، قالت : ورأى فيها فرسا مربوطا له جناحان فقال : ما هذا؟ قلت فرس ، قال : فرس له جناحان؟ قلت : ألم تسمع أنه كان لسليمان خيل لها أجنحة؟ فضحك) ، فكان يقرأها عليه الصلاة والسلام ولا ينهاها عن هذا الفعل وفي لفظ في الصحيحين من قول الربيع بنت معوذ: (..ونصوم صبياننا ونجعل لهم اللعبة من العهن) .

النوع الثاني: أن تكون من البلاستيك فقليل بجوازها قياساً على اللعب في عهد النبوة وقيل بالتحريم وبه قال الشيخ محمد ابن إبراهيم وغيره لأنها تطول مدتها وتمثل جسم الإنسان والحيوان، والبعد عن هذه هو الأولى والأحوط والأبرأ للذمة.

الحالة السابعة: أن تكون الصورة من ذوات الأرواح لكنها ممتهنة كأن تكون على الفرش التي توطأ أو يتكأ عليها، أو ينام عليها، أو يستند إليها وهذه جائزة، لحديث النمرقة، فإن فيها تصاوير فقطعت وجعلت وسادة أو وسادتين، وهذا مثال للاتكاء والاستناد.

ولحديث جبريل عليه السلام وفيه : «و مُر بالستر فليقطع وليجعل منه وسادتان منبوذتان توطأ...» رواه أبو داود بسند جيد .

الحالة الثامنة: الصور التي عمت بها البلوى ويشق التحرز منها ولم تقصد لذاتها، كالصور التي على علب المواد الغذائية. فأما هذه فوجودها في البيت لا إثم فيها إن شاء الله:

والدليل على ذلك عموم الأدلة النافية للحرَج كقوله تعالى: [وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ] {الحج: ٧٨}

وللقاعدة الشرعية: «المشقة تجلب التيسير».

يبقى عندنا ما يتعلق بالتصوير الحديث وهو الذي يسمى بالتصوير الفوتوغرافي ويتعلق بالأشعة ونحو ذلك، وهذا مختلف فيه:

القول الأول: أنه محرم مطلقاً وبه قال الشيخ محمد ابن إبراهيم مفتي الديار السعودية والألباني وابن باز واللجنة الدائمة للإفتاء قالوا لعموم الأدلة الدالة على تحريم التصوير قالوا: فالنبي ﷺ قال: (كل مصور في النار) وفلان إذا جلس يصور بالكاميرا يصور بالجوال في النهاية يقال فلان صور ويقال صورني وهذا يرجع إلى لفظ الحديث ومعناه.

القول الثاني: أنه جائز لا سيما عند الحاجة وعلى رأس هؤلاء الشيخ ابن عثيمين ومحمد نجيب المطيعي وسيد سابق وكثير من المعاصرين رحم الله الجميع، قالوا: لأن التصوير الحديث ليس تصويراً بالمعنى الحقيقي الذي يكون للإنسان فيه دخل بالتشكيل والتخطيط والعمل ونحو ذلك فهو بالنهاية فعل الآلة فلو أن الإنسان صور بهذه الآلات هو كآلة الطباعة عندما تطبع ورقاً فلا يقال أن الذي ضغط هذا الضاغط أو الزر هو الذي كتب هذه الكتابة المصورة وإنما يقال كتبها فلان وهو صاحبها الأصلي فليس للضاغط عمل بالطباعة وكذلك الأمر بالتصوير، والأولى بالمسلم البعد عن هذا الأمر على الإطلاق، ما لم يكن هناك حاجة كتوثيق العلم الشرعي أو ما يتعلق بنشر أحوال المسلمين أو نحو هذا كل هذا إذا نظر إليه الإنسان يجد أن فيه خير للأمة ومنفعة للناس، ولا شك أن هذا من الخير الذي يصعب أن يمنع الإنسان أو يشدد فيه.

وهنا تنبيه ألا وهو أنه في حالات الضرورة أجاز أهل العلم أن يتخذ الإنسان الصور لأن الضرورات تبيح المحظورات، فلو أن الإنسان عنده ما يتعلق بإخراج التابعة أو حفيظة النفوس أو الهوية أو نحو ذلك مما لا بد منه في هذا الوقت المعاصر ويتضرر بعدم إخراجها أو وضع الصورة فيها فهنا لا حرج على الإنسان أن يخرج الصور ويضعها كما هو معمول به في هذا الوقت، وهذا مما استثناه أهل العلم حتى المانعين منهم، ولا شك أن الإنسان كلما احتاط لنفسه وأبعد عن التصوير والتوسع فيه لا شك أنه أبرأ لذمته.

ومن باب الفائدة فإن العقوبات الواردة في الأدلة للمصور كالتالي:

١ - أنه في النار .

٢- يجعل له في كل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم .

٣- تكليفه يوم القيامة النفخ فيما صور وليس بنافخ .

٤- أنه ملعون .

٥- أنه من أشد الناس عذابا يوم القيامة .

باب ما جاء في كثرة الحلف

وقول الله تعالى: (وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (الحلف منفقة للسلعة، محقة للكسب) أخرجاه.

عن سلمان رضي الله عنه أن رسول الله صلى عليه وسلم قال: (ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم وهم عذاب أليم: أشيمط زان، وعائل مستكبر، ورجل جعل الله بضاعته، لا يشتري إلا بيمينه، ولا يبيع إلا بيمينه) رواه الطبراني بسند صحيح.

وفي الصحيح عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثاً؟ ثم إن بعدكم قوماً يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن).

وفيه عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته).

قال إبراهيم: كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار.

هذا الباب يدور على أمرين:

الأمر الأول: بيان حكم الحلف بالله جل وعلا كاذباً.

الأمر الثاني: بيان حكم كثرة الحلف بالله صادقاً.

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن من كمال توحيد الله جل وعلا عدم الإكثار من الحلف بالله تعالى ، لا سيما في الأمور الدنيوية؛ لأن الإكثار من ذلك يدل على الاستخفاف بهذه اليمين وعدم تعظيمها، وهذا مما ينافي كمال التوحيد.

فإن قلت ما المراد بالحلف ؟

الحلف هو: اليمين المنعقدة، واليمين هي تأكيد الشيء بذكر معظم على صيغة مخصوصة بأحد حروف القسم وهي الباء والتاء والواو.

وتلاحظ هنا أن المؤلف رحمه الله قال: (بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلْفِ)

إذن الإشكال في كثرة الحلف وليس في نفس الحلف؛ لأن الحلف ورد عن النبي ﷺ وورد في كتاب الله جل وعلا، لكن كثرت تدل على عدم تعظيم الله جل وعلا وأسماء وصفاته.

وقد استدل المصنف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة وهي كما يلي:

قول الله تعالى: [وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ] {المائدة: ٨٩}

وقد اختلف أهل العلم في تفسيرها لكن هذا الاختلاف الاختلاف التنوع لا اختلاف التضاد، فمنهم من قال أن المراد بها: أقلوا من الحلف ولا تكثروا منه ولهذا الله جل وعلا قال: [وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ] {البقرة: ٢٢٤} ومنهم من قال: احفظوا أنفسكم من الحنث فيها يعني الرجوع، ومنهم من قال: راعوها حق رعايتها يعني عند تأدية الكفارة فلا تتركوها (زاد المسير)، وكلها صحيحة، وكما قلت لكم أن هذا من باب تفسير التنوع لا التضاد.

واعلم أن قوله جل وعلا [وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ] فيه دلالة على أمور:

الأمر الأول: أن تحفظ اليمين عند الابتداء بها بألا يكثر الإنسان الحلف بالله جل وعلا، بل إن كثرة الحلف تفقد الثقة بالشخص وتجعل الإنسان يُشك في أخباره، كما يقال هذا غير واثق بنفسه، ، وورد عن بعض السلف أنه لما سمع قول الله جل وعلا [وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ] لم يحلف بالله قط إلا عند ضرورة قصوى، يذكر على ما أظن أن هذا عن الإمام الشافعي لماذا؟ لأنه كان يعظم الله حق تعظيمه ويأتمر بأوامر الله جل وعلا حق الائتمار لأنه قال [وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ]، وبعض أهل العلم حمل هذه الآية على الأمر، والأمر يدل على الوجوب لكن جمهور أهل العلم على أن الأصل في الحلف الجواز لكن من باب التأكيد والتنبيه للمسلمين بأن يحفظوا أيمانهم ولا يتساهلوا بها .

الأمر الثاني : حفظها توسطاً وذلك بعدم الحنث فيها والنكث ما لم يكن على فعل بر أو إصلاح بين الناس لقوله ﷺ : «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير» رواه البخاري ومسلم.

الأمر الثالث : حفظها آخرًا وانتهاءً وذلك بإخراج الكفارة بعد الحنث.(القول المفيد)

الأمر الرابع : ألا يحلف الإنسان بغير الله جل وعلا كأن يحلف بمخلوق أو نحو هذا.

ثم استدل المؤلف رحمه الله تعالى بدليل آخر فقال:(عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: ("الْحَلْفُ مَنْقَعَةٌ لِلسِّلَعَةِ، مَحَقَّةٌ لِلْكَسْبِ" أخرجاه) .

(منفقة للسلعة) أي: فيه رواج للسلعة.

(محققة للكسب) أي: منقص لبركة الكسب وقد يعدمها إذا كان كاذبا.

فالحلف بلا سبب وإن زاد في المال وكثره وأدى إلى رواج السلعة ومشأها فإنه يحقق البركة وينقصها من ثمن المبيع لأن الثمن - وإن زاد - فإن محقق البركة تفضي إلى اضمحلال الزيادة، وكثرة الحلف تدل كما قلنا على عدم تعظيم الله جل وعلا حق تعظيمه وامتهان اسم الله تعالى ولهذا كانت المجازاة بمحق البركة.

لكن ما المراد بالحلف الوارد في الحديث ؟

قيل : وبه قال ابن حجر وعبد الرحمن بن حسن وغيرهم أنها اليمين الكاذبة ويدل عليه امرين :

١- ما ورد في رواية عند الإمام أحمد وابن حبان من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن النبي ﷺ قال: (اليمين الكاذبة...).

٢- أن اليمين الصادقة لا عقوبة عليها.

القول الثاني: أن المراد بالحديث كثرة الحلف على الشيء وهو صادق واستدلوا على ذلك بأمور:

١- أن هذه الرواية لا تثبت لأنه تفرد بها العلاء بن عبد الرحمن قال عنه ابن حجر: "صدوق ربما يهمل" ولهذا أعرض عنها أصحاب الصحيحين.

٢- أن اليمين الكاذبة لها عقوبة خاصة وتسمية خاصة وهي الغموس، وسميت غموس لأنها تغمس صاحبها في النار نسأل الله السلامة والعافية .

والأيمان ثلاثة، يمين منعقدة ويمين غموس ويمين لغو، أما يمين اللغو كأن يقول بلى والله وهكذا مما هو جاري على الألسنة فهذه لا كفارة فيه وليس داخلا في النهي، واليمين المنعقدة كأن تقول: والله سأسافر إلى الرياض وأنت

صادق فهنا يلزمك السفر لكن لو تركت السفر فعليك كفارة يمين، وما هي؟ ما يشاع عند بعض الناس أن كفارة اليمين المنعقدة صيام ثلاثة أيام هذا خطأ، وما هو الصحيح ؟

الصحيح أن الإنسان يخير بين ثلاثة أمور، ما هي؟ عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، كسوتهم تشري لهؤلاء العشرة ثوب لكل واحد يستره، إذا لم تستطع لأحد هذه الثلاث فصم ثلاثة أيام، أما أن الإنسان مباشرة ينتقل للصيام نقول خطأ، واليمين الغموس كأن يحلف الإنسان على شيء لم يفعله كاذبا كأن يقول والله إني حضرت إلى المدرسة وهو لم يحضر وهكذا فهذه يمين غموس، هل فيها كفارة؟ ليس فيها كفارة لشدة عظمتها عند ربنا جل وعلا .

قال المؤلف رحمه الله: (وَعَنْ سَلْمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ)).

وهؤلاء الثلاثة الأشيمط الزاني والعائل المستكبر ومن جعل بضاعته الحلف بالله ورد في عقوبتهم ثلاثة أمور وهي كالتالي:

١- أن الله لا يكلمهم ولا نافية، لكن جاء في حديث آخر: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه...» فما الجمع؟

الجمع يكون بالتفريق بين الكلام، فالكلام المنفي هنا هو كلام الرضا والرحمة أما كلام الغضب والتوبيخ فالحديث لا يدل على نفيه، وأما الكلام المثبت في قوله: «ما منكم من أحد إلا سيكلمه..» فهو كلام المحاسبة . إذن حديث الباب يدل على أن الله لا يكلمهم تكليم أهل الخيرات بإظهار الرضا، بل بكلام أهل السخط والغضب (شرح مسلم للنووي).

٢- أن الله لا يزكّيهم: أي: لا يطهرهم من دنس ذنوبهم، وقيل: لا يثني عليهم .

٣- ولهم عذاب أليم أي مؤلم شديد نسأل الله السلامة والعافية.

وهؤلاء الثلاثة الواردة عقوبتهم في الحديث بياهم كالتالي :

١- الأَشْمِطُ الزَّان: هذا تصغير للرجل الأَشْمَطُ وسمي أَسْمَطاً لأنه علا على رأسه الشيب وصغر تحقيراً له، وخص بالوعيد لأن داعي المعصية قد ضعف في حقه فهو كبير في السن ويفعل الزنى فهذا يدل على أن الحامل له على الزنا جبلته على الفساد ومحبة للمعصية والفجور وعدم الخوف من الله.

٢- العائل المستكبر: والعائل: هو الفقير الذي يُعال، والكبر: رد الحق واحتقار الناس، والتكبر على قسمين: ذاتي وصفاتي، فالصفاتي يكون من المال والجاه لكن أصحاب المال والجاه لهم فيه عذر ما، وأما عادتهما وهو صاحب التكبر الذاتي المقصود بالحديث فلا عذر له بوجه من الوجوه وخص العائل المستكبر بالوعيد لأنه ليس له ما يدعوه إلى الكبر فهو فقير ويتكبر؛ لأن الداعي إلى الكبر في الغالب كثرة المال والنعم والرئاسة والعائل الفقير لا داعي له إلى أن يستكبر، فاستكباره مع عدم الداعي إليه يدل على أن الكبر طبيعة له كامن في قلبه فعظمت عقوبته لعدم الداعي لهذا الخلق الذميمة الذي هو من أكبر المعاصي.

أ- رجل جعل الله بضاعته؛ لا يشتري إلا يمينه؛ ولا يبيع إلا يمينه، وهذا هو الشاهد من الحديث للباب فهذا الرجل جعل كثرة الحلف بالله بضاعته يبيع فيها ويشترى فكانت هذه الصفة ملازمة له غالبية عليه وهذا يدل على تحريم كثرة الحلف بلا سبب حتى ولو كان الإنسان صادقاً لأن فيه استهانة بتعظيم الله تعالى واسمائه وصفاته.

قال المؤلف رحمه الله: (وَفِي "الصَّحِيحِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي...)).

خير أمة مُجَّد ﷺ القرن الأول وهو القرن الذي هو فيه عليه الصلاة والسلام مع الصحابة ﷺ فهو أفضل القرون ثم يأتي بعده القرن الثاني وهو عصر التابعين ثم الثالث وهو عصر تابعي التابعين والمراد بأئمة عليه الصلاة أمة الإجابة، لأن أمة الدعوة إذا لم يؤمنوا لا خير فيهم. (القول المفيد) والقرن: مشتق من الإقتران في الأمر الذي يجمعهم وهم أهل العصر الواحد المتقاربين في العادة والسن والأخلاق ومدته مائة سنة وقيل ثمانون وقيل ستون وقيل غير ذلك.

وإنما فضل قرن الرسول ﷺ على من بعدهم لأنهم سبقوا إلى الإيمان والهجرة والجهاد مع رسول الله ﷺ، وفاقوا من بعدهم في العلم والإيمان والعمل الصالح ولذا لم يعرف فيهم - والله الحمد - من تعدد الكذب على النبي ﷺ، كما لم يعرف فيهم من كان من أهل البدع المعروفة كبعدة الخوارج والرافضة والقدرية والمرجئة (الدر النضيد). قال الشافعي رحمه الله تعالى: «وقد أثنى الله على الصحابة في القرآن والتوراة والإنجيل وسبق لهم من الفضل على لسان نبيهم ما ليس لأحد بعدهم».. وقال ابن مسعود: إن الله نظر في قلوب عباده فوجد قلب مُجَّد خير قلوب العباد، ثم نظر في قلوب الناس بعده فرأى قلوب أصحابه خير قلوب العباد فاخترهم لصحبته، وجعلهم أنصار دينه ووزراء نبيه. وقال ابن الحاج: "فالقرن الأول خصَّهم الله عز وجل بخصوصيته لا سبيل لأحد أن يلحق غبار أحدهم فضلاً عن عمله؛ لأن الله عز وجل قد خصَّهم برؤية نبيه عليه الصلاة والسلام ومشاهدته ونزول القرآن عليه غصاً طرياً يتلقونه من في النبي ﷺ حين يتلقاه من جبريل عليه السلام، وخصَّهم بالقتال بين

يدي نبيه ونصرته وحمايته، وإذلال الكفر وإخماده، ورفع منار الإسلام وإعلائه، وحفظهم القرآن الذي كان ينزل نجومًا فأهلهم الله لحفظه حتى لم يضيع منه حرف واحد، فجمعوه ويسروه لمن بعدهم وفتحوا البلاد والأقاليم للمسلمين ومهدوها لهم، وحفظوا أحاديث نبيهم عليه الصلاة والسلام في صدورهم وأثبتوها على ما ينبغي من عدم اللحن واللغط والسهو والغفلة، فوضعهم في الحفظ والضبط لا يمكن الإحاطة به ولا يصل إليه أحد، فجزاهم الله عن أمة نبيه خيرًا، لقد أخلصوا لله الدعوة، ودَبُّوا عن دينه بالحجة" (ملخصا من كتاب المدخل لخصه صاحب الدر النضيد).

ثم الذين يلونهم وقد فضلوا على من بعدهم لظهور الإسلام فيهم وكثرة الداعي إليه والراغب فيه والقائم به وما ظهر فيه من بعض البدع أنكر واستعظم وأزيل كبدعة الخوارج والقدرية والرافضة، فهذه البدع وإن كانت قد ظهرت فيه فأهلها في غاية الذل والهوان والقتل لمن عاند منهم ولم يتب. (الدر النضيد)

ثم القرن الثالث دون الأولين في الفضل، لكثرة ظهور البدع فيه لكن العلماء كانوا لها بالمرصاد، والإسلام فيه ظاهر، والجهاد فيه قائم. (حاشية ابن قاسم)

◀ وهنا مسألة : هل الأفضلية في قوله (حَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ) بالنسبة إلى المجموع أم بالنسبة إلى الأفراد ؟

محل خلاف بين أهل العلم لكن قبل ذكر الخلاف نذكر ماهو مفروغ منه وهو ما قاله ابن حجر رحمه الله: "والذي يظهر أن من قاتل مع النبي ﷺ أو في زمانه بأمره أو انفق شيئا من ماله بسببه لا يعدله في الفضل أحد بعده كائنا من كان، وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث، والأصل في ذلك قوله تعالى: [لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقَاتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ] {الحديد: ١٠}

أما الخلاف فهو كالتالي:

القول الأول: أن الأفضلية بالنسبة إلى المجموع، وبه قال ابن عبد البر.

القول الثاني: وبه قال جمهور أهل العلم أن الأفضلية بالنسبة إلى الأفراد .

وفي قول عمران رضي الله عنه في الحديث: (فَلَا أَدْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا...)

هذا شك من عمران رضي الله عنه والذي يظهر وظاهر أكثر الروايات أنه ذكر قرنين بعد قرنه وأما الثلاث فلعل هذا غير محفوظ كما أشار إليه ابن القيم رحمه الله تعالى. (تهذيب السنن)

ثم ذكر الرسول ﷺ ما وقع بعد القرون الثلاثة المفضلة من الإقبال على ملاذ الدنيا والجفاء في الدين وكثرة الأهواء

فذكر أنه يأتي بعدهم (قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ) "قوم" باعتبار الأغلب والأكثر كما قال ابن حجر (الفتح)، فما بعد القرون المفضلة يغلب الشر ويكثر لضعف الإيمان، لكن الخير باقي لا يزول لحديث: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين...».

وذكر في الحديث مظاهر انحراف كثير من الناس بعد القرون المفضلة وهي ثلاثة:

١ - أناس (يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ) أي: يشهدون بالباطل وحملهم على ذلك استخفافهم بأمر الشهادة وعدم تحريمهم للصدق وذلك لقلّة دينهم وضعف إسلامهم وقلة خوفهم من ربهم .

والشهادة تعتبر حلقاً كما قال الله جل وعلا: [إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ] ﷻ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ]

{المنافقون: ١-٢} وإن لم نقل بأن المراد بالشهادة هنا الحلف فيكفينا دلالة الإقتران لأن الحلف يقترب بالشهادة، فمن استخف بالشهادة استخف بالحلف ولذلك جاء في رواية ابن مسعود رضي الله عنه التي بعد هذا الحديث أن النبي ﷺ قال: «ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته» .

واختلف في المراد بالشهادة الواردة في الحديث على قولين :

القول الأول: أن هؤلاء يأتون بشهادة الحق قبل أن تطلب منهم، والمراد هنا شهادة الحق لا الكذب والزور.

القول الثاني: وهو الراجح وبه قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن المراد بالشهادة هنا: شهادة الباطل كشهادة الزور، كما جاء في بعض ألفاظ الحديث: (ثم يفشو فيه الكذب حتى يشهد الرجل ولا يستشهد)

ويؤيد هذا أن النبي ﷺ قرن تلك الشهادة بالخيانة وترك الوفاء بالندر وهذه الخصال الثلاث من علامات المنافقين.

٢ - أناس (يخونون ولا يؤتمنون) أي أنهم يستخفون بالأمانة فالخيانة قد غلبت على كثير منهم فلا يعتمد عليهم لخياتتهم وعدم الثقة بهم .

٣ - أناس (ينذرون ولا يوفون) أي: أنهم لا يؤدّون ما وجب عليهم فهم ينذرون لكن لا يوفون بنذرهم وهذا يدل على استخفافهم بأمر النذر الذي جاء الأمر بوفاءه .

فإن قيل إنه قد ورد عن بعض أهل العلم القول بكرهية النذر أو تحريمه فكيف يجرمون أو يكرهون ما أثنى الله عز وجل عليه ممن وفى نذره من المؤمنين ومن ذمه النبي عليه الصلاة والسلام بتركه للوفاء بالنذر ؟
أنه ليس المراد من ذلك الوفاء بالنذر لأن هذا ليس بمكروه أو محرم بل إن الوفاء به أمر محمود وإنما المحرم أو المكروه هو عقد النذر ابتداءً به لورود بعض الأدلة التي ظاهرها النهي عنه كقوله ﷺ " لا تنذروا فإن النذر لا يغني عن القدر شيئاً " رواه مسلم.

"فحديث الباب لا ينافي حديث النهي عن النذر، وأنه لا يأتي بخير، وإنما هو تأكيد لأمره، وتحذير من التهاون به بعد إيجابه" (حاشية ابن قاسم)

ومن صفات هؤلاء الذين تقدم ذكرهم أنهم كما جاء في الحديث: (يظهرُ فيهم السِّمَنُ)

فهم يهتمون بأجسادهم اهتمامًا بالغًا في المطعم والمشرب دون اهتمامهم بقلوبهم وصلاتهم ولهذا ظهر فيهم السِّمَنُ، لكن هل كل سمين يدخل في هذا ؟

لا فيستثنى من ذلك من كان سمينه عن غير إرادته واختياره حيث أتته السمينة من باب الخلقة لا من باب الإهتمام بأمر الدنيا وملذاتها وشهواتها .

قال المؤلف رحمه الله: (وَفِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ: (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي.....)).

هذا الحديث سبق الكلام والإشارة إلى مقاصده ومعانيه كما في حديث عمران ؓ المتقدم والشاهد منه التحذير من التساهل باليمين والشهادة وبيان أن الحلف له ارتباط وثيق بالشهادة، ذلك أن من استخف بالشهادة فقد استخف بالحلف .

ثم قال المؤلف رحمه الله: (وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ).

المراد بإبراهيم : إبراهيم النخعي التابعي من أصحاب عبد الله بن مسعود ؓ ؛ يقول إبراهيم: (كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ) أي أن أصحاب ابن مسعود كانوا يضربونهم وهم صغار على الإقدام على الشهادة والعهد، وهكذا حال السلف الصالح ، فلا يتركون شيئاً مما يكره إلا أنكروه محافظةً منهم على الدين الذي أكرمهم الله به ، وفيه تمرين الصغار على طاعة ربهم، ونهيهم عما يضرهم، وفعلهم ذلك إنما هو لئلا يعتادوا إلزام أنفسهم بالعهود وهي الأيمان، لما يلزم الحالف من الوفاء، وربما أثم وكذا الشهادة، فإنه إذا اعتادها حال صغره سهلت عليه واستخف بها، فرمما أداه ذلك إلى التساهل حال كبره، فإن من شب على شيء شاب عليه .
(حاشية ابن قاسم)

بَاب مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ

وقول الله تعالى: (وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا)

عن بريدة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا أَمَرَ أميراً على جيش أو سرية أوصاه بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، فقال: (اغزوا بسم الله، في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال . أو خلال . فآيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام فإن هم أجابوك فاقبل منهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله تعالى، ولا يكون لهم في الغنيمة والفِيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فأسألهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم. وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذمكم وذمة أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك. فإنك لا تدري، أتصيب حكم الله فيهم أم لا) رواه مسلم.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن نقض عهد الله جل وعلا وذمته قدح في التوحيد وهو يدل على عدم تعظيم الرب جل وعلا ولهذا قال في الترجمة باب ما جاء أي: من الوعيد.

ومثال جعل (ذمة الله) بين الطرفين كأن يقول أعاهدك بالله أو لك عهد الله وميثاقه ومثل ذلك (ذمة نبيه) كأن يقول أنزلكم على عهد رسول الله ﷺ لكن هذا خاص بالعهد النبوي فقط . واستدل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بأدلة أولها:

قوله تعالى: [وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ] {النحل: ٩١}

أمر الله تعالى بالوفاء بالعهود والمواثيق ووجوب المحافظة على الأيمان المؤكدة بعدم نقضها لاسيما وقد جعلتم الله تعالى راعيا وضامنا وشهيداً على ذلك (إن الله يعلم ماتفعلون) هذا من باب التهديد والوعيد والتخويف، ولفظ العلم في الأصل إنما يقتضي معرفة المعلوم، ومن لوازمه محاسبة الشخص ومجازاته ونحو ذلك ومنه قول الله جل وعلا: [قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا] {النور: ٦٣} إلى قوله [قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ] {النور: ٦٤} (جامع المسائل لابن تيمية)

ثم قال المؤلف رحمه الله: (عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ....)).

هذا الحديث فيه وصايا من النبي عليه الصلاة والسلام للمجاهدين في سبيل الله :

الوصية الأولى: الوصية بتقوى الله لأمر الجيش أو السرية والسرية قطعة من الجيش تخرج منه تغير وترجع إليه وقد حصرها بعض العلماء بأربعمائة ونحو ذلك وسميت سرية لأنها تسري في الليل غالباً ويخفى ذهابها ؛ والجيش ما كان أكثر من ذلك.

الوصية الثانية: وصية الأمير بمن معه من المؤمنين خيراً من الرفق بهم، والإحسان إليهم، وخفض الجناح لهم، وترك التعاضم عليهم، وتعريفهم ما يحتاجون إليه في غزوهم، وما يحرم عليهم وما يكره. (حاشية ابن قاسم)

الوصية الثالثة: أهمية الاستعانة بالله والتوكل عليه عند الإقدام للغزو ولهذا قال له: (أغزوا باسم الله)

الوصية الرابعة: التنبيه على حسن القصد وأهمية الإخلاص لله تعالى في الجهاد ولهذا قال له: (اغزوا باسم الله في سبيل الله) أي لا في سبيل الطاغوت أو القومية أو الوطنية أو الفخر أو الشجاعة بل في سبيل الله تعالى وحده.

الوصية الخامسة: التحذير من الغلول والغلول هو الأخذ من الغنيمة قبل توزيعها وقسمتها وهو من كبائر الذنوب ولهذا الله جل وعلا يقول: [وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ] {آل عمران: ١٦١} يعني يعذب به في الآخرة أما في الدنيا فيحرق رحله وهذه محل خلاف بين الفقهاء .

الوصية السادسة: التحذير من الغدر وهو الخيانة ونقض العهد وهذا هو الشاهد من الحديث فإذا عاهدنا فيحرم علينا أن نغدر، لكن إن لم نعاهد فالغدر جائز في الحرب لأن الحرب خدعة.

الوصية السابعة: التحذير من التمثيل وهو تشويه الأعضاء في الحرب بقطعها أو سلخها أو نحو ذلك فهذا محرم.

◀ لكن هنا مسألة : ما الحكم إذا فعل الكفار ذلك بنا ؟

محل خلاف بين أهل العلم :

القول الأول: أنه ليس لنا أن نمثل بهم كما مثلوا بنا ، لأن الحديث عام فقال: (وَلَا تُمَثِّلُوا)،.

القول الثاني: أنهم إن مثلوا بنا مثلنا بهم لقوله جل وعلا: [فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى

عَلَيْكُمْ] {البقرة: ١٩٤} وهذا القول قوي ورجحه الشيخ ابن عثيمين رحمه الله ويراعى في هذا الباب المصالح والمفاسد وهذه يحكمها غالباً من كان في ميدان القتال وثور الجهاد.

الوصية الثامنة: النهي عن قتل من لا يستحق القتل كالولد الصغير، وأيضاً كبير السن والمرأة والراهب، كل هؤلاء جاءت الأدلة بتحريم قتلهم ما لم يكن لهم دور في المعركة إما بمشاركة بالرأي أو بالقتال أو نحو ذلك، فإن كان لهم دور فهنا يقتلون كما قُتل دريد بن الصمة في غزوة ثقيف وهو كبير في السن أعمى البصر كما جاء ذلك في صحيح البخاري .

الوصية التاسعة: عند لقاء العدو من المشركين أن يدعوهم إلى ثلاث خصال:

١ - الدعوة إلى الإسلام ؛ فإن أجابوا فيكف عنهم .

٢ - فإن امتنعوا فالجزية وهي: المال الذي يدفعه غير المسلم عوضاً عن حمايته وإقامته بدارنا ؛ فإن أجابوا فيكف عنهم.

٣ - فإن امتنعوا فالقتال كما قال تعالى: [قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ] {التوبة: ٢٩}

◀ مسألة : لا يجوز القتال قبل الدعوة وأما عن فعل النبي عليه الصلاة والسلام مع بني المصطلق حيث أغار عليهم وهم غارون فالجواب عنه بما يلي:

أنهم قد بلغتهم الدعوة ودعوة من بلغتهم الدعوة مستحبة وليست بواجبة والمرجع في هذا هو النظر للمصلحة والمفسدة . (القول المفيد)

الوصية العاشرة: إن كان العدو المقاتل من أهل البادية وهو ظاهر الحديث فهؤلاء إن أسلموا أمروا بأمور وهي كالتالي:

١ - التحول من دارهم إلى دار المسلمين في المدينة ليتعلموا شريعة الله ودين الإسلام وهنا لهم ما للمسلمين وعليهم ما على المسلمين ، و يستفاد منه وجوب الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام .

٢- فإن هم أبوا فلهم البقاء في أماكنهم مع ترك الجهاد وهنا ليس لهم شيء من الغنيمة والفبيء إلا إن جاهدوا مع المسلمين فهنا لهم من الغنيمة كالمسلمين أما الفبيء فمحل خلاف والغنيمة هي: ما أخذ من مال الكفار، أما الفبيء فهو: ما يصرف لبيت مال المسلمين من الجزية والخراج ونحوه .

◀ وهنا مسألة : هل الهجرة عن بلد الكفر والفسوق واجبة بإطلاق ؟

يقول ابن تيمية رحمه الله في كلام نفيس وتحقيق متين لهذه المسألة :

" قد يكون مقام الرجل في أرض الكفر والفسوق من أنواع البدع والفجور أفضل: إذا كان مجاهداً في سبيل الله بيده أو لسانه أمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر بحيث لو انتقل عنها إلى أرض الإيمان والطاعة لقلت حسناته ولم يكن فيها مجاهداً وإن كان أروح قلباً ، وكذلك إذا عدم الخير الذي كان يفعله في أماكن الفجور والبدع ، ولهذا كان المقام في الثغور بنية المراقبة في سبيل الله تعالى أفضل من المجاورة بالمساجد الثلاثة باتفاق العلماء؛ فإن جنس الجهاد أفضل من جنس الحج ، أما إذا كان دينه هناك أنقص فالانتقال أفضل له وهذا حال غالب الخلق؛ فإن أكثرهم لا يدافعون؛ بل يكونون على دين الجمهور "(الفتاوى) .

أما التقاسيم المتعلقة في أقسام وجوب الهجرة من بلد الكفر من باب الجملة فقد تم تفصيلها في شرحنا للأصول الثلاثة .

الوصية العاشرة: وهي الشاهد الرئيسي من الباب وهي أنه عند محاصرة أهل الحصن والتضييق عليهم فطلبوا منك عهد الله ونبيه على سلامة أنفسهم وأموالهم.

فلا تعطهم العهد باسم الله أو باسم نبيه لأن هذا محرم إذ النهي في الحديث للتحريم.

لكن ما العمل معهم ؟

العمل كما جاء في الحديث أن تجعل لهم عوض ذلك ذمتك وذمة أصحابك أي: عهدك وعهد أصحابك.

فإن قيل لماذا لم نجعل لهم عهد الله ورسوله؟

لأن الإنسان لا يعرف أيصيب حكم الله فيهم أم لا فلو حصل إخفار للذمة أي: نقض للعهد فكون النقض يكون للذمة الخلق أهون عند الله من نقض عهده وعهد نبيه فبعض الشر أهون من بعض وأما نقض عهد الله ورسوله فهو قد يؤدي إلى الاستخفاف بتعظيم الله تعالى والتزهيد بالإسلام والإهانة له .

القول الثاني: أن للقائد أن ينزلهم على حكم الله إن حصل الاحتراز بأن يقول: نزلت على ما نفهم من حكم الله ورسوله؛ فهو أولى وأما النهي الوارد في الحديث فهذا خاص في زمن نزول الوحي على عهد النبي ﷺ الذي تتغير

به الأحكام، والوحي قد انقطع الآن، وعلى هذا فللإنسان أن ينزلهم على حكم الله ويجتهد الوصول إلى الحق فإن أصاب فالحمد لله وإن أخطأ فخطأه مغفور لأن هذا ما أدى إليه اجتهاده وهذا القول رجحه شيخنا ابن عثيمين رحمه الله . (القول المفيد)

ومما تقدم يعلم أن إخفار الذمة لا يجوز مطلقاً، لكن لو حصل فإن تخفر ذمة المخلوق أهون من أن تخفر ذمة الله ورسوله، فبعض الشر أهون من بعض .

◀ مسألة : لمن يعطى عهد الله ؟

عهد الله على قسمين:

الأول: عهد لا يشرع ابتداءه وهو ما يعطاه للمقاتلين في المعركة، لكن لو بدأ به فيجب وفاءه .

الثاني: العهد الذي يكون مع آحاد الناس كقول: علي عهد الله أن أسافر معك، فهذا حكمه حكم اليمين، إن سافر فلا كفارة وإن لم يسافر فعليه الكفارة .

ولشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى تفصيل أوسع من هذا التقسيم لا سيما القسم الثاني منه قال رحمه الله: "إن المعاهدة هي المعاقدة وهي ثلاثة أنواع :

١- المعاقدة بين الناس كالمعاهدة بين المسلمين والكفار، والمعاهدة بين الأئمة في طاعتهم في طاعة الله ورسوله، والمعاهدة التي في النكاح والبيع ونحو ذلك مما يجب الوفاء به، وإن لم يكن بلفظ المعاهدة بالله ، فإذا عاهد بالله وغدر كان ذلك من أعظم شعب النفاق .

٢- معاهدة الله على ما يتقرب به إليه، فهذا من معنى النذر والحلف المندور، فإن كان على فعل واجب أو ترك المحرم ، كان يميناً ونذراً كذلك ، وإن كان على مستحب كان نذراً له مؤكداً باليمين بمعاهدة الله .

٣- معاهدة بمعنى اليمين المحضة، إذا كان مقصودها الحض والمنع فهذه يمين لكنها مؤكدة " (نظرية

العقد ٩٥-٩٦)

باب ما جاء في الإقسام على الله ﷻ

عن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان، فقال الله عز وجل: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا اغفر لفلان؟ إني قد غفرت له وأحببت عملك) رواه مسلم، وفي حديث أبي هريرة أن القائل رجل عابد، قال أبو هريرة: تكلم بكلمة أوبقت دينه وآخرته.

والمراد بهذا الباب هو أن يأتي الإنسان ويقسم على الله كأن يقول أقسم عليك يا ربي أن ترزقني كذا وكذا، أو أن يحصل أو يكون كذا، هذا هو الذي أراده المؤلف رحمه الله تعالى في هذا الباب .

والمراد بالإقسام: الحلف .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد هي: أن الإقسام على الله مما ينافي كمال التوحيد لله لأن في ذلك حرجاً على الله تبارك وتعالى ونوع مشاركة له في أفعاله، وجراً وسوء أدب معه مما يدل على النقص في التوحيد والضعف في الإيمان والإعجاب بالنفس وهذا بخلاف ما لو حصل ذلك من باب إحسان الظن بالرب ﷻ.

وقد استدلل المؤلف رحمه الله تعالى على هذه الترجمة بما رواه: (عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (قَالَ رَجُلٌ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ.....)).

كان هناك رجلين من بني إسرائيل، أحدهما عابد لكن عنده نوع من التعاضم والغرور، وآخر مسرف على نفسه بالمعاصي، وكان هذا العابد دائماً ينصح هذا العاصي، وفي أحد المرات نصحه وكرر عليه فقال له هذا العاصي: خلني وربّي أبعثت علي رقيباً، فغضب عليه وقال له: والله لا يغفر الله لفلان، فقال الله: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى أَي: يحلف عليّ أن لا أعفّر لفلان؟ إني قد غفرت له وأحببت عملك.

وهذا مثل قول بعض الناس والله لن يوفق الله فلان، أو والله فلان ما فيه رجاء، ونحوها من ألفاظ التألي، فالإنسان يحذر من هذا، ألم يهتد عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه؟ ألم يهتد حمزة؟ وغيرهم من الجبابرة في الجاهلية كثير، فالأمر بيدي الله من قبل ومن بعد، أليس النبي ﷺ دعا على الحارث بن هشام وسهيل بن عمرو وصفوان بن أمية وكانوا من رؤوس الكفر يوم أحد فشدد عليهم في دعاء القنوت، ثم بعد فترة دخلوا في الإسلام؟ فنزلت الآية على النبي ﷺ: [لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ] [آل عمران: ١٢٨] هؤلاء الثلاثة منهم من كان سبباً رئيسياً في ثبات قومه عند حرب الردة كسهيل بن عمرو، ولهذا فإن الله جل وعلا أحكم الحاكمين الحكمة البالغة

، فلا نتألى على الله ولا نستعجل الأمور، فالحديث يدل على تحريم الإقسام على الله على وجه الحجر والإعجاب بالنفس وهذا من النقص في التوحيد .

وكل ما تقدم فيه دلالة رئيسة على خطر اللسان والتحرز من إطلاق الكلام كما قال ﷺ: «وהל يكب الناس في النار على وجوههم أو قال على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم» رواه الترمذي وصححه.

وقال ﷺ: «إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها- أي ما يفكر فيها- يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب» متفق عليه.

وقوله في الحديث: (إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ- وفي رواية أبي داود: برحمتي- وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ) فيها أمرين :

أ- أن ذنوب العاصي لم تكن مما يخرج من الملة بدليل قوله: (إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ) ولو كانت شركا لم تغفر .

ب- هل المراد بحبوط العمل في الحديث كله أم بعضه ؟

فيه احتمالين :

- ١- حبوط جميع العمل لأن المفرد إذا أضيف فإنه يعم وبهذا يكون وقع في الكفر لأنه حبط عمله وهذا ظاهر كلام أبي هريرة؛ لأنه قال: «تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته» وشيخنا رحمه الله يميل لهذا الإحتمال.
- ٢- حبوط بعض العمل وهو ما أخذته العزة والغرور فيه فقط لأن العمل إذا حصلت فيه إساءة بطل وحده دون غيره.(القول المفيد)

◀ وهنا مسألة : هل كل إقسام على الله محرم ؟

ذكر أهل العلم أن الإقسام على الله له أحوال :

الحالة الأولى: أن يقسم بأسماء الله وصفاته وهذه على أقسام:

القسم الأول: أن يقسم بما أخبر الله به ورسوله مما يتعلق بالنفي والإثبات كأن يقول والله لا يغفر الله لمن أشرك بالله جل وعلا فهنا الإقسام جائز ، وهذا دليل على يقين هذا الشخص بما أخبر الله به ورسوله عليه الصلاة والسلام .

القسم الثاني: أن يقسم على الله والحامل له على ذلك الإعجاب بالنفس والكبر والغرور وتحجر فضل الله جل وعلا وسوء الظن بالله سبحانه وتعالى، كأن يقسم بأن الله جل وعلا لا يغفر لعباده أو لا يرحمهم فهذا محرم لا يجوز، لأنه من التألي على الله وإساءة الأدب معه سبحانه وتعالى وإساءة الظن به جل وعلا .

القسم الثالث: أن يقسم على الله والحامل له على ذلك حسن الظن بالله جل وعلا وقوة رجائه والطمع في رحمته، وهذا جائز لا حرج فيه كما قال ابن حجر وابن قاسم والشيخ ابن عثيمين وغيرهم كثير، ويدل عليه قصة الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك في صحيح البخاري حيث أن الربيع كسرت ثنية جارية من الأنصار، فحكم النبي ﷺ عليها بالقصاص، فجاء أنس بن النضر وقال: والله لا تكسر، فقال له النبي ﷺ: (يا أنس كتاب الله القصاص) يعني السن بالسن، فقال: والله لا تكسر، وهو لا يريد بهذا رد الحكم الشرعي لكنه من باب التأكيد والثقة أنهم سيتنازلون، فكأنه يقول سأبذل كل غال ورخيص لكي لا تكسر، فمع الأخذ والرد تنازلوا وعفوا وأخذوا الأرش فقال النبي ﷺ " إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَفْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ " وهذا إقرار من النبي عليه الصلاة والسلام له.

الحالة الثانية: الإقسام على الله تعالى بشيء من مخلوقاته كالكعبة و الأنبياء و الصالحين ، سواء كان ذلك بجاههم أو بذواتهم ، و هو أمر مبتدع محدث ، نهى عنه أكثر العلماء .

باب لا يستشفع بالله على خلقه ﷺ

عن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: نهكت الأنفس، وجاع العيال، وهلك الأموال، فاستسقى لنا ربك، فإننا نستشفع بالله عليك وبك على الله، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (سبحان الله! سبحان الله!) فما زال يسبح حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه؛ ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم: (ويحك، أتدري ما الله؟ إن شأن الله أعظم من ذلك، إنه لا يستشفع بالله على أحد من خلقه) وذكر الحديث. رواه أبو داود.

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن الاستشفاع بالله على خلقه منافي لتوحيد أسماء الله جل وعلا وصفاته، لأن فيه تنقص للرب جل وعلا وهضم للربوبية والألوهية، حيث أنه يجعل المخلوق فوق مرتبة الخالق ﷻ، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

وقد استدل المصنف رحمه الله على الباب بما ورد عن: (عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه قَالَ: (جَاءَ أَعْرَابِيٌّ))

هذا الحديث يسمى بحديث الأُطيط لما جاء فيه: (وإنه ليُطيط به أُطيط الرجل بالراكب) وهذا الحديث اختلف في تصحيحه وتضعيفه فقد صححه ابن حبان وابن خزيمة وغيرهم وذهب إلى تضعيفه البخاري والألباني وغيرهم واستغربها ابن كثير والذهبي وعله الضعف أن فيه مُجَّد بن إسحاق وقد عنعن وهو مدلس ولم يصرح بالتحديث وأيضا قد تفرد فيه وما تفرد فيه لا يقبل كما قال أحمد، وفي الحديث أيضا جبير بن مُجَّد وفيه ضعف كما أشار إلى ذلك ابن حجر وغيره .

وقد صنف ابن عساكر رحمه الله كتابا في هذا الحديث سماه: (بيان الوهم والتخليط الواقع في حديث الأُطيط) بين فيه الوهم والخلط الواقع في الحديث .

لكن مع أن الحديث فيه هذا المقال إلا أن معناه مجمع على صحته عند أهل السنة والجماعة وقد أشار إلى ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بكلام لا مزيد عليه في (بيان تلبيس الجهمية ١/٥٧٠) و (الفتاوى ١٦/٤٣٥).

وقوله (نُهَكَّتِ الْأَنْفُسُ) يعني جهدت وضعفت.

قوله (فَاسْتَسْقَى لَنَا) يعني اطلب لنا سقيا المطر .

قوله (فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ) الاستشفاع: طلب الشفاعة والأصل فيها أن تكون من الأدنى إلى الأعلى وهنا الرجل عكس هذا الأصل فقال للنبي عليه الصلاة والسلام: (فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ) أي نطلب من الله جل وعلا بأن يتوسط لنا عندك، فهنا جعلوا المخلوق أعلى من مرتبة الخالق، والمخلوق هنا هو النبي ﷺ ولا ريب أن هذا القول ضلال .

قوله (وَبِكَ عَلَى اللَّهِ) أي نطلب منك بأن تكون شافعاً لنا عند ربنا جل وعلا وهذه لا حرج فيها. هنا النبي ﷺ عندما سمعهم يقولون: (فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ) غضب عليه الصلاة والسلام (وقال سُبْحَانَ اللَّهِ! سُبْحَانَ اللَّهِ!) حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه ﷺ، والتسبيح هو تنزيه الله تعالى وإبعاده عن كل نقص وعيب.

قوله (ثُمَّ قَالَ وَيْحَكَ) يخاطب القائل، (أَتَدْرِي مَا اللَّهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ): يعني أعظم مما تتصور، ثم قال له: (إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ) أي لا يطلب من الله تبارك وتعالى بأن يكون شفيعاً على أحد لكمال عظمته وغناه سبحانه وتعالى، فهذا الحديث يدل على أن الاستشفاع بالله على أحد من خلقه لا يجوز، لأن فيه تنقصاً للرب جل وعلا، والله جل وعلا منزّه عن كل نقص وعيب .

والحكمة من تحريم الاستشفاع بالله على خلقه عدة أمور منها :

الأمر الأول: أن الشافع داع و سائل، والله أجل من ذلك فهو المدعو وهو المسؤول سبحانه وتعالى .

الأمر الثاني: أن الشافع لا تجب طاعته، والله منزّه عن ذلك فالأمر كله بيده سبحانه وتعالى فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن .

ويؤخذ من الحديث عدة فوائد من أهمها:

١- إثبات علو الله على خلقه وأن عرشه فوق سماواته لأن في بعض روايات الحديث «أن الله فوق عرشه وعرشه فوق سماواته».

٢- أن الاستشفاع بالنبي ﷺ عند الله جائز في حياته وذلك بطلب الدعاء منه أما بعد مماته فلا يجوز ولو كان جائزاً لجاء الدليل به والحث عليه ولفعله الصحابة ﷺ حينما تشتد بهم الأحوال.

باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسدّه طرق الشرك

عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه، قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى النبي ﷺ فقلنا: أنت سيدنا، فقال: (السيد الله تبارك وتعالى). قلنا: وأفضلنا فضلاً، وأعظمنا طولاً؛ فقال: (قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجربنكم الشيطان) رواه أبو داود بسند جيد.

وعن أنس رضي الله عنه، أن ناساً قالوا: يا رسول الله: يا خيرنا وابن خيرنا، وسيدنا وابن سيدنا، فقال: (يا أيها الناس، قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد، عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل). رواه النسائي بسند جيد.

هذا الباب قريب من باب قد سبق وهو (باب ما جاء في حماية النبي ﷺ جناب التوحيد) إلا أن الفرق بينهما أن هذا الباب الذي معنا يتعلق في سد الطرق القولية الموقعة في الشرك، أما الباب المتقدم فهو يتعلق في سد الطرق الفعلية الموقعة في الشرك .
أما مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد فهي: أن عدم التكلف والغلو في الألفاظ كالألفاظ المدح والثناء التي قد توصل بالعبد إلى الوقوع في الشرك من كمال التوحيد.
استدل المؤلف رحمه الله تعالى لهذه الترجمة بدليلين :

أولها: (عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رضي الله عنه قَالَ: (أَنْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ)).

جاء عبد الله بن الشخير رضي الله عنه مع قومه بني عامر إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقد كانوا حديثي عهد بالإسلام "ويحسبون أن السيادة بالنبوة كالسيادة بأسباب الدنيا فكان لهم رؤساء يعظمونهم وينقادون لأمرهم ويسمونهم بالسادات" (معالم السنن) فقالوا له: (أَنْتَ سَيِّدُنَا) فرد عليهم النبي عليه الصلاة والسلام بقوله: (السيد الله) خوفاً من وقوعهم في الغلو والإطراء والتكلف الذي قد يجربهم للوقوع في الشرك وهذا هو منهج أهل السنة والجماعة أنهم يعطون النبي ﷺ قدره بلا زيادة ولا نقصان، بلا زيادة تدل على الغلو ولا نقصان يدل على الجفاء، فالنبي ﷺ له قدره وله منزلته وله سيادته الشرعية التي لا تكلف فيها ولا غلو، فهؤلاء استنكر عليهم النبي ﷺ هذا القول فحمى التوحيد وسد عليهم طريق الوقوع في الشرك وقال لهم : (السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى).
(والسيد) من السيادة وهو ذو السؤدد والشرف والمنزلة الرفيعة.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: "السيد إذا أطلق عليه تعالى فهو بمعنى المالك والمولى والرب لا بالمعنى الذي يطلق على المخلوق" (بدائع الفوائد) وهل السيد من أسماء الله جل وعلا؟

الصحيح وبه قال ابن منده والحلي والبيهقي وغيرهم أن السيد من أسماء الله جل وعلا لنص الحديث: (السَّيِّدُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى) وهل يسمى الإنسان بالسيد بالألف واللام؟

قال العلماء بأن هذا يكره كراهة شديدة لأنه يفهم منه استغراق معاني السيادة. (التمهيد لصالح آل الشيخ)

قوله (قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا) أي منزلة ومرتبة وشرفا (وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا) في الغنى والإنعام الواسع.

قوله (قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ) هنا علمهم النبي عليه الصلاة والسلام طريقة الثناء عليه وأرشدهم إلى الأدب في ذلك مع أنهم لم يقولوا إلا حقا لكنه خشي عليهم من التدرج الموصل للغلو والشرك ولهذا قال لهم: (قولوا بقولكم أو بعض قولكم). أي "قولوا بقول أهل دينكم وملتكم وادعوني نبياً ورسولاً كما سماني الله عز وجل في كتابه فقال: (يا أيها النبي)، (يا أيها الرسول) ولا تسموني سيداً كما تسمون رؤساءكم وعظماءكم ولا تجعلوني مثلهم فإني لست كأحدكم إذ كانوا يَسُودُونَكُمْ بأسباب الدنيا وأنا أسودكم بالنبوة والرسالة فسموني نبياً ورسولاً". (معالم السنن)

وقوله (أو بعض قولكم) أي دعوا بعض قولكم واتركوه .

ثم ذكر لهم عليه الصلاة والسلام سبب هذا التنبيه والاستنكار بقوله: (وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ) أي: لا يتخذكم الشيطان جرياً كأنكم وكلاء عنه فتجرون خلفه وتتبعون خطواته بالجرأة والإقدام على التحدث فيما لا يجوز فيوقعكم في الغلو والتكلف في المدح واستعمال الألفاظ الموهمة التي قد تؤدي إلى الوقوع في مزالق الشرك .

وحديث عبد الله بن الشخير رضي الله عنه جود إسناده المصنف وصححه غير واحد من أهل العلم كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله .

◀ وهنا مسألة : ما الجمع بين قوله عليه الصلاة والسلام: (السَّيِّدُ اللَّهُ)، وقوله عليه الصلاة والسلام: (أنا سيد ولد آدم) وقوله (قوموا إلى سيدكم) وقوله (وليقل سيدي ومولاي) ونحوها ؟

اختلف العلماء رحمهم الله في الجمع بين هذه الأحاديث إلى تسع أقوال تقريبا :

القول الأول: أنه يجوز لكن مع الكراهة إطلاق لفظ السيد أو سيد على أي شخص من الناس ، وأن النهي الوارد من باب الأدب مع الله تعالى .

لكن أجيب عنه بأمرين أحدهما للمجيزين والثاني للمانعين:

أ- أما المجيزين لإطلاق اللفظ من غير كراهة كالشيخ حمد بن عتيق رحمه الله فقالوا: كيف يقال بالكراهة وقد وردت عدة أدلة تجيز هذا على الإطلاق كقوله: (قوموا إلى سيدكم) وقوله: (وليقل سيدي ومولاي) (أنا سيد ولد آدم ولا فخر) ونحوها.

ب- أما المانعين فقالوا إن قوله: (السيد الله) دليل على تحريم سوء الأدب مع الله وأما الأدلة المجيزة كقوله: (أنا سيد ولد آدم) فهي من باب الإخبار بما فضل الله به رسوله ﷺ على البشر وبما أنعم عليه.

القول الثاني: أن النهي الوارد في الأحاديث محمول على من خشي منه التدرج في الوقوع في الغلو، فإن انتفى ذلك فالأمر على الإباحة والجواز .

القول الثالث: أن هذا محرم ومنهي عنه في الخطاب فقط، يعني إذا أردت أن تخاطب غيرك بقول: أنت سيدي أو يا سيدي فهذا منهي عنه أما على غير صيغة الخطاب فهذا جائز، قالوا: لأن خطاب الغير بهذا اللفظ قد يورد على المخاطب العجب والغرور، وهذا القول ذهب إليه الإمام مالك بن أنس والشيخ عبد الرحمن بن حسن وغيرهم ، لكن هذا القول يجاب عنه بأن كيف يقال هذا والنبي ﷺ ذكر في الحديث الإباحة للريق أن يقول لمالكه: (سيدي ومولاي).

القول الرابع: أن الإذن بإطلاق لفظ السيد خاص بالمالك أما غيره فأحاديث النهي محمولة عليه وبه قال ابن حجر قال رحمه الله: "وقد كان بعض أكابر العلماء يأخذ بهذا ويكره أن يخاطب أحدا بلفظه أو كتابته بالسيد ويتأكد هذا إذا كان المخاطب غير تقي" لكن أجيب عنه: بالأحاديث التي فيها توجيه هذا القول من غير المماليك كقوله في الحسن بن علي: (إن ابني هذا سيد) رواه البخاري.

القول الخامس: أن المرجع في هذا هو القصد، إن كان المقصود هو التعظيم والتعبيد لغير الله فهذا شرك أكبر وإن لم يقصد هذا كقول التلميذ لشيخه: سيدي فهذا جائز ولا حرج فيه، وبه قال الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله .

القول السادس: المنع من إطلاق لفظ السيد على البشر لقول النبي - ﷺ - «السيد الله»، أما ما احتج به من أجاز ذلك من قول النبي - ﷺ - «لأنصار «قوموا إلى سيدكم» فهذا لا حجة فيه؛ لأنه قال ذلك عام الخندق سنة خمس حينما جاء سعد للحكم في بني قريظة، وقوله «السيد الله» قاله لوفد بني عامر سنة الوفود سنة تسع وإنما يؤخذ بالتأخر من قوله ﷺ لا المتقدم (الدر النضيد)

لكن أجيب عنه: بأن دعوى النسخ تحتاج إلى دليل ثابت وكون حديث ابن الشخير عام الوفود فلا يمنع أن تكون بعض أحاديث الجواز الأخرى بعد ذلك العام .

القول السابع: وبه قال شيخنا ابن عثيمين رحمه الله إن إطلاق لفظ سيد أو سيدي على الأشخاص جائز بشرط ألا يخشى منه محظورًا شرعيًا، كخشية الغلو أو أن يقال لما ليس أهل لها كأن يقولها لفاسق أو منافق فهذا منهي عنه فقد جاء في الحديث: (لا تقولوا للمنافق سيد فإنكم إذا قلتم ذلك أغضبتم الله)

وأما لفظ: (السيد) فإن كان المقصود السيادة المطلقة فهذه لا يجوز إطلاقها إلا على الله وإن كان المقصود السيادة المقيدة أو المخصصة في العرف دون التعظيم فهذا جائز مع أن البعد عنها أولى وهذا القول هو أقرب الأقوال ما لم تثبت دعوى النسخ . (بحث يوسف السعيد)

قال المؤلف رحمه الله: (وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّ نَاسًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا خَيْرَنَا وَابْنُ خَيْرِنَا.....) .

هذا الحديث قريب من حديث عبد الله بن الشخير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ المتقدم إلا أن فيه التأكيد على كراهة الإطراء والتحذير من الغلو في القول عبر بوابة تعظيم المخلوقين ورفعهم فوق منزلتهم ولهذا تقدم قوله عليه الصلاة والسلام في الأبواب السابقة: " لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله " رواه البخاري . فأرشدهم أن يصفوه بصفتين هما أعلى المراتب للعبد، وهما مرتبتا العبودية والرسالة ولهذا وصفه الله بهما في عدد من آيات كتابه مما يدل على علو هاتين المرتبتين وشرفهما. ونهاهم عن المدح وشدد القول فيه كما في هذا الحديث وكقوله: " ويحك قطعت عنق صاحبك " رواه البخاري ومسلم. وقال: " إذا لقيتم المداحين فاحثوا في وجوههم التراب " رواه مسلم. (حاشية التوحيد)

فمواجهة الممدوح بمدحه ولو بما فيه من عمل الشيطان، لما قد تفضي إلى تعاظم الممدوح في نفسه، وذلك ينافي كمال التوحيد، فالنبي ﷺ لما أكمل الله له مقام العبودية، صار يكره أن يمدح صيانة لهذا المقام، وإرشادا للأمة إلى ترك ذلك نصحا لهم، وحماية لمقام التوحيد عن أن يدخله ما يفسده أو يضعفه من الشرك ووسائله. (حاشية التوحيد)

ولاحظ كيف النبي ﷺ نهاهم عن أن يرفعوه فوق منزلته التي أرتضاها الله له، مما يدل على تواضعه عليه الصلاة والسلام وعلى اهتمامه بصيانة التوحيد وحمايته وسده كل طريق يوصل إلى الشرك .

وقوله (وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ) أي: لا يستميلنكم الشيطان ويوقعكم في الهوى المضل الذي يوصل بالإنسان إلى حبائل الغلو والبدع... نسأل الله السلامة والعافية.

◀ المسألة الأولى : في الحديث قولهم: (يَا خَيْرَنَا وَابْنُ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنُ سَيِّدِنَا) فكيف يوصف أب النبي عليه الصلاة والسلام بالخيرية والسيادة مع أنه مات على الكفر ؟

اختلفت أجوبة العلماء في ذلك على مايلي :

١- أن النبي عليه الصلاة والسلام أنكر قولهم هذا بقوله: (قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستهوينكم الشيطان)

٢- أن المقصود بذلك آباءه من الأنبياء .

٣- أن المدح جاء من جهة النسب لا من جهة الدين .

٤- أن هذا اللفظ وهم من الراوي حيث إن حديث ابن الشخير ليست فيه هذه اللفظة .

◀ المسألة الثانية : وتتعلق بلفظ: (سيد الناس أو سيد الكل أو سيد ولد آدم) فهذه الألفاظ لا يجوز إطلاقها على أحد من الناس كما قال ابن القيم رحمه الله لأن هذا اللفظ وما في معناه من الألفاظ التي اختص بها النبي ﷺ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: (أنا سيد ولد آدم ولا فخر) .

◀ المسألة الثالثة : ما حكم إطلاق لفظ سيدة على النساء ؟

هذا اللفظ جائز فيما يظهر إذا كانت المرأة أهلاً لذلك ولهذا ورد في الحديث: أن النبي ﷺ قال عن فاطمة: (أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة) وفي لفظ: (نساء المؤمنين) ، وأيضاً (إقرار النبي ﷺ لقول الصحابي عن صفية بنت حيي بأنها سيدة قريظة والنظير) مما يدل على الجواز، وأيضاً هذا عمل كثير من الأئمة المحدثين فقد كانوا إذا ذكروا عائشة رضي الله تعالى عنها في كثير من المواطن قالوا: السيدة عائشة ، فهذا الأمر على الجواز والقاعدة كما قلنا في الرجل إذا لم يخش أن هناك محظوراً شرعياً وقيلت لمن كان أهلاً لها فلا حرج .

◀ المسألة الرابعة : أن من السنة لمن قيل له: أنت سيدنا أن يقول السيد الله.

باب ما جاء في قوله تعالى (وما قدروا الله حق قدره والأرض جميعاً قبضته يوم القيامة) الآية ﷺ

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: جاء خبر من الأحرار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد! إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع، والأرضين على إصبع، والشجر على إصبع، والماء على إصبع، والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع، فيقول: أنا الملك. فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه، تصديقاً لقول الخبر، ثم قرأ رسول الله ﷺ: (وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) ، وفي رواية لمسلم: (والجبال والشجر على إصبع، ثم يهزهن فيقول: أنا الملك، أنا الله. وفي رواية للبخاري: يجعل السماوات على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع) أخرجاه ، ولمسلم عن ابن عمر مرفوعاً: (يطوي الله السماوات يوم القيامة، ثم يأخذهن بيده اليمنى، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون؟ ثم يطوي الأرضين السبع ثم يأخذهن بشماله، ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟ أين المتكبرون.

وروي عن ابن عباس قال: (ما السماوات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم)

وقال ابن جرير: حدثني يونس، أنبأنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: حدثني أبي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس) قال: وقال أبو ذر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض).

وعن ابن مسعود قال: (بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام، وبين كل سماء خمسمائة عام، وبين السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام، وبين الكرسي والماء خمسمائة عام، والعرش فوق الماء، والله فوق العرش، لا يخفى عليه شيء من أعمالكم). أخرجه ابن مهدي عن حماد بن سلمه عن عاصم عن زر عن عبد الله ورواه بنحوه عن المسعودي عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله. قاله الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى، قال: وله طرق .

وعن العباس بن عبد المطلب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: (هل تدرون كم بين السماء والأرض؟) قلنا: الله ورسوله أعلم قال: (بينهما مسيرة خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة وكثف كل سماء خمسمائة سنة، وبين السماء السابعة والعرش بحر بين أسفله وأعلى كما بين السماء والأرض ، والله سبحانه وتعالى فوق ذلك ، وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم). أخرج أبو داود وغيره.

ختم المؤلف رحمه الله أبواب كتاب التوحيد بهذا الباب الذي يتعلق بمعرفة الله جل وعلا بأسمائه وصفاته من إظهار عظمتهم وغناه وعدله وقوته وجبروته وملكوته وسلطانه سبحانه وتعالى، وكأن المصنف رحمه الله بهذا الصنيع يشير إلى أن الذي عبد غير الله جل وعلا أو صرف شيئاً من العبادة لغيره وعظم المخلوقين وتقرب إليهم لم يقدر الله جل وعلا حق قدره ولم يعرفه حق معرفته، لأن من عرف الله جل وعلا بأسمائه وصفاته المعرفة الحقيقية وقدره حق قدره فلن يصرف أي عبادة لأي مخلوق من المخلوقات صغر أم كبر، لأن العبادة كلها لله جل وعلا، فلا أعظم ولا أعز من الله فذلك الأعرجي الجاهل عرف الله جل وعلا حق معرفته لكن بماذا ؟

بعظمتهم وخلقه وكونه وبديع صنعه ولهذا قال البصرة تدل على البعير والخطي تدل على المسير فسماء ذات أبراج وأرض ذات فجاج وبحار ذات أمواج ألا تدل على اللطيف الخبير، وما نراه الآن من الإلحاد والشرك كله يقع بسبب جهل المخلوق بربه، فهذا (انطوني فلو) من كبار الملحدون المشككين وإماماً من أئمة الإلحاد فيما يتعلق بوجود خالق لهذا الكون ، نجده بعد ثمانين سنة من الصراع الفكري والحوار العقلي الفلكي ألف مؤلف في نهاية حياته اسمه (رحلة عقل) بين فيه أن هذا الخلق وهذا الكون لا بد له من موجد ولا بد له من محدث، وترجم هذا المؤلف عمرو شريف وهو نافع لمن أظلمت على قلبه الشبهات وغطت عليه الشكوك وهناك غيره من المؤلفات. الشاهد من هذا أن من لم يقدر الله جل وعلا حق قدره سينصرف إلى الوقوع في ما لا تحمد عقباه من أعظم الأمور كالشرك ووسائله، إلى أوسطها كالبدعيات ، إلى المحرمات كبيرها وصغيرها .

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن من كمال التوحيد معرفة حقيقة أسماء الله جل وعلا وصفاته ومن عرف هذا صفى له توحيده وسلم من شوائب الشرك كبيره وصغيره، يقول المقرئ رحمه الله: "فما قدر القوي العزيز حق قدره من أشرك معه الضعيف الذليل". (تجريد التوحيد)

استدل المؤلف رحمه الله تعالى بأدلة على هذه الترجمة .

قال المؤلف رحمه الله: (عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه قَالَ: (جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ.....)

قوله (جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَحْدُ) الحبر هو العالم، والراهب هو العابد فهذا حَبْرٌ من أحبار اليهود من بني إسرائيل جاء للنبي علي الصلاة والسلام ؛ فقال: إِنَّا نَحْدُ أي في التوراة، والتوراة هي التي أنزلت على موسى وقومه من بني إسرائيل فهذا الحبر قال للنبي عليه الصلاة والسلام ما تقدم فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه إقراراً وتصديقاً لقول الحبر والنواجذ جمع ناجذ وهي أقصى وآخر الأضراس وقيل هي الأنياب.

ومما يؤكد إقراره عليه الصلاة والسلام لقول الحبر أنه تلا بعد ذلك قوله: [وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ] {الزمر: ٦٧}

وفي هذا الحديث إثبات الأصابع لله جل وعلا وأن الله يجعل السماوات على إصبع والأرضين على إصبع والجبال والشجر على إصبع، والماء والثرى على أصبع وسائر الخلق على أصبع ثم يهزهن فيقول : أنا الملك أنا الله كما في رواية مسلم .

وأهل السنة يشبتون هذه الأصابع والكف على حقيقتها، لكن لا يعلم صفتها وكيفيتها إلا الله ، فهم يشبتونها لله تعالى على ما يليق به سبحانه من غير تحريف ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكيف، فلا نقل كيف شكلها وكيف لونها أو نحو هذا كل هذا لا نسأل عنه ، إذن كما قال الإمام مالك في صفة الإستواء هي معلومة لكن كيفيتها مجهولة، وهل معنى ذلك أن ليس لها كيفية ؟ لا لها كيفية لكن مجهولة بالنسبة لنا، وهل نبحت ؟ لا نبحت نقف كما وقف السلف الصالح لا نزيد ولا ننقص وإنما نسلم ونذعن، لماذا نقول هذا ؟ لأن من زاد ونقص وبحت وفتش ونبش وقع فيما وقع فيه أهل البدع والضلال حتى وصلوا إلى النفي والتعطيل والتمثيل والتشبيه والعياذ بالله قوله (فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا اللَّهُ) فلا ملك ذلك اليوم إلا ملك واحد ولا رب ولا إله إلا واحد، الناس متساوون يوم القيامة ، الغني بمنزلة الفقير والملك بمنزلة الوضيع لا فرق بينهم كلهم سواسية ، إنما الفرق فقط في أعمالهم ، كل هؤلاء الملوك الذين في الدنيا يزول ملكهم وعزهم ولا يبقى إلا ملك الإله الواحد القهار .

ثم قال المؤلف رحمه الله : (وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: (يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)).

قوله (يَطْوِي اللَّهُ السَّمَاوَاتِ يوم القيامة) الطي هو اللف كطي الكتاب على ما فيه من المكتوب وهو ضد النشر قال تعالى: [يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِ لِلْكِتَابِ] {الأنبياء: ١٠٤} وعن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية يوماً على المنبر، ويقول هكذا بيده يحركها، يقبل بها ويدبر "يمجد الرب نفسه: أنا الجبار أنا المتكبر، أنا العزيز الحكيم". فرفج برسول الله ﷺ المنبر، حتى قلنا: ليخرنّ به. وقال - عليه الصلاة

والسلام - : " تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة ، يتكفؤها الجبار بيده ، كما يتكفأ أحدكم خبزته " رواه البخاري ومسلم .

ومذهب السلف الصالح في مثل هذه الأحاديث المتعلقة بأفعال الله إمرارها كما جاءت، من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكليف ولا تمثيل، مع إثبات معانيها على الحقيقة، وتفسيرها بما يوافق دلالتها ، وإنما المنفي في ذلك العلم بالكيفية ، كما قال مالك وغيره: الاستواء معلوم، والكيف مجهول، وتبعهم السلف على ذلك .
فإن قيل أين يكون الناس حال طي الأرضين ؟

قيل على الصراط ؛ ويؤيده ما ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها تلت قوله تعالى: [يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ] {إبراهيم: ٤٨} فقالت يارسول الله: أين يكون الناس؟ قال: على الصراط) رواه الترمذي .

وأيضاً ورد في صحيح مسلم عن ثوبان رضي الله عنه عندما جاء يهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أين يكون الناس يوم تبدل السماوات والأرض؟ فقال: (هم في الظلمة دون الجسر) وقد فسر النووي رحمه الله تعالى في شرحه لحديث مسلم بأن المراد بالظلمة التي دون الجسر بأن الصراط الذي ورد ذكره في رواية الترمذي المتقدمة .

وقوله (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) القيامة - كما قلنا - قيامتان ، صغرى وكبرى، أما الصغرى فتكون بالموت، وأما الكبرى فتكون ببعث الناس من قبورهم ، ولهذا قال بعضهم عن الصغرى:

خرجت من الدنيا وقامت قيامتي حين أفلّ الحاملون جنازتي

قوله (ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ اليمينى ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ) هذا فيه بيان لعظمة الرب وكبريائه وقوته، وعظيم سلطانه، وعلو صفاته، وعجائب مخلوقاته ، فإذا كانت هذه السماوات والأرض العظيمة التي نراها بأعيننا تطوى بيديه جل وعلا فكيف بعظمة هاتين اليدين بل كيف بعظمة الخالق سبحانه وتعالى، فلا ربّ سواه ولا إله غيره يستحق العباداة، لا شريك له في ربوبيته، ولا في إلهيته جلّ شأنه .

وفي الحديث إثبات أن الأرضين سبع كما أن السماوات سبع .

وفيه إثبات صفة اليدين لله تعالى على ما يليق بجلاله إلا أن بعض أهل العلم قال أن لفظة (بشماله) شاذة لا تثبت ومن هؤلاء ابن خزيمة ، والإمام أحمد ، والخطابي والبيهقي ، والألباني وغيرهم، وبعضهم قال بأنها ثابتة كعثمان بن سعيد الدارمي ، وأبو يعلى الفراء ، والمجدد محمد بن عبد الوهاب وابن باز وغيرهم واستدلوا بحديث الباب الذي معنا، ومعنى هذا أن كلا الفريقين اتفقوا على إثبات اليدين لله تعالى كما قال ﷺ: [بِلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ] {المائدة: ٦٤}

وعلى كل فإننا نقول بأن الله جل وعلا يدين اثنتين ، ولو وصفنا الأخرى بالشمال، فلا يقال بأنها أقل من اليمين في القدرة والقوة والكمال بل هي شمال بمنزلة اليمين، فنثبت لله جل وعلا يدين اثنتين تليقان به جل وعلا من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تمثيل ولا تكيف، وبعض الفرق الضالة يقولون: بأن المراد بيد الله تعالى نعمته أو قوته وهذا باطل من وجوه :

الأول: أن هذا خلاف ظاهر النص الوارد في الآيات والأحاديث .

الثاني: أنه خلاف ما عليه السلف .

الثالث: أن اللغة العربية لا تقبل ذلك في مثل هذا السياق الذي جاءت به مضافة لله تعالى لقوله: (لما خلقت بيدي) فلا يصح أن يكون المعنى لما خلقت بنعمتي أو قوتي .

الرابع: أن اليد التي أضافها الله لنفسه جاءت بألفاظ منها الكف واليد وجاءت بإثبات الأصابع والقبض لها وهذا يمنع أن يكون المراد فيها القوة أو النعمة .

ثم قال المؤلف رحمه الله: (وَرُوِيَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: (مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ)).

هذا الأثر أخرجه ابن جرير الطبري وصححه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله إلا أن لفظه: (في يد الله) مع ثبوت صفة الكف في أحاديث أخرى منها ما رواه مسلم عن أبي هريرة مرفوعاً: (ما تصدق أحد بصدقة من طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن بيمينه، وإن كانت تمرة، فتربو في كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله) .

وفي الاثر بيان لعظمة الله تعالى على مخلوقاته وصغر مخلوقاته بالنسبة له جل وعلا وكيف أن السماوات السبع والأرضين السبع ومن فيهن في قبضته وتحت تصرفه وقهره فهما في كف الرحمن كالشيء اليسير في يد أحدنا الذي قد لا يرى، وهذا يدل على عظمة هذه الكف وعظمة الخالق جل وعلا والخردلة هي: الحبة الصغيرة جداً كالذي ترى في شعاع الشمس الداخل في النافذة .

ثم قال المؤلف رحمه الله: (وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ : قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتٍ فِي تُرْسٍ)

هذا الأثر فيه ضعف، وذهب بعض أهل العلم إلى تحسينه، لكن ذكر الذهبي بأنه مرسل لأن فيه: عبد الرحمن بن زيد وهو رجل ضعيف قال الذهبي: "هذا مرسل وعبد الرحمن ضعيف". (العلو للذهبي)

قَالَ (وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيَّ فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ) هذا الأثر أخرجه ابن جرير وفيه ضعف أيضاً قال عنه ابن كثير: "منقطع" أي بين زيد بن أسلم وأبي ذر رضي الله عنه. (البداية والنهاية)

وهذان الأثران فيهما الوصف لعظمة الخالق وتتجلى هذه العظمة بعظمة كرسیه بالنسبة للسموات والأرض كما قال تعالى: [وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ] {البقرة: ٢٥٥} وعظمة عرشه الذي استوى عليه جل وعلا بالنسبة للكرسي .

وعرش الرحمن فوق السماوات وأعلى المخلوقات كالقبة على العالم ؛ قال شيخ الإسلام: " العرش مقبب ، ولم يثبت أنه مستدير مطلقا ، بل ثبت أنه فوق الأفلاك ، وأن له قوائم ، فيجب أن يعلم أن العالم العلوي والسفلي بالنسبة إلى الخالق جل وعلا في غاية الصغر؛ لقوله تعالى: [وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ] {الزمر: ٦٧} " (الفتاوى ٥/١٥١-٦)

والكرسي هو موضع قدمي الرحمن وإذا كان هذه عظمة الكرسي فما بالك بالعرش وما بالك من خلق العرش والكون سبحانه وتعالى .

والترس هو شيء مستدير من حديد أو فولاذ يحمله المجاهد والمقاتل يتقي به السيف والسهام والرمح . والفلاة هي الصحراء الواسعة، أو المفازة لا ماء فيها .

ثم قال المؤلف رحمه الله: (وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: (بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَّمَاءٍ وَسَّمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ).

هذا الأثر أخرجه ابن خزيمة في (كتاب التوحيد) والطبراني في (المعجم الكبير) والبيهقي في (الأسماء والصفات) والذهبي في (العلو) عن عبد الله بن مسعود موقوفاً وصححه ابن خزيمة في (كتاب التوحيد) وابن القيم في (اجتماع الجيوش الإسلامية) والذهبي في (العلو) وابن باز في (التعليق المفيد) ، والموقوف له حكم المرفوع لأن مثله مما لا يقال بالرأي والاجتهاد .

قال (وَرَوَاهُ بَنَحْوِهِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ: وَلَهُ طُرُقٌ) .

هذه الرواية ذكرها الذهبي في (العلو) .

قال: (وَعَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟ قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ .

هذا الأثر الذي أتى به المصنف رحمه الله أخرجه أبوداود لكن ليس بهذا اللفظ والذي ذكره المصنف هنا هو لفظ الإمام أحمد والحاكم ويسمي هذا الأثر بحديث الأوعال، وقد اختلف في صحته وضعفه، فبعض أهل العلم ذهب إلى صحته كابن حزم وابن خزيمة والحاكم والبيهقي والشيخ سلمان بن عبد الله وغيرهم، وجوّد إسناده ابن القيم (مختصر الصواعق)، وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية: بأن الأئمة تلقوه بالقبول (الفتاوى)، وذهب إلى ضعفه: البخاري (التاريخ الكبير) والترمذي (السنن) والعقيلي (الضعفاء) وابن عدي (الكامل) والذهبي (العلو تحقيق عبد الله البراك) وغيرهم، لكن إن لم يثبت دل عليه وأيده أثر ابن مسعود رضي الله تعالى عنه المتقدم . وهذه الآثار المتقدمة وإن قلنا بأن في سندها شيء من الصحة والضعف فلها شواهد في الصحيحين وغيرهما والمعنى فيها صحيح مندرج تحت أصل ثابت . ولنا مع هذه الآثار بعض الوقفات:

١- أن بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة عام وفي روايات أخرى أنها واحد وسبعين سنة ، وفي رواية: اثنتين وسبعين سنة ، وفي رواية: ثلاثة وسبعين سنة، وقد جمع بعض العلماء بين هذه الروايات فقال: إن السير يختلف فخمسمائة سنة بالنسبة لسير الإبل المحملة والسير على الأقدام ، أما واحد وسبعين واثنتين وسبعين وثلاثة وسبعين سنة فهو بالنسبة للسير الخفيف الغير محمل، ثم من السماء الدنيا إلى التي تليها خمسمائة سنة، وهكذا بين كل سماء إلى سماء خمسمائة سنة إلى السماء السابعة، وكثف أي: عرض وسمك كل سماء خمسمائة سنة، ثم من السماء السابعة إلى الكرسي خمسمائة سنة، ثم من الكرسي إلى الماء خمسمائة سنة وكثف هذا البحر خمسمائة سنة، ثم من البحر إلى العرش خمسمائة سنة ، والله جل وعلا مستوٍ على عرشه لا يخفى عليه شيء من أعمال عباده، عظمة عظيمة، وكمال وكبرياء ومن كان هذا وصفه فكيف يأتي المخلوق الضعيف الصغير ويصرف شيء من العبادة لغير الله جل وعلا، فأين يغيب العبد عن سمع السميع وعن بصر البصير وعن رقابة الرقيب، ومن الذي يقف أمام قوة الله تعالى وقدرته وجبروته وجنوده نسأل الله الهداية والموت على التوحيد والنجاة من الشرك .

٢- أن الله جل وعلا فوق جميع المخلوقات، مستوٍ على عرشه بائن من خلقه، له العلو المطلق علو القدر والقهر

والذات قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن علو الله على عرشه: "إن القول بأن الله فوق العرش هو مما اتفقت عليه الأنبياء كلهم وذكر في كل كتاب أنزل على كل نبي أرسل وقد اتفق على ذلك سلف الأمة وأئمتها من جميع الطوائف ، وجميع طوائف الصفاتية تقول بذلك من الكلائية وقدماء الأشعرية وأئمتهم والكرامية وقدماء الشيعة من الإمامية وغيرهم". (بيان تلبيس الجهمية)

٣- اختلف أهل العلم في العرش هل هو الكرسي أو غيره؟ على أقوال :

القول الأول: أن الكرسي هو نفس العرش لأن العرش والكرسي اسم للسرير الذي يصح التمكن عليه. لكن هذا ضعيف لأن الله وصف العرش بصفات غير صفات الكرسي.

القول الثاني: أن الكرسي هو العلم ونقل عن ابن عباس لكنه لا يثبت عنه بل الثابت عنه ما سيأتي من الترجيح .
القول الثالث: أن الكرسي هو الملك والسلطة والقدرة وهذا ضعيف أيضاً .

القول الرابع: أن الكرسي موضع قدمي الرحمن وهو غير العرش وهذا القول هو الصحيح وبه قال ابن عباس ووهب بن منبه والسدي وغيرهم، قال ابن عباس عليه السلام: "الكرسي موضع قدميه، والعرش لا يُقدر قدره" رواه الحاكم وصححه .

وبهذا نكون والله الحمد أنهيينا الشرح لهذا الكتاب الذي هو من أهم الكتب في توحيد العبادة ، فجزى الله جل وعلا المؤلف خير الجزاء وأسأل الله جل وعلا أن يعلي شأنه ومرتبته وأن يجزيه عنا وعن المسلمين كل خير فقد نافع وكافح في ترسيخ العقيدة السليمة والتحذير من الشرك، وأنصحكم جميعاً بالاعتناء بهذا الكتاب قراءةً وشرحاً وتأملاً وسماعاً وحضوراً للدروس، وأنا أتكلم عن نفسي لله الحمد شرحت هذا الكتاب عدة مرات كل ما يعرض علي بأن أشرح هذا الكتاب يأتيني في نفسي شيء يقول قد شرحت من قبل لعلك تشرح غيره لكن سبحان الله ما أن أشرحه المرة تلو المرة إلا وأجد ثمرة ذلك، وهذا فضل من الله جل وعلا، فهذا الكتاب كلما تقرأه مرة ومرة ومرة تجد أنه يأتيك من الفتوحات الربانية ما الله به عليم، لا سيما أن هذا الكتاب كله مملوء بالأحاديث النبوية والآثار الشريفة عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم وكلام أهل العلم المؤصلين والممنهجين بكتاب الله جل وعلا وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، أسأل الله جل وعلا لي ولكم التوفيق والسداد، واعذرونا إن حصل هناك خطأ أو زلل وأفرح أشد الفرح إن كان هناك تنبيه على ملاحظة أو زلل ولا نخلو من هذا فإن كان من صواب فمن الله جل وعلا وحده وإن كان من خطأ وتقصير وزلل فمن نفسي والشيطان والله تعالى أعلم .
وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين